No. ..... الرقم Date ..... التاريخ

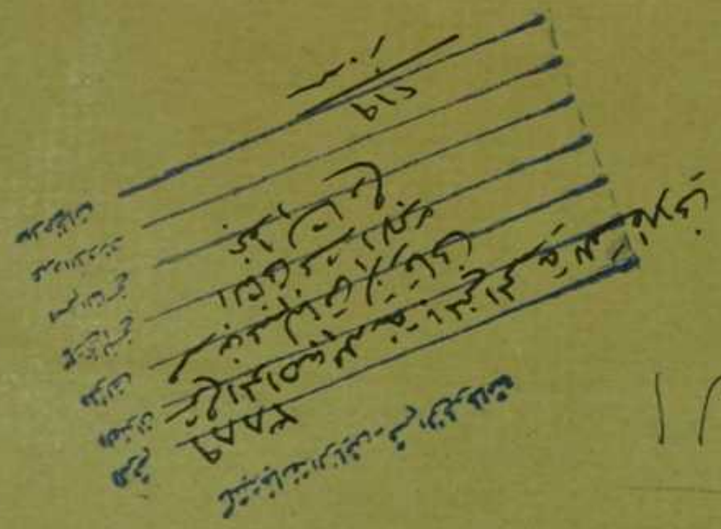

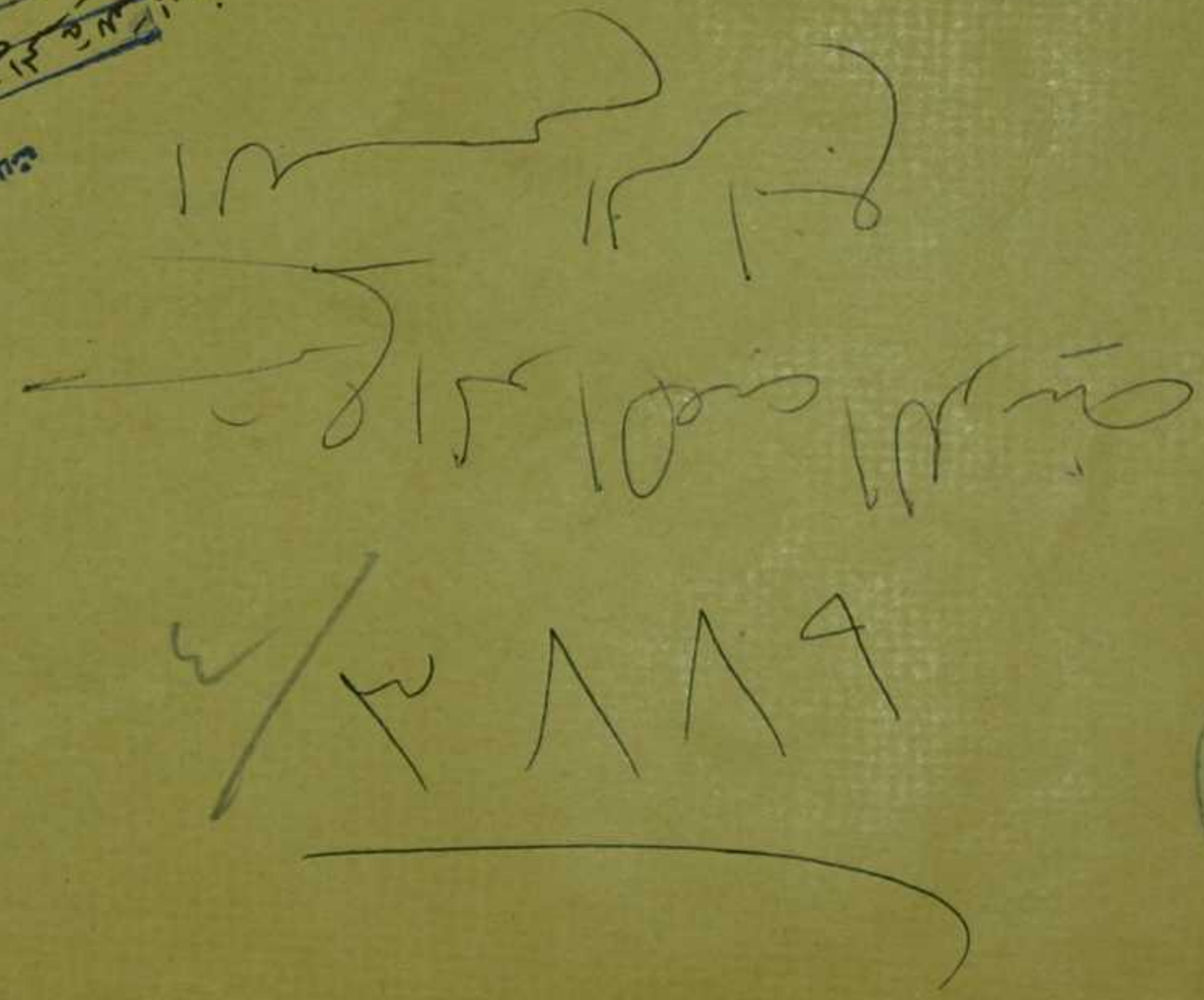

ابتدا بانه من ضلالاته انتهى فلله دره لكن نازع بعض اصحابنا الحنابلة
وكون ابن تيمية وتلميذه من المجسمة قايلا بانه لم يقع في كلام
غيرهما ذين واطلعني على خطوط علما كالحافظ ابن حجر وجمع معاصرين
له وقبله ناصه على انهما من اهل السنة وروى ابن ابي شيبة
وابو داود والطيالسي والبيهقي عن علي قال نهى النبي صلى الله
عليه وسلم بهامة سدل عليها ثوبا على منكبي لم يبين من الهوالابين
او الابيسر وروى الطبراني بسند ضعيف عن ابي امامة كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي وله اليلحبيه يعمه ويرخي
لوامن جانبه الايمن نحوه الاذن فقد يوخذ من عمومه ان
المنكب هنا الايمن لكن قال الحافظ العراقي واذا وقع ارخاء العذبة
من بين اليدين كما يفعله الصوفية وبعض اهل العلم فهو
المشروع فيه ارخاء من الجانب الايسر كما هو اعتبار الايمن
الشرعه قال وليس ما يدل على تعيين الايمن الا في حديث ضعيف
عند الطبراني وبتقدير ثبوته فكمله كما مر تزخيه من الجانب
الايمن ثم يردها الى الجانب الايسر كما يفعله بعضهم الا انه
صار شعار الامامية فيتبغي تجنبه لترك التشبه بهم انتهى
وقال ان الله امدني يوم بدر وحنين بملايكة معممين هذه
العمامة بالكسر فاحب فعل ما امدين به مع من اوليها واعمه
وقال ان العمامة حاجزا بين المسلمين والمشركين والكفر لانهم لا يعممون
النقيب عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين
ابن سعيد الازدي ابو محمد الاشبيلي بكسر اوله والموحدة
وسكون الشين المعجمة والتحتية قبل اللام نسبة الى شبيلة
من اسماء بلاد الاندلس كان فقيها حافظا عالما بالحديث
وعلله عارفا بالرجال صالحا خيرا زاهدا ورعا ملازما للسنة
منقطعا من الدنيا متقللا من الوطر والشهوات له تصانيف كثيرة
مات سنة احدى وثمانين وخمسمائة وله احدى وسبعون
سنة وسنة العمائم بعد فعلوا ان يرخي طرفها ويتحنك
بخلاف الاول وليس المراد انه يكره بعضهم بخصوصه كذا قال شيخنا
واختلف في وجه الكراهة فقيل لمخالفة السنة فيما قبل لانها
كذلك بلا عذبة ولا تحنيك فانت عمائم الشيطان فكرهت للتشبه

بسم وجات الاحاديث في ارسال طرفوا على انواع منها ما تقدم انه
ارسل طرفوا على بشكب علي رضي الله عنه فتحمل به سنة
العذبة ومنها ان عبد الرحمن بن عوف قال نحمهن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فتسعة نوا بين يدي وست خلفي
قال الحافظ العراقي يحتمل ان المراد ارخي طرفوا الواحد لابن
عوف من خلفه وطرفوا الاخر من بين يديه شرده ت
خلفه فصار الطرف الواحد بعضه بين يديه وبعضه
من خلفه كما يفعله كثير وصار اليوم شعار الفقهاء الاماسة
فينبغي تجنبه لترك التشبه بهم ويحتمل ان المراد بذلك على
مرتين وان نحمه مرة فسدلوا من خلفه ذكره ابو داود
اي رواه بسند ضعيف وفيه راو لم يسم عن عبد الرحمن
ودل مجموع الاحاديث على حصول السنة لكل من فعله
مع علي وعبد الرحمن ومن فعله لنفسه بين كتفيه
قبل وهو الافضل لان الذي فعله صلى الله عليه وسلم
لنفسه كما تقدم وروى الخطابي في غريبه عن ابن عباس
قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم معتما بعمامة
سوداء قد ارخى طرفها بين كتفيه ومثله في مسلم من حديث
جابر وابن حريث لكن روى الطبراني عن ثوبان كان يسلي
الله عليه وسلم اذا اعتم ارخى عمامته بين يديه ومن
خلفه وعن ابن عباس انه راى النبي صلى الله عليه وسلم
خطب الناس اي في مرضه الذي توفي فيه واوصاهم
بالانصار ولم يصعد المنبر بعد ذلك وعليه عمامة سوداء
بوصلتين وبالحد هذه الظاهرة وقد يكون ذلك وقاية في
الاصل ويويده ان في رواية اخرى عند ابن عساكر سوداء
قاله الحافظ ولذا قال اللهم اني سلوده وقال غيره اي بلطخة
بعرقه بدسومة شعره لكونه كان يكثر دهنه قال
الحافظ العراقي هكذا في رواية للترمذي عمامة وفي رواية
عصابة وهكذا رواه البخاري مولدة بلفظ صعد النبي
صلى الله عليه وسلم المنبر وقد عصب راسه بعصابة دسماء
فقال اما بعد فهذا الحي من الانصار الحديث قال ولا منافاة
العصابة هي العمامة رواه الترمذي في شمائله

مختصرا

تختصرا والبخاري معلولا كما علم وفي حديث ركانة بضم الراء وتخفيف
الكاف ابن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف المطلبي
صحابي من مسلمة الفتح شم نزل المدينة ومات في اول خلافة
معاوية له حديث في سنن ابي داود والترمذي هو انه
صلى الله عليه وسلم قال ان الرواية بدون ان كما في الفتح
والجامع فقوله فوق بالرفع ما بيننا وبين المشركين العمايم على
القلانس قال الطيبي ان الفارق بيننا وانفسهم على القلانس
وهم يكتفون بالعمايم وقال ابن العربي ان المسلمين يلبسون
القلنسوة وفوقها العمامة اما لبس القلنسوة وحدها فزي
المشركين قال والعمامة سنة المرسلين وقد صح حديث
لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة فدل على انها عادة امر
بتركها في الاحرام قال ابن تيمية وهذا بين في ان مفارقة
المسلم للمشرك في اللباس مطلوبة للشارع او الفرق بالاعتقاد
والعمل بلا عمامة حاصل فلو لا انه مطلوب ايضا لم يكن فيه
فايدة رواه الترمذي بضم الميم وقال غريب وليس اسناده
بالقايم ومن ثم قال الحفاظ اوهى طرقه وعن ابن المليح بن اسامة
عن ابيه رفعه اعتموا تزدادوا حلما اخرجه الطبراني
والترمذي في العلل وضعفه عن البخاري وصححه الحاكم
فلم يصب نزله شاهد عند البزار عن ابن عباس بسند
ضعيف بضم كما في الفتح وعن ابي كبشة الانماري بالفتح وسكون
النون بعد هاء جيم نسبة الى انمار بطن من العرب قال
في الاصابة الانماري المذحجي مختلف في اسمه فقال ابن حبان
سعيد بن عمرو وقال غيره نزل الشام اسمه عمرو بن سعيد
وقيل عمر بضم الدين وقيل عامر وقيل سليم وجزم به
الترمذي وابو احمد الحاكم بانه عمرو بن سعيد له حديث
ابن ابي بكر ايضا قال كانت كمام بكسر الكاف وميمين بينهما الف
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بطحا بضم الموحدة وسكون
الطاء المهملة رواه الترمذي بضم وفي رواية اكمة اصحاب النبي الخ
وهما جمع كثرة وقلة للكمة بضم الكاف وشد الميم القلنسوة
بالجر بدل يويش انما كانت منطحة غير مقتصبة وفي
المصباح الكمة بالضم القلنسوة المدورة لا تغطي الراس

ونحوه في القاموس وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كانت له مكة بالضم بيضاء رواه الدمياطي فقيه ان
اصحاب اقتدوا به في اتخاذها وكان احب الثياب اليه
من جهة اللبس صلى الله عليه وسلم القميص اي كان
يميل الى لبسه اكثر من غيره لانه اكثر لتبدن من الازار
والرداء لاشتماله الى جل بدنه بخلاف الثوب والخفة
مؤنته وخفته على البدن ولابسه اقل تكبرا من
لابس غيره فهو احبها اليه لبسا والحبرة احبها اليه
ردا فلا يعارض حديث انس الاتي ان احب الثياب الى
رسول الله يلبسه الحبرة اذ الثوب احب للمخيط كالقميص
والحبرة احب غيره كما في الشمايل للترمذي وجامعه
الضم وابي داود في اللباس والنسائي في الزينة كلهم من
حديث ام سلمة قالت بين به انه ساقه بلفظه
اولا لغيرهم انه الذي بعثناه كان احب الثياب اليه
من جهة اللبس القميص روي بالنصب خبر واسم
كان ذحب كما هو المشهور وروي برفعه ونصب احبا
على ان الخبر والاسم القميص ورجح بانه وصف فهو اولى
بكونه حكما ولا يرد عليه ان المبتدا والخبر اذا كانا معرفتين
منع تقديم الخبر لان محله حيث لا مانع كما في قوله فما كان
تلك دعواهم فما كان قولهم الا ان قالوا وعن معاوية بن
قرة بضم القاف وفتح الراء الثقيلة ابو اياس المزني البصري
مات سنة اربع وستين روى له الاربعة قال اتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في اي مع رهط عدة يبلغون الوا
وقد تنتهي اسم جمع لا واحد له من لفظه وهي ثلاثة الى
عشرة او مادون العشرة ليس فيهم المرأة الى الاربعين ولا
ينافي ذلك رواية انهم اربع مائة لاحتمال تفرقهم رهطا
رهطا وقرة مع احدهم من مزينة مصغر قبيلة واصله
اسم امرأة سميت به القبيلة لانها جماعة تنتمي الى
اصل واحد فيسمون باسمه ذكرا كان او انثى لنبايعه
على الاسلام وان قميصه لمطلق اي محلول الازرار ولا
دونة كما وهم كذا قيل والذي قاله المحدث الشكر من شيخ الترمذي

وهو

وهو الحسين ابن الحارث لا ابن معاوية كما وهم قال زر قميصه مطلق
بدل وان قميصه لمطلق قال قرة فادخلت يدي في جيب قميصه
بفتح الجيم وسكون التحتية وموحدة يطلق على فتحة القميص
التحتية بالعنق وعلى ما يجعل في عمده ليجعل فيه الشيء
وبه فسره ابو عبيد واليه اشار البخاري قال ابن بطال
كان جيب السلف عند الصدر قال الحافظ ومقتضى حديث
قرة هذا انه كان في عمده لقوله اولا انه راه مطلقا اي
غير مزرر ولا منوبين فقوله المعلى الشمايل المراد به هنا
بالمعنى الاول لخلافه لكن المناسب للترجمة بسنت بكسر
السين لا الاولى افصح من فتحها الخاتم اي خاتم النبوة بين يدي
بلاد ايل والظاهر ان قرة كان يعلم الخاتم وانما فقد التبر كما وعلم
قدر حجمه وصفته فلذا اغتفر له صلى الله عليه وسلم هذا
الفعل الممنوع في العادة لاسيما بحضرة الناس رواه الترمذي
وصححه ابو داود وابن ماجة وابن حبان وصححه الضم وعن انس
قال كان قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اعده
للبسه قصيرا فلا ينافي ما يأتي انه لبس مرطا من شعر اسود
وجبة صوف وغير ذلك قصير الطول والكمين وفي ذا الحديث
استحباب لبس نوع الملبوس فلا يرد انه علم ما مر فلا حاجة الى
اعادته رواه الدمياطي الحافظ ابو محمد عبد المؤمن ورواه
البيهقي في الشعب عن انس كان له قميص من قطن فقصير
الطول فقصير الكم وروى البخاري عن ابن سيرين قال الحذاق
من لا اتهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس
القطن والكتان والبمنية زاد ابو الشيخ وسنة نبينا احق
ان تتبع وعن انس بن مالك قال كان احب الثياب الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم يلبسه الضمير لاحب الثياب
وفي رواية يلبسها فالضمير للثياب او التانيث باعتبار
المضاف اليه وهو حال من قوله الثياب للحبرة خبر كان كما جزم
به المحب وروي برفعه اسمها كما قاله غيره وانما احبها للبسها
وحسن اسجاع نسجها واحكام صنعتها وموافقتها حسده الشرعين
فانه كان على غاية من النعومة واللين فلخشن يؤذيه
اولا لانها خضر او ثياب اهل الجنة خضر وردبان حديث ابن حنيفه

يدل على انها حمرا ولانها اشرف الثياب عندهم فاحبوا اظهارا
للنعمة عليه ودفعا لتوهم قلوب الوافدون عليه الذين لم
يتمكن الاسلام من قلوبهم فيكون حبها لامر اخروي ولا دنيوي
والا شراف انما يذم اظهارها اذا كان لقصد دنيوي كالفخر والعجب
على اقرانه رواه الترمذي والبخاري وسلم فابرد او وقصر
الهم شديدا والحبرة بزنة عنبة هنوب من البرود
القطن اليمانية ودويبة حمرة سميت حبرة لانها تحبر اي
تحسن والتحبير التحسين والتزيين قاله القزاز وقال
الداودي لونها احمر لانها من اهل الجنة اذا حال
وقال ابن بطال هي من برود اليمن تنسج من قطن وكانت
من اشرف الثياب عندهم ذكره في الفتح وسر الجمع بينه
وبين حديث ام سلمة كان احب الثياب اليه القميص
يوجه بانه وجه الضم بان حبه للقميص يكون عند ثيابه
والحبرة حين يكون عند صحبه كان عادة العرب الائتزار
والارتداء وبان كان يتخذ القميص من الحبرة قال الزين
العراقي وان وجعنا الى الترجيح عند التعارض فحديث ابن
هذا صحيح لاتفاق الشيخين عليه وحديث ام سلمة انما اخرجه
ابو داود فقط وعن ابي رمثة بكسر الراء وسكون الميم
بعدها مثلثة البلوي ويقال التيمي ويقال المحتسبي وقيل
هما اثنان وقيل اسمه رفاعة ابن يثربي ويقال عابس
ويقال عمارة بن يثربي ويقال حبان بن وهب وقيل
جندب وقيل خشخاش صحابي قال ابن سعد مات بافريقية
ذكره التقريب قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعليه بردان تثنية برد وهو ثوب مخطط اخضران
اي ذو خطوط خضر كذا قاله بعضهم واعترض بان الخضرة
تدل على انه مخطط بها ولو كان اخضر خالصا لم يكن بردا رواه
الترمذي وعن عمر ابن ابي يعلى عن ابيه كذا في نسخ وفي اخرى
عن عطاء ابن ابي يعلى عن ابيه وكلتاهما لا يصح فالحديث في ابي داود
والترمذي والنسائي عن ابي يعلى عن يعلى لا ذكر فيه لعطاء اصلا
وابن يعلى كما جزم به الولي العراقي في شرح ابي داود وهو صفوان
ابن يعلي بن امية ثقة روى له الستة وابوه يعلي بن امية

التميمي

التميمي الحنظلي وهو الذي يقال له يعلي بن منبه بضم الميم
وسكون النون وهي امه ويقال ام ابيه صحابي شهد حنينا
والطائف وتبوك وله احاديث قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم
يطوف بالبيت مضطبعا ببرد اخضر بان جعل وسطه تحت
ابطه الايمن والقى طرفيه على كتفه الايسر من جوف صدره
وظهره سمي اضطباعا لابداء الضبعين وهما العضدان وقيل
للابط ضبع للحيوان وقيل الضبع وسط العضد وقيل ما بين
الابط الى نصف العضد وقيل هو ما تحت الابط رواه الترمذي
في الحج حدثنا محمود بن غيلان ثنا قبيصة عن سفيان عن ابن
جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن ابن يعلى عن
ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت مضطبعا
وعليه برد وقال هذا حديث حسن صحيح وفي نسخة رواه
ابو داود وهي صحيحة الضم فقد رواه في الحج حدثنا محمد بن كثير
انا سفيان عن ابن جريج عن ابن يعلى عن يعلى قال طاف النبي
صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا ببرد اخضر واخرجه
النسائي عن محمد بن يحيى عن محمد بن يوسف وقبيصة كلاهما عن
سفيان عن ابن جريج عن عبد الحميد عن ابن يعلى عن ابيه
ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا قال قبيصة
وعليه برد قال الزين العراقي ويؤخذ بهذا انه اختلف فيه على سفيان
الثوري والظاهر ان رواية ارخال عبد الحميد الخ لان سفيان زيادة
علم فهي اولى بالقبول مع ان الزائد كون ابن جريج مدلسا
ولم يصرح بالسماع من صفوان ابن امية فعنعنته غير مقبولة
وعن عروة بن المغيرة بن شعبة الثقفي الكوفي ثقة روى
الستة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة
رومية بتشديد الياء وتخفيف قال الحافظ واكثر الروايات
عامية ولا تنافي لان الشام كانت يومئذ مساكن الروم
قال ابن الاثير وجاء في بعض الطرق انها كانت من صوف وانما
نسبها للروم او الشام لكونها من عمل اهله او ملابسهم ضيقة
الكمين وتوضأ فاسبغ ومسح بناصيته وعلى العمامة كما في الحديث
رواه الترمذي بهذا اللفظ مختصرا والاخير في الصحيحين
وغيرهما مطولا وعن ابي ذر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم

وعليه ثوب ابيض وهو نايم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من
عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت
وان زنى قال وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان
زنى وان سرق فقال وان زنى وان سرق على رغم انف
ابي ذر رواه البخاري هكذا في اللباس ومسلم في الايمان
فانظر سر المعرف على حاجته وعنها رضي الله عنها قالت خرج
النبي صلى الله عليه وسلم ذات غداة بزيادة لفظ ذات
للتاكيد اي بكرة والعرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة
ويريدون حقيقة المضاف نفسه وعليه مرط بكسر
فسكون وموحدة كساء شعير بالاضافة وفي رواية من شعر
واستعمال المرط في الشعر مجاز في القاموس انه ما نسج من
صوف او خزوهما غير الشعر اسود صفة مرط او شعر
فعلى الاول قيدت به لان المرط اذا اطلق انما يكون اخضر
وعلى الثاني قيدت به لان الشعر يكون اسود وغير اسود
وزعم ان ظاهر قولها وعليه مرط انه جعله على راسه
مشتملا عليه لا انه ايتزر به ردبان ليس فيه ما يفيد
ذلك ويديده اعلما قوم على تفسير المرط بانه كساء من خز او
صوف يؤتزر به رواه الترمذي وسلم اليهم وعن انس قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس الصوف من مزيد
تواضعه ولبسه من سنن الانبياء قال ابن مسعود كانت
للانبياء قبلي يلبسون الصوف ويحتلبون الشاة رواه
الطبراني وعنه صلى الله عليه وسلم قال كان على موسى يوم
كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل
من صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت رواه الترمذي
وقال غريب والحاكم وصححه على شرط البخاري كلاهما عن
حميد الاعرج بن عبد الله بن الحارث ابن مسعود قال
المنذري توهم الحاكم ان حميد الاعرج هذا هو حميد بن
قيس المكي وانما هو حميد ابن علي وقيل ابن عمار احد المكيين
والكمة بضم الكاف وتشديد الميم القلنسوة الصغيرة وكان له
كساء ملبد اي مرقع او ما ثخن وسطه حتى صار بطبقة اللبد
كما يأتي قريبا في المعم ويقول انما انا عبد البس كما يلبس العبد رواه

الشيخان وليس له فيهما ولا لاحدهما بهذا اللفظ في سخاريه فليراجع
فان قلت قد علم من هذا المنقول عن المصنف في لباسه
ومن سيرة السلف جمع سالف وهو المتقدم وجمع بالنظر على اسلاف
لخدم وخدام وجمع سلف على اسلاف كسبب واسباب فقول
الصالح راعى فيه كذا سلف ولو راعى معناه لقال الصالحين
بزيادة الميم يوحد ويجمع بينهما الف شم تاء تانيث
اي سوها ورثاثة الملابس اي عدم حسنها فهو بمعنى البذاذة
كما في القاموس فما حال الشاذلية بالدال المهملة وسوسة شنة
الى شاذلة بلدة بالمغرب من الصوفية صفة مقيدة يحلون
هياتهم اي يحسنون صورهم واحوالهم الظاهرة ويلبسوم
فيلبسون الثياب الفاخرة ويطرتهم الاقتداء بالسنة الشريفة
والسلف الصالح جملة حالية قلت اجاب العارف الرباني
اي العابد العارف بالله تعالى سيدي علي بن العارف الكبير سيدي
محمد الوفائي اليقظ الحاد الذهن السديد الفهم النظير المالكي الشاذلي
انتباه عين الاولياء العلم الشهير اذاقنا الله حلاوة مشربه
اي ما كان عليه من المعاني والتخليات والعارف مصدر بمعنى
الشرب نفسه كما في القاموس لكنه هنا من اطلاق المصدر
بمعنى اسم المفعول والمعين ورزقنا الله حلاوة نتلذذ بها حي
عنه من العلوم والمعارف كلذة يشارب الحلو ومن خطه الكريم
نقلت بالفظه متعلق باجاب ذكر اني تجميلهم الهيئة
والملابس كما نوهم ينظرون الى المعاني والحكم جمع حكمة وهي تحقيق
العلم والتهان العمل وفيها اقوال كثيرة فوجد والسلف الصالح
لما وجدوا اهل الغفلة عن حقوق الله تعالى والتشاغل بحظوظ
النفس بدنياهم سنوا لهم سنن متقبلين على الزينة الظاهرة
جارين في مطلبوا تتاخر ابدنياهم واعلمهم انا اليوم واشعارا
بانهم من الهاربا وجواب لما قالتوهم اظهارا لحقارة حقيرة
الحق من الشهوات الفانية مما فيه حظ للنفس من مال ودنيا
وغيرها وتنويها اظهارا او رفعة شان ما الفني عما اعلمان ركن اليه
الغافلون فحرمان اعلما وهم جمع علم بكسر فسكون ثيابهم الخلقة
يوسيء تتنور الحمد لله معالذي اخذ انابه اي الله من التغفل
بما هو سبب للسعادة الابدية دون التفات لما في ايدي الناس

ما عظموه وقدموه على ما هو سبب لذلك عما افتقر اجموع نفسه
اليه من فاعلا فقر همه اهتمامه دنيا ٥ اي تحصيلها فالراغب
فيها يجعلها نصب عينيه ويشتغل بها فتلهيه عن الطاعات
فلما طال الامر الذي وقست القلوب لم تكن لذكر الله نسيان
ذلك الحسن واتخذ الغافلون وراثة الاصابر وبزاوة الهمية
جبلة على جلب دنياهم النكس الاسوا اي ان رثاثة الهمية
كانت سببا للوصول الى الحق بالاعراض عن الدنيا فصارت
سببا للهلاك بالوقوع في المعاصي بالتحيل على اكل الحرام بالباطل
فصارت مخالفة هو لا في ذلك لله هو قول السلف وطريقتهم
كما تقدم قال سيدي علي وقد ارشد الاستاذ ابو الحسن
الشاذلي بذال بحجة وسوسة نسبة الى شاذلة قرية بافريقية
الشريف تقي الدين علي بن عبد الله الحباي نبع الطائفة
من ذرية محمد بن الحنفية قال ابن دقيق العيد ما رايت
اعرف بالله من الشاذلي وقال ابن عطاء الله نشا بالمغرب
الاقصى وسبب ظهوره ببغداد ليتوصل من يريد الله وطريق الله
حتى كان بعد للمنا علوة في العلوم الظاهرة وعلوم جمة
وجاء في الطريق بالعجب العجاب وكان المغرب عبد السلام
بحضرة جماعة مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين
وستمائة بصحراء عيذاب متوجها الى مكة ودفن هناك
قدس الله سره العزيز اشار الى ذلك بقوله لبعض من انكر عليه
جلد هيبته من اجل الرثاثة منتشيا بانها سيرة السلف
يا هذا هيا بني تقول الحمد لله الذي اغنياني عن الناس هذه
والارتفاقات بما في ايديهم وهيئتك هذه تقول اعطوني بشيا
من دنياكم اصلح بعبارتك الثلثين والقوم انما لهم دايرة مع الحكمة
الربانية مرادهم رضى ربهم اذ الحكم يدور مع العلة وجودا
وعدما انتهى ما قاله سيدي علي وفا رحمه الله تعالى وهو
كلام نفيس لا عهد في صدوره ممن جمع العلم والولاية وقد ورد
في الحديث الصحيح الذي اخرجه مسلم والترمذي عنه صلى الله
عليه وسلم من حديث ابن مسعود قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال

ان الله

ان الله جميل ذاتا وافعالا والعجب تحسين الشيء بفعل ما هو من سببه
قاله الزمخشري ولله تعالى الجمال المطلق ومن احق بالجمال من له
جمال في الوجود من اثار صنعته فله جمال الذات وجمال الصفات
ولولا حجاب النور لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه من
خلقه تحب الجمال اي التجمل بنكسر في الهمية او في قلة اظهار الحاجة
لغيره وصرف لكماله كامل في اسمائه وصفاته وتحب ظهور
اثارها في خلقه فانه من لوازم كماله وهو وتر تحب الوتر
جميل تحب الجمال عليم تحب العلماء جواد تحب الجود قوي تحب
القوي فالمؤمن القوي احب الى الله من الضعيف حي تحب
اهل الحياء والوفاء شكور تحب الشاكرين صدوق تحب
الصادقين محسن تحب المحسنين الى غير ذلك وغير الجمال
وهو الحسن لان الحسن انما يوصف به المفرد كخط حسن
فاذا اجتمع من ذلك جملة وصف صاحبها بالجمال فالحسن متعلق
بالمفردات فالجمال بالمركبات ذكره السهيلي وغيره وبقية الحديث
عند مسلم والترمذي معاقب قوله الجمال الكبر بطر الحق
وغمط الناس بفتح الغين المعجمة واسكان الميم وبالطاء المهملة
رواية مسلم ولفظ الترمذي غمص بالصاد المهملة بدل
الطاء ثم بين له عياض ومعناها واحد اي احتقارهم قال
الحافظ واخرج الطبري من حديث علي ان الرجل يحب
ان يكون شراك نعله احود من شراك نعل صاحبه
فيدخل في قوله تعالى تلك الدار الاخرة الاية وقد جمع الطبري
بينه وبين حديث ابن مسعود بان حديث علي محمول
على من فعل ذلك ليتعاظم على صاحبه لا من احب ذلك
لانها جاءته نعمة الله شكر الرجل المبهم في حديث ابن مسعود
هو سواد بن عمرو الانصاري اخرجه الطبري من طريقه
ووقع ذلك لجماعة غيره وللبيهقي من حديث ابي سعيد
ان الله جميل يحب الجمال ويحب ان يرى اثر نعمته على
عبده ويبغض البوس والتباؤس وفي الحديث الاخر
المروي عند ابن عدي عن عمر رفعه ان الله جميل يحب
الجمال سخي يحب السخاء نظيف يحب النظافة لان من تخلق
بشيء من صفاته ومعاني اسمائه محبوب له مقرب عنده

ونفاسة الثوب والبدن مطلوبة عقلا وشرعا وعرفا وتزيد
في العين مهابة وفي القلب جلالة وفي السنن الثلاث لابي داود
والترمذي والنسائي وصححه الحاكم وابن حبان عن ابي الاحوص
الحاء والصاد المهملتين عوف بن مالك الجشمي بضم الجيم وفتح
المعجمة الكوفي يشهد ويكنيه ثقة من اوساط التابعين
روى له مسلم والاربعة قتل في ولاية الحجاج على العراق عن ابيه
مالك بن نضلة بفتح النون وسكون المعجمة وقال ابن
عوف بن نضلة صحابي عاسيل الحديث قال البغوي سكن
الكوفة وروى حديثين قال رايتني النبي صلى الله عليه
وسلم وعلي اطمار كاجمال جمع عمر بزنة جمل وفي رواية
النسائي وعلي ثوبان دونان اي حقيران بدل اطمار فقال لك
من مال فقلت نعم قال من اي المال اي من اي نوع من
انواعه قلت من كل ما اتى الله من الابل قال فاذا
فكثر نعمته وكراسته اي اظهر اثرها عليك بحسن الملابس
والوسيمة وفي رواية النسائي وابي داود والترمذي بالضم
والحاكم كما في الجامع قال صلى الله عليه وسلم اذا اتاك الله
مالا فلير مالك اي شماله قيمة يباع باسمه مالا لانه يميل القلوب
اوليرعة سمك اي دراله قاله سفيان الثوري قال
النووي وهذه مناسبة معنوية والا فليس مستفاد
من ذلك فان عين المال واو والاماله من الميل بالياء ومن
شرط الاشتقاق في الحروف الاعلمية فليزيد بالغنا المجهول
اي فليرى الناس اثر بالتحريك نعمة الله عليك اي سمتها فان ذلك
فان من شكر النعمة اظهارها كما في خبر وكراسته قاله البغوي
كالغزالي في تحسين شيابه بالتنظيف والتجديد عند الامكان
من غير مسالغة في النعومة والترفه ومظاهرة الملبس
على الملابس على عادة العجم والمترفهين وفي حديث شعيب
ابن عبد الله انه قال رآني رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجلا شعثا اي لم يتعهد نفسه بما تصلحه قد
تفرق انتشر شعره فقال ما كان اي اما كان كما هو الرواية
فلعل الهمزة سقطت من قلم المحدث تجد هذا الرجل يوسع
الثياب ما يغسل به ثيابه منخوغا سولا وصابون كذا

قاله

قاله بعض هما بالقصر يعوض شيا وغيظه بعضهم ما لا تحمد عقباه
قايلا وفيه الامر بغسل الثوب اذا كثر وسخه ولو بالماء فقط اذ به
يزال الوسخ والنجاسة ان كانت فيه والاستفهام انكاري
تؤبخلي اي كيف لا يتنظف ويحسن هيئته مع تيسر تحصيل
الدين والصابون مما يقوم مقامه مع انه عام الوجود سهل
التحصيل خفيف المونة والمئنة قال الطيبي انكر عليه
بذاذته ما يودي الى ذلته وانما خير البذاذة من الايمان
فانها ثابتة للمتواضع المؤمن كما ورد المؤمن من تواضع لله
بذليل وله العزة دون الكبر وسنده حديث ابي بكرة انكر
لست ممن يفعله خيلاء فيستحب التنظف مؤكدا من الاوساخ
الظاهرة على الثوب والبدن فالرائحة من نظف ثوبه
قلت لهم رواه احمد وابو داود وصححه ابن حبان والحاكم
قايلا على شرطهما واقره الذهبي وفي الحسن للترمذي وقال
حسن وصححه الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي
مرفوعا ان الله تحب ان يرى اثر نعمته اي انعامه على
عباده وله شاهد من حديث ابي سعيد عند ابي يعلى اي
بان يلبس ثيابا تليق بحاله من النفاسة والنظافة ليعرفه
المحتاجون للطلب منه مع مراعاة القصد وترك الاسراف
جمعا بين الادلة قاله في الفتح فهو سبحانه تحب ظهور اثر
نعمته على عبيده بمعنى يثيبه على ذلك فانه من الجمال
الذي تحبه ولذكر شكره على نعمه اي الشكر جمال باطن فيحب
ان يرى على عبده الجمال الظاهر بالنعمة والجمال الباطن بالشكر
عليها ولاجل محبته تعالى للجمال انزل على عباده
لباسا يجمل به عوراتهم وتقوى تجمل بها على نفوسهم فقال
تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم لباسا اي خلقناه لكم باسباب
من السما كالمطر لان به تتكون الاشيا التي منها يحصل اللباس
فصار كانه تعالى انزل اللباس اي انزلنا اسبابه فعبر
بالانزال عن التسبيب يواري سوآتكم ورياشا وهو
ما يتجمل به من الثياب لان الريش زينة للطاير كما ان
الوريش زينة للادميين ولهذا قال الزجاج والوريش لباس
الذي استعير من وريش الطير لان لباسه وزينته

يحتمل انه عطف اي انزلنا لباسين لباسا سوءة وقرئا بالموارات
ولباسا سوءة فالذينة وهذا اختيار الزمخشري قال الطيبي
انما عطف رش شاعلى لباسا يؤذن بان الذينة اغنى غرض
صحيح كقوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة
وكما ان سنة العورة مامور به كذلك اخذ الذينة
مامور به قال تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ولباس
التقوى اللائق للصالح او الهمت الحسن بالنصب عطفا على
لباسا وبالرفع مبتدا خبره ذلك خير ذلك من ايات الله
اي دلايلة قدرته لعلهم يذكرون فيؤمنون فيه
التفات عن الخطاب الى الغيبة وقال في اهل الجنة ولقاهم
اعطاهم نضرة حسنا واعناة في وجوههم وسرورا في جزاهم
بما صبروا اي بصبرهم عن المعصية جنة ادخلوها وحريرا
البسوه فجاز وجوههم بالنضرة الحسن وبراطانهم بالسرور
الفرح وابدانهم بالحرير وهو سجانه كما يحب الجمال في الاقوال
والافعال واللباس والهيئة يبغض بضم الياء وكسر الغين
من البغض على اللغة الفصيحة وغم الغين من بغض لغة
ردية كما في القاموس وروتج لبعضهم فيه وهم فاجذره
ومن التنبيه عليه القبيح من الاقوال والافعال كالكذب
والضرب والوسخة فبغض التنبيه اهله ويحب الجمال
واهله ولكن عند لم يمتد الى الصواب في هذا الموضع
قريتان الفريق الاول فريق قالوا ما خلقه الله تعالى
جميل فهو يحبه كما خلقه ويزعمون انه لولم يحبه ما خلقه
ونحن نحب جميع ما خلقه فلا نبغض منه شيا قالوا ومن
راى الكاينات منه سجانه راها كلها جميلة واحبه
بقوله تعالى الذي احسن كل شيء خلقه بفتح اللام فعلا
ماضيا صفة ويسكونها بدل اشتمال ولا محة لهم فيها
لان المراد احسنه من حيث الايجاد فهو لا قد غدوا الغيره
لله من قلوبهم متعلق بعدوا وعدوا البغض في الله
لانهم يحبون ابليس والكفار ونحوه والله يبغضهم والانكار
المنكر يحبهم كه فلا تنكر ونه والله تعالى يقول ولتكن منكم
امة يامرون بالمعروف وينهون عن المنكر واقامة الحدود

تلذ سلم

فلذ سوم تعطيل الشرع والفريق الثاني قالوا قد ذم الله
تعالى جمال الصورة وتمام القامة والخلقة اي سلامتها من
الافات فقال عن المنافقين واذا رايتهم تعجبك اجسامهم
لجمالها وفي صحيح مسلم وسنن ابن ماجة من حديث ابي هريرة
مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا ينظر الى
صوركم لا يجازيكم على ظاهرها وفي رواية لمسلم الى
اجسادكم ولا الى صوركم ولا الى اموالكم الكاينة من الحركات
اي لا يثيبكم عليها ولا يقربكم منه وانما ينظر الى قلوبكم
التي هي محل التقوى واوعية الجواهر وكنوز المعرفة
واعمالكم فمن كان ذا قلب تقي فليختار عباد صالحا وسن
النظر هنا الاخبار بالرحمة والعطف ومعنى نفيه نفي ذلك
فيصح عن المكانين عند النظر بالنظر بجازا قالوا وقد
حرم علينا لباس الحرير ولباس الذهب والفضة بل
واستعمال انية الذهب والفضة في نحو اكل وشرب
وذلك من اعظم جمال الدنيا وقال تعالى فلا تمدن عينيك
اي لا تنظر الى ما متعنا به ازواجا منهم اصنافا منهم زهرة
الحياة الدنيا لنفتنهم فيه بان يطغوا اذ يزيارة النعمة
يزداد الطغيان ان الانسان ليطغى ان راه استغنى فجعل ذلك
فتنة وفي الحديث
الفقر رواه احمد وابو داود وابن ماجة والحاكم عن ابي امامة
قال ذكر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما
عنده الدنيا فقال الا تسمعون الا تسمعون ثم قال البذاذة
بفتح الموحدة وذالين معجمتين اي رثاثة الهيئة وترك
الترفه وادامة التزين والتنعم في البدن والملبس ليتار
الخشونة بين الناس من الايمان اي من اخلاق اهله ان قصد
بذلك تواضعا وزهدا وكف نفسه عن فخر وتكبر لا اظهار فقر
وبجيانة مال فتمتع بعين للنعمة للشكران واعداء عن شكر
المنعم الحنان وفهم هؤلاء الفريق الحديث على الاطلاق
فضلوا وقد ذم الله المسرفين في غير مادة والسرف كما يكون
في الطعام والشراب يكون في اللباس بتباهي المساواة وفضل التزاع

بيننا وبين هولاء الفريقين ان يقال ايجاز في الصورة بتحسينها
بازالة الشعث والتباس بكونه ليس جنس لايسمه والوسيمة
ثلاثة ٣ دواج سنة ما يجد وسنة ما يذم وسنة ما لا يتعلق
به مدح ولا ذم فهو جايز فالمحمود سنة ما كان لله واعان
على طاعة الله وتنفيذ اوامره والاستعانة اي الاجابة
لكما كان صلى الله عليه وسلم يجاب للوفود لما قالوا
استعانة على تنفيذ اوامر الله لما جرت به العادة البشرا
من انقيادهم لصاحب وقبول كلامه وهو تكثير لناس الة
الحرب لقتال لاعلاء كلمة الله وتخويف اعدايه ولباس
الحرس في الحرب هي قول من اجازه والخيلاء المتخترة به
واعلموا ايها الجمع فان ذلك محمود اذا تضمن اعلاء كلمة الله
الشهادة له بالوحدانية وانه بالرسالة ونصر دينه
وغيظ اعدوه واما مذموم سنة وهو النوع الثاني ما كان
للدنيا والزينة والفخر والخيلاء ان يكون هو غاية العبد
واقصى مطلبه فان كثيرا من الناس ليس له همة وسوي
ذلك اما كذوبيت الامة كما قال الشاعر فجوا
اني رايت من الحمار جنسكم ان تلمسوا خز الثياب وتشبعوا
واما ما لا يجد ولا يذم وهو النوع الثالث فهو ما خلا عن
هذين القصدين وجرد عن هذين الوصفين فلا يحمد
ولا يذم فهو جايز والمقصود من هذا الحديث ان الله تعالى
يحب من عبده ان يجمل لسانه بالصدق بان لا يتكذب به
لجانبته للايمان وقلبه بالاخلاص والمحبة والانابة
الرجوع وجوارحه بالطاعة خرعنا وتقلبا وبدنه بالطهارة
نزهه عليه في لباسه بليس الوسط اللايق بمثله لا النايق
جدا ولا الدون وتطهيره له من الانجاس والاحداث
كما قال تعالى وثيابك فطهر وازالة الشعور المكروهة
والابطل والختان للرجال والخفاض للنساء وقلم الاظفار وغير
ذلك مما ورد به السنة الشريفة وعن جابر بن سمرة
ابن جنادة بضم الجيم بعدها نون السوايي بضم المهملة
واحد عجابر ايما صحابي نزل الكوفة ومات بها بعد سنة
سبعين قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة اضحيان

بكسر

بكسر الصورة وسكون الجيم وكسر المهملة اي مقمرة منيرة
لا ظلمة فيها ولا غيم من اولها الى اخرها قال الزمخشري وافعلان
في كلامهم قليل جدا ونونه منونة صفة لليلة وان كانت
الف ونون زايدتين كما في النهاية والقياس اضحيانة وكانه
انا وصل لليلة بليلة ومنع بعض اضافته لانه صفة للقمر
اي ليلة قمر اضاح وتعقب بانه لا يمنع من الاضافة لجواز
ان ليلة مضافة الى اضحيان بحذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه
فجعلت النظر اليه صلى الله عليه وسلم مرة والى القمر اخرى
لاظهر ايهما احسن في عيني وعليه حملة حمرا بيان لما اوجب
التامله وزيد لمزيد حسنه حينئذ فاذا هو احسن عندي من
القمر في عيني بالعينية فجاز ابتنايه بوجه ما القصة
لا المتخيلة وخراج غيره فانه عند كل احد واجمه
كذا لكوتي رواية عند ابن الجوزي لغيره عن جابر بن ثمين
يدل عندي وراه الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن بن
الفضل بن بهرام السمرقندي ابو محمد الحافظ صاحب
المسند ثقة مستقن روي عنه مسلم وابو داود والترمذي
مات سنة خمس وخمسين ومايتين وله اربع وسبعون ه
والترمذي للدهات حديث ابن سمرة وزعم النسايي ان
اسناده الى جابر خطا انما هو مسند الى البرا بن عازب فخلط
وتعقب بان الحديث صحيح عنه وعن البرا سما كما قاله
البخاري وقد اشعر هذا الحديث في اول هذا المقصد قاصدا
منه مزيد جماله صلى الله عليه وسلم واعاده هنا لقوله
وعليه حلة حمرا فلا تكرار وعن عون بضم مثلثة فواو
ساكنة فنون ابن ابي جحيفة السوايي الكوفي روي عن
ابيه وجماعة وعنه شعبة وسفيان وثمير وهو ازدي له
الستة مات سنة عشرة ومايتين اسم ابيه وهب الخير
مشهور بكنيته وقيل وهب الخير صحابي مشهور وصحب عليا
ومات سنة اربع وسبعين قال رايت النبي صلى الله عليه
وسلم في بطحا مكة في حجة الوداع كما صرح به البخاري وعليه
حلة حمرا هذا هو المقصود من سوق الحديث هنا لاني القلر

الى بريت لمان محمد لا بعض البروق والا لقال بريق ساقيه
وفيه جواز النظر بساق الرجل وهو دجاع حيث لا فتنة قال
سفيان راوي هذا الحديث عن عوف فيما ذكره الشوبري وقيل
ابن عيينة اراه بالضم اظنه اي الثوب حبرة وفي نسخة
اراها على الاصل اي اظنها مخططة لاحمرا فانه قاله لان
مذهبه حرمة الاحمر الخالص لكن لم يبعد لذلك مستند يصلح
للاستدلال به وتاويله فيه الصرف عن الظاهر والقائل
ليس بكافي فيه وقول الشوبري لكن مايات انه لم يكن احمر خالصا
بل فيه خطوط عدم فيه ان الاتي انما هو كلام ابن القيم
لا الجمل ويات انه غلط واسا قوله عقب ذلك فلم يتامل
سفيان حق التامل لصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فلانه
اخبر فاحدى الكبر اذ يبعد ان سفيان ان صحابيا مع انه
تابع تابعي وعن البراء ابن عازب بن الحارث بن عدي الانصاري
الاوسي صحابي ابن صحابي نزل الكوفة وكان لدة ابن عمر وابن عمر
يوم قبر دمات سنة اثنتين وسبعين قال ما رايت احدا من
الناس احسن في حلة حمراء قيد لبيان الواقع لا للتقييد من
رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو الاحسن كما هو مقاد التفضيل
عرفا وان صدق لغة بالتساوي لندرته بين بشرين والغالب
التفاضل فان نفي افضلية احدهما ثبت افضلية الاخر
بدلالة العرف مجازا او استعمالا للاخص في الاعم رواها اي حديث
ابي جحيفة والبراء الترمذي في الجامع والشمايل وفي رواية البخاري
وسلم عن البراء قال كان صلى الله عليه وسلم احسن الناس وجها وابينه
في حلة حمراء لم ار شيئا اي احد وعبر عنه بشيا منكرا سالغة
في التعميم والتاكيد فشيا بمعنى الشيء كالشمس والقمر
فعلا بضم العين المثقلة على اشهر اللغات احسن منه واتى
بلفظ الاستعارة اشارة الى انه كما لا نظير له في المهد الى اللحد وفي
رواية لابي داود والبيهقي بضم الهاء كلاهما عن البراء قال
ما رايت من ذا بدة لتاكيد النفي والنص على استغراق
جميع الافراد او بباينة اي احد امن ذي صاحب لمة في
حلة حمراء احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا
شكله فهو احسن صورة قيلا وسيرة اوهما واستبعد بقوله

في

في بنية الحديث له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين
لم يكن بالقصير ولا بالطويل وقوله من ذي لمة بكسر اللام وشد
الميم اي شعر الراس دون اي اقل منه بالجمة بضم الجيم
وتشديد الميم سميت بذلك لانها تاتي بالمنكبين ولم تصل
اليهما فاذا زادت فان وصلت المنكبين فالجة قال الحافظ
الزين العراقي ورد في شعره صلى الله عليه وسلم ثلاثة اوصاف
لمة ووفرة وجمة فالوفرة ما بلغ شحمة الاذن واللمة ما نزل
عن شحمة الاذن والجمة ما نزل عن ذلك الى المنكبين هذا قول
جمهور اهل اللغة وهو الذي ذكره صاحب المحكم والنهاية
واكثار من وغيرهم واختلف عنه كلام الجوهري فذكره
على الصواب في مادة لمم فقال واللمة بالكسر الشعر المجاوز
شحمة الاذن فاذا بلغت المنكبين فهي جمة وخالف في ذلك
مادة وخر فقال والوفرة هي شحمة الاذن ثم الجمة ثم اللمة
وهي التي تلم بالمنكبين وما قاله في باب الميم هو الصواب
الموافق لقول غيره من اهل اللغة انتهى وفي رواية النسائي
عن البراء ما رايت رجلا احسن في حلة حمراء من رسول الله صلى
الله عليه وسلم فالتقت الروايات عن البراء فقد
وصفوا على وصف الحلة بانها حمراء والمتبادر الحمرة الخالصة
فدعوى عدمه بلا دليل فيما مسموعة قال في القاموس
الحلة بالضم ازار ورداء او ثلاثة برد او غيره والافتي وجد ثوبان
على البدن كانا حلة على ما نبه عليه قوله والا لكان اي يوجد
حلة الا من ثوبين او ثوب له بطانة وفي المصباح الحلة لا تكون
الا ثوبين من جنس واحد والجمع حلل كغرفة وغرف وفي
الغرب قال ابو عبيد الحلل برود اليمن والحلة ازار ورداء
ونقله ابن الاثير وزاد انها كانا من جنس واحد وقال ابن سيدة
في المحكم الحلة برد او غيره وحكى ياء انه اصل تسميته الثوبين
حلة انهما يكونان جديدين لما حل خياطا او قيل لا يكون الثوبان
حلة حتى يلبس احدهما فوق الاخر فاذا كان فوقه فقد حل عليه
والاول استعمر انتهى وقال ابن القيم وغلط من ظن انها
كانت حمراء بحتا بفتح الموحدة وسكون الهملة وفوقية
خالصة لا يخالطها غيرها اي الحمرة وانما الحلة الحمراء اي انها ازدانت بها

شرح المواهب
للزرقاني

ومنها برد ان يمانيان سنوجان وجملة مخطوط احمر مع الاسود حال
من ذير سنوجان كساير البرود اليمانية وهو معروفة لهذا
الاسم بأعتبار ما فيها من الخطوط الحمر فغلبت على غيرها والا
فالاحمر المحت الخالص سنهى عنه اشد النهى فهو حرام
ولكن يحتمل ان المبالغة في النهى لانه شعار المتكبرين لا لحرمة
ذاته وفي صحيح البخاري في حديث علويل عن البراء انه صلى الله
عليه وسلم نهى عن المياثر الحمر بمثلثة جمع ميثرة بكسر الميم
وسكون التحتية وفتح المثلثة ما تجلد به الشباب وتعلق
البضم على الاوعاية الحرير كما في القاموس وغيره فيحتمل ان النهى
حرير فنهى عنها لاجله ويحتمل الحرير والحمرة فيه وفي صحيح
مسلم عن ابن عمر قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم على ثوبين
معصفرين فقال ان هذا من ثياب الكفار
اي مما يلبسه فلا تلبسها حذر ان التشبه بهم فيما هو
مخصوص بهم ومعلوم ان ذلك المعصفر انما يمنع عباغا
احمر فالنهى عن لبسه للنهى عن الاحمر فيفيد حرمته
والجواب انه انما نهى عنه لانه من ثياب الكفار وكانوا كثيرا
فمحل النهى التشبه بهم وقد ارتفع ذلك فصار داخلا في عموم
الاباحة قال ابن القاسم وفي جواز لبس الاحمر من الشباب والخوخ
وغيرهما نظر واما كراهته فشديدة فكيف بمن تأسى به صلى الله
عليه وسلم انه ليس الاحمر القاني بالقاف والنون اي الخالص
وكذا من الكمالات التي انما تستعمل تابعة كالمعصفر تابع وابيض
بمثلثة واسود حالك كذلك لقد اعاره الله مسنده وانا وقعت
الشهرة من لفظ الحلة الحمراء انه علم لثوبين كما قال ابن القاسم
قال الشهاب الحكمي وما قاله هو الغالب لان حمل الحلة على ما ذكره
لا يشهد له لغة ولا شرع فان زعم انه عرف ذلك الزمن
قلنا له اين دليلك على ذلك وليس النهى عن المعصفر لمجرد
الحمرة بدليل ما في هذا التشبه بالنساء فانه من زينتهن وحينئذ
وليس في لبسه صلى الله عليه وسلم الاحمر القاني بحذ ودلالة
لبيان الجواز فوجوبا واجب عليه وان نهى عنه انهى قال
منوفي اختلف العلماء في ثياب المعصفرة والمراد المصبوغة
بعصفر فاباحها جميع العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم

وبه

وبه قال الامام الشافعي وابو حنيفة ومالك لكنه قال غيرها افضل
منها فهو خلاف الاولى وزعم ابن الدراجة عن مالك انما نهى في المزعفر
لا المعصفر فاشتبه على المؤرخ غلطا صراحا لان عنه روايتين
احداهما الاباحة المستوية الطرفين نقلها ابن العربي في كتاب
الجامع فقال واما الاحمر فعنه المعصفر والمزعفر فاجازه مالك
والشافعي وابو حنيفة وكره بعض العراقيين المزعفر للرجال
النهي والثانية الكراهة وهي المشهورة في المذهب فوق البدونة
كره مالك الثوب المعصفر المقدم للرجال في غير الاحرام انتهى
والمقدم بضم الميم وسكون القاف وفتح الدال المهملة الثوب الجديد
المنسوج الذي رد في المعصفر مرة بعد اخرى قال في التوضيح واما
المعصفر غير المقدم والمزعفر فيجوز لبسهما في غير الاحرام
نص عليه الاول في المدونة وعلى المزعفر في غيرها قال مالك
لا باس بالمزعفر لغير الاحرام وكنت البسه وفي رواية عنه انه
اجاز لباسهما في البيوت وانتهى الدور وكرهه في المحافل والاسواق
وغيرها كالمساجد وقال جماعة من العلماء هو مكروه كراهة تنزيه
ومنع مالك والشافعي في المعتمد في مذهبهما وحملوا النهي الوارد
في الصحيح عن ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر
الرجل على هذا المذكور من كراهة التنزيه لانه ثبت انه عليه
الصلاة والسلام لبس حلة حمراء لبيان الجواز لا ينافي نهيه
وابن القسم هو الغالب كما مر وروى ابو الشيخ وابن سعد من طريق
علي بن زيد عن اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابيه
قال اشتري رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة بسبع او عشرين
ناقة فلبسها فلما ان سعدا وذيه ورجاله ثقات لكن علي وان اسحاق
فيهما كلام وفي الصحيح من حديث ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم
صبغ بالصفرة اي الورس كما في رواية ابي داود والاثبة ولابن سعد
عن بكر المزني كانت له ملحفة مورسة فاذا راعاني نساءه رشوها
بالماء وله عن قيس بن سعد اتانا صلى الله عليه وسلم فوضعنا له
غسلا فاغتسل ثم اتينا بملحفة ورسية فاشتمل بها فكنت انظر
الى اثر الورس على عنكه بضم ففتح اي طيات بطنه وحمل بعضهم
النهي على المحرم بالحج او العمرة لان الطيب بنحو الورس من الطيب وقد نهي

المحرم عنه وقد اتقن البيهقي المسئلة في كتاب معرفة السنن فقال
نص الشافعي الرجل عن المزعفر نهي كراهة واباح له المعصفر
ثم لم اجد احدا يحكي عنه صلى الله عليه وسلم النهي عنه
الا ما قال علي رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم نهاني
ولا اقول لواحد عن المعصفر اي غالنهي خاص به لمعنى اقتضاه
وقت النهي قال البيهقي وقد جاءت احاديث تدل على ان
النهي عن الموم الشامل للمعصفر ثم ذكر حديث سلم السابق
قريبا ان هذا من لباس الكفار وسر الجواب عنه واحاديث
غير ذلك ثم قال ولو بلغت هذه الاحاديث الشافعي لقال بها ان
شاء الله اذ لا شعة بخالفتها لكنه علق ذلك لاحتمال انها
بلغته وابدا فيها قاد حاشم ذكر باسناده ما صح عن الشافعي انه
قال اذا صح الحديث بخلاف قولي فاعملوا بالحديث وذلك
قولي وفي رواية مذهبي ومراده من سوقه ان يكون مذهب
النهي عن المعصفر النهم قال البيهقي قال الشافعي والنهي الرجل
الحلال بكل حال خاليا او مع الناس ان يتزعفر وخص الحلال
لان الذي يظن به لبس المزعفر ونحوه اما المحرم فلا يظن
ذلك لانه طيب قال وامره اذا تزعفران ينسله ولانها فيه
ان المعصفر كان يصبغ ثيابه بالزعفران كما يأتي قال لبيان
الجواز كما مر ولانه لم يصبغ الثوب كله والنهي عن كله قال
البيهقي فتبين الشافعي السنة في المزعفر فتأتيتها في المعصفر
او لرؤية الكثرة احاديث الثابتة عند البيهقي كلها احاديث
المزعفر انتهى كلامه ورأيت في فتاوى شيخنا العلامة
فارس احد ائمة الحنفية في زمانه ومحققيهم كراهة
للتحريم مع صحة الصلاة فيه واستدل له بما ذكرت من
الاحاديث التي فيها النهي عنه اتباعا لما على ظاهرها وبما في
حديث عمارو بن كيسان اليماني عند الحاكم وقال على شرطهما
عن ابن عمرو بن العاص قال دخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم وعلي ثوب معصفر ومعنى احرقهما مر قال ابن
ابيك هذا امرني امي قال اذهب الى اهلك فليدرك قال احرقه بكسر الهمزة
وفتحها مستطاوعة قال القاموس حرقه بالنار واحرقه وحرقه بمعنى

فاحترق

فاحترق والفرض منه الزجر فتفعل الامر نحو قه حقيقة لان اضافة
سال انتهى كلام قاسم وعن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يلبس برده الاحمر في العيدين والجمعة
ليبين حل لبس ذلك فيهما فقيه رد على بحر من لبس الاحمر القاني وزعم
ان المراد بالاحمر هنا ما هو وخطوط الحكام بلاد ليد كما مر فكان الشر
لم ير كلام المكي وقال عليوز الحديث لعله فعل ذلك في الجمعة في
بعض الاحيان لبيان الجواز فيها وان لبس البياض فيها افضل
لا واجب وعن يحيى بن عبد الله بن سالم قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يجيء مشاش الابا ثيابه بالزعفران
فنصبغه بالذهب بدلا من ثيابه رواه وعمامته وراها
الديباطي وفي الاول تقصير فقد رواه البيهقي في السنن عن ابن
عمر بلفظه وهو اي الثاني عند ابي داود بلفظ يصبغ بالورس
بفتح الواو وسكون الراء آخره سين مهملة نبت يصبغ به
والزعفران ثيابه حتى عمامته فرح في الحديثين بان
الصبغ للشباب ولذا ابرح عياض في حديث ابن عمر انه رأى النبي
صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة ليبني ثيابه وقيل شعره
لما في السنن ايضا كان يصفر بها لحيته واجيب باحتمال انه
ما يتطيب به لانه كان يصبغ بها لحيته وكذا رواه من حديث
زيد بن اسلم العدوي وام سلمة وابن عمر بن الخطاب لكن
يعارضه ما في الصحيح انه صلى الله عليه وسلم نهى عن
التزعفر وحمل النهي لرائحته او اللون تردد ولفظ الصحيح نهى
ان يتزعفر الرجل وما ساقه هنا لفظ النسائي وهو مطلق فيحمل
على المقيد بالرجل ومر قريبا جوابه بان نهيه لا يخالف فعله
لانه للكراهة والفعل لبيان الجواز واما حديث عمران عند
الطبراني اياكم والحمرة فانها احب الزينة الى الشيطان فان في
اسناده ضعف وحديث رافع بن خديج انه صلى الله عليه
وسلم راى الحمرة قد ظهرت فكرهها رواه احمد لا يدل على التحريم
لحمل الكراهة على التنزيه والله اعلم بالحق

واما صفة ازاره صلى الله عليه وسلم

فعن ابي بردة بضم الموحدة وراو زال سهلة الحارث او عامر بن ابي
موسى الاشعري قاضي الكوفة وهو ثقة نبيل ومن ذريته

ابو الحسن الاشعري مات سنة اربع ومائة وقيل غير ذلك وقد
جاوز الثمانين انه قال اخرجت الينا عائشة كساء وازارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء
من هذه التي تدعو نها الملبدة بضم الميم وفتح اللام والموحدة المشددة وفي رواية
للبخاري في الخمصة اخرجت لنا عائشة كساء ملبدا قال ابن الاثير
في النهاية اي مرقعا بضم الميم وفتح الراء وشد القاف يقال
لبدت الثوب اليده ولبدته بالتخفيف ويقال للخرقة التي
يرقع بها صدر القميص اللبدة بالكسر وقيل الملبد الذي تحت
غلظ وسطه وصنف بضم الفاء صفاقة فهو صنيف بخلاف
سخيف حتى صار يشبه اللبد بالكسر وزان حمل ما يتلبد من
شعر او صوف واللبدة اخص منه كما في المصباح وروى مسلم من
حديث عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات غداة اي ضحوة وذات بمعنى جملة تاكيد اي خرج في ساعة
من ضحوة وعليه مرط مرحل من شعر اسود وقدم الكلام على
الحديث نادبا للتدبر في الاثر في هذا زيادة مرحل على الغاره
والمرط بكسر الميم وسكون الراء كساء من صوف او خز يتزر به
والخز اسم دابة ثم اطلق على الثوب المتخذ منه وبرها كذا في
المصباح اي وبر تلك الدابة وصرح تفسير الكم كما لقاموس
والمصباح ان استعماله في الشعر مجاز ازا الصوف والخز خلاف
الشعر والمرحل بتشديد الحاء المهملة المفتوحة لمعلم
هو الذي فيه صور الرحال جمع رحل قال في القاموس في مادة
رحل لمعلم برد فيه تقاوسر رحل بمهملة قال وتفسير
الجوهري اياه مما زاد فيه علم غير جيد انما ذلك تفسير
المرحل بالجسم فالتبس عليه وقال في مادة رجل رجل بين بالجيم
وبرد مرحل لمعلم فيه صور الرحال بالجيم انتهى وقال النووي

الذي

الذي رواه الجمهور وغيره المتقنون من اتقن الحاء المهملة اي
عليه صور رحال الابل ولا يرد كيف ليس ما فيه عمودة وقد نهى
عن التصوير لانه لا بأس بهذه الصور وانما يحرم تصوير
الحيوان التام الخلق وقال الخطابي المرحل بمهملة الذي فيه
خطوط والله اعلم بحقيقته وعن عروة بن الزبير احد
الفقهاء السبعة ان ملوك الروم الذين صلى الله عليه وسلم اربعة
ازرع وعمرضه ذراعان وشبر ويأتي له عند عروة تخريج الدمياطي
وقد رواه ابو الشيخ في الاخلاق النبوية عن عروة بلفظ وعرضه
ذراعان ونصف قال الحافظ العراقي وفيه ابن لهيعة وعن
عروة انضم ان ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان
يخرج فيه الى الوفد القادمين عليه رواه الخرائطي في مكارم اربعة
ازرع وعرضه ذراعان وشبر وعن معن بن عيسى بن نجيح
الاسجعي مولاهم المدني القزاز ثقة ثبت قال ابو حاتم
هو اثبت اصحاب مالك مات سنة ثمان وسبعين ومائة قال
حدثنا محمد بن هلال المدني عمدوقي توفي سنة اثنتين
وستين ومائة قال رايت على هشام بن عبد الملك بن مروان
احد ملوك بني امية برد النبي صلى الله عليه وسلم من حبرة
بزنة عذبة له حاشيتان وعن عمر بن الخطاب قال دخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ازار يبتقمع اي
يصوت عند ردبعضه على بعض لحدته وعن يزيد بن
قذاي ابن ابي حبيب الازدي مولاهم المصري بالميم عالمها
تابعي ثقة فقيه وكان يرسل واسم ابيه سويد وكان يزيد
حبشيا من العلا مات سنة ثمان وعشرين ومائة انه صلى
الله عليه وسلم كان يرخي الازار اي ازاره من بين يديه ويرفعه
من ورائه حال المشي ليلا يجيبه قذاه وشوكه والمراد بيان
السنة اينما زاره وقد رواه ابن سعد عن يزيد بلفظه وعن
ابن عباس قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتزر تحت
سرته وترتبد وتظهر سرته ورايت عمر بن الخطاب يأتزر
فوق سرته رواها كلها الدمياطي الحافظ ابو محمد عبد المؤمن
ابن خلف الشوميني

فصل

نترجم به لانه ليس من صفة الازار وعن انس ما مست ابي بكر العديق

اصله من العفونة ولا عفونة فيه واكثره من العرق وعرقه طيب
لكن يشكل عليه ما رواه احمد والترمذي في الشمائل عن عائشة
رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعالج
بفتح الخاء المعجمة وسكون الفاء ثم لام من فلي يفلي كرمى يرمي ينقيه
ويطلب شاته اذا في رواية ابي نعيم ويخدم نفسه وفي رواية
لاحمد وابن حبان يخيط ثوبه ويخصف نعله ولابن سعد
يرقع ثوبه ويحلب شاته يعالج الرجال في بيوتهم وفي رواية له يعلف
الدابة ويكنس البيت ويعالج الخماعة وهي لازير التفلي جوز شيخنا
ان يؤدي به في الجملة اما قمارا او سرعوشا او نحو ذلك فدعوى انه لم
يكن القمل يؤذيه ممنوعة ويمكن ان يجاب بان التفلي
لاستغراء ما علق بثوبه الشريف من غيره وليس مما يحمل
منه ازي في حقه صلى الله عليه وسلم وهذا منه بحث لان
ازي القمل هو غذاؤه من البدن على ما جرى الله العادة
واذا امتنع القمل لا يعيش الحيوان بمادة واجاب شيخنا بانه
لم يجعل التفلية لازالة القمل الحاصل من غيره بل لازالة
القذر الحاصل في ثوبه وبدنه لان لم يكون حيوانا وبتقدير
فيجوز انه فاني ثوبه قبل انقضاء مدة لا يصير الحيوان فيها
على عدم التغذي وتنقل الخمر الذي ان الذباب لا يقع على ثوبه
قعل وانه لا يمتص دمه البعوض وهذا ايضا من جملة اللطيفة
وتعقب ذلك كله بعضهم بعدم ثبوته واما الطيلسان وهو
بفتح الطاء واللام على الافصح بزنة فيعلان وحكي ميافض
والشوري والمجد كسر اللام وضمها وفيه لغة طالسان بالالف
حكاها ابن الاعرابي واجود الطيالسة والهاء في الجمع للعجمة
اي انهم جمعوه على لغة العجم لانه فارسي معرب قال المجد
اصله تالسان وجمعه اليوم على طيالس بلا هاء كما قال البطليوسي
قال ابن قرقول شبه الاردية يوضع على الرأس والكتفين والظهر
وهو الساج اليوم بسين مهملة قال فجمعه سيجان
وقال ابن خالويه في شرح الفصيح يقال للطيلسان الاخضر
الساج وقال الصاغاني بن عمار هو الطيلسان الاسود وسوى بينهما
الفاسوس فقال الساج الطيلسان الاخضر والاسود وفي النهاية

مما رواه عنها بولاها قال انما اخرجت النياجبة عليا لسبة تقع من
الشباب لها علم كسروانية وفي لفظ كسرواني بمالينة ديباج
وفرشها مكفوفان وفي رواية وفروجها مكفوفة بالديباج
اي عمل على جيبها وكميها وفروجها كفاف من حرير وكفة كل شي
بالضم طرفه وحاشيته وقالت هذه جبة رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانت عند عائشة فلما قبضت ماتت
رضي الله عنها قبضتها اي اخذت الجبة وكان النبي صلى الله
عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمرضى وفي رواية للمرضى
منا اذا اشتكى نستشفي بطلب الشفاء بها لما لحلتها بعرقه
وملابستها لبدنه وقوله جبة عليا لسبة باضافة جبة
الى عليا لس لا بالتنوين وكسروانية بكسر الكاف وفتحها والسين
ساكنة والراء مفتوحة نسبة الى كسري ملك الفرس بكسر
الكاف وفتحها فيهما وكسروانية على اللفتين في المنسوب اليه
ومالينة بكسر اللام واسكان الياء الموحدة رقعة اي قطعة حرير
في جيب القميص ولو جديدا وليس المراد انها جعلت فيه
لاصلاح خلله وفيه من الفقه جواز لبس ماله فرجان وانه
لا كراهة فيه وان المراد بالنهي عن الحرير المتمحض للخالص
منه وانه ليس المراد تحريم كل جزء منه خلافا لمن حرم والذهب
فانه حرم كل جزء منه على الرجال والذهب قاله النووي
في شرح مسلم لطيفة قيل لما كان صلى الله عليه وسلم
لا يبيد ويظهر منه الا الطيب كما ان اية علامة ذلك في بدنه
جسده الشريف انه لا يتسخ له ثوب فانسب له ثوب قط
قيل ولم يقل بفتح الميم ثوب فتطابي لم يوجد فيه شيء من
قمار وان كانت العادة لتكثيره وقال ابو الربيع سليمان بن سبع
باسكان الموحدة وحذ لضم في كتاب الشفا والسبتي بفتح
السين وسكون الموحدة فوقية نسبة الى سبتة مدينة
بالمغرب وجزم الدمشاطي بانه سبتة بالفتح والذي ينسب
اليه السبتي بالكسر قاله في التنقيح في اعذب الموارد واما طيب
المولد لم يكن القمل يؤذيه لبعده وجوده في ثيابه تعظيما وتكريما
له صلى الله عليه وسلم على نحو علي لا حب لا وتدي لمناره
ويرشد الى هذا ان لفظ ابن سبع لم يكن فيه قمل لانه نور ولان

اصله

اساح الطيلسان المعروف وفي المغرب للمطرزي هو من لباس
العجم يطرز اسود وربما سود وقولهم في الشيء يا ابن الطيلسان
يعني انك اعجمي وفي المحكم لابن فارس الطاق نجمة قال ثعلب
الطيلسان وفي القاموس الطاق ما عطف على الابنية جمعه
طاقات وطيقان وضرب من الثياب والطيلسان والوشاح عند
الفقهاء فخطأ من قال صواب اطلاق الطيلسان فقال ابن القيم
لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم انه لبسه ولا احد من
اصحابه بل ثبت في صحيح مسلم من حديث النواس بفتح
النون والواو والثقيلة قال فضالة ابن شمعان بفتح
الكلابي الانصاري الصحابي المشهور سكن الشام له في مسلم
والاربعة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الدجال
فقال تخرج ومعه سبعون الفا من يهود اصبهان عليهم
الطيالسة جمع طيلسان كما مر وراي انس جماعة عليهم
الطيالسة بمسجد البصرة فقال ما اشبههم بيهود خيبر
اخرجه البخاري عن ابن عمران قال فنظر انس الى الناس يوم
الجمعة فراى عليهم الطيالسة فقال كانهم يهود خيبر
قال في الفتح وعند ابن خزيمة واي لعلهم ان نساقال ما شبهت
الناس اليوم في المسجد وكثرة الطيالسة الا بيهود خيبر
والذي يظهر ان يوم خيبر كانوا بكثرون من سواهم فشبههم
بيهود خيبر ولا يلزم منه كراهة لبس الطيالسة
وقيل انكر الوانها لا انها كانت صغارا تشهب وتقعب العين
فقال اذا لم يقوم منه الكراهة فانما يدة تشبيههم اياهم
باليهود في استعمال الطيالسة ومن قال من العلماء انه كره
الوانها حتى يتمد عليه ومن قال ان ليهود ذلك الزمان
كانوا يستعملون الصغيرة الطيالسة وكيف سلمنا ذلك فلعل
تشبيه انما هو لاجل اللون وقد روى الطبراني عن عثمان سلمنا
وما عرب صلى الله عليه وسلم رداه فاذا ره لبعض عمران او دش
لم يخرج التشبيه وهذا على عادته في التحامل على الحافظ
فمطلق التشبيه لا يستلزم الكراهة للاحتمال الذي استظهر
ان تشبيه في مطلق المخالفة للناس واما انكاره القول

الذي

الذي حكاه بان لا لوانها من تصور او مكابرة فمن حفظ حجة
واما حديث ام سلمة فهو لبيان ان نفيه عن النزعفر للكراهة
لا التحريم قال ابن القيم ومن هنا كرهه جماعة من السلف
والخلف لما روى ابو داود والحاكم في المستدرك بما سناد فيه
مقال لكن قال في الفتح سند حسن عن ابن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من تشبه بقوم اي تزيا بزيهم
بزيهم وفي تقدره بفعلهم وفي تخلقه بخلقهم وسار بسيرهم
وهديهم في ملبسهم وبعض افعالهم اي والتشبه حق
ما يليق فيه البواطن والظاهر فهو منهم وقيل معناه من
تشبه بالصالحين وهو من اتباعهم كره كما يكره ومن
تشبه بالنساء في لبس ويخذل قال القرطبي لو خضب اهل
الغنى والمجون بلباس سنة لغيرهم فقد يغلب
به من لا يعتد به منهم فيقتدى به السوقيا ثم الغلمان
فالمطلوب فيه بسبب العون عليه وعلى التغيير الاول
فالقصد منه الزجر والتنفير لا حقيقة ذلك اذ الذي
يزي الكفار حراما لارادة ان لم يذهب بنحو الذنا والكنيسة
وفي الترمذي وضعفه عن عمرو بن شعيب عن ابيه
عن جده رفعه ليس منا اي من العاملين بهدينا والكارين
على منهاج سنتنا من تشبه بغيرنا في نحو لبس وهيئة
ومآكل ومشرب وكلام وتراكب وتنقل ونحو ذلك واما ما جا
في حديث الهجرة في الصحيح ان علي ابا بكر استاجر رجلا
بكرا يتقفيا قال الحافظ اي يعلمه سار اسه وهو اصطلاح
لبس العليلسان بالهاجرة اي في الهاجرة فانما فعله صلى الله
عليه وسلم لان تلك الساعة يختفي بذلك للحاجة ولم يكن
عادته التقنع اي تغطية الراس واكثر الوجه بردا او حيوه
وقد ذكر انس فيما رواه الترمذي في الشمائل والبيهقي عن انس
عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يكثر التقنع اي استعماله
لذا هو بكسر القاف اوسع من المقنعة والمراد تغطية الراس
واكثر الوجه بردا او حيوه ونحوه وهذا اذا كان ينيله للحاجة
من الحر ونحوه كالبرد وفي هذا الحصر نظر فقد قيل سبب
اكثاره انه قد علاه من الحياء من ربه ما لم يكن قبله

ولا يبعده وما ازداد علما بالله الا ازداد حياء فحيا كل عبد يقدر علمه يريه
فالحياء ذلك الذي يمنع الحياء وعلمه وهو العين فالفم وهما
من الرأس والحياء من عمار الروح وسلطانها في الراس فهو
ينتشر في جميع البدن فاهل التمكين قد البسوا القلوب هم ان
الله يراهم فصارت جميع الامور لهم عاينة فهم يعبدون
ربهم كانهم يرونه وكلما شاهد واعظمته وسنته
زاد وا حيا فاطر قوا برؤسهم لتقى العامة من خوف من
لم يحم حول الحابد همه في البحر وهو في غاية الظمأ قال شيخ
الاسلام البلقيني العراقي في شرح تقريب الاسانيد التقنع
سدل ثوب وهو مخطئة الراس بطرف العمامة او برد الوجه
او الراس ونحوه وقال السيوطي هو التغطية وقال ابن الحاج
في المدخل واما قناع المرأة فهو ما تقنعه واستعمال الرجال
يغطي راسه برداءه ويرد طرفه على احد كتفيه انتهى
واما تزيه عن قناع المرأة فانه خرقة لطيفة تخمرها
على راسها واما قول ابن القيم انه عليه الصلاة والسلام
انما قعد لانه لم يكن له حاجة فيرد عليه حديث سمار بن سعد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكثر القناع رواه البيهقي في
الشعب والسر منه لكن له شاهد فللبيهقي في الشعب
الضعفاء وابن سعد في طبقاته من حديث انس بلفظ كان كثير
التقنع ويكثر دهن راسه ويصوح لحيته باغاتهما وما
الشبه يرد قول ابن القيم انه لم ينقل عنه عليه
الصلاة والسلام انه لبسه ومما يشبهه قول ابن
مسعود كان ازا نزول عليه الوحي اثر ذلك عليه وعرفنا
ذلك منه فنتخى خلفنا وجعل يغط راسه بثوبه فاتانا
فاخبرنا انه قد انزل عليه انا فتخونا لك فقعا سبينا وقول
ابن عباس خرج صلى الله عليه وسلم متقنعا بثوبه
فقال يا ايها الناس ان الناس يكثرون او انهم يقتلون
فمن ولي منكم امرا فتنفع منه احد فليقبل من محسنهم
ويتجاوز عن مسيئهم رواه احمد وغيره وروى ابو عبيد
في الغريب ان صلى الله عليه وسلم مر على ابل سمان
فتقنع بثوبه ثم قال لا تمدن عينيك الاية وفي طبقات ابن

سعد

سعد سرسله ذكر الطيالسي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال هذا ثوب لا يزدري شكره وفيه احاديث كثيرة واما قوله
ولا احد من الصحابة يرده ما اخرجه الترمذي وصححه الحاكم
في المستدرك بسند على شرط الشيخين ابن سرة بن كعب او
كعب بن سرة كما هو الرواية وليس شكا بل اما ان يقال
ان الاسمان وكعب ابن سرة قول الاكثر البهزي السلمي
بضم السين المهملة سكن البصرة ثم الاردن ومات سنة
بضع وخمسين وحاصله انه صحابي واحد اختلف في ان
اسمه كعب واسم ابيه سرة او اسمه سرة وابو كعب
ويقال هما اثنان احدهما الذي سكن البصرة وروى عنه
اهلوها والثاني سكن الشام كما بينه في الاصابة بما يطول
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر فتنة
تقريبا اي اشار الى قرب وقوعها فمر رجل متقنع في ثوب
وفي لفظه برداءه فقال هذا يومئذ اي يوم وقوع الفتنة
على الهدى فقمت فاذا هو عثمان بن عفان رضي الله عنه
فهذا صحابي من اجل الصحابة تقنع ورواه المصطفى كذلك
واقره وروى ابو يعلى وابن عساكر عند الله صلى الله
عليه وسلم المنبر واصحابه تحت المنبر وابو بكر متقنع في القوم
فهذا اخبر الصحابة تقنع بحضرة المصطفى واقره وروى ابن
عساكر ان عمر تقنع في خلافته يوم عيد واخرج سعيد
ابن منصور في سننه عن ابي العلا قال رايت الحسن بن علي
يلبس العلبا السبتية بكسر اللام واخرج ابن سعيد الضعيف عن عمارة
بضم العين والتخفيف بن زاذان بزاي وذال منقوطتين وهو
الصيدلاني البصري صدوق كثير الخطا قال رايت علي الحسن
صليبيا نا انه قوريا بفتح القاف وها الدال نسبة الى اندوق
قرية بسمرقند وقرية بمرو كما في القاموس وغيره فهولاء
اربع من الصحابة بطريا سوا قاما التابعون فثبت عن
طاوس ومحمد بن عبد العزيز والحسن البصري اخرجه
ابن سعد منهم ومسروق وابراهيم النخعي وسعيد بن
المسيب عند ابن ابي شيبة ومحمد بن واسع عند ابن المبارك

وميمون بن مهران عند احمد في زوائد الزهد وروى البيهقي
عن خالد بن مرداس قال جئت مالك بن انس فرأيت عليه
ملاءة لسان فقلت يا ابا عبد الله هذا الذي احدثته اراءت
الناس عليه قال لا بل رأيت الناس عليه والاثار في ذلك عن
السلف كثيرة واما ما ذكره ابن القيم من قصة يهود للخارجين
مع الدجال ويهود خيبر فقال الحافظ بن حجر انما يعمل بالاستدلال
به في الوقت الذي تكون العليا لبسة من شعارهم
خاصة وقد ارتفع ذلك في هذه الازمنة فصار داخلا في عموم
المباح تحت امر زينة الله التي اخرج لعباده وقد ذكره
الغزالي عن عبد السلام في المسئلة المبدعة المباحة لما عناجب
وكفى به حجة وقد يصير من شعائر قوم في عصر فيتركه من
الاحلال بالمروءة فيرتقي عن الاباحة الى الطلب وقيل
انما انكر من الوان العمايم البيضاء لانها كانت صغيرة وقد
صح النهي عن العقيرة فلا ينافيه لبسه صلى الله عليه
وسلم المورس لانه لبيان ان النهي للكراهة فقط والله
اعلم على ان الحافظ السيوطي قال في الاحاديث الحسان بعد
كلام فتبين من هذا ان كل من وقع في كلامه من العلماء في
كراهة القلنسوة وكونه شعار اليهود انما اراد المقور الذي
على شكل الطوحة يرسل من ورائه الظهر والجانبين
من غير ادارة تحت الحنك يغطي الراس فلا القائم طرفيه
على الكتفين واما المربع الذي يدار من تحت الحنك ويغطي
الراس واكثر الوجه ويجعل طرفاه على الكتفين فلا خلاف
انه سنة النهي ومن خطه نقلت

واما الخاتم فمن حديث انس في الصحيحين في اللباس عن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق بكسر الدال
وفي رواية من فضة وكان اتخاذه سنة سبع كما جزم به ابن
سيد الناس وجزم غيره بانه في السادسة وجمع الحافظ
بان كان في اوائل السنة وابان السابعة لانه انما اتخذه
لما اراد المكاتبة للملوك في مدة الهدنة مع قدمه وكانت في

ذي القعدة سنة ست ورجع الى المدينة في الحجة ومن
رسائله للملوك في المحرم فاتخذه فتبادر توجيه الرسل وكان
صانع الخاتم يعلى بن منبه بضم الميم وسكون النون
وفتح الخفية وهو اسم ابيه واسم امه اميه روى
الدارقطني وغيره عن يعلى بن منبه قال انا عنيت
للنبي صلى الله عليه وسلم خاتما لم يشركني فيه احد فنقش
فيه محمد رسول الله فكان في يده ثم في يد ابي بكر ثم
ثم في يد عمر مدة خلافتهما ثم كان في يد عثمان ست سنين
من خلافته حتى وقع من عثمان كما في البخاري في بير اريس
بضم فتحتية فراء مكسورة فتحتية ساكنة غير منونة
مهملة حديقة بالقرب من مسجد قبا قال الحافظ لا تصرف
على الاصح وقال الكرماني الاصح الصرف فامر عثمان بنزح الماء
فلم يوجد وسبق كونه في يد يوم انه كان يلبسونه فتغيبه
كما قال النووي التبرك باثار الصالحين وليس ملابسهم
ويؤيده رواية البخاري عن ابن عمر فلبس الخاتم ابو بكر ثم
عمر ثم عثمان حتى وقع من عثمان في بير اريس وعلق بي
يدي تنصرف فلا يلزم منه لبسه فانه كان عند مغيرة
جعله ابو بكرا امينا عليه كما رواه ابو داود وغيره وجمع
بانهم كانوا يلبسونه احيانا للتبرك ويقره عند مغيرة
في بير اريس قال الحافظ وهذا يدل على ان نسبة سقوطه
الى عثمان نسبة مجازية او بالعكس وان كان عثمان طلبه من
مغيرة فخشي به بئرا واستمرى يده وهو منكت في شيء
يبحث به فسقط في البئر او رده اليه فسقط منه
والاول هو الموافق لحديث انس وللنسائي عن ابن عمر في
يد عثمان ست سنين فلما كثرت عليه الكتب دفعه
الى رجل من الانصار فكان يختم به فخرج الانصاري الى
قليب لعثمان فسقط منه فالتمس فلم يوجد فاتهم فان
كان المراد بالانصاري مغيرة بالمعجمة والاعم انقطع
سر ما جرى والا خالف رواية مسلم وزادني رواية ابي داود والنسائي
فاتخذ عثمان خاتما ونقش ونحه محمد رسول الله فكان يختم
به وله شاهد من مرسل علي بن الحسين عند ابن سعد في

الطبقات وفي الصحيح عن انس كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم
في يده وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان
عثمان جلس في بير اريس فاخرج الخاتم فجعل يعبث
به فسقط فاختلفنا ثلاثة ايام مع عثمان ننزح البير
فلم نجده قال الحافظ وغيره كان ذلك في السنة السابعة
من خلافته وست بيوم سبع انتقض امر عثمان وخرج عليه
الخوارج وكان ذلك مبدأ الفتنة التي افضت الى قتله
واتصلت الى اخر الزمان قال بعض العلماء كان في هذا الخاتم
النبوي من السر شيء مما كان في خاتم سليمان لانه لما فقد
دامته ذهب ملكه قال ابن بطال يوخذ منه ان قليل
المال يجب البحث في طلبه فالاجتهاد في تفتيشه وقد فعل
ذلك صلى الله عليه وسلم لما عناه عقد عائشة وجلس
الجيش على طلبه حتى وجد قال الحافظ وفيه نظر فانما
عقد عائشة فقد على اثر ذلك بالفايدة النفيسة التي
نزلت عنه وهي رخصة التيمم فكيف يقاس عليه
غيره واما فعل عثمان فلا حجة فيه اصلا لان الظاهر
منه انما بالغ في التفتيش على كونه اثر النبي صلى الله
عليه وسلم قد لبسه واستعمله وختم به وشتان ذلك
بما وي عادة قدر اعظم من المال ولو كان خاتم غيره صلى
الله عليه وسلم لاكتفى في طلبه بدون ذلك وبالضرورة
يعلم ان المونة الحاصلة في الايام الثلاثة تزيد على قيمة
الخاتم لكن اقتضت صنعته عظم قدره فلا يقاس عليه
ما عناه من المال اليسير الثمن والشان واضح واما الاول
فاقامة النبي صلى الله عليه وسلم على التماس العقد
لكن للترتب الثمرة ففيه الحجة قال ابن بطال وفيه ان من
فعل العمل بين العبد شيخ انه يوسع ما يكون بايديهم
وربما ذلك باب لوسع قال الخطابي وانما كان كذلك لان
ذلك من شكلوم ان ينشا عن فكر وفاسر يتوهم انما هو في الخير
قال الكرماني سمي بذلك لانه يحركه او يخرجه من اصبعه
ثم يدخله فيها وذلك صورة العبث وفيها اي الصحيحين
الهم عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس

خاتم

خاتم فضة فيه فص حبشي اي حجر من الحبشة جزع او عقيق
وكان يجعل فصه مما يلي كفه لانه ابعد عن الزهو والاعجاب
لتقدمي به لكن لما لم يامر به جاز جعله في ظاهر الكف وقد
عاد السلف بالوجهين والكف مونثة سميت بذلك لانها
تكف اي تدفع عن البدن وقد تسمع المهم في البزر للصحيحين
فالذي في البخاري عن انس كان خاتمه من فضة فصه منه
وفي مسلم كان فصه حبشيا وياتي للمهم الافصاح بذكر واما
وكان فصه الخ فاتفقا عليه من حديث ابن عمر وفي خاتم
الذهب لا انس في القصة واخرج احمد والنسائي والترمذي
وابو داود والبزار في مسنده عن بريدة بن الحصيب
بمهملتين مصغر كبويرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى في يد رجل خاتما من حديد فقال مالي اجد
منك ريح الاصنام اي الاثم من
حجارة او سنك بمعنى عندك ريح الاصنام كذا في الشيخ وفيها
سقوط فالمروي عند الجماعة الكوفيين انه راى رجلا وعليه
خاتم من اشبه فقال مالي اجد منك ريح الاصنام فطرحه
شم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالي اراي عليك حلية
اهل النار فطرحه الحديث واشبه بفتح الهمزة والموحدة
مضارع من النحاس قال الخطابي انما قال ذلك لان الاصنام كانت
تتخذ منه وقوله حلية اهل النار اي زي الكفار فكرهه
لذلك او لرائحته ثم قال له بعد ما جاء وعليه خاتم من
ذهب فقال اري عليك حلية اهل الجنة فطرحه وقال
يا رسول الله من اي شيء اتخذه قال اتخذه من فضة
وفي رواية من ورق ولا تتمه مثقال وفي رواية ولا تتمه
مثقالا بكسر فسكون درهم وثلاثة اسباع درهم قال ابن
الاثير وهو في الاصل مقدار من الوزن اي شيء كان قلما وكثر
حتى صار بمثقال ذرة وزنوا وقد اختلف العلماء في جواز لبس
الخاتم في الجملة فاباحه كثير من اهل العلم من غير كراهة ولو
قصد زينة على ظاهره لان قصده لا يمنع اتباع السنة في
افعاله لبسه ومنهم من كرهه اذا قصد به الزينة
لانه قصد دنيء ومنهم من كرهه الا لذي سلطان سلطنة
عظيمة فادونها لحديث ابي داود والنسائي عن ابي ريحانة
شمعون بفتح المهملة وسكون الميم وبنون ابن زيد الازدي

حليف الانصار ويقال سولي النبي صلي الله عليه وسلم صحابي شهد
فتح دمشق وقدم معرود سكن بيت المقدس ان النبي صلي
الله عليه وسلم نهى عن لبسه لكاتم الا الذي سلطان
اي من له سلطنة علي شيء اما لحبيب يحتاج الي الختم به مع
عدم السلطان الاكبر خاصة ولا حاجة فيه ضعيف كما ياتي ولانه
عليه الصلاة والسلام انما اتخذه لحاجة ختم الكتب التي
يبعثها الي الملوك كما في حديث انس في الصحيحين انه صلي الله
عليه وسلم كتب الي كسري ملك الفرس وقيصر ملك الروم
والنجاشي ملك الحبشة فقيل له ومن اجل ذلك قالت
له قريش انهم لا يقبلون كتاب الا بخاتم فصاغ
لاسوارهم ان تنتشر وصيانة للتدبير ان لا يتجرء
خاتما اي امر بصياغته اذ الصياغ يعلي بن امية كما امر
ونقش فيه محمد رسول الله ثلاثة اسطر كما ياتي
وانما لبسه ابو بكر لاجل ولايته الخلافة فانه كما يحتاج
اليه لختم الاسئلة والاحكام والرسايل الي امر الامصار
وغير ذلك كما كان النبي صلي الله عليه وسلم يحتاج اليه
ولذلك عمر وعثمان كما ياتي تاجان اليه وحكي ابن عبد البر
عن طايفة من العلماء كراهة لبسه مطلقا ولو لذي سلطان
احتجاجا بحديث انس انه صلي الله عليه وسلم نبذه
ولم يلبسه وفي الشمايل للترمذي عن ابن عمر ان صلي الله
عليه وسلم اتخذ اي اقتني خاتما من فضة فكان يختم به
الكتب التي يرسلها الملوك ولا يلبسه وياتي الجواب عن هذا
للعلم بان لعلة الذي كان من حديد يلوي عليه فضة
واجيب ايضا بان المراد بنفي اللبس علي الدوام الذي
لا يلبسه واحيانا يلبسه غافلا عنه اناسي في خبر كان يلبسه في يمينه
ولا خبر كان اذا دخل الخلا نزع خاتمه ونحو ذلك وبان له
خاتمين للختم وهو الذي كان لا يلبسه والثاني كان يلبسه
او المراد لم يلبسه الا حين اتخذه للختم ثم لبسه اشارة
الي انه اتخذه آلة تشتهر وبان معناه لم يلبسه حين الختم
كما يفعله الاعاجم يختمون ولم لا يسوغ للخاتم والمتبعة
وفي الصحيحين من حديث ابن شهاب قال حدثني انس ابن
مالك انه راي في يده صلي الله عليه وسلم خاتما من ورق اي

فضة

فضة يوما واحدا وللنسائي عن ابن عمر اتخذ النبي صلي الله
عليه وسلم خاتما من ذهب فلبسه ثلاثة ايام فان قلت
ان قوله من ورق سهو وصوابه من ذهب فيجاب بان قول
انس يوما واحدا ظرف الرواية انس لا لمدة اللبس وقول ابن
عمر ثلاثة ايام ظرف لمدة اللبس وان قلنا الاوضح فيوما
جمعا بان مدة لبس الذهب ثلاثة ايام ومدة خاتم
الفضة يوما واحدا كما قاله انس ولا ينافيه رواية البخاري
الضم سيدنا انس هذا اتخذ النبي صلي الله عليه وسلم خاتما
كما قال اخر ليلة صلاة العشاء الي ان قال قال اني انظر الي الاربيص
خاتمه عليه الي انه راه في تلك الليلة كذلك واستمر علي
يده بقية يوسوما ثم طرحه في اخر ذلك اليوم ذكره الحافظ
ثم اعلم ان الناس اصطلحوا الخواتيم من ورق قلبسوها فطرح
رسول الله صلي الله عليه وسلم خاتمه حين راهم اتخذوا
خواتيم للزينة او لكونهم شاركوه فطرح الناس
خواتيمهم التي نقشوها علي نقشه وح عاد صلي الله
عليه وسلم فلبسه حتى مات والصواب القول الاول
وهو الاباحة لذي سلطان وغيره فان ليسه النبي صلي الله
عليه وسلم لخاتم انما كان في الاصل لاجل المصلحة ختم الكتب
التي يرسلها الي الملوك ثم استدام لبسه وذلك ظاهر في
الجواز المطلق وليسه اصحابه معه ولم يكونوا اصحاب
سلطنة ولم ينكره عليهم بل اقرهم عليه فدل ذلك علي
الاباحة المجردة عن الحاجة للختم به واما حديث النهي عن
الخاتم الا لذي سلطان فقال ابن رجب الحافظ عبد الرحمن
الشهير الحنبلي ذكر بعض اصحابنا ان احمد ضعفه وهو ناية
الحديث فلا حجة فيه وفي فتح الباري وقد سيل مالك عن
حديث ابي نجيحة فضعفه وقال عبد الله بن يسار سعيد
ابن المسيب فقال البس الخاتم واخبر الناس اني قد افتيتك
انتهي واما ما جاء في حديث الزهري عن انس المذكور عن
الصحيحين قد يبيا ان صلي الله عليه وسلم ليسه يوما واحدا
ثم القاه فقد اجيب عنه بثلاثة اجوبة احدها انه وهم
غلط من الزهري علي جلالته واتقانه وسوء جري علي لسانه

لفظ الورق فيعبر به وانما الذي يلبسه يوما واحدا ثم القاه
كان من ذهب كما ثبت ذلك من غير وجه اي ازيد من طريق
في حديث ابن عمر وانس الخ الذي رواه هو عنه وهذا
الجواب نقله القاضي عياض عن جميع اهل الحديث
ونبه النووي وقال الكرماني لا يجوز توهيم الراوي
اذا امكن الجمع وليس في الحديث ان الخاتم الحقيقي كان
من ورق بل هو مطلق فيحمل على خاتم الذهب اي على ما نقش
عليه نقش خاتمه اي الذي كتخذه ليختم به اكر الملوك
ليلا تفوت مصلحة نقش اسمه بوقوع الاشتراك فيحمل
الخلل فيكون طرحه له عضبا من تشبيه به في ذلك النقش
فطرح الناس خواتيمهم التي نقشوها على نقشه فعاد
فلبسه حتى مات النهي والثاني يحتمل وامامن بعيد
جدا ان قوله فطرح خاتمه بعد قوله من ورق ظاهر في
انه المراد لا الذهب على انه سيوفق بوجه اقال الحافظ
وحاصله انه جعل اكو صوف في قوله فطرح خاتمه
وطرح خواتيمهم خاتم الذهب وان لم تجر له ذكر
قال عياض وهذا يسوغ لو جات الرواية بجملة ورواية
ابن شهاب لا تحتمل هذا التاويل وانما النووي فاقتضاه
وقال هذا هو التاويل الصحيح وليس في الحديث ما يمنعه
الثاني ان الخاتم الذي رسم به عليه الصلاة والسلام
لم يكن كله فضة وانما كان حديدا عليه فضة ويدل
على ذلك انه قد روى ابو داود عن يعقوب بضم المهملة
وفتح الموحدة الموسلة ثم اسكان التحتية ثم قاف مكسورة
ثم مثناة تحت اخري ساكنة ثم موحدة العجلي ابن
ابي فاطمة الدوسي حليف بني عبد شمس من السابقين
الاولين هاجر الهجرتين وشهد المشاهد وولي بيت المال
لابي بكر وعمر وتوفي في اخر خلافة عثمان وقيل في خلافة
علي سنة اربعين وله عقب وكان به جذام وكان علي
خاتم النبي صلى الله عليه وسلم قال كان خاتم النبي صلى
الله عليه وسلم من حديد ملوي عليه فضة وانه نادا
هذا الحديث جيد كما ياتي فلعل هذا هو الذي لبسه يوما واحدا

ثم

ثم طرحه واطلق عليه انه من ورق لكون بعضه من فلا درهم
ولعله هو الذي كان يختم به ولا يلبسه فاستعيد باقتضاياه
تعدد الخاتم ولا حاجة بانه ضروري حتى لا تختلف الروايات
الثالث ان طرحه انما كان ليلا يظن ان سنة مسنونة
فاتخذ الخواتيم كما رواه قد لبسه فبين بطرحه انه ليس
بمشروع اي واجب ولا سنة بل مباح ثم ان الخاتم من حيث هو
لا بالنظر للخصوص ما لبسه الا مضطر لكونه تارة من فضة
وتارة من ذهب وتارة من حديد وتارة من صفر بضم
فيكون صنف من جيد الجامين ورخصا ضم ولم يفصح به
فيما يأتي او نحوها فاتخذ من ياقوت وتارة من عقيق
فاما الذهب اي حلقة من جواز وعدمه ففي الصحيحين
من حديث حديث طويل عن البراء بن عازب قال فاتانا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخذ خاتم الذهب اي عن لبسه
وانية الفضة ذكر هذا الاقتصار لا شتمال الحديث
عليه وفيها النهي في كتاب اللباس والتجاي في الزينة
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى الرجال
ان يحتبوا عن لبس خاتم الذهب وفيها النهي في اللباس
عن ابن عمر عن عبد الله انه صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما
من ذهب اي امر بصنعته فصيغ له او وجده مصوغا
فاتخذ معه بعد لبسه فجعله في يمينه وجعل فصه مما يلي
كفه لانه اليوم من الزينة والاعجاب والمنهي للنفس
لكن لم يامر بذلك جازجعله في ظاهر الكف وقد عمل السلف
بالوجهين فاتخذ الناس خواتيم الذهب اي صاغوها مثل
خاتمه قال البراء فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
المنبر فالقاه فعلل ذكر زيادة في اظهار تجنبه ونهى عن التختم
بالذهب ولم تتعرض على الالتفات لانه مجرد ذكره لا يدل على الحرمة
ولم يقل ينهى عنه ليلا يتوهم عود الضمير على مضمون
الخاتم الذي القاه وهو اي التحريم المستفاد من النهي
يذهب الائمة الاربعة مالك والشافعي وابو حنيفة واحمد
ذكرهم بعد قوله الاربعة تبركا واكثر العلماء رضي الله عنهم
ورخصت سهلت فيه طائفة من بين النواي ما يتخذ من

من ذهب سئوم اسحاق بن راهوية وقال مات خمسة من اصحابه
عليه الصلاة والسلام فخاتيمهم من ذهب وفصلهم بتوله
قال مصعب بن سعد بن ابي وقاص الزهري المدني ثقة
من رجال الجميع مات سنة ثلاث ومائة رايت على ملحمة
ابن عبد الله وسعد بن ابي وقاص مالك الزهري خواتيم
الذهب وعن عزة بن ابي اسيد بضم العين وفتح السين
المهملة الانصاري الساعدي المدني صدوق روى له
البخاري وابو داود وابن ماجه والزبير بن المنذر بن ابي
اسيد وقد ينسب الى جده صدوق روى له البخاري انهما
نزعا من يدا بي اسيد مالك بن ربيعة شهد بدرا وغيرها
ومات سنة ثلاث عشرين وقيل بعد ذلك حتى قال الدارقطني
مات سنة ستين قال وهو اخر من مات من البدريين
خاتما من ذهب حين مات وكان بدريا والظاهر انهم لم يبلغهم
النهي او حملوه على التنزيه ويؤيدها النسائي عن سعيد
ابن المسيب قال قال عثمان لصهيب مالي اراك عليك خاتم
الذهب فقال فقد راه من هو خير منك فلم ينهه قال من
هو استفهمه لاحتمال انه اراد الحرمين او احدهما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم والظاهر انه راه قبل النهي ثم
تحمل انه بلغها وحمله على التنزيه فهو لا اربعة ولم
يذكر المعم الخامس وذكره الحافظ فقال واغرب ما ورد من
ذكر ما جاء عن البراء الذي روى النهي فاخرج ابن ابي شيبة
بسند صحيح عن ابي السوداء قال رايت على البراء خاتما من ذهب
وعن شعبة عن ابي اسحاق نحوه اخرجه البغوي
في الجعديات واخرج احمد من طريق محمد بن مالك قال
رايت على البراء خاتما من ذهب فقال لتنم رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى فقال بيده هكذا اليد ما لا اسمع الله
ورسوله قال الخادمي اسناده ليس بذاك ولا صح مرفوعه منهم
قلت لو ثبت النسخ عند البراء لما بينه لعبد الملك صلى الله
عليه وسلم وقد روى حديث النهي المتفق على صحته
عنه فالجمع بين روايته وفعله اما بان يكون حمل النهي على
التنزيه او فهم الخصوصية له من قوله البس ما كسانيه الله

ورسوله

حديث الخرم وهو قال رجل يا رسول الله ما تامرنا ان نلبس اذا احرمنا
قال لا تلبسوا القمص والسراويل والعمايم والبرانس والخفاف الا ان يكون
رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين يكونه لم يرد
فيه شيء على شرطه فالكشي بما دل عليه الحديث ان الحلال يجوز له
لبس السروال وروى ابو نعيم عن ابي هريرة مرفوعا اول من لبس
السراويل ابراهيم الخليل قيل ولذا كان اول من يكسى يوم القيامة
كما في الصحيحين وروى الترمذي وقال غريب عن ابن مسعود رفعه
كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف
وسراويل صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت والكمة بالضم
القلنسوة الصغيرة صححه الحاكم ورده المنذري واما الخف
فروى الترمذي عن بريدة بن الحصيب ان النجاشي بفتح النون
على المشهور كما في الاصابة اهدى للنبي صلى الله عليه وسلم خفين
اسودين ساذجين بفتح الذال المعجمة وغين ثانيه اي غير منقوشين
اولا شعر عليهما او على لون واحد لم يخالط سوادهما لون اخر قال
الولي العراقي وهذه اللفظة تنتهل في العرف كذلك ولم اجدها في كتب
اللغة بهذا المعنى ولا رايت الصنفين في غريب الحديث ذكروها
وقال المعم الساذج سوب شاذة فليسهما انما التفريع او التعقيب
فيه ان الهدي اليه ينبغي له التصرف في الهدية فقبوله وصولها
بالهدية لاجله اظهار التقبلها ووقوعها الموقع ووصولها وقت
الحاجة اليها واشارة الى تواصل المحبة بينه وبين المهدي حتى
ان هديته لها مزية على ما عنده وان اعاد واعاد ولا يحصر ذلك
في التالف لكنه بذل سئلة من يقتضد صلاحه او علمها ولقصد
جبر خاطره او دفع شره او نفوذ شفاعته عنده في سوءات الناس
وانباه ذلك غير توضيح رشيح عليهما فيه جواز المسح على الخفين وهو
اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابيا وهو متواتر
وقبول الهدية حتى من اهل الكتاب فانه اهدى له قبل اسلامه
كما قاله ابن العربي واقره الزين العراقي وعن المغيرة بن شعبة
قال اهدي دحية الصحابي للنبي صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما
وبهذا الحديث رواه الترمذي عن شيخه قتيبة عن يحيى بن زكريا
عن الحسن بن عياش عن ابي اسحاق الشيباني عن الشعبي عن المغيرة
فذكره وعقبه بقوله وقال اسرائيل فيحتمل التعليق والوصل بان يكون

من مروي قتيبة عن يحيى عن الحسن عن اسرايل وهو ابن يونس
ابن ابي اسحاق السبيعي الهمداني ابو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه
بلا حجة روي له الستة مات سنة ستين ومائة وقيل قبلها
عن جابر بن يزيد الجعفي شيعي تركه الحفاظ ووثقه شعبة
فشذ عن عامر الشعبي التابعي المشهور الثقة قال الحافظ العراقي
ولم يبين الترمذي هل هذه الزيادة من رواية عامر عن
المغيرة كالرواية الاولى او من رواية الشعبي مرسلة او من
رواية الشعبي عن دحية قال ولا اراها الا من رواية الشعبي
عن دحية من غير علم بسماع اسرايل وجبة بضم الجيم عطف
على خفين اي اهدى له خفين وجبة فلبسها اي الخفين كما
يشعر به اذكيان ويصح عوده للخفين والجبة وزعم ان الخرق
انما يقال للخفين لا الجبة عجب حتى خرقا لا يدري النبي صلى
الله عليه وسلم اذكيان بفتح الهمزة والذال المعجمة وكسر
الكاف وشد التحتية والف وسكون خبر قوله هما وفي نسخة
اذكيها بذل مجمة من الذكاة بمعنى الذبح اي اهما ما ذكي ذكاة
شرعية ام لا لظنهم اقاسم الذبح ان وبقي الثلاثة واحد
اذ المراد لا يدري لها الخفان من حيوان مذكى ام غير مذكى
وفي الصحابة رواية المصطفى لذكره لكله او لما فوهم من قربة
كون لسر سيال عنوا ففيه علم ارة بحصول الاصباء ولو لخوشعر
هلا ح اصله ام لا وفيه استعمال الخلقة وهي العيبة جدا
وانه من التواضع فانه صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبس
الخفين حتى تخرقا وتقدم في الترمذي عن عائشة مرفوعا
لا تدخلني ثوبا حتى ترفيه رواه الطبراني والترمذي
الهم في جامعه وشمائله

وما نعلاه صلى الله عليه وسلم

والنعال قال صاحب المحكم ما وقيت به والنعل مؤنثة
ذكرها باعتبار الملبوس لان تانيثها غير حقيقي فيجوز الوجهان
القدم عن الارض فلا شمال الخف عرفا وسمي شراكا كما يأتي ترجمة
لغيره ففي البخاري وابي داود والترمذي وابن ماجه والنسائي
والنسائي في الزينة عن قتادة بن دعامة عن انس ان نعل النبي
صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان بكسر القاف وسرحدة

ولام وللترمذي والحموي ان نعلي النبي كان لهما بالتثنية فيهما
والقبالان بشنية قبال وهو زمام النعل وهو السير الذي يمتد
فيه الشسع الذي يكون بين الاصبعين الوسطى والتي تليها
والمراد ان لكل فردة قبالين بدليل رواية التثنية والبخاري
وقال الكرماني ان لكل واحد من نعل كل رجل قبال واحد
ورده الحافظ العراقي بما للطبراني والبزار برجال ثقات والترمذي
في الشمايل عن ابي هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبالان ولنعل ابي بكر قبالان ولنعل عمر قبالان
واول من عقد عقدا واحدا عثمان انتهى اي اتخذ قبالا واحدا
ووجه بانه اراد ان يبين ان اتخاذ القبالين ليس لكراهة
قبال واحد ولا لمخالفة الاولى بل لكونه عادة وعن ابن عباس كان
لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى بضم الميم
وفتح المثلثة وفتح الميم واسكان الثلثة وتنوين آخره
مع تشديده رواية ان ولا غرو المشدد هو النون على الرواية
الاولى والياء على الثانية من التثنية وهو جعل الشيء اثنين
ولا تلبيق جعله من الثنى وهو رد شيء الى شيء شراكها تثنية
شراك بالكسر وضمة الراء كما في وهو احد سيور النعل يكون
على ظهر القدم ويقال هو السير الرقيق الذي يكون في النعل
على ظهر القدم رواه الترمذي في الشمايل قال العراقي باسناد
صحيح وابن ماجه بسند قوي وعنها اي الشمايل ايضا باسناد
صحيح عن ابي هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم قبالان فوافق ابو هريرة انسا على ذلك وقيل
كانت نعله صغيرا ولابي الشيخ عن ابي ذر انها كانت من
جلود البقر وروى البخاري والترمذي عن عبيس بن علوان
بفتح العين المهملة وسكون الواو الهاء البصري نزيل الكوفة صدوق
اخرج له ابن حبان والذين فيما استنكره من حديثه
لغيره قال رأيت خرج النبي انس نعلين جرازيتين بالجيم اشعر
عليهما استعير من ارض لا نبات فيها وفي رواية خرازيتين
بالتاء بينهما زاي لهما قبالان قال الحافظ العراقي هكذا رواه البخاري
والترمذي بالاثبات ولابي الشيخ من هذا الوجه ليس لهما قبالان
على النفي فلعله تصحيف من الناسخ او من بعض الرواة وانما هو

لسن بضم اللام وسكون السين ونون اخره جمع السبت وهو
النعل الطويل وهذا هو الظاهر خلافا لمن زعم انه في رواية البخاري
والترمذي قال ابن علوان محدثني ثابت السبائي بفتح
الموحدة بعد الالف بعد هذا الحاء المهملة ثم بعد بالضم مقطوع عن
الاضافة ومن قال بعد اخراج اسم النعلين السبائيين فهو سديد
لعدم قيام الزمان التحديثي بعد الاخراج وهما بالمجلس
وذلك لا يناسب قوله عندنا شئ اذ لو كان بالمجلس لكان
المتبادر ان انسا هو الذي يحدث بلا واسطة فدل على
اختلاف المجلس انما كانتا نعلي رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الحافظ في رواية تميم عن انس اخراجه
النعلين فقط واضافته الى النبي صلى الله عليه وسلم
في رواية عيسى عن ثابت عن انس انتهى اخرج البخاري
وسلم وتميم هما في حديث طويل والترمذي في الشمائل
مختصرا واللفظ له كلهم من طريق الامام مالك عن سعيد
المقبري عن عبيد بضم العين ابن حنين بضم الحاء المهملة
مولاهم المدني ثقة انه قال لابن عمر رايتك تلبس النعال
السبتية بكسر المهملة وسكون الموحدة وكسر الفوقية
وشد التحتية المرجوعة بالقرظ او التي سبت عنها
الشعر اي حلق وقطع قاله الكرماني والمقم والثاني ظاهر
جواب ابن عمر وفي الفتح سنوية اي السبت قال ابو
عبيد هي المدبوغة بالقرظ قال وزعم بعض الناس
انها التي حلق عنها الشعر ثم يصلى الا مالك لقلة عنه ابن
وهب ووافقه وكانه ماخوذ من لفظ السبت لان
معناه القطع فالحق بمعناه والمراد لكن جواب ابن عمر
المذكور رد في التنصيص السبتية بالكسر بقال نعال سبتي
وهو الذي يكون منطاق واحدة قال اني رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر
ويتوضا فيها فانا احب ان البسها اقتداء به قال ابن الاثير
وغيره وجه السوال كونها نعال اهل النعمة والسعة والمرفهين
الصحابة فني عمد الحديث عند الشيخين عن عبيد انه قال
لابن عمر رايتك تصنع اربعا لم ار احدا من اصحابك يصنعها

وعد

وعد منها هذه فاجابه بان لبسها اقتداء بالمصطفى ولعل ترك
الصحابة للبسها ان فرض صحة الاستغراق وان ما نفاه عنهم
الساير هو الواقع اذ يحتمل ان نفيه باعتبار علمه لهم بيلغوهم
فيه شيء وامتاز ابن عمر عنهم بحفظ ذلك عن المصطفى فالحجة
فيما راه وفعله لا فيما تركوه وفي الشمائل ايضا عن عمرو بفتح الفين
ابن مرة بضم الحاء وتشديد الراء المرادي الكوفي المخضرمي
صغير روى له الجماعة قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصلي في نعلين مخصوفتين اي مخروزتين
من الخصف وهو ضم شيء الى شيء والمراد ان نعله وضع فيه
طاق فيه رد زعم انها كانت من طاق واحدة وان العرب
كانت تمدح به ولجعله من لباس الملوك لكن جمع بانه
كانت له نعلان من طاق ونعل من اكثر كما دل عليه عدة
اخبار وهو حسن ثم هذا الحديث وان كان فيه راو سبهم
لان الترمذي رواه من طريق اسماعيل السدي قال
حدثني من سمع عمرو بن حريث فذكره لكن صح من غير
طريقه ان كان مخصوف نعله قال المظهر والمراد التصريح باسم
من حدثه عنه في رواية خالفه عطاء بن السائب فانه
اختلط اخرا والسدي سمع منه بعد الاختلاط فلا يحتج به
قال الحافظ العراقي روى ابو الشيخ بسنده عن يزيد بن ابي
زياد قال رايت نعل صلى الله عليه وسلم مخصوفة مكسورة
ليس لها عقب خارج وروى ابن سعد عن هشام بن عروة
رايت نعال النبي صلى الله عليه وسلم مخصوفة خصفها سبتة
لها قبالان والمخصوفة التي لها حضور وقبال والتي قطع
خصرها حتى صارا سبتة قبين والنعل الملبس ما فوقه طاقة
واحدة على قفية اللسان وقبال التي جعل لها لسان وكانها
الوسيطة الثانية في سعد مولى التي النهاية قال العراقي والجمع
بين قول يزيد ليس لها عقب وقول هشام مقبة مملكة
بان يزيد اراد بالعقب القب وان قال ليس لها عقب خارج في
كثير من النعال او يكون لها عقب غير خارج التهى وعن
عائشة رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحب التيمن اي الاخذ باليمين فيما هو من باب التكريم قيل

لانه كان يحب الفال الحسن واصحاب اليمين هم اصحاب الجنة ما استطاع
مدة استطاعته له بخلاف ما لو عجز عنه فيتعين غيره تنبيه على
ان المحافظة على التيمن شرعا لفعل الاشياء المستقذرة باليمنى
كالاستنجاء والتمخط في ترجمته بجيم تشرح شعره وتنعله
ليس نعاله وطهوره بضم الطاء اي تطهره وفي رواية بفتحها
وهو ما يتطهر به كما مر رواه الترمذي بهذا اللفظ في الشمائل
وفي قصر الفوز وتقصير شديد فقد رواه الشيخان والاربعة
والامام احمد عن عائشة كان يحب التيمن ما استطاع في طهوره
وتنعله وترجله وشانه كله وتقدم بعض الالفاظ على
بعض لا اثر له لانه من تصرف الرواة كما ذكره ابن دقيق العيد
هذا عام مخصص بما لان دخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما
تنبيه وفيه بالبناء وتاكد شانه بكله يدل على التعميم
لان التاكيد يرفع المجاز وقد يقال حقيقة الشان ما كان
فعله مقصودا فما يفعل فيه التياسر ليس من الافعال
المقصودة بالذات بل هي اما متروك او غير مقصودة لهذه الجملة على
رواية اثبات الواو واما على حذفها فتقوله في شانه متعلق
بيحب لا بالتيمن اي يحب في شانه كله التيمن في طهوره
الخ اي لا يترك ذلك حضرا ولا سفرا ولا حالة فراغ ولا شغله انتهى
وعن ابي هريرة قال قال صلى الله عليه وسلم اذا انتعل
احدكم اي لبس نعله فابدءوا باليمنى لتكن الرجل اليمنى
لفظ البخاري ولفظ الترمذي فلتكن اليمنى اولهما انتعالا
واخرهما تنزع بيانية كتنعل للمعمول واولهما واخرهما نصب
خبر تكن او على الحال والخبر تنعل وتنزع بفوقيتين
وتحتانية بتذكير مذكر بن باعتبار النعل والخلع وزعم ابن
رسلان ان قوله لتكن الخ مندرج تحت الحافظ اي والاعمل
الرفع وليس هذا تاكيدا للاستئناف عنه بالاول كما زعم
بل له فائدة هي ان الامر بتقديم اليمنى اولا لا يقتضي
تاخر نزعها لاحتمال ان نزعهما معا لهذا الحديث رواه البخاري
وابو داود والترمذي في اللباس وفي الشمائل قال عبد
البر شذ بدا في الانتعال باليسرى ابن حبيب مخالفة السنة
ولكن لا يحرم عليه ليس نعله وقال غيره ينبغي ان ينتزع

النعل

النعل من اليسرى شريدا باليمنى قال الحافظ ويمكن ان مراد
ابن عبد البر ما اذا لبسهما معا وقد ابدا باليسرى فلا يشرع له
نزعهما ثم لبسهما على الترتيب المشروع لفوات محله قال المهم
وفيه تامل لان من فعل ذلك فعليه نزعهما معا وستانف
لبسهما على ما امر به فلا ان النفي يتوقع سنة اولا ونقل عياض
وغيره الاجماع على ان الامر فيه كذلك استحباب وكان عليه الصلاة
والسلام يحب ان يتنعل الرجل يلبس نعله قائما وفي رواية
وهو قاعد لان لبسها قاعدا اسهل واسكن فهو نهي تنزيه
وارشاد ولذا اخذ منه الطيبي وغيره تخصيص النهي
بما اذا لبسه قائما بتعب كالتاسومة والخف لا انتعاب او سيرة حسنة
رواه ابو داود عن جابر برجال ثقات قاله الحافظ العراقي
وقال النووي اسناده حسن والترمذي عن جابر وقال
غريب شرواه عن ابن عباس وقال كلا الحديثين لا يصح عند اهل
الحديث انتهى ونفيه الصحة لا ينافي انه حسن كما علم وقد
ذكر ابو اليمن بضم الياء واسكان الميم ابن عساكر تمثال اي
صفة تمثال نعله الكريم عليه افضل الصلاة والسلام اي
ما يوخذ منه صفة تصويره والا فهو لم يذكر تمثاله
في جزء مفرد لخوثمان ووقفت في نصف رويته قرة وسماعا
وكذا افرده بالتاليف ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن خلف
البلوي المشهور بابن الحاج من اهل المرية كعنبة موضع
بالاندلس كذا في القاموس وفي التبصير المروي بنباين
مثلثتين بينهما موحدة مفتوح اوله وكسر الثانية الى المرية مدينة
بالاندلس وكذا غيرها ولو اشتهرها هنا انتقالا على شهر رتوما
وصفوبه ضبطا تشكيلها الاعلى حاذق وقد ذكر في الغنية
السيرة صنفها نظما في ابيات ومن بعض ما ذكر ابو اليمن
في جزيه المذكور من فضلها وجرب من نفعها وبركتها ما ذكره
ابو جعفر احمد بن عبد المجيد وكان شيخا صالحا ورعا قال
حضرت هذا المثال لبعض العلمية فجاني يوما فقال رايت البارحة
من بركة هذا النعل عجبا اصاب زوجي ابرا تبلا هاعلى اللثة
الفصحى وجع شديد كاد ان يهلكها فجعلت النعل على موضع
الوجع وقلت اللهم اشف ببركة هذا النعل زوجي وفي نسخة وهي

ما في جزا بي اليمن اللهم اربني بركة صاحب هذا النعل تشفاها الله
لليمن اي سريعا وقال ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن السايق
قريبا في سوله قال ابو القاسم بن بشر ومما جرب من بركته
ان من امسكه عنده متبركا به كان امانا له من بغي البغاة
وغلبة العداة بضم العين فتفتح لثبوت الواو وهو كقضاة
قاله ابن القاسم وعمره وحفظا من كل شيطان مارد وعات
خارج عن الطاعة وعين كل حاسد وانا مسكته الحامل
بسببها وعد اشتمل عليها الطلق اقتضى امرها بحولا بعد
تعالى وقوله ومعبد ابي اليمن بن عساكر حيث قال ما نشد
الشعر فاعل فعول لمحذوف في نحو سلم اشتر وبع منزل من اهله
اسم فاعل ومناشدا نحا علبا لحدوا رحض الاطلال اي الا
علال الدراسة جمع علل وهو ما شخص من الاثار ورددوسها
ذهاب اثارها وتزول الاطلال منزلة العقلاء الناطقين
واثبت لهم المناشدة تخييلا فهو استعارة بالكناية
اذ المناشدة بلسان الحال فلا تجوز ولا تشبيه دع لندب
ادراك ذكر محاسن اثار ويقال ندبت المراة الميت اقبلت على
تعداد محاسنه كان سمعها تنوح كما في الدعا وادراك ذكر ما ثر
جمع ماثرة بفتح الثا وضمها المكرمة كما في المختار وفي الصباح
هي كالاثرة بالضم المكرمة المتوارثة لاحقة بالفعل انفعلوا
اي ذهبوا وانقضوا وعصر دهر خال ماضه الشم بكسر المثلثة
من باب ضرب قبل تذي تراب ندى لا شم لكريم اي الشم التراب
الذي حصل له النداوة من اثر النعل الكريمة ان امكن ذلك
والا فقبل مثالها لخبز الدشم ان قدرت ظفرت منه بلا شم
ذا التمثال سعدت باعظم المطالب لجواب ان محذوف كفاعل
حب اثر خبر محذوف اي وهذا التمثال اثر من اثار المصطفى
له تقلبوا اثر تاثير بعض صورة منتقشة فيها لما
اي لاجل الصورة فائدة التانيث الضمير العايد على الاثر شغل
بالبنا للمجهول الخلق نايب فاعل لحب ذات الحال صاحبة
الشامة في الخد المخالف لونه في تزيد حسنا والمعنى انه
يتذكر بحسن صورة ما انتقش في قلبه من ذكر الاثر
حسن الشامة تخد بحبوبته يحتمل ان قوله لما استعلت

محذوف وشغل مصدر اي سذا التقش في قلبه تلك الصورة
وتعلق بها شغل شغلا كشغل الفارغ بصاحبه حال ثانية قبل له
للاقبال جملة دعاية او خبرية معترضة بين الفعل ومفعوله
وهو نفلي اخمصي يزنة احمر قدم سرتفع عن الارض حل الهلال
اسم له ثلاث ليال وبعده قمر بها حل قبالي اي قبل التعليق
اللتين شرفوا بملاصقته قدم فاعل به حل قبالها صورة
الهلال بتاثير التبالين اشارة الى ان الهلال نور او بها الصق
بفتح الهمزة وكسر الصاد الزق بها ثالثا بقلبه الهوي بالقصر
الحب والتعلق ثم اطلق على سيد النفس وانحرافها نحو الشي
حال كونه وجلا بكسر الجيم خايفا على الاوصاب جمع وصب
الاوجاع والاوجال جمع وجل كسبب واسباب الخوف اي اجعل قلبك
مشغولا بتلك النعل حال كونه خايفا لما اصابه من الاوجاع
وانواع الخوف لتقصيره في محبتها واثارها صانح بها الصق
بالزاي تفاءل خذ اي جنسه فاستعمال المصافحة
في الالصاق مجاز اذ حقيقتها وضع يده في يد غيره وغفر وجنة
مثلث الواو والفتح اشهر وتربها بضم فسكون لغة في تراب
وجراخرنا وفرعا بسكون الراء تفال بفتح الفوقية والمجمة اي
زيادة تعلق بحبيبها وهذا ظاهر وهو الذي رتبه نجز
ابن عساكر وفي نسخة بها بدل الفوقية من اضافة الصفة
للموصوف اي فعال مفرعة وعطفه على وجرا عطف سبب
على سبب اي العشق وعفر في تراب مشيها لما اصابك من
حزن لافعالك المذمومة لعلك تنال بركة صاحبها فيكفر
عنك الحامل والتقصير كترك الطاعة سبيل ما تكره من المنافحة
والتنفير مرجوي مرفوعة ومنصوبة وجد ثوبا قام بجوانح
عناصرك تحت الترايب ما يلي الصدر في الحب اي لاجله
نفي للتعليل ما حنحت مالت الى الابلال بكسر الهمزة وسكون
الموحدة الاذهاب يا شبه نار الخطا فزدوحي النوى نادا بها
بذكر تنزيلا لها منزلة العقلاء شرفوا الملك الذي به سنة
الاشتمي الجمر تمنع الشريف البالغ في العلو العالي على غيره من المو
جودات وفي نسخة الاسم الشريف اي الجمر تمنع على غيره من
الاسما حملت جزت لمراكز اي الحلة الحمرية منه قال القاموس

وهو بني بمراي وسمع اي بحيث اراه واسمعه والاقرب مصدر
ميمي اي لدويك العيون وقد ناي بعد مرفي العيون بميم
ورا بعدها ثاف كما في شرح وهو الذي في جزا بن عباس كذا مصدر
ميمي اي بعد انقطاع دمع العيون السايل والفه منقلبة
عن همزة تسهيلا لالتقا الساكنين وفي نسخة مرسي
بميم بدل القاف العيان اي الجمان الذي تصله اليه رويا
العين بسير ما زايوة اهلا لتقلب رويا ك وتذكرت عهد
شبه صلى الله عليه وسلم بوارى العقيق موضع قرب
المدينة فتاثرت نثر تشوقا سيل دمع عقيق المدمع الدمع
المشبه للعقيق في الحمرة الهطال كثير الله بلا رد وصبت
سالت فواصلتم الخير الشوق وشيوة البكا والطرب
الا الذي ما زال بالي قلبي منه في بلبال بفتح الموحدة هم ووسوسة
عشر ذا كرتني اثنتا الصورة المشهورة نعل المصطفى في
قدما بفتح ثم بكسر فتح العلا الشرف من اضافة
الصفة للموصوف اي العلا القديم لاصالته فيه وفي ابايه
وشرفه القدم لشرف صاحبها افضل العالمين صلى الله
عليه وسلم فالجود والخير وفي والاغضال بحذ الثلاثة على
العلا اذكرتني اي زدتني ذكرا فلا يعارض قوله من لم يزل
ذكر جميله فينا دا بكسر الرعادة وهي تكرر الشي على نوب
واحد في الابرار جمع بكرة ما بين الفجر وطلوع الشمس والاصال
العشي وهو ما بعد العصر الى الغروب والمراد اذكرتني
الصورة بحيو بالم يزله ذكري له متكررا على سائر الاوقات
فان المراد بالابرار ما قابل الاصال وذلك شامل لجميع الليل
والنهار ولها المفاخر جمع مفخرة المنقبة من حسب ونسب
وغيرها اما فيه او في ابايه والمآثر الاثار الحميدة التي
يتفاخر بها ويتباهى في الدنيا جمع دنيا بالالف تقبض الاخرة
وكانه جعل كل جزء من اجزا الزمان دنيا لجمعها وان ما اثره
لا يختص بنوع دون غيره بل هي عامة في جميع المزايا
في الاقوال والافعال لوان حوي يخ دي بفتح فسكون فدال مهملة
بمعنى فيلق المنا امالي كل ما املته من عز وشرف اوان حفاني
لو على بنا لها ارمن تمشي عليها تسمت ارتفعت عزا بذا سبب

هذا

هذا الاذلال الصوري وهو في نفس الامر غاية العز والشرف وما
احسن قول ابي الحكم بن المرحل بالفتح مالك بن المرحل بن عبد
عبد الرحمن بن علي احد فحول المغاربة له نظم حسن قاله
الكافيجي في تصيده في قصيدة ذكرها ابو اسحاق بن الحاج في تاليفه
المذكور ولا يوصف حبيب متعلق بقوله علو زالشعر حسنه
ناغليه فاستعاره ذكره وصفه في شيره جعل الطراز الذهب
او غيره في الثوب فيه استعارة مكنية وتخييلية تشبه
الشعر بثوب علو زواثبت له التطريز تخييلا او هو مجاز مرسل
اطلق الملزوم واراد لازمه ونمنم بنون وميم بين ذخرف
ونقش خد الطرس بالكسر الصحيفة او الرق يحيث شكتت
كما في القاموس واقتصر المصباح على الثاني والمراد هنا الورق
الابيض بالنقش راقمه فاستعاره ومخيه استعارة بالكناية
وتخييلية تشبه الورق البياض بعد كتبه بحساة زينت
بنقش وغيره فذلك التشبيه استعارة بالكناية واثبات
الحبر له تخييل والنمنمة ترشيح لانها من النقش المناسب
المشبه به والرقم تحبير ان فسر بالكتابة وهو يطلق
عليها وعلى الوشي وهو روق فعو حبر يحذوف والخفض
بدل من حبيب لا صفة له از روق من اسمايه والعلم ينعت
به عطوف اوسع اكثر الناس رحمة شبه الرحمة التي هي رقة
القلب بالحنان الواسع ثم وصفوها بانها اوسع الرحمات فهيه
مجاز من اطلاق اللازم وارادة الملزوم وجادت عليهم بالنوال
بفتح النعطا غمايمه جمع غمامة وهي السحاب شبه بدايه بالغمام
في كثرة الخير الواصل للناس سقيا وريانه قال هو اكثر الناس
رحمة ولذا افاض عليهم من عطاياه الحسية والمعنوية
ما عموم حتى انه لكثرة تمه عليهم عم بذله كل جزء منهم
له الحسن والاحسان في كل مذهب على ريق حسي ومعنوي
فاثاره بحبوبة ومعالمه جمع معلم بفتح الكتبي وما يستدل
به عليه يعني ان افعاله واقواله كلها رحمة للعالمين واثاره
الجميلة مستمرة على مر الايام والدهور بحيوية للعامة
والخاصة لعظم ما يحصل لهم من التاسي بها والاقتداء ودفع
المضار عنهم ومعجزاته الدالة على نبوته وتقدمه على

غيره لا تنكره **بخاتم** الله **النبيين** كلهم كما قال وخاتم النبيين
وكل فعال بفتح الفا الوصف الخبيث والقبيح وبكسرها جمع فعل
والاظهر فتحها لوصفه بالمفرد في **صالح** دون صالحة ولكن
يوجه وصف المكسورة بصالح باعتبار لفظ كل او نقل
فهو خاته اي انه طابع على كل وصف حسن على فتح الفا وعلى
كسرها فالمعنى انه طبع على الافعال الحميدة فلا تؤجد
فيه تختم عليها بحيث لا تتعداه الى غيره **احب رسول**
الله حبا لوانه بتدارج الوهم **تقاسمه قوس** عشيرة
او جميع المسلمين فجعلهم قومه لمشاركتهم له في الاسلام
كنتوم ضبائه جمع ضبية وهي الذئب **كان فؤادي**
كما سمر اذكده من الوزق بضم فسكون جمع وزقا لكالحال
من خفاق شديد الخفقان وهو الاضطراب خبر كان
اعببت نوادجه اربع او عشر ريشات في منقدم جناحه
جمع قادمة **الهيم** اخرج فلا ادري اين التوجه واميال
طريقا لا ادري اي سبيل استقر به **اذا هبت** نواسم
رياح **اريحه** وهي تتضمن للنواي ان تهب نواسمه جمع
ناسمة فالتجئ اليه في تحصيله **فانشق** بالرفع عطفا على هبت
معكا طيب متعدد ووصفه بقوله **طيبا** اشارة الى
شدة رائحته وحسنه **كانما** نوافجه بالجيم جمع نافجة
وعاء المسك **كلمات** به **ولواعلمه** جمع وعلمة وعاء المسك او
سوته او عسر تحمله وهو المناسب هنا اذ المتبادر اذا هبت
نواسم ارض الحبيب شم منها رائحة كالمسك الجيد اذا
قرب منه وسببا ان نوافجه عند هبوب الرياح
جبات مشتملة على المسك محمولة على عير فكثرة الرائحة
ودونها اذ شاست كثرة ما حضر من نوافج المسك المشتملة
عليه **ومادعاني** ناداني وصفيره لما **والدعاوي** بفتح الواو
وكسرها **كثيرة** جماعة معترضة **الى الشوق** متعلق بدعاني
وهو ميل النفس الى الشيء **ان الشوق** مما **كامته** اكتمه
ولا اظهره **ومادعاني** خبر مبتداه **مثال** للفعل من احب
حديثه بالواو وفي نسخة حويته بالحاء وكلاهما حسن مناسب
لقوله **فما انا في** يومي **وليلي لائمه** مقبلة وجهه النفسين

وهو

وهذا فتقا والبيت الى ما بعده **اجر اسحب علي** راسي ووجهي
اديمه جلده والمراد الرقعة المصور شيبا جلدا اورقا او غيرها
وسود الوزمه بضمه الى صدري مثلا واديم ذلك بحيث
لا افارقه **امثاله** اصوره وافرضه اني اشاهده **في رجل الكرم**
من مشى عليه الصلاة والسلام **فتبصره** عيني اي بالشدة
استحضاري له في ذهني كان عيني تبصره **وما انا حالمة**
بلام قبل الميم كما قالت كيد لقوله فتبصره وفي نسخة حالمة
بالالف اي لا اتمكن بحقيقته وانما احاكم بمثاله فقط وفي
اخرى حامله بالميم قبل اللام اي ليست بحاملة الا ما هو
معلوم **احرك خدري** عند سرور والمثال عليه كاني اريد
اخذ شيء منه **ثم احب** اظن **وقفه علي وجنتي** ما اتبع
من لحم خدي **خطوا** بفتح فسكون اي مثل ما سنه صلى الله عليه
وسلم **هنال** على وجه الشدة تقلقه به فانه **يواسيه**
اي ذلك المشيء اي يساتي فيه او يطلب دواءه **ومن** يتكفل
بي يوتح النمل النبوي **في جوجنتي** حال كونه **طاش علت**
فوق الغموم بواجه بفتح الموحدة وسين السلاميات من
ظهر الكف اذ قبض التخصر كفه نشرت لا رتفعت والجملة
في محل جر نعتا لطاش **ساجعله** فوق **الترايب** عظام الصدر
اوما دون الترقوتين منه او ما بين الثديين **عودته** رقية
لقلبي متعلقة بما **لعل القلب** يبرد حاجه بحاسوسة فاعل
يجيء حرارة الشديدة **واربداله** بضم الباء وكسرها **فوق**
الشؤون موصل قبائل الراس وهي القطع المشعوب بعضها
الى بعض كما في القاموس **تميمة** حرزا **الجفن** لعل الجفن يرقا
بالدمع **ساجه** ومعنى الساجد الا راقد استفتاح افدي
بابي تمثال **لنفسه** لطاب اللام في جواب قسم مقدر اي
والله لقد طاب ذلك التمثال لحازيه ومالفه **وندس** عليه
خادمه من الاوتاد المدفونة بدكة خرسته لذلك
المثال **يعود** بفتح الواو يحب **بفلال الافق** بضم الفا الناحية
من السماء **لو انه** يوسوي يستعد البنا **يزاحنا** يدافعنا **في لثمه**
وتراجه لاجل لثمه ففي بمعنى اللام **وما ذاك** الود المفهوم من
يود الا ان حب نبينا يتوم باجسام الخليقة لازمه حرارة الحب

ويزايده اي ان سبب محبة الهلال النزول ان حب المصطفى
يقوم بالاجياد فتثير حرارة تحركه الى التبرك باثاره صلى الله
عليه وسلم فاذا وجد من قامت به اكثار لم يمكنه التخلف
عنه سلام عليه لا ينقطع بل يتكرر كما ما حنين العدب
بالقصيص ريح وغنت صوت ياغصان شجر الاراك تحاميه
المتيمة به ولابي بكر احمد بن الامام ابي محمد عبد الله بن
الحسين الانصاري المدعو بحميد القرطبي شهرة وهو ناقل
رحمه الله تعالى كان سقريا يجود افتتحوا بحدثنا عنابعا
نحويا ماهرا اديبا لما تبا بارعا متين الدين صادق الورع
سريع العبرة كثير البكاء والاستغفار مقتصدا في مطعمه
نادرا شم يقيه بالبكاء والاستغفار مقتصدا في مطعمه
وملبسه معانا على ذلك موسرا ست الله حتى بلغ من الورع
رتبة لم يزاحم عليها اقرا ببلده مالقه القدان ودرس
الفقه واسم الحديث وادب بالقرطبية شم رحل قاصدا
الحج فاتاها وهلا بمصر عظم صيته بها فعرف وتقدم عليه
الحج فطلب الله السلطان زيارته فابى فالح عليه حتى اذن
له فتعرض عليه جائزة سنية فلم يقبلها وتوفي بمصر
جنازة السلطان ومن لا يحصى سنة اثنين وخمسين
وستمائة ومولده سنة تسع وستين رحمه الله ونفعنا
بالرفع اذ الجر على ما قبله نعت او خبر مبتدا محذوف
اي وهذه نعلا خضعنا ذللنا هيبة اجله لا ليهانوا
حسنا حدث البصر بها وانا سبب يخضع لها ابدا في كل زمان
نعلا الترتفع نضعها اي النعل ابدا التاجد بوا على اعلا المفارق
الراس انها حقيقة تواي لنا بنيها تاج تزين الراس كما التاج
وهو الاكليل وصورتوا نعلا اي كصورته باخمص خير الخلق
حازت بمعت منزية فضيلة على التاج الذي يتزين به
الملوك حتى باهت المفرق بزنة سجد حيث يفترق الشعر
الرجل عمر تيق الوهدي الموصلة له منها استنارت اي
نارت البصر والسين للتاكيد وان بحار الجود من فيضها
حلوا بضم الحاء واللام عبارة شديدة الحلاوة بالغا عنه عليها
من بركة النعل من حلا الشئ بحليه اذا صيره حلوا واعله

حليوا

حليوا حذفت الياء لثقلها وضمت اللام لمناسبة الواو ولم يقل
حليت تنزيلا للجماد منزلة العقلاء فاتوا بالواو سلونا ياهاشم
فانما به عالم فاحمامة ولكن عن سواها غيرها فلا تسلونا عنها
فانا لا يمكننا معرفة حقيقتها لما كسبية من المهابة ولذلك
انما نوسم بعضها بتعيين بجهة محلها الذي اقامت به القريب
البعيد في الصفة عن الاماكن المعروفة للناس لانها اذا دخلت
مخلا استنارا واشرق وما سلوا الصبر عنها بل تزيد شوقنا
وحنينا فاشاقنا حركنا نفوسنا الى ما تهواه عذراقنا اعذوب
بنا دسم اثر عذرها جميم قريب مخصب فلا مال كريم
تنسيه ولا ثكل اولاد شفا لذي سقم بجسم فيكون مرضه
رجاء المجراي سريره لبابه من اصابه الخذلان اسم فاعل
من بيس اسان لذي خون كذا بحسب يعد الفضل من
قولهم حسبت المال بفتح السين احصيته عددا

واما فرائده

قدرا وصفة قال المصباح بالكسر فعال بمعنى مفعول وبطلق
فرش تسمية بالمصدر فقد كان صلى الله عليه وسلم اخذ
من ذلك بما قد مر عن عمر ورثه اليه فكان يقتصد منه قدرا
وصفة على قدر الحاجة وترك ما سوى ذلك فلم يتخذه
وهو صحيح سالم في اللباس وسنن ابي داود والنسائي وابن
ماجة ومسند احمد عن جابر قوله صلى الله عليه وسلم
فراش قال الطيبي مبتدا لخصصه بحذوف اي واحد كائن
للرجل وفراش واحد كائن لامراته اي جنسوا تشتمل بالو
تعددت اي كانت ضرية قال ويدل على المحذوف قوله
والثالث للضيف اي جنسه وجنس الفراش فيصدق
بتعدده عند الاحتياج اليه لكثرة ضيفانه عادة والمراد
من بيت بعينه فلا يختص بقادم من سفر ولا غيره
والرابع للشيطان فلا تندب اتخاذه قال القرطبي يبين به
غاية ما يجوز للانسان ان يتوسع فيه ويترفه به
من الفرش لان الافضل ان يكون له فراش يختص به
ولامراته فراش فقد كان صلى الله عليه وسلم ليس له
الا فراش واحد واما فراش الضيف فيتعين للضيف ط

اعداده لانه من الكراسه والتيام بحقه ولانه لايتاتى له شرعا
الاضطجاع ولا النوم معه واهله على فراش واحد والرائحه
لايحتاجه فوق سرف ونسبته للشيطان ذم له لكنه لايدل
على تحريم اتخاذه وانما هو من قبيل خبران الشيطان يستحار
الطعام الذى لايذكر اسم الله عليه ولايدل ذلك على التحريم
التنوير قال العلما كما نقله النووى فى شرح مسلم معناه ماذاد على
الحاجة يعلم منه ان ما احتيج له ولو كثيرا ينبغى اتخاذه لما
لاخشوع فى الرابع فاتخاذه انما هو للمباهاة والاختيال التكبر
والالتوا ميزينة الدنيا ولا يردان هذا يقتضى تحريم لمنع
ذلك بان محل اتخاذ الشاب الفاخرة والفرش النفيسه
لمساواته لغيره من اهل الدنيا او الزيادة عليهم فيما يفتشونه
ليس حراما مالم يقارنه قصد تحقير غيره وما كان بهذه
الصفة فهو مذموم ايضا ينسب للشيطان اى يليقه او غيره
لانه يرتضيه ويوسوس به ويحسنه فاضافته اليه
مجاز بهذا الاعتبار وقيل انه عليه ظاهره وانه اذا كان
لغير حاجة كان للشيطان عليه سبيت وقيل فكانه لاتخذ
له وقد امرنا بما يدفعه عند استعمالنا او المراد انه يستولى
اى وقت اراد وخصوصا لانوما وقت الراحة واما تعداد
الفراش للزوج والزوجة فلا باس به اى يجوز لانه يحتاج
كل واحد منهما الى فراش عند المرض ونحوه فلا يرد ان السنة
بيات الرجل مع زوجته بفراش واحد فالظاهر عدم اتخاذه
لعدم الحاجة له وبقية كلام النووى واستدل البعض
بهذا انه لايلزم من النوم مع امراته وله الانفراد عنها
بفراش وهو استدلال ضعيف لان المراد بهذا وقت
الحاجة بالمرض وغيره كما ذكرنا وان كان النوم مع الزوجة
ليس واجبا لكنه يدل اخر والحموا بانه اذا لم يكن لواحد
منهما عذر فى الانفراد فاجتماعهما فى فراش واحد افضل وهو
ظاهر فعله صلى الله عليه وسلم الذى واظب عليه مع
مواظبته على قيام الليل فاذا اراد القيام لوظيفته قام
وتركها فجمع بين وظيفته وقضا حقها المدوب
وعشرتها بالمعروف لاسيما ان عرف منها الحرص عما فى هذا

ثم لايلزم من النوم معها الجماع الخ التنوير وعن عايشة رضى الله
عنها انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ينام
عليه فتيدت به لان الفراش عندها على قطيفة فكانى الحديث
التالى ولما رواه الترمذى عن حفصة كان فراشه صلى الله عليه وسلم
بكسر فتكسر فراش خشن من صوف او شعر ولابى الشيخ عنها
كان فراشه قطيفة اما بفتحتين جمع ادمة بامتبار لفظه وان
كان معناه جمعا فالجماعة صفة لادم او حالية من فراش ليف
بالكسر للمختار لجره اى العطعة منه لليفة كما فى الصحاح
فما كان من غيره فلا يسمى ليفا فتفعل كونه من النخل بانه
الكثير بل المعروف عندهم بينهم اطلاقه على غيره وهو
خلاف مقتضى الجوهرى قال بعض المحققين الظاهر ان
قولها انما الخ تفسير لتعيين لما كان ينام عليه والظاهر وقوعه
جواب بما يليه او تاييد ورواه الشيخان وغيرهما كالترمذى
وفيه ان النوم على الفراش الخشن والتخاذه لاينافى الزهد
فيه من ادم او غيره حيث وجه لين او غيره لان عين الادم
والليف ليست شرطا بل لانوما الوفرة عنده من فيلحق
بهما كل ما الوف مباح نعم الاولى لمن غلب عليه الكمال وسيد
نفسه الراحة والترفه ان لايبالغ فى حشو الفراش لانه
يعيب ظاهر فى كثرة النوم والغفلة والبطر عن الخيرات
والمهمات بدليل حديث حفصة عند الترمذى كان فراشه
مثنية ثنتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت
لو ثنيته اربع ثنيات لكان اوطا فثنياه باربع ثنيات
فلما اصبح قال ما فرشتموه فلنا هو فراشك الا انا ثنيناه باربع
فلنا هو اوطا لك قال ردوه لحالته الاولى فانه منعنى صلاتى الليلة ورواه البيهقى وابو الشيخ فى كتاب الاخلاق
النبوية وابن سعد من حديثها اى عايشة قالت دخلت على
امراة من الانصار فرات فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة وفى رواية عباءة مثنية فبعثت الى فراش
حشوه الصوف فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ما هذا يا عايشة قلت يا رسول الله فلانة الانصارية
ساءه انا سمعنا قوله فنبى الراوى اسمها او ابهمها لغرض

لفرقه فدعوت منها بثلاثة فدخلت فذات فواشك فتبعتك الى
بيوتها فقال فقال ردديه يا عائشة فوالله لو شئت لاجرى
الله معي جبال الذهب والفضة فاتخاذي بوشاء الفراش
ليس بعجز عن غيره بل اختيارا لعدم الترفه المشعر بالباطة
وحفظ النفس واتباعا لقوله تعالى ولا تعدن عيناك الى
ما متعنا به ازواجا منهم وفي رواية ابن سعد والبيهقي
الشيخ والحسن بن عرفة فلم ارده وانجبني ان يكون في بيتي
حتى قال ذلك ثلاث مرات فقال ردديه يا عائشة فوالله
الخ فالتعرد ردته وفيه انها لم ترده بمجرد امره لانها لم
تفهم تحتمه بل فوضت انه ان اراد ان شئت ولذا لما عرض
بتحتمه ردته وعن عبد الله بن مسعود نام رسول الله
صلى الله عليه وسلم على حصير قال ابن بطال لعل ما منع
من سعف النخل وشبهه قدر طول الرجل غالبا قلت له
في الفتح ولعل المراد بهما الكثيفة الاتية في حديث عمر
فقام وقد اثر بجنبه لانه لم يكن عليه غير ازاره فالحديث
تتمته فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر على
الخز والديباج وانت نائم على هذا الحصير يا رسول الله
بابي وامي لو كنت اتخذ شيئا فوثر شيئا يقيك منه
فقال مالي وللدنيا ما انا في الدنيا الا كراكب استظل تحت
شجرة ثم راح وتركها رواه بتمامه احمد وابن ماجه والحاكم
وقال حسن صحيح وكذا صححه الحاكم والضياء ورواه الطبراني
ولفظه اي الطبراني عن ابن مسعود دخلت على النبي صلى الله
عليه وسلم وهو في غرفة كأنها بيت الحمام لشدة حرها
وهو نائم على حصير فاثر بجنبه فبكيت شفقة عليه
فقال ما يبكيك يا عبد الله قلت يا رسول الله كسرى
الفرس وقيصر ملك الروم يعلون بمشون على الخز نجا
وزاي بجيمين والديباج واراد بالجمع ما فوق الواحد واراد
وقوسوما وانت نائم على هذا الحصير قد اثر بجنبك وانت
رسول الله وافضل خلقه وهما كما ترى فقال فلا تبكي
يا عبد الله فان لهم الدنيا وهي فانية وانا لم تكن
ولنا الاخرة وهي باقية وهي الحيوان ولنا في الجنة ما لا عين

رات

رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر وقوله كأنها بيت
حمام بتشديد الميم ايوان فيها من الحر والكرب ما فتح
فتكون الحزن باخذ النفس عطف تفسير على سبب كما في
بيت الحمام من ذلك وعن ابن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب
قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على
حصير قال فجلست فاذا عليه ازاره وليس عليه غيره
واذا الحصير قد اثر في جنبه واذا انا بقبضة من شعير بفتح
الشين وتكسر نحو الصاع واذا اهاب جلد لم يدبغ او معلقا
دبغ او لم يدبغ والمراد جنس الاهاب فلا ينافي رواية الصحيحين
اهب معلق فابتدرت عيناي بادرت بارسال الدمع
سرعة فقال ما يبكيك يا ابن الخطاب فقلت يا نبي الله
وما لي لا ابكي وهذا الحصير قد اثر في جنبك وهذه خزائنك
ابي الا ما اكن المعدة للادخار لا ادري فيوا الا ما ادري من
شعير بنحو صاع وذاك كسرى وقيصر في الثمار والانهار وانت
وانت نبي الله وصفوته بمختاره وهذه خزائنك لا ادري
فيها الا ما ارى كرر مبالغة في اخلوا لتاسف قال يا ابن
الخطاب وفي رواية البخاري ومسلم فوالله ما رابني في بيته
شيأ غير ان البصر عند الصبة ثلاثة فقلت ادع الله ان يوسع
على امتك فان فارس والروم قد وسع عليهم واعطوا الدنيا
وهم لا يعبدون الله فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان متكئا وكان متكيا فقال اوفي هذا انت يا ابن الخطاب
بهمزة استفهام او عطف على مقدر يعيدها قال الكرماني
اي انت في مقام استعظام المتخيلات الدنيوية واستعالوا
وفي رواية للشيخين ايضا او في شك انت يا ابن الخطاب
اي انت في شك ان التوسع في الدنيا مرغوب فيه قال
اما ترضى ان تكون لنا الاخرة الباقية ولهم الدنيا الفانية
وجمع عنبر لوهم على ارادة نوعا وسنتيعها او كان على بنائها
حالوا بدليل رواية الشيخين رواه ابن ماجه بهذا اسناد
صحيح بهذا اللفظ ورواه الحاكم وقال صحيح على شرط
مسلم ولا معنى لاستدراكه فانه ليس في حديث المشربة
الذي اخرجه الشيخان غايته ان فيه بعض المغايرة

في الفاظه والمعنى واحد ولفظه اي الحاكم قال عمر رضي الله
عنه استاذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
لغلام له اسود اي رباح بر افتوحة وموحدة خفيفة
الثوبي استاذن لعمر فاذن لي بعد ثلاث فدخلت عليه وشويه
بفتح المهم وسكون المعجمة وضم الراء وفتحها غرفة يرقى عليها
بسلم كما في الصحيح بفتح الموحدة والجيم اي روحة جالس فيها
صلى الله عليه وسلم لما حلف لا يدخل على نسائه شهرا وانه
مضطجع على حصيرة بفتحات وعاء خوص للتمر ونحو رواية
للشيخين وان لعلي حصيرا ليس بينه وبينه فراش قد اثر
الرمال بجنبيه وان بعضه لعلى التراب وتحت راسه وسادة
بكسر الواو محشوة ليفا زاد في الصحيحين من ادم محشوة ليفا
وان فوق راسه لاهاب معلقين بالنصب اسم ان وكتب
بحذف الالف على لغة ربيعة وجرى عليها كثير من المحدثين
يكتبون المنصوب بصيغة المرفوع التفاتا بالنطق به
منصوبا ومعلقين اي متغيرا متنتنا قال القاموس عطن الجلد
كفرح وتعطن وضع في الدباغ وترك فاسد وانتن او نضح عليه
الماء وفي رواية الصحيحين وعند راسه اهب معلقة بفتح
العين واللام وضمها جمع اهاب في رواية لها غير اهبة
ثلاثة بفتحتين جمع وناحية المشوبة تنوعا بفتح القاف
والراء والظاء المعجمة ورق السلم الذي يدبغ به وفي رواية
الشيخين وان عند رجليه قرظا مصبوبا فجلست فقلت انت نبي الله وصفوته وكسرى وقيصر
على سرر بفتحتين جمع سرير الذهب وفراش الديباج
والحرير فقال اوليكفوا عجلت لهم طيباتهم في الدنيا
وهي دنيئة بمعجمة وكاف قريبة الانقطاع اي الزوال
وفي نسخة وسيلة بمهملة ولام اي عجلت الانقطاع عمت
الاخرة وانا قوم اخرت لنا طيباتنا في اخرتنا اضافة الاخرة
لهم لانهم المتنعمون بها حتى كانوا منسوبة لهم للفهم
وفي رواية للشيخين اوليكفوا عجلت لهم طيباتهم في الحياة
الدنيا فقلت استغفر لي يا رسول الله قال الزواوي في شرح
مسلم ولهذا يحتج به من يفضل الفقر على الغنى لما في منهومه

ان بمقدار

ان مقدار ما يتجمله من طيبات الدنيا فيفوته من ادخار الاجر له
في الاخرة وقد يتاول له الاخرون بان المراد ان حظ طولات النعيم
ما تجملوه في الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة لكفرهم وعن عائشة رضي
الله عنها كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سرير يرمل
بلحم الميم وفتح الراء وشد الميم بالبردي بفتح فسكون نبات
بمصر سمي الحصير على لفظ المنسوب الى البرد كما في المصباح فالمعنى
ان قوائم السرير موصولة بقطاة مما ينسج من ذلك النبات
وفي حديث عمر في الصحيح فاذا هو مضطجع على رمال حصير قاله
المعلم بكسر الراء وتفتح اي سرير رسول الله يرمل به الحصير اي
ينسج ورمال الحصير ضلوعه المتداخلة فيه كالخيوط في
الثوب وعليه اي السرير كساء اسود وقد حشوناه بالبردي
فدخل ابو بكر وعمر عليه فاذا النبي صلى الله عليه وسلم نائم
عليه فلما راها استواء البسا كراما لوسا فنظر فاذا اثر السرير في
جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا يا رسول الله
ما يوذيك بحذف همزة الاستفهام تخفيفا اي اما يوذيك خشونة
ما ترى من فراشك وسريرك وهذا كسرى وقيصر اتى بالاشارة
لتحققه كونهما على فرش الديباج والحرير حتى كانهما مشاهدان
شيئا فشيئا فقال عليه الصلاة والسلام لا تقولا هذا فان فراش
كسرى وقيصر في النار كناية عن عذابهما وحقارتهما بجعل النار
ظرفا لنار اشوا بحيطة به وان فراشي وسريري هذا عاقبته
الى الجنة لم يقل في الجنة على نمط ما قبله اشارة الى تصرفه
فيها كيف شاء وذلك ابلغ في تنظيمه من مجرد كون فراشه
وسريره بها رواه ابن حبان في صحيحه المسمى بالانواع
والتقاسيم ويروى انه عليه الصلاة والسلام قام عاب مضجعها
فنط اي مكانا يضطجع فيه ان فراشه افضل على ما ترشه له
والا سيرشه له شيئا فشيئا افضل على الارض وتفضل صلى الله عليه
وسلم بالمحافي بزنة كتاب كما في شرح يتفطر به والجمع لحف كما في
المصباح قال عليه الصلاة والسلام كما رواه البخاري عن عائشة
اجتمع عندي ابي ام سلمة فتفلن والله ان الناس ينحرون
لوقتها يوم عائشة وانا نريد الخير كما تريد عائشة فذري رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان ياتي الناس ان يهدوا اليه حيث

ما دار فذكرت ذلك ام سلمة له قالت فاعرض عني فلما عاد الي
ذكرت له ذلك فاعرض عني فلما كان في الثالث ذكرت له ذلك
فقال يا ام سلمة لا توذيني في عايشة فوالله ما اتاني الوحي
وفي رواية ما نزل علي الوحي وانا في لحاف امراة منكن غير
عايشة لما لها من التهمة في تغليظ ثيابها او لمكان والدها لانه
لم يفارق النبي صلى الله عليه وسلم في اغلب احواله
فسري سره الى ابنته مع مزيد حب المصطفى لها وبنيه
فضلها على جميع نسايه ويحتمل ان المراد غير حرة محتجة لانها
ماتت قبل ذلك فلم تدخل في الخطاب بقوله منكن قاله
الحافظ قلت وجزم السهيلي بما ابداه احتمالا ثم المهم ذكر هذا
الحديث دليلا لقوله لفظي بالحاء في الاستثناء من النفي
اثبات فكانه قيل اتاني وانا متلفظ بالحاف عايشة والمبادر
انها معه فيه النوع الثالث في بيان سيرته طريقته
التي كان يفعلها صلى الله عليه وسلم في ناحية
سيرة او صفة لها قلا يرد ضبع تعلق حر في حر متحد اللفظ
والمعنى بما يليه واحوالهم المراد الوطي وان اطلق على العقد
الخ قوله قد كان علي انه عليه وسلم ياخذ من الجماع
الا الاكمل من بيانية للذكر كانه قال ياخذ الاكمل من
النكاح وهو ما اي قدر يحفظ به الصحة وتثبت به
اللذة الحاصلة بالجماع عادة فلا يقال اللذة ليست محصورة
في شيء بحيث لا يمكن زيادة عليه وعمل بما سرور
النفس تعلق عطف تسبب على سبب ويحمد به
مقاصده جمع مقصد وهو ما يراد من الشيء ويطلب
التي ومنع لاجلها اي وضعه الشارع حيث اباحه وهذا
عطف على تحفظ اعم مما قبله اذ لم يذكر فيه دوام نوع
الانسان فان الجماع في الاصل وضع لثلاثة اشياء من مقاصده
الاصلية احدها حفظ النفس بمنع الافات عنها التي قد
تفضي الى الهلاك ودوام النوع لان بقاء الولد ثم الولد
الذي قدر الله تعالى بروزها فيه الى هذا العالم
بتكوينه وتوجوده بعد ان لم يكن فثمرة الفعل وسمات
ببطن امه الثاني قضاء الوطر صوابه كما في زاد المعاد الثاني

اخراج

اخراج الماء الذي لضرر احتباسه واحتقانه بجملة البدن الثالث
قضاء الوطر اي الحاجة اي فعل المطلوب ونيل اللذة والتمتع
بالنسمة وهذه هي الفايدة التي في الجنة اذ لا تناسل هناك
ولا احتقان اجتماع مني في الصلب يستغرقه الانزال المعتد
بتاوه بجملة البدن وفضل الاعلا بايدون ان الجماع من
احد اسباب الصحة كذا في النسخ كذا في المعارف عن زايدة في
الاثبات على قول الاخفش ان الجماع بنفسه احد اسباب
الصحة لا بعض سبب منها اللهم الا ان يقال اسباب الصحة
كثيرة واحد منها يحصل به اخراج المحتقنات المضرة بالبدن
والجماع بعض ذلك السبب لكن لا ينبغي يندب ندبا مؤكدا
اخراج المني الا في اربعين طلب النسل لكثرة الاسة المحمدية
وفي اخراج ما احتقن سنة لان من التداوي وقد امرنا
به لا لمجرد قضاء الشهوة واللذة وقول المصباح معنى ينبغي
كذا يندب ندبا مؤكدا لا يحسن تركه اي يذم تاركه والا
فالمطلوب من حيث هو لا يحسن تركه اذ لو حسن لطلب
الترك بالفعل فانه اذا اراد احتقانه احدث امراضا ردية
منها الوسواس والصرع والجنون وغير ذلك هذه علة
لطلب اخراج المجتمع من المني وقد يبري استحاله من هذه
الامراض كثيرا الى غير من وقوعها بدليل التعليل بقوله
فانه اذا طال احتباسه استحال الى كيفية سمية
توجب امراضا ردية بهمزة وتقلب يا اي هو بعد استحالته
الى السمية لا يخرج بصفة كونه منيا هكذا قرره شيخنا
وهو وجيه قال في الشرح يعني ان الجماع كما يحفظ الصحة قد
يزيل الامراض الناشئة من احتقان المني ويحسن ان
يكون قوله اذا طال الخ علة لقوله واخراج المحتقن فالاولى
تقديمه على قوله وقد يبري وقد زاد ابن القيم بعد قوله
ردية ولذلك تد فعه الطبيعة من غير جماع وقال بعض
السلف ينبغي للرجل ان يتعاهد من نفسه ثلاث ان لا يدع
المشي فاذا احتاج اليه يوما قدر عليه وان لا يدع الاكل
فان امساه تضيق وان لا يضع البيد اذا لم تنزح ذهب
ماؤها قال محمد بن زكريا احد علما الطب من ترك الجماع مدة

طويلة ضعفت قوى اعضائه واشتدت بجاريها وتقلص
النعم وانزوى كما في القاموس قال رايت جماعة تركوه لنوع
من التقشف وتبردت بضم الراء وفتحها البراهم اي سكنت
حرارتها وعبرت حركاتهم ووقعت عليهم كآبة غم وسوء
حال بفتح الكاف واسكان الموحدة بينهما تحتية ساكنة ثم مثناة
وزاد القاموس كاءبة بالمد بلا سبب وقلت شهواتهم
وهضمهم للطعام اشار اليه بما ذكره العلامة ابن القيم
في زاد المعاد في هدي خير العباد قال ولا فيه الخ ومن سنته
وان لم يكن من سنن العبادات الاصلية غض البصر عن الحرام
وكف النفس عن الزنا ومقدماته والقدرة على العفة على
الحرام هذا كالتفسير لما قبله ومن منافعه تحصيل ذلك المذكور
للمرأة تهيئ بنفسها نفسها في دنياه بنيال اللذة ودفع الاضداد
واخرته بمد استحقاق العقاب ان لم يعف عنه الحرام
ونيال الثواب لتصديه الحسن وينفع المرأة الى هنا تم
كلام الهدي فكان الاولى تاخير قوله اشار اليه في زاد
المعاد الى هنا ولم يزل الشفاء بكثيرة معروفة بين الناس
لا تنكره والمادح به سيرة طريقة ماضية قديمة او نافذة
مقررة من معنى الاسراف فقني وتقرر ولذا كان على آله
عليه وسلم يتعاهده اي يتردد اليه ويكرره ويقول كما في
حديث انما هن عند الطبراني في الاوسط والنسائي في سننه
والحاكم في مستدركه وقال على شرط مسلم والبيهقي في السنن
قال الحافظ واسناده حسن والامام احمد في كتاب الزهد ورواه
من مرسل عبد الله بن شداد بن الهاد عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال حبب بالبنا للمفعول الي من دنياكم النساء المتقل
ما يظن من الشريعة ما يحبب من ذكره بين الرجال والطيب
لانه خفي الملائكة والاغراض لهم في شيء من امر الدنيا سواه فكانه
يقول حبب لما تمتن انما هو لاجل غيري قال الطيبي جعل بالفعل
مجهولا دلالة على ان زيد لم يكن من جبلته وعليه
واستجيب على هذا الحب رحمة للعباد ورفقا بهم بخلاف
الصلاة فانها محبوبة له بذاتها فلذا قال وجعلت قرة عيني
في الصلاة ذات الركوع والسجود لانها محل المناجاة وسعدن

المعافاة وقيل المراد عصمة الله وملائكته عليه ومنع بان
المساق ياباه وقدم النساء للاهتمام بتشديد الاحكام وتكثير سواد
الاسلام واردف بالطيب لانه من اعظم الدواعي لجماعهن مع
حسنه بالذات وكونه محبوبا للملائكة وانفره الصلاة عنهما
لانها غيرهما بحسب المعنى اذ ليس فيها تعاضي نفساني كما فيهما
وقرة عينه اي لمناجاته فيها ربه تعالى ولذا خصه دون
بقية اركان الدين زاد الامام احمد في الزهد بعد قوله والطيب
واصبر عن الطعام والشراب ولا اصبر عنهن كذا نسبه ابن
القيم والزركشي هذه الزيادة لكتاب الزهد وتعقبه
السيوطي بانه سرعلى الزهد سرارا فلم تجدها فيه لكن في
زوائد الابنه عبد الله ابن احمد عن انس مرفوعا قرة
عيني في الصلاة حبب الي النساء والطيب الجامع يتبع والظمان
يروى وانا لا اتبع من آثرنا فلعله اراد هذه الطريق
قال بعضهم في معنى هذا الحديث قولان احدهما انه زيادة
في الابتلاء والتكليف حتى لا يلهو بما حبب اليه عن النافع مما
كلف به من ادا الرسالة فيكون ذلك اعظم لاجره واكثر
لمشاقه والثاني لتكون خلواته مع من يشاهدها من نسائه
فيزول عنه ما قد يعرض به المشركون من انه ساحر شاعر
فيكون تحبيبهن اليه لطفا به وعلى القولين فهو له
فضيلة وقال بعضهم من بعض في لان هذه من امر الدين لا من
الدنيا وان كانت فيوما فحببه النساء والنكاح من كمال الانسان
لدلالته على قوة الجسم واعتداله وهو مع اخلاق الانبيا
وهذا خليل الله ابو الانبيا امام الحنفا افضل الخلق بعد
المصطفى على الراجح كانت عنده سارة بالتشديد والتخفيف
من السنين ما اختلف في نيف وتسعون اجل نسا العالمين واحبها
بالها والالف والجيم وبقال اجر وتسري بها فولدت له اسماعيل
روى سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري
ولي قضا المدينة وكان ثقة فاضلا عاش اثنتا وستين سنة
وعشرين ومائة وقيل بعدها وهو ابن ستين وسبعين سنة
روى له الجميع عن عامر بن سعد بن ابي وقاص الزهري المدني
ثقة مات سنة اربع ومائة عن ابيه سعد بن ابي وقاص

ما لكما حو العشرة قال كان الخليل ابراهيم عليه الصلاة والسلام
يزورها جرى كل يوم من الشام على البراق بضم الموحدة
شوقا بها زيادة حب وقلة صبر عنها وهذا موقوف صحابي
وهذا اولى عليه الصلاة والسلام عيله ومن قبله لشهرته
وشهرة اتصافهم بما ذكر بمنزلة المحسوس المشاهد
فانشار اليوم كما عنده تسعة وتسعون امراة على زهره
والمائة من عمل يده مع ما اوتي من الملك فاحب تلك المراة
التي كانت زوج رجل من بني اسرائيل لانه راها فاعجبته
فسأله تطليقها فطلقها بطيب خاطره وتزوج بها فاكمل
المائة بها فولدت سليمان وهذا سليمان ابنه كما ان يطوف
في الليلة على تسعين امراة كما في رواية وفي اخرى سبعين
واخرى ستين واخرى مائة وياتي بسيطه قريبا
تنبيه علم مما تقدم اجمالا انه كرر لفظ ثلاث
ووقع في الاحياء للغزالي فهو سوء ضعيف وتفسير الزعفران
بما اكل ان عند قوله تعالى فيه ايات بينات مقام ابراهيم
ومن دخله كان امنا وتبعه البيضاوي وكثير من كتب
الفتوى والواعظ وابن عربي في التصوف حبب الي من
دنياكم ثلاث وقالوا انه عليه الصلاة والسلام قال
ثلاث ولم يذكر الا ثنتين الطيب والنساء لتذهب
النفس كل مذهب ممكن في تعيين ما لصلح حمله مثالا
للمتروك وفي حديث ما يفيد انه الطعام روي احمد عن
عايشة كان يحب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا
ثلاثة اشياء النساء والطيب والطعام فاصاب ثنتين ولم
يحب واحدة اصاب النساء والطيب ولم يصب الطعام هكذا
وانه ناده صحيح لكن فيه رجل لم يسم ومنه قول الشاعر
الاحاسرة بالحاء المهملة جمع احر لا يجمع لانه ليس جمعا لحمار
الثلاثة اهلكت مالي وانت بهن قدما بكسر فسكون مولدا
بضم فسكون ففتح آخر وهو احر والمراد التراح سماه احمر
مجازا اذ لا لون له واعلى بالزعفران والطلاء ليس منها لثلاثة
تمر مثل الاية والحديث ولم يقوم ت قال لا شاهد فيه
لانه على منقوحه اذ المراد التذكير على العلم وانه ستعار بي

القران وشعر العرب فلا ازال مولعا بفتح الواو واللام الثقيلة وفي
صحاح الجوهري واهل الرجال الاخوان اللحم والخمر فاذا اقلت
الاحاسرة دخل فيه الخلوق وانشد الاصمعي " " " "
ان الاحاسرة الثلاثة اهلكت " مالي وكنت بهن قدما مولعا
الراح واللحم السمينة والطلا " بالزعفران فلم ازل سولعا
انتوبي ولم يذكر الما وذكرها اي لفظة ثلاث الامام ابو بكر
محمد بن الحسن بضم الزاي واسكان الواو والاصبوائي
الاصولي النحوي المتكلم الواعظ صاحب التصانيف القريبة
من مائة مات سنة ست واربعمائة ودفن
ببنيسابور وقبره بظاهرها يستسقى به ويجاب الدعا عنده
في جزء وجوهها واحسب في ذلك فقال الصلاة طاعة المطيع
في الدنيا لربه تعالى فيما سنها وقتا وحلا لا حكما واسما
والطيب والنساء من الدنيا وقتا وحكما وحلا ووضعا ولذا افرد
الصلاة ليدل على انها مخصوصة بانها في الدنيا وهي وصلة
الى الاخرة وبها تقر عينه ومن ثم نقل سئل على التحقيق
لانها اتصال بالله ومناجاة له ووقوف بين يديه وخشوع
له وتقرب اليه ولاجلها يرجو العبد التقريب والتقديم
والنجاة والايناس والرحمة والمنزلة وانما ذكر العبادة وهو
يريد المعبود كما يقال الحجر في البيت لانه متصل به والداخل
فيه كالداخل في البيت ولان العبادة تذكره بالمعبود وتقرب
اليه والشيء يضاف الى الشيء اذا كان له بعد تعلق وسبب
كحديث سبقت رحمتي غضبي قالوا فقضاه سبق المرحوم
المغضوب عليه لان السبق في الرحمة والغضب لا يصح لانهما
وصفان راجعان الى الارادة من صفات الذات وكلما وقع في
التوسط مما يراد به الاخرة فليس مما يراد به الاخرة فليس
من الدنيا وما كان منها مما يراد به الدنيا فهو من الدنيا
ولذا قال صلى الله عليه وسلم الدنيا ملعونة ملعون ما فيها
الا ما اريد به وجه الله تعالى كما نقله المناوي وهذا يسمى عندهم
بمايا وهو ان يذكر مع شيء يوتى ببعضه وسكت عن ذكر
باقيه لغرض للمتكلم كما يوانسه على السامع لعدم ارادة المتكلم

وقوف السامع عليه لنكتة كما عند الطعام هنا كما عند احمد كما مر
فطواه كذا قاله الزمخشري شاهدا عليه قول جرير
كانت حنيفة اثلاثا فثلثهم من العبيد وثلث من موالينا
فصرح بالتثليث وملوي ذكر الثالث كأنه قبيلة والثالث
من الاعبار الذين ليسوا موالي ولا عبيد ويحكي ان بعض
بني حنيفة سئل من اي الاثلاث هو من بيت جرير
فقال من الثالث الملغى ذكره الدمامينى وزعم بعضهم انه
شاهد في البيت لانه ذكرها وجعلها اثلاثا غير عبيد
وموالي حلفا فتنفي بنفس القبيلة زعمهما وهو مدكورة
وفائدة الطي عند هم تكثير لذة الثاني لتذهب
النفس كل مذهب ممكن قال بعض بيتين ان في لفظ ثلاث
تغليب المونث على المذكر على القاعدة النكتية وغير
الاسلوب في الثالث تعبيرا عنه بالفعل اشارة لمغايرته
لما قبله وزيد عطف الفعل على الاسم الجامد والمعروف
عطفه على المشتق كما قال ابن مالك
واعطف على اسم بفعل فعلا ... وعكسا استعمل تجده سهلا
ولكن هذا كله التعليل انما يجب لو ورد لفظ ثلاث ولم يرد
فقد قال ابن القيم وغيره ثبت رواه حبيب الى من دنياكم
ثلاث فقد وهم ولم يقل على الله عليه وسلم ثلاث
كما قضى به سير كتب الحديث المشهورة والصلاة ليست سنا
امور الدنيا بل حتى يضان اليها انتهى نعم تضاف اليها لكونها
غذاء الروح وقوتا فتقل فهي عبادة محضة فلو ثبت صحة
اضافتها لذلك قال شيخ الاسلام الحافظ بن حجر في تاريخ
احاديث الكشاف ان لفظ ثلاث لم يقع في شيء من طرقه
وزيادة تم تفسد المعنى لان الصلاة ليست من امور الدنيا
وكذا قال شيخ الاسلام ابو زرعة ابن العراقي الحافظ بن الحافظ
في اماليه وعبارته لم يثبت هذه اللفظة وهي ثلاث في شيء
من كتب الحديث فليست مدرجة ايضا كما زعمه من الامام
له بالدفن فالمدرج الملحق بالحديث من قول راو بلا مثبور
فضل وهي مفسدة للمعنى فان الصلاة من امور الدنيا كما
صرح به الزركشي في الاحاديث المشهورة له قال الشم

يرد لفظ ثلاث وزيادته بجملة بالمعنى فان الصلاة ليست من
الدنيا وغيره ولعلهم لم يقفوا على توجيه بن فورك ومن وافقه
بانها منها وقتا ومحلا ولا توجيه الزمخشري وغيره بانه
من العلي لانه انما يصار اليه لو وجدت اما حيث لم توجد
فلا داعية للتوجيه بل ذكره والاعتناء به يوهم قاعدة
الباب في الحديث ورودها كما حكاه اي جميع ما نقله من الحافظ
والولي والزركشي شيخنا السخاوي في المقاصد الحسنة واقره
قائلا ما رايتهما في شيء من طرق الحديث بعد مزيد التفتيش
في جزء الغد في هذا الحديث يمكن ان تكون الصلاة من امور
الدنيا بالنظر الى اللذة الحاصلة المزيلة كما قالوا في الاحياء
جعل الصلاة من جملة ملاذ الدنيا لان كلا ما يدخل في الحس
والمشاهدة فهو من عالم الشهادة وهو من الدنيا والتلذذ
بتحريك الجوارح بالركوع والسجود انما يكون في الدنيا فلذا
اضافها اليها انتهى وقال ابن الحاج في المدخل انظر تامل
وتدبر الى حكمة قوله عليه الصلاة والسلام حبب ولم يقل
احببت وقال من دنياكم فاضافها اليهم دونه عليه الصلاة
والسلام فلم يقل من دنياي وليست الدنيا فدل على ان حب
كان خاصا بهم لاجل تبارك وتعالى وغايرفقال وجعلت قرة عيني
تزخرفها وسرورها في الصلاة فكان عليه الصلاة والسلام يشرب الفاخر
من الحلو والبارد ولم يكن عليه الصلاة والسلام لا يأتي الى
شيء من الاحوال البشرية الا تانيبا لا استنانا وتشريعا
لها بل يقتدي به لانه يحتاج الى شيء من ذلك بحيث
لو تركه لاضر به ولذا كان يواصل الصوم ويقول اني اطعم
واسقى الا تريا لقوله تعالى فلا تقل لهما اف عندي خزائن
الله التي يرزق منها ولا اني اعلم الغيب ما غاب عني ولم يوح
الي ولا اقول لكم اني ملك من الملائكة فقالوا لكم ولم يقل اني ملك
فلم ينف الملكية عنه الا بالنسبة اليهم اعني يكونه
ملكا في معاينة عليه الصلاة والسلام يلحق ببشريتهم
ما يلحق البشر ولهذا قال سيد الذين ابو الحسين علي اللخمي
حجة وسولة هو شيء ليس كالاشياء جمع بتلة قال في المصباح
يطلق على الانسان واحد وجمعه لكن العرب تثنوه ولم تجمعوه

انتهى لكن في القاموس قد يثنى ويجمع اشتبارا كما ان الياقوت
من الجواهر معرب واليهود الاخوة الرمانين نافع للوسواس
والخفقان وضعف القلب شربا وبخورا والدم تغليقا قاله
القاموس مجر ليس كالاحجار وهذا منه اي الشاذ في ذمه
الله على سبيل التقريب للمفهوم جمع فهم كقلس وقلوس
فدل على انه صلى الله عليه وسلم كان ملكي الباطن ملكي
نفسه فلا تغلب عليه نحب شيء من الدنيا اسمي كلا ٢
المدخل وهذا لطيفة روي ما لا يصح انه عليه الصلاة
والسلام لما قال حبب الي من دنياكم ثلاث النساء والطيب
وجعلت قرة عيني في الصلاة قال ابو بكر الصديق وانا يا رسول
الله حبب الي من الدنيا لم يقل من دنياكم تاديبا ولانها
تنقص امتها فتها اليوم لانه ليس امثله في ان ملكي الباطن
النعل الى وجهك ويروي القعود بين يديك وجه الحال
للاتفاق عليكم حقيقة او حكما الصرف على نحو جيئتي فانه
اتفاق عليه حكما والتوسط مقربا لك اليك مصدر مضاف
لمفعوله اي يقربك الموجودين كعلي والعباس وفاطمة
وجبر ٣ شيخنا بالاول ح انه قال في تقريره الثاني اظهر
ويذكر انه تمال بدل هذا والصلاة عليك وقال عمر الفاروق
وانا يا رسول الله حبب الي من الدنيا الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر والقيام بامر الله ويروي واقامة حدود الله
وقال عثمان وانا يا رسول الله حبب الي من الدنيا ثلاث
اشباع الجايع وري الظمان وكسوي العاري ويروي
واطعام الطعام وافشاء السلام والصلاة بالليل والناس نيام
وقال علي بن ابي طالب وانا يا رسول الله حبب الي من الدنيا
ثلاث الصوم في الصيف والقتال الضعيف لم يذكر القاموس
ولا المصباح اخرا المزيد للطعام الضعيف بل قد اقتضاه شيء
فهو لغة لكن نقله ابو محمد الدينوري بلغة قد يكسر
والقتر والضرب بين يديك بالسيف قال الطيبي يحب
الوسن المكي رواه الجندي في تحفتين كذا قال والشهدة
عليه وزاد بعضهم فيه فنزل جبريل فقال وانا حبب الي
من الدنيا ثلاث النزول على النبيين وتبليغ الرسالة للمرسلين

والحمد

والحمد لله رب العالمين اي الثنا على الله غم عرج شم رجع فقال
يقول الله وهو حبب اليه من عماره ثلاث لسان ذاكر وقلب
شاكر وجسم على بلاياه صابر وفي لفظ واذا التذا من قيل
الله ان الله يحب من دنياكم ثلاثا فذكرها ويحتمل ان
الخطاب للخلفا الاربعة او لجميع الناس او للامة وعن انس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فضلت على الناس
باربع حصرها باعتبار ما فيها من النهاية التي لا ينتهي اليها
احد كما مر لا باعتبار بحر الوصف بالسماحة وفي رواية
بالسخا اي الجود لانه كان اجود من الريح المرسلة والشجاعة
خلق غضبي بين افراط شبيه بالجبن وتفريط سمي خبا
وكثرة الجماع لكمال قوته وصحة ذكورته وشدة البطش
فيها ينبغي على ما ينبغي وقد ٢ السخا بالجود مناقبه وتدني
بالشجاعة لانه نبي الجهاد وباشر الذي جاهد الكفار فلم يفر
وهو فرد جهاد الكل ولا يكمل الله نفسا الا وسعها وتلث
بالجماع لان قوته معجزة في حقه ربع بشرة البطش لانه
من لوازم القوة ويباع له مدح نفسه لانه مامور
بالخفا وله لبازله الحاكم للنفسه رواه الطبراني في الاوسط
بزيد الرقاشي قال الحافظان العراقي والهيثمي وتعقبا بان
ابن الجوزي والذهبي والحافظ ضعفوه لان فيه سعيد
ابن بشير وهو ممن وثقه قتادة عن انس وسعيد ضعيف
وقال انس كان صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه
في الساعة الواحدة اي في قدر من الزمان لا ما صدق عليه
الساعيون من الليل والنهار الواردين بعينها وجزم به الكرماني
ويحتمل انها على بابها بان تكون تلك الساعة جزا من اجزا
احدهما او جزا من الاول والاخر قاله الحافظ قال المعصوم نعم
يحتمل ذلك لكنه تكلف بعيد جدا وهن احدى عشرة كما
زوجات وسارية وريحانة قال قتادة قلت لانس ستون
او بفتح الواو وكان يعطيه اي مباشرة المذكورات في الساعة
الواحدة قال كنا نتحدث انه اعطي بضم
الهمزة وكسر الطا وفتح الياء قوة ثلاثين رجلا رواه البخاري
من طريق هشام عن قتادة بن دعامة قال ابن خزيمة

محمد بن اسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح السلمي النيسابوري
الحافظ الكبير المعروف عند المحدثين بامام الائمة قال ابن حبان
ما رايت من يحسن صناعة السنن ويحفظ الفاظها الصحاح
وزيادتها حتى كان السنن كلها بين عينيه الا ابن خزيمة
وقال الدارقطني كان اماما ثبتا معدودا من الكبار ومصنفاته
تزيد على مائة وارجوزة سوى المسايل والرسايل اكثر
من مائة جزء مات في ذي القعدة سنة احدى عشرة وثلثمائة
نحو شهرين سنة تفرد بذلك معاذ بن هشام الدستوائي
بنت الدال وسكون السين المهملتين وفتح التوقانية
قال في الكواكب والتقريب وفي اللب تضمها ثم سد نسبة
الى دستوا البلد بالاهواز البصري وقد سكن اليمن
صدوق وربما وهم مات سنة مايتين عن ابنه هشام
ابن ابي عبد الله سنبر مهملة ثم نون ثم موحدة
وزن جعفر ابي بكر البصري ثقة مات سنة احدى
سنة اربع وخمسين ومايتين وله ثمان وسبعون سنة
روى له الجميع وروى سعيد بن ابي عروبة مهران
اليشكري مولاهم البصري ثقة حافظ له تصانيف كثيرة لكن دلس
واختلط وكان من اثبت الناس في قتادة مات سنة ست وقيل
سبع وخمسين ومايتين روى له الستة وغيره كشعبة عند
احمد عن قتادة قالوا توفي سنة ثمان وكذا رواه البخاري
من طريق سعيد بن ابي عروبة الضم بلفظ كان يطوف
على نسايه في الليلة الواحدة وله يومئذ تسع سودة
كما رواه احمد من وجه اخر في مسلم كذا ذكر المقاس في
تفسيره وجمع بينهما ابن حبان في صحيحه بان حمل ذلك على
حالتين لكنه وهم في قوله ان الحالة الاولى كانت في اول
قدومه المدينة حيث كان عنده تسع سودة ويجعل الاولى
صفة للحالة سقط قول شيخنا لعل ابن حبان قدم رواية
التسع على رواية احدى عشرة والا فالمواثقة ان يقول لبدل
الاولى الثانية لانه ذكر ان فوهم ان الاولى صفة للرواية
وانما هو صفة للحالة بدليل التصريح بقوله والحالة الثانية
في اخر الامر حيث اجتمع عنده احدى عشر امراة وسوغ الوهم

منه

سنة ان صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة لم يكن تحته
سوى سودة بنت زمعة ثم دخل على عايشة بالمدينة
قال العلامة حسين الكوفي في شرح البخاري ويمكن توجيه
كلام ابن حبان بان يجعل الاولى في قوله اول قدومه عبارة عن
الزمان الممتد الى اخر امره عليه الصلاة والسلام الا انه اجتمع
عنده تسع سودة حين قدم المدينة هذا غاية ما يمكن اصلاح
كلامه التوبي ثم تزوج ام سلمة وحفصة وزينب بنت
خزيمة المعروفة بام المساكين بحبها الوسم وفي الصحيح الرابعة
ومكثت عند خزيمة عنده شهرين او ثلاثة وماتت
قاله ابن عبد البر وغيره فلم تجتمع بقية التسع فالمراد
من ذكرها مجرد الرد على ابن حبان بتعداد من دخل بهن
فلا ينافي موتها قبل تمام التسع ثم زينب بنت جحش في
الخامسة ثم جويرية في السادسة ثم صفية واحبيبة
وميمونة في السابعة هؤلاء محمد صلى الله عليه وسلم من دخل بهن من الزوجات
بعد الهجرة وخديجة ماتت قبلها ولم يجمع معها غيرها
على المشهور زاد الحافظ واختلف في ريحانة وماتت من سبي
بني قريظة فجزم ابن اسحاق بانه عرض عليها ان يتزوجها
ويضرب عليها الحجاب فاختارت البقاء في ملكه والاكثر على
انها ماتت قبله في سنة عشر وكذا ماتت زينب بنت
خزيمة بعد دخولها عليه بشهرين او ثلاثة قاله ابن عبد
البر فعلى هذا لم تجتمع عنده من الزوجات اكثر من تسع
ان سودة كانت وهبت يومها لعايشة فرجحت رواية
سعيد لكن تحمل رواية هشام التي تفرد بها انه معاذ عنه
على انه غلب ماريه وريحانة اليوم واطلق عليهن لفظ
نسايه تغليبا لكثرة النساء ولذا ضعف استدلال ابن التين
لقول مالك يلزم الظهار من الاماء باطلاقه على الجميع لفظ
نسايه بانه للتغليب فلا حجة فيه وعن طاوس ومجاهد
مرسلا اعلم صلى الله عليه وسلم قوة اربعين رجلا في الجماع
رواه ابن سعد ولا ينافيه رواية الصحيح السابقة قوة
ثلاثين لجواز ان يوحى بحدوث ابن له قبل بلوغهم الزيادة وقع
عند الاسماعيلي من رواية موسى عن معاذ ابن هشام

ع وجوب التسم عليه وقد علمت ان الخصائص لا تثبت بالاحتمال
قال الحافظ ابن الغرائي بل الدليل صحيح وقد قال في نوح الباري واعراب
ابن العربي فقال تحقق الله نبيه بساعة في كل يوم لا يكون
لازواجه فيها حق يدخل فيها على جميعهن فيفعل ما يريد
ثم يستقر عند من لها النوبة وتلك الساعة بعد العصر فان
اشتغل عنها فانت بعد المغرب ويحتاج الى ثبوت ما ذكر مفصلا
انتهى **عن صفوان بن سليم** بضم السين المدني ابي عبد
الله الزهري مولاهم تابعي صغير يقتي عابد قيل لم يضع
جنبه الارض اربعين سنة حتى بقيت جبهته مثل ركبة البعير
رمي بالقدر وحج له الستة مات سنة اثنتين وثلاثين وله
ومائة **معروفها** مرسلا **اتاني جبريل بقدر** بكسر فسكون
انا بطبق فيه سوئث **فاكلت منها** لان اذن اذ وضع الطعام ان
وظاهره انه من الجنة ولا مانع ان طعامها يخرج الى الدنيا لكنه
بيلبه الخصوصية في حق غير نبينا **فاعطيت قوة** اي قدرة
اربعين رجلا من رجال اهل الجنة **في الجماع** قيد به لدلالة على ان
القوة في غيره اولى اذ هو محل العجز غالبا لا سيما عند الكبر **رواه**
ابن سعد بن رجال الصحيح قال حدثنا عبد الله بن موسى
عن اسامة بن زيد عن صفوان بن سليم فذكره وهذا
مرسل وقد وصله ابو نعيم والديلمي عن صفوان عن
عطاء بن يسار عن ابن هريرة رفعه لكن قال فيه سفيان
ابن وكيع ضعيف جدا فلذا اقتصر المصنف على رواية ابن سعد
لصحة سندها وقول الشارح قوله وعن صفوان الخ تقدم ان
هذا موضوع غلط وسهو فاحش فالمتقدم قريبا في الفصل
الثالث سنده المتصل ان موضوع انما هو حديث اطعمني
جبريل الهريسة اشد بها ظهري واقوي بها على الصلاة
فيه محمد بن الحجاج اللخمي هو الذي وضع هذا الحديث فاما حديث
ابن سعد فذكره المصنف في الفصل الاول من هذا المقصد باسناده
الذي ذكرته ليبين انه صحيح فالحاصل ان حديث القدر صحيح
مرسلا ووصله ضعيف ولم يعلم ما في القدر وزعم انه هريسة
لا يصح لان احاديث الهريسة كلها واهية بل قال ابن ناصر
الثلاثة موضوعة وقال غيره ضعيفة جدا قال الذهبي واهية **فلما**
كان عليه الصلاة والسلام ممن اقدر على القوة في الجماع فاعطي

اربعين بدل ثلاثين قال الحافظ وهي شاذة من هذا الوجه
وعند احمد والنسائي وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم
رفعه اي قال قال صلى الله عليه وسلم **ان الرجل من اهل الجنة**
ليعطى قوة مائة وفي رواية الطبراني **مائة رجل في الاكل والشرب**
والجماع والشهوة عطف سبب على سبب لان الجماع يتسبب
عن الشهوة وخصهما لان ما عداهما كالراجع اليهما اذ المليس والمسكن
من الشهوة ولا يراد ان كثرة الاكل والشرب في الدنيا مع علي
ذمه لان ما يشاءون فيها وتشاقل عن العبادة
ومن امراض كثيرة وقولنا واهل الجنة مأمونون من ذلك
كله ازكل ما فيه لا يشبه شيئا مما في الدنيا الا مجرد الاسم
الا تري انه زاد في رواية الطبراني في الكبير **يجامع في الجنة مائة**
جماعة احدهم عرق يفيض من جلده فاذا بطنه قد ضمر
فان قلت وعلى المرأة في يوم الاخرى ممنوع حيض والبصق
وان لم يكن واجبا عليه على القول المرجوح عند الشافعية
وكثيرين وهو الراجح عند المالكية وعائشة **لكن عليه**
الصلاة والسلام التزيه لطيب نفوسهن اجيب
باحتمال **ان ذلك صاحبة اليوم** اي النوبة كما عرفه القن فقربه
المصنف لان يطلق على مطلق الزمن كيوم حنين **له** كما استانفه
ان يمرض في بيت عائشة **او** باحتمال **انه في يوم لم يشأ فيه**
قسم بعد كيوم قدومه من سفر لان كان اذا سافر اقرع
بينهن فمن خرج سهمها فاذا انصرف استانف **او**
باحتمال ان دورانه في اليوم الذي بعد كمال الدور لانه يستانف
القسم فيها بعد قال الحافظ وهو الاحتمال كالاول السابق
لحديث عائشة والاحتمال الثاني اخص من الثالث ويحتملان
ذلك كان يقع قبل وجوب القسمة ثم ترك بعدها **او انه** اي
الدوران في ساعة **من خصائصه صلى الله عليه وسلم**
ع وجوب القسم عليه كلهن بلفظ ظاهرة والحديث
حجة بينة للقائلين بان من خصائصه عدم وجوب
القسم واليه اشار البخاري في كتاب النكاح **وقد اختلفوا في**
باب النساء بابا كما سياتي ان شاء الله تعالى في المقصد الرابع
فلا مانع ان تلك الساعة من جملة ما اختص به في باب من

الكثير منه ايجابه من عدد الحرائر مما لم يبح لغيره وهو الزيادة
على اربع فان ابن عباس تزوجوا فان افضل هذه الامة اكثرها
نساء رواه البخاري عن سعيد بن جبير قال لي ابن عباس هل
تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة اكثرها نساء
وبشير بتوله افضل او خير اليه صلى الله عليه وسلم وقيد
بهذه الامة ليخرج مثل سليمان عليه الصلاة والسلام اي
مثله ممن اكثر من النساء كابيه داود فانه كان اكثر نساء من
المحمدي ووقع عند الطبراني عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس رجل خيرنا تزوجوا فان خيرنا اكثرنا نساء ولاجل هذه
الرواية قيل المصطفى في الرواية التي قبلها خير امة محمد صلى
الله عليه وسلم من كان اكثر نساء من غيره ممن يساويه
معه فيما عدا ذلك من الفضائل لا لاشارة الى المصطفى قال
الحافظ ابو الفضل العسقلاني والذي يظهر خلاف هذا القيل
وان مراد ابن عباس بالخير النبي صلى الله عليه وسلم بالامة
اخبث من انا ثم الله تعالى واعلم وسيأتي به كما صح في الحديث
راجحا ما اثر النبي صلى الله عليه وسلم عنه مرجوح او لو كان
بكثرة التزوج لمصلحة تبليغ الاحكام التي لا يطلع عليها الرجال
وقد جاء عن عائشة من ذلك الكثير الطيب ولاظهار المعجزة البالغة
في خرق العادة بكونه كان لا يحل ما يمتنع به من الشهوات غالبا
وان وجد فكان يكثر بالكثرة ويصوم كثيرا ويواصل والصوم
يضعف النكاح بل هو له وجاء وكان مع ذلك يبيت وعلى نسائه في
الليلة اي الساعة الواحدة ولم يرد خصوص الليلة كما تقدم
في حديث البخاري من الليل والنهار ولا يطاق ذلك الا مع قوة
البدن وقوة البدن تابعة لما يتقوم به من الشهوات
من ما كول ومشروب وهي عنده عليه الصلاة والسلام نادرة
قليلة جدا او معدومة اصلا وقال بعض العلماء في حكمة زيادته
على اربع لما كان الحر لفضله على العبد يتيح من النساء اكثر
مما يتيح العبد وجب ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم
لفضله على جميع الامة يتيح من النساء اكثر مما يتيحه الامة
والزيادة فضله على جميع الخلق لم يتقيد بما يبح له يعدد
ولم يتقصر بما يباح له لوضعف ما يباح للحر فقط وان قصر

ما يباح

ما يباح للحر على ضعف ما يباح للعبد عند جمع والاخذ لمذهب مالك
يجوز للعبد الاربع قالوا وسبب تواريد ذلك زيادة الشافعي في القسم
بين من يحل اعبا بالفتح اثقال الرسالة فيكون ذلك اعظم لمشاقه واكثر لاجره لان حب الانسان يقتضي عادة الاشتغال
بمن يحب بحيث يمنع من القيام بالاعباء فتكون نيتهم لهما على
اتم وجه دائمة عامة المشقة فلذا كثر اجره لانه على قدر
المشقة ومنها ان النكاح في حقه عبادة مطلقا كما قاله
الدميري وهو في حق غيره ليس عبادة عند نا بل مباح من
المباحات والعبادة عارضة له قال المحب في الخصائص
فتنقله من غيره بحب ومنها انتقاد بحاسبه الباطنة فقد
تزوج عليه الصلاة والسلام اربعا حبيبة بنت ابي سفيان
صخر بن حرب وكان ابوها في ذلك الوقت عدوه وبحاسة
ومنصبه بنت حبيب وقد قتل ابا هما وعمها ان وجها في غزاة خيبر
فلو لم يوح الامن من بواطن احواله على انه اكمل خلق لكانت
الطباع البشرية تتنفر بنفرتها منه وميلها الى اضدادهن
وقد ابتلين فكان في كثرة النساء عنده بيان لمعجزاته اي
لسر فيها فيخبرن بوفاة نبوت شيء منها على الناس خارقة
وباطنة ولمعرفة كماله باطنا كما عرف منه الرجال كماله
ظاهرا وهذه حكم ونكات لا تتزاحم بل كل من اظهر له
شيء منها ابداه وقد رغب بالتثقيل عليه الصلاة والسلام
في النكاح فندب ابو داود والنسائي كلاهما في النكاح من
حديث معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر
القاف ولام بن يسار المزني ممن بايع تحت الشجرة وكنيته
ابو علي على المشهور وهو الذي ينسب اليه نهر معقل
بالبصرة مات بعد ستين مرفوعا قال معقل جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم قال اصبت امرأة ذات حسب ومنصب
ومال الا انها لا تلد افاتزوجها فنهاه وقال تزوجوا الولود
المتحببة الى زوجها بضم تلطف في الخطاب وشباشبة وادب
وكثرة خدمة الولود كثيرة الولادة ويعرف في البكر بما قاربها
وفي الشيب بزوجها الاول فلا تقارن بينه وبين بذب نكاح
البكر لاحاديث قال الولي العراقي والحق انه ليس المراد بالولود

كثيرة الاولاد يلتمس لها في مظنة الولادة وهي الشابة دون العجوز
التي انقطع نسلها فالصفتان من واد واحد فاني مكاثر مغالب
بكم الامم في الكثرة وتعليل للامر بتزوج جامعة الصفتين
لان الولود اذا لم تكن ودودا لا يرغب الرجل فيها والودود
غير الولود لا تحصل المقصود وحينئذ استحب باب النكاح وفضله
كثرة الاولاد انه ليحصل ما قصده من المكاثرة وفي ابن حبان
عن ابن هريرة رفعه انكحوا فاني مكاثر بكم الامم الخالفة
وهو معنى ما اشتهر على الالسنة تناكحوا تناسلوا فاني
مباه مغالب بكم الامم ولم اقف عليه بهذا اللفظ
نعم ذكره الشيخ في المقاصد فانه ترجم بما اشتهر على الالسنة
وقال جاء معناه عن جماعة من الصحابة وذكر حديث معقل
وابن هريرة وحديث انس كان صلى الله عليه وسلم يأمر
بالباءة وينهى عن التبتل وينهى نهيا شديدا ويقول تزوجوا الودود الولود
فاني مكاثر بكم الامم يوم القيامة صححه الحاكم
وابن حبان انتهى ولم اجد من قدا ورده عياض بلفظ
تناكحوا تناسلوا فاني اباهي بكم الامم يوم القيامة وقال
مرجه اخرجه ابن مردويه في تفسيره عن ابن عمر مرفوعا
بسند عصفين الثوب ولكن له شواهد كما رايت وارشد
عليه الصلاة والسلام من لم يستطع الباءة بالموجدة الوسيلة
المفتوحتين وتا التانيث محمدود او قد لا يهمز ولا يمد
وقد يضم وقد يسكن غيرها قاله المجد وفي التوشيح بالضم
والمد وقد يقصر كان وقيل الاول سوق النكاح والثاني الوطء
وفي المراد منا القولان اعمهما الثاني والذي يظهر ترجيح
الاول وسياق الحديث يدل عليه وقوله في الحديث
الاخر يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج
قابله فان له وجاء بكسر الواو والجيم ممدود وقيل بفتح الواو
مقصورا واستعد اي قاطع لشهوته واصله موجد الانثيين
فاطلق على الصوم من مجاز المشابهة لان الوجاء قطع
وقطع الشهوة اعدام له الخ ثم ايضا ستشكل بان الصوم
يزيد الحرارة واجاب العلماء بان يكسرها في ابتدايه فاذا دام
سكنت واليه اشار بقوله لان كثرته تقلل مادة النكاح

وتضعف

وتضعف ما يجده المرء من الحرارة التي تبعثه على
النكاح وذكر مشاهدة في اخر معناه غالبا وخص الشباب في قوله
صلى الله عليه وسلم كما رواه احمد والشيخان والاربعة من حديث
ابن مسعود يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة
فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع
فعليه بالصوم فان له وجاء لان للشباب من شهوة النكاح
ما ليس لغيرهم كالشيوخ وان كان المعنى معتبرا اذ او جد
السبب في الكهول والشيوخ الخ وقد علم بذلك ان النكاح اعظم
في الاجر والثواب من الصيام فانه صلى الله عليه وسلم
لم يامر اولا بالصيام انما امر به عند عدم العلو الى النكاح
والامر للاباحة وان كان ظاهره الوجوب لورود ه في الكتاب
والسنة كثيرا للاباحة اذا حللتم فاصطادوا واذا قضيت
الصلاة فانتشروا فان عاديتم لكم عن شيء سنة نفسا فلموه
وقوله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا والغنموا وانما يعتري
النكاح الوجوب وما في الاحكام لعارض كما بين في الفروع
وغيرها واذا كان النكاح ينوى به التناسل لتكاثير هذه
الامة المحمدية فهو بلا شك افضل لسعيه فيما امر به
المصطفى قال عمر بن الخطاب لاطلا النساء ما لي اليمن
حاجة ترجو ان يخرج الله من صلبي للاسم يوم القيامة كذا ابن ابي
جمرة بجيم وراء وانظر كون نبينا صلى الله عليه وسلم
بالاجماع اكمل الناس مع ما ثبت عليه بشريته سنا
حب الجماع تجده غاية في المجزة كيف ولم يخل بعبادته
شيا لان عليه الصلاة والسلام لم يكن يا تيها الا على اشرف
فرضا وكمالا وهذا هو غاية الكمال في البشرية لانه يرجع
ما علم عليه تابعا لما امر به كما قالت عائشة رضي الله
عنها وينوم ثلثه لم يضطجع فان كانت له حاجة الم
باهله فجعل الجماع تابعا للنوم وقد مه عليه وقد روي
عنه عليه الصلاة والسلام انه قال لا رهبانية في الاسلام
كما تفعل النصارى وهي ترك النساء والانعزال في الديور
ونحوها ولو كان تركهن افضل لشرع ذلك في ديننا اذ هو
خير الاديان نفسا واجماعا وقد قال سليمان عليه الصلاة

٤١
شرح المواهب
للزرقاني

والسلام لاطوفن الليلة على مائة امراة والمحوي والمستملي لاعلقن
من طاف بالشيء واطاف به لقتان اي دار حوله وهو هنا كناية
عن الجماع ففيه استعمال الكناية في لفظ يقبح ذكره والحوا اللام حواب
قسم والقسم لابد له من مقسم فان قال بزيد احد فالحديث
حجة له على ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا ورد تقريره علينا لسان
الشارع وان اتفق على عدم الجواز اول كان يقال لعله التلفظ
باسم الله وقع في الاعم وان لم يقع في الحكاية وذلك ليس ممتنع
فان من قال والله لاطوفن لصيدق انه قال لاطوفن لان الالفاظ
بالمركب لا بالمفرد كذا في الفتح الحديث رواه البخاري في مواضع
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان
ابن داود لاطوفن الليلة بمائة امراة تلد كل امراة غلاما يقاتل
في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فاطاف
بهن ولم تلد منهن الا امراة لنصف انسان قال النبي صلى الله
عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته
هكذا رواه البخاري في كتاب النكاح وله في الجهاد على مائة امراة
او تسعة وتسعين بالشك وله في الايمان والنذور على تسعين
امراة بفوقية قبل السين وله في احاديث الانبيا على سبعين
امراة سبعين بغيرها موحدة وقال ان رواية تسعين اصح اي
بفوقية قبل السين وله في التوحيد على مائتي امراة وجمع
الحافظ بانك السبعين كن حوامل وما زاد عليها كن مراضع او بالعكس
والسبعون للمبالغة واما التسعون والمائة فكن دون الغاية
وفوق التسعين فمن قال تسعين الفى الكسر ومن قال مائة
جبره ولذا وقع التردد في رواية الجهاد وقول بعض الشراح ليس
في ذكر القليل نفي للتكثير وهو من مفهوم العدد وليس حجة
عند الجمهور فليس بكاف في هذا المقام وذلك ان مفهوم العدد
معتبر عند كثيرين وفي رواية للبخاري فقال صلى الله عليه
وسلم لو قالوا والجاهد وا في سبيل الله فرسانا اجمعون ثم المراد
انه ندب ان يقولها بلسانه والا فالهم يغفل عن التفويض
الى الله بقلبه كما يقتضيه كمال النبوة وروى ابن عساكر بسند
ضعيف ان سليمان كان له اربعمائة امراة وستمائة سرية
فقال يوما لاطوفن الليلة على الف فيحمل كل واحدة منهن فارس

والسلام لاطوفن الليلة على مائة امراة والمجموعي والمستملي لاطيفن
من طاف بالشيء واطاف به لقتان اي دار حوله وهو هنا كناية
عن الجماع ففيه استعمال الكناية في لفظ يقبح ذكره والجواب اللام جواب
قسم والقسم لابد له من مقسم فان قال بزيد احد فالحديث
حجة له على ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا ورد تقريره على لسان
الشارع وان تتفق على عدم الجواز اذا كان يقال لعل التلفظ
باسم الله وقع في الاصل وان لم يقع في الحكاية وذلك ليس ممتنع
فان من قال والله لاطوفن لصدق انه قال لاطوفن لان اللافظ
بالمركب لافظ بالمفرد كذا في الفتح الحديث رواه البخاري في مواضع
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان
ابن داود لاطوفن الليلة بمائة امراة تلد كل امراة غلاما يقاتل
في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فاطاف
بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان قال النبي صلى الله
عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته
هكذا رواه البخاري في كتاب النكاح وله في الجهاد على مائة امراة
او تسعة وتسعين بالشك وله في الايمان والنذور على تسعين
امراة بغير تردد قبل السين وله في احاديث الانبياء على تسعين
امراة سنين بغير الف موحدة وقال ان رواية تسعين اصح اي
بغير تردد قبل السين وله في التوحيد على ستين امراة وبجمع
الحافظ بان الستين كن حراسا وما زاد عليها كن سرايا او بالعكس
والسبعون للديباجة واما الثمانون والمائة فكن دون المائة
وفوق التسعين فمن قال تسعين بالتي الكسر ومن قال مائة
جبره ولذا وقع التردد في رواية الجهاد وقول بعض الشراح ليس
في ذكر القليل نفي لما تكثير وهو من مفهوم العدد وليس حجة
عند الجمهور فليس بكاف في هذا المقام وذلك ان مفهوم العدد
معتبر عند كثيرين وفي رواية للبخاري فقال صلى الله عليه
وسلم لو قالها لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون ثم المراد
انه ندب ان يقولها بلسانه والا فالهم يغفل عن التفويض
الى الله بقلبه كما يقتضيه كمال النبوة وروى ابن عساكر بسند
ضعيف ان سليمان كان له اربعمائة امراة وثمانمائة سرية
فقال يوما لاطوفن الليلة على الف فيحمل بولد واحدة مؤمن بخارس

تجاهد

شمس الدين الزرقاني تضمن شرح اربعة مقاصد
المقصد الرابع في معجزاته صلى الله عليه وسلم الدالة على ثبوت نبوته
وصدق رسالته وما اختص به من خصايص اياته وبدايع كراماته
وفيه فصلان والمقصد الخامس في تخصيصه عليه الصلاة والسلام
بخصايص الاسرى والمعراج وتعميمه بعموم لطايف التكريم
بحضرة التقريب بالكلمة والمشاهدة والايات الكبرى
المقصد السادس فيما ورد في التنزيل من تعظيم قدره
ورفعة ذكره صلى الله عليه وسلم وشهادة الله تعالى له عليه الصلاة
والسلام بصدق نبوته وشرف بعثته وقسمه تعالى على تحقيق
رسالته عليه الصلاة والسلام وعلو مكانته ووجوب طاعته
واتباع سنته واخذ الله تعالى له الميثاق على سائر النبيين
عليه وعليهم الصلاة والسلام انهم ان ادركوه ليومنن به
وليتصرنه والتنويه به في الكتب السالفة كالتوراة والانجيل
صاحب الرسالة وفيه عشرة انواع والمقصد السابع
في وجوب محبته واتباع سنته والاهتداء بهديه وطريقته
في فرض محبة آله واصحابه وقرابته وعترته وحكم الصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم وفيه ثلاثة فصول اه

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وسلم

المقصد الرابع في معجزاته صلى الله عليه وسلم

الدالة على ثبوت نبوته صفة لازمة لا مختصة اذ كلها دال على ذلك

وصدق رسالته شد تها وقوتها للدالة معجزاته على تحقق رسالته

تحققا لا مرية فيه وذلك مستلزم لشد تها وفي القاموس الصدق بالكسر

والفتح اسم مصدر من ارسل رسولا بعثه برسالة بودبها فيجوز حملها

على ما بعث به من الاحكام ليود بها وعلى بعثه بما جاء من الوحي لكن

وصفها بالصدق على هذين مجاز بنا على ما شاع من استعمال الصدق في

الاقوال خاصة فالاول اولى وما خص به اي ثبت له من الامور التي

دون غيره اما من الانبيا او الامم وهو عطف على معجزاته عام على خاص

او عطف ما بينه وبين المعطوف عموم وخصوص وجهي من خصايص

ايانة من اضافة الصفة للموصوف اي اياته الخاصة اي الفاضلة في الشرف

على غيرها وبهذا لا يرد انه عين قوله وما خص به وشرط

المبين بالكسر زيادته على المبين بالفتح وبدايع كرامات جمع

كرامة امر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة ولا هو مقدمة

لها تظهر على يد عبد ظاهر الصلاح ملتزم لمتابعة نبي مكلف بشريعته

مصحوب بصحيح الاعتقاد والعمل الصالح بها علم اولم يعلم فدخل في امر

خارق جنس الخوارق وخرج بغير مقرون بدعوى النبوة المعجزة وبنفي

مقدمتها الارهاص وبظهور الصلاح ما يسمى معونة مما يظهر على يد

بعض العوام وبالتزام متابعة نبي ما يسمى اهانة كالخوارق الموكدة

للكذب الكذابين كمسيلمة في البيرود والمصحوب بصحيح الاعتقاد

الاستدراج كما خرج السحر من جهات عدة كما قال السبكي قال ابن

ابي شريف والذي يتلخص من كلام من تكلم في الخوارق انها ستة

انواع ارهاص وهو ما اكرم به النبي قبل النبي ومعجزة وهو ما ظهر بعد

النبوة وكرامة للولي ومعونة واستدراج واهانة وفيه فصلان

الاول في معجزاته اي بعضها اذ هو لم يستوفها اعلم انها المحب

لهذا النبي الكريم والرسول العظيم سلك ذهب الله بي

وبك قال في المختار المسلك بالفتح مصدر سلك الشيء في الشيء

فانسلك اي ادخله فيه فدخل وبابه نصر قال تعالى كذلك

سلكناه في قلوب المجرمين واسلكه فيه لغة ولم يذكر في الاصل

يعني الجوهري سلك الطريق اذا ذهب وبابه دخل واظنه سمي عن

ذكره لانه مما لا يترك قصدا مناهج سننه اي الطرق الموصلة

الى سيرته الحميدة جمع منهج كمذهب ويجمع ايضا على مناهج واما نا

على عصمته المراد سوال الاخلاص في حبه ودوام ذلك للموت فلا تزول

عنه ما دام حيا لا السوال الموت ولا انه مع المحبة وان سبقه انتفاؤها

بمنه انعامه لانعدام النعم بقرينة ان المطلوب اصل النعم ورحمته

انعامه واراد ته فعطفها على منه مرادف على الاول ومن عطف المسبب

على المسبب على الثاني اي ارادة الرحمة اذ الارادة سبب للمن ان المعجزة

هي الامر الخارق للعادة وجود يا كنبع الماء من الاصابع او عدميا كنجاة

ابراهيم من النار المقرون بالتحدي الدالة على صدق الانبيا

صفة لازمة اذ كل خارق مقرون بدعوى الرسالة دال على صدقهم

عليهم الصلاة والسلام وسميت معجزة لعجز البشر عن الاتيان

بمثلها اذ لا ينسب شيء منها للسبهم لخرقها للعادة فعلم من هذا

التعريف انه لها شروطا اركانا اربعة لا بد منها لما كان خارج

الماهية اذ الخارق للعادة المقرون بالتحدي مفهوم المعجزة لا خارج

عنها وما كان كذلك ركن لا شرط احدها ان تكون خارقة

للعادة بان ينقطع اثر على سبب جرت العادة الالهية بترتبه عليه

كانقطاع الاحراق عن نار نمرود في حق ابراهيم وبانه يترتب اثر على سبب

لم تجر العادة الالهية بترتبه عليه كانشقاق القمر للمصطفى وانبجار

الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم وقلب العصا حية

لموسى عليه الصلاة والسلام روي عن ابن عباس والسدي انه لما

القى عصاه صارت حية عظيمة صفراء شعراء عرفاء اي فاتحة فاها بين

لحييها ثمانون ذراعا وارتفع عن الارض بقدر ميل وقام على ذنبها

ووضعت لحييها الاسفل على الارض والاعلى على سور القصر ثم توجهت

نحو فرعون وروي انها اخذت قبته بين نابيها فهرب واحدث

قيل احدثه البطن في ذلك اليوم اربعماية مرة وانهزم الناس منزدحمين

فمات منهم خمسة وعشرون الفا قتل بعضهم بعضا وصاح فرعون

يا موسى انشدك بالذي ارسلك خذها وانا اومن بك وارسل معك

بني اسرايل فاخذها فعادت عصي ذكره البغوي وفي التنزيل

فاذا هي ثعبان مبين وفيه فاذا هي حية تسعى قال البغوي

الثعبان الذكر العظيم من الحياة ولا ينافيه قوله كانها جان والجان

الحية الصغيرة لانها كانت كالجان في الخفة والحركة وهي في جثتها

حية عظيمة واخراج ناقة من صخرة لصالح عليه السلام كما ذكر ابن

اسحاق وغيره ان عادا لما هلكت عمرت ثمود بعدها وكثروا وعمروا

اعمارا طوالا حتى جعل احدهم يبني البيت من المدر فيهدمه الرجل

حي فنحتوا البيوت من الجبال وكانوا في سعة فعتوا وافسدوا وعبدوا

الاصنام فبعث الله اليهم صالحا من اوسطهم نسبا وافضلهم

حسبا ومنصبا وهو شاب فدعاهم الى الله حتى شمط وكبر لا يتبعه

الاقليل مستضعفون فالح عليهم بالدعاء واكثرهم التخويف فسالوه اية
تصدقه فقال اي اية تريدون قالوا تخرج معنا عند اليي عيدنا وكان
لهم عيد يخرجون فيه باصنامهم في يوم معلوم من السنة فتدعوا لهتك
وندعوا لهتنا فان استجيب لك اتبعناك وان استجيب لنا اتبعتنا
فقال صالح نعم فخرج معهم وخرجوا باوثانهم الي عيدهم
فسالوا ان لا يستجاب لصالح في شيء من دعايه فلم يجبهم فقال سيدهم
جندع بن عمرو يا صالح اخرج لنا من هذه الصخرة لصخرة منفردة
في ناحية من الحجر يقال لها الكاثبة ناقة محترجة جوفاء وبراء عشرا
والمحترجة ماشاكل البخت من الابل فان فعلت صدقناك وامنا بك
فاخذ صالح مواثيقهم بذلك فقالوا نعم فصلي ركعتين ودعا ربه
فتمخضت الصخرة تمخض النتوج بولدها ثم تحدثت الهضبة فانصدعت
عن ناقة كما وصفوا لا يعلم ما بين جنبيها الا الله عظما وهم ينظرون
ثم تنجب سقبا بمهملة مفتوحة وقاف ساكنة وموحدة اي ولدا وهم
ينظرون مثلها في العظم فامن به جندع ورهط من قومه واراد اشرافهم
الايمان فنهاهم دواب بن عمرو بن لبيد والحباب صاحبا اوثانهم
ورباب بن صمر كاهنهم فقال صالح هذه ناقة الله لها شرب ولكم
شرب يوم معلوم فمكثت الناقة وسقيها ترعي الشجر وتشرب الماء عشرا
فاذا رفع راسها حتي تشرب كل ما في البير فلا تنع قطرة ثم ترفع راسها هنيهة
فتنفج فيحلبون ما شاءوا فيشربون ويدخرون حتي يملاؤا اوانيهم كلها
ثم تصدر عن غير الفج الذي منه وردت كما تقدر ان تصدر من حيث
ترد يضيق عنها حتي اذا كان اليوم الذي لهم فيشربون ما شاءوا ثم الماء يدخرون
ليوم الناقة فهم من ذلك في سعة ودعة وكانت تصيف بظهر الوادي
فتهرب منها اغنامهم وبقرهم وابلهم الي بطنه في حره وجدبه
وتشتو ببطنه فتهرب مواشيهم الي ظهره فاضر ذلك مواشيهم
للبلاء والاختبار وكبر ذلك عليهم فاجمعوا علي عقرها وكانت عشيرة
ام عقرلها بنان حسان وابل وبقر وغنم وصدوف بنت المحيا وكانت
جميلة غنية وكانت من اشد الناس عداوة لصالح ويجبان
عقرها لما اصرت بمواشيهما فنذر صدوف ابن عمها مصدع بن
مهرج بن المحيا وجعلت له نفسها علي عقر الناقة فاجابها ودعت
عنيزة قدار بن سالف رجلا احمر ازرق قصيرا عزيزا منيعا في قومه
فقالت اعطيك اي بناتي شئت علي ان تعقر الناقة فانطلق هو
ومصدع فاستغويا غواة ثمود فاتبعهم سبعة فانطلقوا فرصدوها
حين صدرت عنا لماء وكمن لها قدار في اصل صخرة علي طريقها وكمن
مصدع في اخري فرمي فرمحي بسهم فانتظم به عضلة ساقها
فشد قدار عليها بالسيف فكشف عرقوبها فخرت ورغت ثم نحرها

في

في بطنها فخرج اهل البلد فاقتسموا لحمها وطبخوه فانطلق سقبها حتي اتي
جبلا منيعا يقال له صنو وقيل قاره واتي صالح فقيل له عقرت
الناقة فاقبل وخرجوا يعتذرون اما عقرها فلان ولا ذنب لنا فقال
صالح ادركوا الفصيل فعسي ان يرفع عنكم العذاب فلما راوه علي الجبل
ذهبوا لياخذوه فاوحي الله الي الجبل فتطاول حتي ما تناله الطير وحنا
صالح فلما راوه الفصيل بكي حتي سالت دموعه ثم رغا ثلاثا واتفجت
الصخرة فدخلها فقال صالح لكل رغوة اجل يوم تمتعوا في داركم ثلاثة
ايام ذلك وعد غير مكذوب وقيل اتبع السقب اربعة من التسعة
الذين عقروا الناقة منهم مصدع فرماه بسهم فانتظم قلبه ثم جر برجله
فانزله فالقوا لحمه مع لحم امه فقال صالح انتهكتم حرمة الله فابشروا
بعذاب الله وثقمته تصبحون غدا وكان يوم الخميس وجوهكم مصفرة
ثم تصبحون يوم العروبة وجوهكم محمرة ثم تصبحون ووجوهكم
مسودة ثم يصبحكم العذاب فلما راوا العلامات طلبوا قتله فاجاره الله
فلما كان ليلة الاحد خرج هود ومن اسلم معه الي الشام فنزل رملة
فلسطين فلما كانت صيحة اليوم الرابع تحنطوا وتكفنوا والقوا
انفسهم الي الارض يقلبون ابصارهم الهامرة والي السماء مرة
فلما انشق الضحا اتتهم صيحة من السماء فقطعت قلوبهم فهلكوا اكبيرهم
وصغيرهم وقد اربضم القاف وفتح الدال المهملة الخفيفة قال ف

قدا واعدام حبل

بياض بالاصل

فخرج

غير الخارق للعادة كطلوع الشمس كل يوم والقمر كل ليلة الثاني
ان تكون مقرونة بالتحدي وهو طلب المعارضة والمقابلة قال
الجوهري يقال تحديت فلانا اذا باريته اي عارضته في فعل
ونازعته عطف تفسير للمغلبة اي لاجل ان يغلبه وفي
القاموس نحوه وفي الاساس للزمخشري حدا بعد وانهو واوي
وهو حادي الابل واحدي حدا بضم المهملة والمد اذا عين
للابل يحثها علي السير ومن المجاز تحدي افرانه اذا باراهم ونازعهم
تفسيري للغلبة فقول الجوهري يقال اي مجازا واصله الحدا
الغنا بنبا رافيه الحاديان ويتعارضان فيتحدي كل واحد منهما
صاحبه اي يطلب حداه كما يقال توفاه بمعني استوفاه وفي بعض
الحواشي الموثوق بها كما نوا عند الحد و بفتح فسكون وبضمتين
وتشد الواو وفي المختار حدي الابل من باب عدا وحدا ايضا بالضم والمد
انتهي فله مصدران يقوم حادي بمئين القطار بالكسر عدد من الابل

علي نسق واحد وحاد عن يساره يتحدي كل واحد منهما صاحبه بمعني يستحد
اي يطلب منه حده اه ثم اتسع فيه حتي استعمل في كل مبارأة مغالبة
انتهي من حاشية العلامة شرف الدين الحسن بن محمد بن عبد الله الطيبي
بكسر الطاء وسكون الياء نسبة الي الطيب بلد بين واسط وكور الاهواز
علي الكشاف تفسير الزمخشري قال السيوطي وهو اجل حواشيه
في ست مجلدات ضخمات قال وله المآب الحديث لكنه لم يبلغ فيه درجة الحفاظ
ومنتهي نظر الكتب الستة ومسند احمد ومسند الدارمي لا يخرج من
غيرها وكثيرا ما يورد صاحب الكشاف الحديث المعروف فلا يحسن الطيبي
تخريجه ويعدله الي ذكر ما هو في معناه مما في هذه الكتب وهو قصور في
التخريج انتهي وقال المحققون التحدي الدعوي للرسالة فما جاء به بعدها
من الخوارق فهو معجزة وان لم يطلب الاتيان بالمثل الذي هو المعني الحقيقي
للتحدي والشرط الثالث من شروط المعجزة ان لا يأتي احد بمثل ما أتي
به المتحدي الطالب للمعارضة وهو مدعي الرسالة علي وجه المعارضة
له وعبر عنه بعضهم بقوله دعوي الرسالة مع امن المعارضة
وهو احسن من التعبير بعدم المعارضة لانه لا يلزم من عدم انتفاء المعارضة
امتناعها والشرط انما هو عدم امكانها لا عدمها وقد خرج بقيده
التحدي الخارق من غير نحو وهو الكرامة للولي وهي وان لم تكن معجزة له
لكنها كرامة لنبيه كذا قيل ونظر فيه ابن ابي شريف بان المعروف انا المعجزة
هي الخارق الذي يظهر علي يد مدعي النبوة بعد دعواها ومن عدا الانبياء
والكرامات معجزاته فسبيله التغليب والتشبيه وليست معجزات
حقيقة قال التفتازاني والولي هو العارف بالله وصفاته
حسب ما يمكن المواظب علي الطاعات المتجنب عن المعاصي المعرض
عن الانهماك في اللذات والشهوات قال شارح المهذبة ويتجه
ان هذا ضابط الولي الكامل وان اصل الولاية يحصل لمن وجدت
فيه العدالة الباطنة بالشروط المذكورة عند الفقهاء وبالمقارنة
الخارق المتقدم علي التحدي كاظلال الغمام وشق الصدر الواقعين
لنبينا صلي الله عليه وسلم قبل دعوي الرسالة فانها ليست معجزات
انما هي كرامات ظهورها علي الاولياء جايز والانبياء قبل نبوتهم
لا يقصرون عن درجة الاولياء فيجوز ظهورها قبل سيما لنبوتهم
التي ستحصل وكلام عيسي في المهد وما شابه ذلك مما وقع من الخوارق
قبل دعوي الرسالة عليهم ايضا وحينئذ يسمي ارهاصا
اي تاسيسا للنبوة كما صرح به العلامة السيد الشريف علي
الجرجاني في شرح المواقف وصرح به غيره وهو مذهب
جمهور ائمة الاصول وغيرهم خلافا للراوي في تسميتها معجزة وخرج
ايضا عنه المقارنة الامر الممتنع عن التحدي بما يخرجه عن المقارنة

صاد

التربيز

العرفية كلوما روي بعد وفاته صلي الله عليه وسلم من نطق
بعض الموتي بالشهادتين وشبهه مما نوابزت به الاخبار المفيدة للعلم
وخرج ايضا بان المعارضة السحر المعزون بالتحدي فانه يمكن
معارضته بالاتيان بمثله من المرسل اليهم بناء علي دخول السحر في الخارق
للعادة وهو ممنوع قال السنوسي ومن المعتاد السحر ونحوه وان كان
شبيه العادي نادرا خلافا لمن جعل السحر خارقا وقال ابن ابي شريف
الحق ان السحر ليس من الخوارق وان اطبق الغور علي عده منها لانه
يترتب علي اسباب كلما باشرها احد خلقه الله تعالي عقيب ذلك بموجب
مسبب علي سبب جرت العادة الالهية بترتبه عليه كترتيب الاسهال
علي شرب السقمونيا وشفاء المريض علي تناول الادوية الطبية فان كلا منهما
غير خارق واختلف هل السحر قلب الاعيان واحالة الطبايع كجعل
الطبيعة السوداوية صفراوية ام لا فقال بالاول قايلون حتي جوز والسامه
ان يغلب الانسان حمارا وحجرا وذهب اخرون الي ان احدا لا يقدر
علي قلب عين ولا احالة تغيير طبيعة الا الله صفة لاحد اي غير
الله تعالي لانبيايه وان الساحر والصالح لا يغلبان عينا
قالوا ولو جوزنا للساحر ما جاز للنبي فاي فرق عندئذ بينهما فان
لحاتم اعتصمتم اي تمسكتم وذهبتم الي ما ذكره القاضي العلامة ابو بكر
الباقلاني من الفرق بين النبي وبين الساحر بالتحدي
فقط قيل منكم هذا باطل من وجوه احدها ان اشتراط التحدي قول
لا دليل عليه لا من كتاب ولا من سنة ولا من قول صاحبه للنبي صلي
الله عليه وسلم ولا اجماع وما ثوي اي خلا من البرهان الدليل
فهو باطل فيبطل ما بني عليه الثاني ان الاتيان صلي الله عليه
وسلم واعمها والبغها كانت بلا تحد كنطق الحصي ونبع الماء ونطق الجذع
واطعامه المئين من صاع وتقله في العين وتكثير الذراع المسمومة
له اذا خبرته بذلك وشكوي البعير له اذا صاحبه بجيعه وباي
الجواب قريبا ومرة الاشارة اليه ولعله صلي الله عليه وسلم لم يتحد
بغير القران في نحو قوله فاتوا بسورة من مثله وتمني الموت تحدي
به اليهود بقوله فتمنوا الموت ان كنتم صادقين فلم يفعلوا كما قال تعالي
ولن يتمنوه ابدا بما قدمت ايديهم من كفرهم بالنبي المستلزم لكذبهم
وفي البيضاوي من موجبات النار كالكفر بمحمد والقران وتحريف التوراة
اخرج البخاري والترمذي عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم
لو تمنوا الموت لشرق احدهم بريقه ولابن جرير من وجه اخر عن ابن عباس
بوقف فلو تمنوه يومئذ قال لهم ذلك ما بقي علي وجه الارض يهودي الا مات
وللبيهقي عنه رفعه لا يبقي لهاذا جل منهم الا غص بريقه واورده البيضاوي

مرفوعا بلفظ لو تمنوا الموت لغص كل انسان بريقه فمات مكانه وما بقي يهودي
على وجه الارض واشار بحشيه الى انه لم يرد بهذا اللفظ قالوا فاف
بفتح الفاء وكسرها منونا وغير منون بمعنى تبا وقبحا لقول لا يبقى من الايات
ما يسمى معجزة الا هذين الشيخين ويلقى بالقاف يطرح معجزات
كالبحر انقاذ بالامواج ومن قال ان هذه ليست معجزات ولا ايات
فهو الى الكفر اقرب منه الى البدعة لكن لم يقل بذلك احد وانما سرى
له ذلك من حمل التحدي على المعنى الحقيقي له قالوا وقد كان صلى
الله عليه وسلم يقول عند ورود اية من هذه الايات اشهد اني
رسول الله كما في البخاري عن سلمة حين خفت ازواد القوم فذكر الحديث
في دعايه صلى الله عليه وسلم ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وانى رسول
الله وله شاهد في مسلم عن ابي هريرة وللبيهقي لما قدم وفد ثقيف
قالوا يا مونا ان نشهد انه رسوله الله ولا يشهد به في خطبته فلما بلغه
قولهم قال فاني اول من شهد بانى رسول الله وفي البخاري في قصة
جذاذ تخل جابر واستيفاء ما عليه بل وفضل له ثم قال صلى الله عليه
وسلم لما بشره جابر بذلك اشهد اني رسول الله كما قال ذلك عند
تحققهم مصداق اي صدق قوله في الاخبار عن الغيب انكافي المشركين
قتلاي النار كما في البخاري او يوم احد كما لابي يعلى باسناد
فيه مقال وهوق مان بضم القاف وسكون الزاي كما قال جماعة
وتوقف فيه الحافظ بان الواقدي ذكر انه قتل باحد قال لكن الواقدي
لا يحتج به اذا انفرد فكيف اذا خالف انه من اهل النار فلما حضر
القتال قاتل الرجل اشد القتال حتى كثرت به الجراح فكاد بعض الناس
يرتاب رواه البخاري عن ابي هريرة وفي حديثه عن سهل فقالوا ايبنا
من اهل الجنة ان كان هذا من اهل النار وللطبراني عن انس قلنا
يا رسول الله اذا كان فلان في عبادته واجتهاده ولين جانبه في النار فاين
نحن قال ذلك اخبان النفاق فكنا نتحفظ عليه في القتال وفي البخاري
عن سهل فقال رجل من القوم انا صاحبه فخرج معه كلما وقف وقف معه
فقتل نفسه بحضور ذلك الرجل الذي اتبعه من المسلمين قال الحافظ هو
اكثم الخزاعي كما في الطبراني فقول الشارح اي الجمع الذي اتبعه من المسلمين
خلافه ومرت القصة في غزاة خيبر قالوا والوجه الثالث وهو الدا
بميم ومعجمة المبطل لهذه القوله بحيث لا يبقى للمتمسك به شبهة
قال تعالى بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه قال البيضاوي اي
فيمحقه وانما استعار لذلك القذف وهو الرمي البعيد المستلزم
لصلابة المرمي والدمغ الذي هو كسر الدماغ بحيث تشق غشاءه الذي
يردي الى زهوق الروح تصوير الابطاله ومبالغة فيه قوله تعالى
واقسموا بالله جهد ايمانهم اي غاية اجتهادهم فيها لين

جاءتهم اية بما اقترحوا ليؤمنن بها قل انما الايات عند الله يترلها
كما يشاء وما يشعركم يخاطبكم يا ايها المؤمنون اي انتم لا تدرون انها اذا
جاءت لا يؤمنون لما سبق في علمي وفي قراءة بالتاء خطابا للكفار
وفي اخرى بفتح ان بمعنى لعل او معمولة لما قبلها وقال تعالى وما منعنا
ان نرسل بالايات التي اقترحها اهل مكة الا ان كذب بها الاولون
لما ارسلناها فاهلكناهم ولو ارسلناها الى هؤلاء لكذبوا
بها واستحقوا الاهلاك وقد حكمنا بامهالهم لاتمام امر محمد صلى
الله عليه وسلم والمنع هنا مجاز عن الترك اي وما سبب ترك
الارسال الا تكذيب الاولين والا فالله تعالى لا يمنعه عن مراده
مانع فسمى الله تلك المعجزات المطلوبة من الانبيا ايات
ولم يشترط تحد بامن غيره فصح ان اشتراط التحدي باطل
محض خالص انتهى ملخصا من تفسير الشيخ ابي امامة بن النقاش
واجيب بانه ليس الشرط الاقتران بالتحدي بمعنى
طلب الاتيان بالمثل الذي هو المعنى الحقيقي اللغوي للتحدي
حتى يرد عليه ما ذكروه بل يكفي للتحدي دعوي الرسالة
فكل ما وقع بعدها من الخوارق ايات سواء كانت بطلب المتحدي ام لا فلا
يرد على هذا الشرطان وما ذكروه والله اعلم بانه شرط في
نفس الامر لا الرابع من شروط المعجزة اي الوصف
الخارق المسمى معجزة ان تقع على وفق دعوي المتحدي بها فليس فيه
سلب شيء عن نفسه اذ تقدير كلامه لو لم تقع المعجزة على وفق دعواه
لم تكن معجزة فيلزم سلب الاعجاز عنها بعد ثبوتها وهو باطل
وبعبارة لا يجب ان وقوعها على وفق دعوي المتحدي
يفيد مفهومه لو لم تقع على وفقه لم يكن معجزة وهذا انتقاض
بحسب الظاهر والجواب ان فيه تحريرا كانه قيل من شرط
المعجزة بمعنى مطلق الخارق لا ما يسمى معجزة بخصوصه فلو قال
مدعي الرسالة اية ثبوتي ان تنطق يدي او هذه الدابة
بما يوافق دعواي بدليل ان مقتضى الشرط لذلك فالمبنا في قوله
فنطقت يده او الدابة يكذبه فقالت كذب وليس هو نبي
بيان لكذب فان الكلام الذي خلقه الله تعالى دال على
كذب ذلك المدعي لانه فعله الله تعالى من خلق نطقها بتكذيبه
لم يقع على وفق دعواه بل وقع مخالفا لها فلو نطقت بما لا تكذيب
فيه له كان يقول الله واحد فمعجزة على ما يفهمه قول له يكذبه
مع انها لم تنطق بموافقة دعواه الا ان يراد بالموافق ما لا ينافضها
ويفاد قوله او الدابة انه لا يعتبر في المكذب كونه ممن يعتبر

جاءتهم

تكذيبه ووقع لبعض من حيث العقايد انه لابد من كونه ممن يعتبر كما يروي
ان مسيلمة بكسر اللام واخطا من فتحها الكذاب لعنه الله تعالى
تعالى بيّن لنا كثيرا وها فقارنة وذكر ما فيها من المانعي اختل
شرط من هذه الحالة التي اريد تسميتها معجزة لم تكن معجزة
بل تارة كرامة وتارة اهانة وغير ذلك ولا يقال فضية ما قلتم
انما تؤخذ فيه الشروط الاربعة من المعجزات لانا نظهرها على
ايدي الصادقين وهم البيضون وليس كذلك لان المسيح
بفتح الميم وكسر المهملة الخفيفة اخره حا مهملة يطلق على الدجال
وعلى عيسى عليه السلام لكن اذا اريد الدجال قيد كما قال الدجال
وقيل هو بالتخفيف عيسى وبالتشديد الدجال
وقيل هو بالتشديد لهما وعلى الاول سمي به الدجال لمسحة الارض
اولانه ممسوح العين اولان احد شقي وجهه خلق ممسوحا
لا عين فيه ولا حاجب وسمي به عيسى لمسحه الارض بالسياحة
اولان رجله كانت لا اخمص لها اولانه خرج من بطن امه ممسوحا
بالدهن اولانه كان لا يمسح داعاهة الا برئ او هو بالعبرانية
الصديق اقوال مبسوطة في شروح البخاري وغيره يظهر
على يديه من الايات العظام ما هو مشهور كما وردت به الاخبار
الصحاح كما قال صلى الله عليه وسلم ان من فتنته ان
معه جنة وناره جنة وجنته نار فمن ابتلي بناره
فليستغث بالله وليقرا فواتح الكهف فتكون بردا وسلاما
كما كانت على ابراهيم وان من فتنته ان يقول للاعرابي ارايت ان
بعثت لك ابوك وامك فتشهد اني ربك فيقول نعم فيتمثل
له شيطان في صورة ابيه وامه فيقول لا تتبعه فانه ربك
وان من فتنته ان يسلط على نفس واحدة فيقتلها ينشرها
بالمنشار حتى تلقى شقين ثم يقول انظروا الى عبدي هذا
فاني ابعثه ثم يزعم انه له ربا غيري فيبعثه الله ويقول له الخبيث
من ربك فيقول ربي الله وانت عدو الله انت الدجال والله ما كنت
قط اشد بصيرة بي منك اليوم وان من فتنته ان يامر السما
فتمطر ويامر الارض ان تنبت فتنبت وان من فتنته
ان يمر بالحي فيكذبونه فلا يبقى لهم شايمة الا هلكت وان من
فتنته ان يمر بالحي فيصدقونه فيامر السما ان تمطر ويامر الارض
ان تنبت فتنبت حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك اسمن ما كانت
واعظمه وامده خواصر وادره ضروعا رواه ابن ماجة وابن
خزيمة والحاكم في حديث طويل لان ما ذكر في من يدعي الرسالة
وهذا الدجال يدعي الربوبية وقد قام الدليل العقلي على

ان

على ان بعثه بعض الخلق غير مستحيلة كما قام على استحالة اله غير
الله فلم يبعد ان يقيم الله الادلة على صدق مخلوق اتى عنه بالشرع
والملة وهلت القواطع على كذب المسيح الدجال فيما يدعيه للتغير
من حال الى حال وغير ذلك من الاوصاف التي تليق بالمحدثات
ويتعالى عنه رب البريات وقد قال صلى الله عليه وسلم اني ساصفه
لكم صفة لم يصفها اياه نبي قبلي انه يبدا فيقول انا نبي ولا نبي بعدي
ثم ينثني فيقول انا ربكم ولا ترون ربكم حتى تموتوا وانه اعور
وان ربكم ليس باعور وانه مكتوب بين عينيه كافر يقراوه
كل مومن كاتب او غير كاتب ليس كمثله شيء الكاف زايدة لانه تعالى
لا مثل له وهو السميع لما يقال البصير بما يفعل فان قلت
اي الاسمين احق واولى عطف علة على معلول اي احق لاولويته
او تفسيري بما اتت به الانبيا عليهم الصلاة والسلام هل لفظ
المعجزة او لفظ الاية او الدليل بدل مفصل من مجمل فالسوال
عن امرين فقط معجزة ومقابلها من الاية او الدليل به ليل ذكر
لفظ مرة ثانية فقط فالثاني احد دايرين اثنين وبه ليل
ان الجواب باختيار الشق الثاني يفرد به فلا يرد عليه ان تفسيره بالاسمين
لا يصح لان المذكور ثلاثة فالجواب ان كبار الائمة
يسمون معجزات الانبياء ادلة النبوة وايات النبوة ولم يرد
ايضا في القرآن لفظ المعجزة بل ولا في السنة ايضا وانما فيهما لفظ
الاية والبينة والبرهان فالتعبير بمعجزة خلاف الاولى لعدم وروده
والاولى الاية او الدليل ونحوها لموافقة الوارد في الشامي لفظ المعجزة
وضعه المتكلمون على ما اشتمل على الشروط الاربعة السابقة من
ايات الانبيا ولا ضير في ذلك خلافا لمن زعمه والتعبير بالاية والبرهان
والبينة لانها في ذلك وكل معجزة اية وبرهان وبينة ولا عكس كما يظهر
بتامل حد المعجزة والظاهر ان الاية والدليل متساويان اثبتي وفيه
ان مدعي الاولوية لم يمنع اطلاق المعجزة بل ذكر اولوية الاية والدليل
عليها ولم يدع ضيرا ولا منافاة كما تري كما في قصة موسى عليه السلام
فذانك بالتشديد والتخفيف برهانان مرسلان من ربك
الى فرعون وملايه اي العصي واليد وبما مونثان ذكر المشار به
اليهما المبتدا النذكير خبره برهانان وفي حق نبينا عليه الصلاة
والسلام قد جاءكم برهان من ربكم كما فسر به سفين ابن عيينة عند
ابن ابي حاتم وجزم به ابن ابي عطية والسبكي ولم يحكيا غيره وهو لغة
الحجة او البينة الواضحة يعطي اليقين التام وهو صلى الله عليه وسلم
برهان بالمعنيين لانه حجة الله على خلقه وحجة نبوة واضحة لامعة

من الايات الدالة على صدقه وهذا اسماه الله به من اسمائه تعالى
فانه منها كما في ابن ماجة واما لفظ الايات فكثير بل هو اكثر من ان
تسرد هنا لو سردناه من الكتاب والسنة كقوله تعالى واذا جاءتهم
اية وان في ذلك لايات واما لفظ المعجزة اذا اطلق فانه لا يدل على
كون ذلك اية الا اذا فسر المراد به وذكرت شرايطه الاربعة
المتقدمة وهذا ايضا يفيد اولوية غيرها عليها كقوله وقد كان
كثيرا من اهل الكلام لا يسمي الخارق معجزا الا ما كان للانبيا
عليهم السلام ومن اثبت للاولياء خوارق عادة اي وهم الجمهور
سماها كرامات والسلف كانوا يسمون هذا ما وقع للانبيا ومنا
ما وقع للاولياء معجزا كالامام احمد وغيره بخلاف ما كان اية
وبرهانا على نبوة النبي فان هذا يجب اختصاصه به فيه اذ الكلام
في الخارق الواقع لولي هل يسمي معجزة كما يسمي كرامة ام لا وكذا
ما وقع لنبي هل يسمي كرامة كما تسمي معجزة ام لا الا في ثبوت الصفة
نفسها فلو قال بخلاف الاية والدليل فانهما مختصان بما ثبت
للانبيا لاستقام ويدل له قوله وقد يسمون الكرامات ايات
لكونها دالة على نبوة من اتبعه ذلك الولي فان الدليل مستلزم
للمدلول يمتنع بثبوته بدون ثبوت المدلول فكذلك ما كان اية
وبرهانا انتهى واذا علمت هذا فاعلم ان دلايل جمع دلالة فيا
ودليل على غير قياس والمراد الثاني اذ الاول صفة الدليل ويصح
ارادة الاول ايضا لان وصف الدلالة بالوضوح يستلزم وضوح
الدليل او اطلق الدلالة واراد الدليل مجازا من باب تسمية الموصوف
باسم صفته ثم جمعت قياسا لان الجمع يتعلق باللفظ سواء استعملت
الكلمة في حقيقتها ومجازها نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم
كثيرة غير نبوة دون رسالة لانهم كانوا ينكرون نبوته من اصلها
لا رسالته فقط ولان الدلايل اذا كانت للنبوة فللرسالة اولى
لانه من اثبات الشيء يدل عليه اي اثبات الرسالة باثبات النبوة لان
النبي لا يكذب والاخبار بظهور معجزاته شهيرة لكنها كما قال
في الشفا ثلاثة اقسام الاول ما علم قطعا ونقل الينا متواترا
كالقرآن فالمرية ولا خلاف في مجيء النبي صلى الله عليه وسلم
به فظهوره من قبله واستدلاله به على ثبوت نبوته وكونه رسولا
الى الناس كافة ونحو ذلك واذا انكر مجيئه به وظهوره من قبله احد
فهو معاند جاحد وانكاره كانكار وجود محمد صلى الله عليه وسلم
في الدنيا الثاني ما اشتهر وانتشر ورواه العدد الكثير وشاع
الخبر به عند المجاهثين والرواة ونقلة السير والاخبار شيوعا
الما من بين اصابعه وتكثير الطعام الثالث ما لم يشتهر ولا

انتشر

ولا انتشر واختص به الواحد والاثنان ورواه العدد اليسير ولم يشتهر
اشتهار غيره لكنه اذا جمع الى مثله اتفقا في المعنى المقصود به الاعجاز
واتفقا على الاتيان بالمعجز كما قدمنا انه لا مرية في جريان بعضها
على يديه واذا انضم بعضها الى بعض افادت القطع انتهى ملخصا
فمن ذلك ما وجد في التوراة والانجيل وساير باقي كتب
الله تعالى المنزلة من ذكره ونعته وصفه بالصفات المميزة
له حتى كانهم شاهدوا انه الذي ذكر اسمه وخروجه بارض العرب
وما خرج بين يدي ايام مولده اي امامه بقربه ومبعثه من
الامور الغريبة العجيبة القادحة في سلطان الكفر حجج وبراهينه
اي الشبه الباطلة التي يقيمها اهله على صحته زاعمين حقيقتها
عبر عنها بالحجج نظرا لزعمهم الموهية لكلمتهم اي كلمة اهل
الكفر اي اقاويلهم الباطلة التي رفعوها عبر عنها بكلمة لانهم
لما اتفقوا كانت كانها كلمة واحدة الموبذة لسان العرب المنوطة
بذكرهم كقصة الفيل وما احل الله باصحابه من العقوبة والنكال
كما مر بسطه وخمود نار فارس التي كانوا يعبدونها وكان لها
الف عام لم تخمد وسقوط اربع عشرة شرفة من شرفات بصم
الشين واسكان الراء وفتحها وضمها جمع شرفة تحقيرا لها اولان
جمع القلة قد يقع موضع جمع الكثرة ايوان كديوان وتيال
فيه اوان بوزن كتاب بناء غير مسدود الوجه كسرى
بكسر الكاف وفتحها ملك الفرس وكانت شرفات ايوانه
اثنين وعشرين وغيض ماء بحيرة تصغير بحة لانها تصغير
بحيرة ساوة بمهملة فالف فواو ومفتوحة فهاء ساكنة
مدينة بين الري وهمذان وبحيرتها متسعة جدا كانت
اكثر من ستة فراسخ يركب فيها السفن ويسافر فيها الى ما
حولها من البلاد والمدن فاصبحت ليلة المولد ناشفة كان لم
يكن بها شيء من الماء ورويا الموبذان بضم الميم وسكون الواو وفتح الموحدة
كما قاله ابن الاثير وغيره وحكى ابن ناصر كسرها ايضا وبذال معجمة
اسم لحاكم المجوس كقاضي القضاة للمسلمين راى ليلة مولده صلى
الله عليه وسلم ابلا صعابا تقود خيلا عرابا قد قطعت دجلة وانتشرت
في بلادها فقال لكسرى اي شيء يكون هذا يا موبذان قال حدث
يكون من ناحية العرب وما سمع من الهوانف جمع هاتف من
الهتف وهو الصوت العالي مطلقا ثم خص بصوت يسمع ممن لا يرى
شخصه ولذا خص عند العرب بالجن الصادحة بنعوته وأوصافه
عطف تفسير وكثر ذلك عند مبعثه صلى الله عليه وسلم
وللحرائطي كتاب الهوانف جمع فيه ذلك وانتكاس الاصنام المعبودة

وخرورها سقوطها الوجهها من غير دافع لها من امكنتها الي ماير
باقي ماردي ونقل في الاخبار المشهورة من ظهور العجايب في ولادته
وايام حضانته مما تقدم بعضهُ وبعدها الي ان بعثه الله نبيا وبسط
ذلك يطول والحال انه لم يكن له صلي الله عليه وسلم ما يشتمل به الغلو
من مال بيان لما فيطمع فيه ولا قوة فيتهم بها الرجال ولا اعوان
علي الرجال اي الذي اظهره والدين الذي دعا اليه بل دعا هم وحده
الي ذلك وكانوا يجتمعون علي عبادة الاصنام وتعظيم الازلام الاقداح
التي كانوا يعملون بما يخرجه مقيمين علي عادة الجاهلية في المعصية والجهة ه
والتغادي والتناعي وسفك الدما ومشن الغارات اي تفويقها والمراد الجيل
المغير لاتجمعهم الفه بضم الفه التيام واجتماع دين بحيث لا يقع بينهم
اختلاف والحروب ولا يمنعهم من سوء افعالهم نظر في عاقبة ولا خوف
عقوبة ولا لايمة بالمد والهمز ملامة اي حالة يلامون بها فالف صلي الله
عليه وسلم بين قلوبهم وجمع كلمتهم حتي اتفقت الاراء وتناصرت
القلوب عاون بعضها بعضا وقواه والمراد اصحابها ونشبه اليها لانه
سبب لمعاونة صاحبه وترادفت الايدي تتابعت في التعاون
والتناصر علي اظهار الحق فصاروا البا بكسر الهمزة وفتحها
لغة وموحدة جمعا واحدا في نصرته وعنقا بضمة وبضمتين جمعا
واحدا لهو كالرديف لما قبله والمعني انهم صاروا ناظرين متلفتين
الي طاعته ليبدوا عنه ما يكره ويعاونوا علي ما يريده وهجر وابلاد
واوطانهم وعشائرهم وعشايرهم في محبته ويذلوا مهجهم جمع
مهجة الدم او دم القلب والروح كما في القاموس فقوله واراواحهم
تفسير بي علي الثالث في نصرته ونصبوا وجوههم وجعلوها
كالهدف الذي ينصب لوقع السيوف والسهام والرماح حيث
تهوي اي محاربة اعدايه ووطنوا انفسهم علي اصابة ذلك لوجوههم
وصدورهم في لاجل اعزاز كلمته اعلا دينه واظهار بلا دينا بسطها
لهم ولا اموال افاضها عليهم ولا عرض في العاجل اي امور الزمن الحاضر
اطمعهم في نيله يجوونه فيرغبون بسببه او ملك اوسرف في
الدنيا يجوزونه بل ليس ثم ما يحملهم علي الجهاد معه والمحضه عرضهم
اظهار الحق واخماد الباطل وخص العاجل لانه ادعي للرغبة في معالجته
النفس لحصوله بل كان من شانه صلي الله عليه وسلم ان يجعل
الغني فقيرا يحمله علي صرف اموالهم في الجهاد ونحوه من انواع القربة
كما بي بكر او بان يصيره كالفقير في تهذيب النفس وعدم الفخر والاعراض
عن الاسباب المشعرة بنحو الكبر والشريف اسوه الوضيع
فهل يلتئم بذلك تعيينه الامور او يتفق بجموعها لاحد هذا سبيله

من

من قبيل الاختبار العقلي والتدبير الفكري لا والذي بعثه بالحق
جواب الاستفهام وسخر له هذه الامور ما يرتاب بينك عاقل في شيء
من ذلك وانما هو امر الهي وشيء غالب سماوي ناقض للعادة ان يعجز
عن بلوغه قوي البشر ولا يقدر عليه الامن له الخلق جميعا والامر
كله تبارك تعاظم الله رب مالك العالمين وبهذه الاية
استدل سفيان بن عيينة علي ان القران غير مخلوق اخرجه ابن ابي
حاتم لان الامر هو الكلام وقد عطفه علي الخلق فاقتضي ان يكون
غيره لان العطف يقتضي المغايرة وسبقه الي هذا الاستنباط
محمد بن كعب القرظي ذكره في الاكليل وقال في فتح الباري قوله تعالي
الا له الخلق والامر يخص به قوله تعالي الله خالق كل شيء ولذا
عقبه البخاري بقوله قال ابن عيينة بين الله الخلق من الامر
بقوله الا له الخلق والامر وهذا الاثر وصله ابن ابي حاتم في كتاب
الرد علي الجهمية فقال الخلق هنا المخلوق والامر هو الكلام وسئل
مرة عن القران امر مخلوق فقرا الاية وقال الا ترى كيف فرق بين الامر
والخلق فالامر كلامه فلو كان مخلوقا لم يفرق وسبق ابن عيينة
الي ذلك محمد بن كعب القرظي واحمد بن حنبل وعبد السلام بن عاصم
وطايفة اخرجه ابن ابي حاتم الرازي ومن دلايل نبوته المستلزمة
لرسالته لاستحالة الكذب علي النبي وقد قال يا ايها الناس اني رسول
الله اليكم جميعا عليه الصلاة والسلام انه كان اميا لا يخط كتابا
بيده صفة لازمة فالاب من شانه ان يكتب نسبة الي الام لبقايه علي الحالة
التي ولد عليها اذ الكتابة مكتسبة او الي امة العرب لان اكثرهم اميون
وقد قال صلي الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب رواه
الشيخان وغيرهما عن ابن عمر ولا يقدح فيه لان عادة من لا يحسن
الكتابة لا يحسن القراة ولد في قوم اميين ونشا بين اظهرهم اي بينهم
واظهرهن ايله في بلد ليس بها عالم يوفي اخبار الماضين ولم يخرج في
سفر ضاربا بموحدة قاصدا الي عالم فيتعلم بكسر الكاف وضمها
عليه ليتعلم منه فجاءهم باخبار التوراة والانجيل والامم الماضية
اي ذكرهم ذلك وعبر عنه بجاء اي اتي كانه لانه هو الذي جاءهم الي منازلهم
حرصا علي تبليغ الرسالة ما امكنه وقد كان ذهب معلما لهم اي اثار
تلك الكتب التي تخبر بما دلت عليه واستعمال معالم جمع معلم وهو الاثر
يستدل به علي الطريق في اثار الكتب مجاز ودرست وحرفت اي
بدلت عن مواضعها التي وضعها الله عليها ولم يبق من المستعلمين
بها واهل المعرفة بصحيحها الا القليل ولقلتهم لم يجتمع صلي
الله عليه وسلم باحد منهم حتي يظن انه اخذ عنهم ثم حاسم جادل كل
فريق من اهل الملل المخالفة له بما اي شيء اي بيراهين واحتشد

بهمزة وصل وسكون المهملة وفوقية ومعجمة مفتوحتين فمهملة اجتمع
له اي لدده حذاق المتكلمين جمع حاذق وهو العارف بغوامض
صناعته ودقايقها وجهابذة النقاد اي خبراء وهم جمع جهبذ بالكسر
النقاد الخبير بخلاف القاموس فجرده على بعض معناه لاضافته
الي النقاد اذ لا يضاف اسم لما يه اتحد معنى المتفننين المتنوعين
في المعارف يقال رجل متفنن ايه ذو فنون اي انواع لم يتهيا يتيسر
له نقض ابطال ذلك ولم يقل لهم مطابقة للجمع نظرا الي تنزيلهم
منزلة الشخص الواحد فافرد فان قيل ما الشر في نسبة
المحاجة الي النبي صلى الله عليه وسلم ونسبة الله تعالى المحاجة لقومه
ابراهيم في قوله وحاجه قومه فالجواب ان ابراهيم لما كسر
اصنامهم تصوا انتقامهم لمحاجته والمصطفى اتاهم بالحجج فهو المحاجج
لهم وكل منهما حجج المخالفين له وهذا ادل شيء علي انه امر جاء من عند الله
تعالى لا صنع لاحد فيه ومن ذلك اي دلايل نبوته القرآن العظيم لو
من ذلك الذي حاجهم به وعجزوا عنه وهو اظهر لقوله فقد تحدي
بحذف المفعول اي تحداهم به والباء بما فيه من الاعجاز سببية
لا صلة تحدي لانه ما تحداهم بالاعجاز بل ما طلب منهم المعارضة فقط
بدليل تفسيره التحدي بقوله ودعاهم الي معارضته اي طلبها
منهم والاتيان بسورة وجعل الباصلة يوهم انه قال ايتوا بالاعجاز
الذي فيه مع انه لم يقله الخاقاك فاتوا بسورة من مثله من
للبيان اي هي مثله في البلاغة وحسن النظم والاخبار عن الغيب
والسورة قطعة لها اول واخر اقلها ثلاث ايات فتطلوا عنه اي
امتنعوا عن الاتيان بمثله عجزا لم يحاولوا ان ياتوا بشيء مما تله لعلمهم
انهم لا يقدرون وعجزوا عن الاتيان بشيء منه عطف علة علي معلول
قال بعض العلماء اذ الذي اورده عليه الصلاة والسلام علي العرب
من الكلام الذي اعجزهم عن الاتيان بمثله اعجب في الاية العلامة
واوضح في الدلالة علي ما ادعاه من الرسالة من احيا الموتي لعيسي
وابرا الاكمه الذي ولد ممسوح العين والابرص من به بياض في ظاهر
البدن بفساد مزاج كما في القاموس فقول من قال هو الذي يبيده يأمن
مثال لا قيد وخص الاثنين لانهما داء عياء وكان بعث عيسي في زمن
الطب فابراؤه يوهم ممسوح العين بالدعاء بشرط الايمان روي ابن عساكر
عن وهب كان دعاء عيسي الذي يدعو به المرضي والزمني والعميان والمجا
ذيم وغيرهم اللهم انت الله من في السماء والله من في الارض لا اله فيهما
غيرك وانت جبار من في السماء وجبار من في الارض لا جبار فيهما غيرك وانت
ملك من في السماء وملك من في الارض لا ملك فيهما غيرك قدرتك في الارض
كقدرتك في السماء وسلطانك في الارض كسلطانك في السماء اسئلك

باسمك

باسمك الكريم ووجهك المنير وملكك القديم انك علي كل شيء قدير قال
وهب هذا للفزع والمجنون يكتب ويسقي ماء يبرا ان شاء الله لان
اتي اهل البلاغة وهي ملكه يبلغ بها المتكلم في تادية المعاني حدا
يوذن بتوفية خاصة كل نوع حقها وبقية علوم العرب الشعر وما
كلام موزون مقفي مراد به الوزن والخبر وما معرفة الاسماء والانساب
والايام اذ كانوا امكان من ذلك والكهانة وهي معاناة الجن وادعا
معرفة الاسرار فانزل الله القران الخارق لهذه الاربعة فضول
من اجل الفصاحة والايجاز والبلاغة الخارجة عن نوعه واربابه
الفصاحة وروسا جمع رئيس كشريف وشرفا وزنا ومعني البيان
الافصاح مع ذكاء والمتقدمين في اللسن بفتح اللام والمهملة
ونوع الفصاحة بكلام متعلق بقوله اتي مفهم المعني عندهم
وكان عجزهم عنه اعجب من عجز من شاهد المسيح عند احيا الموتي
لانهم لم يكونوا يطمعون فيه هذا واضح واما قوله ولا في
ابرا الاكمه والابرص ولا يتعاطون عليه فقيه نظر فقد ذكر اهل
التفسير ان عيسي بعث في زمن الطب ومن جملته تعالي علم ابرا الاكمه
والابرص وفرسيس كانت تتعاطي الكلام الفصيح والبلاغة والخطابة
بفتح الخا المعجمة انشا الكلام في المحافل جعل الله لهم ذلك طبعا
وخلقة فيأتون منه علي البديهة والعجب ويدلون به الي كل سبب
فيخطبون بديها في المقامات التي اخر ما طول به في الشفا في صفة
بلاغتهم وفصاحتهم فدل علي ان العجز عنه انما كان ليصير علما علي
رسالته وصحة نبوته وهذه حجة قاطعة وبرهان واضح وباق
دون غيره من المعجزات ومنه تستنبط الاحكام الشرعية والعلوم
العقلية ولم يستنبط من معجزة سواه ولذا قيل معجزات الانبيا
انقرضت بانقراض اعصارهم فلم يشاهدها الا من حضرها ومعجزة
القران باقية الي يوم القيامة وقال ابو سليمان الخطابي نسبة
الي جده اذ هو حمد بفتح المهملة واسكان الميم ومهملة بن محمد بن ابراهيم
بن الخطاب الحافظ الفقيه المشهور وقد كان صلي الله عليه وسلم
من عقلاء الرجال عند اهل زمانه بل من اعقل خلق الله علي الاطلاق
بقليل مقدم لقوله وقد قطع العقول اي انه لكمال عقله لم يرتب
فيما اخبر به عن ربه تعالي بانهم لا ياتون بمثل ما تحداهم به فقال
فان لم تفعلوا ما ذكر لعجزكم ولن تفعلوا ذلك ابد الظهور
اعجازه ولم يقل ولن تاتوا بسورة مما مثله ما فيه من الكناية والايجاز
فلو لا علمه بان ذلك من عند الله علام الغيوب وانه لا يقع فيما
اخبر عنه خلفه والا صوابه اسقاطه اذ جواب لو لا فقد لم يكن
عقله ان يقطع القول في شيء بانه لا يكون وهو يكون بوجه

ولا يصح ان جواب لو لا محذوف اي لم يقطع القول لانه يناكده ما بعده والا
انتفي ومذا من احسن ما يكون في هذا المجال بالجيم وابدعه
واكمله وابينه فانه نادي عليهم بالعجز قبل المعارضة حيث قال
ولن تفعلوا فنفي قدرتهم في المستقبل فلو قدروا لحمتهم فعلوا وبالله
وبالتقصير منهم عن بلوغ الغرض هو في المناقضة هي
لغة التكلم بما يتناقض معناه والمعنى انه اخبر بعجزهم قبل ظهور
المناقضة منهم في افعالهم الدالة على ذلك صار ظهورهم صايحا عليهم
بعجزهم عن ذلك على رؤس الاشهاد فلم يستطعه احد منهم الا لمام
به اي القرب منه مع توفر الدواعي وتظاهر الاجتهاد وهم في كل
هذا اكمون عن معارضته محجمون عن مماثلته يخادعون انفسهم
بالتشغيب والتكذيب والافتراء يقولون ان هذا الا سحر يؤثر
وسحر مستمر وافك افتراه او اساطير الاولين والمباهتة والرضا
بالدنية كقولهم قلوبنا غلف وفي اكنة مما تدعونا اليه وفي اذاننا
وقر اي صمم ومن بيننا وبينك حجاب ولا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه
لعلكم تغلبون والادعاء العجز لو نشا قلنا مثل هذا وهذه وقاحة
لفرط عنادهم ومكابرة فلو استطاعوه ما منعهم ان يشاؤا وقد
تحداهم وقرعهم بالعجز بضعا وعشرين سنة ثم قارعهم بالسيوف فلم
يفلق رواعم استنكافهم ان يغلبوا خصوصا في الفصاحة فقال
اي ايضا اذ ما قبله فاتوا بسورة من مثله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا
وكانوا مما الغي عليهم خبرا قل لين اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا
بمثل هذا القرآن في الفصاحة والبلاغة لا يأتون بمثله جواب
لمقدر ولذا لم يجزم ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا معينا نزل
رد القولهم لو نشا قلنا مثل هذا قال بعضهم التحدي انما وقع للانس
دون الجن لانهم ليسوا من اهل السان العربي الذي جا القرآن على
اساليبه وانما ذكروا في هذه الاية تعظيما لاعجازه لان للهيئة الاجتماعية
من القوة ما ليس للافراد واذا فرض اجتماع الثقلين فيه وظاهر بعضهم
بعضا وعجز داعي المعارضة كان الفريق الواحد اعجز وقال غيره بل
وقع للجن ايضا والملايكة منويون في الاية لا يقدر ورد ايضا على
الاتيان بمثله وقال الكرماني في غرايب التفسير انما اقتصر على الانس
والجن لانه صلى الله عليه وسلم مبعوث الى الثقلين
دون الملايكة ذكر في الانتقاد فرضيت همم البشر بتلك الشريعة
وانفسهم الشريعة الابية المتنعة بسنك الله ما وبتلك الحديم
عجز عن الاتيان بمثله وعناد بعد مر الايمان وقد ورد من
الاخبار في قراة النبي صلى الله عليه وسلم بعض ما نزل على المشركين
الذين كانوا من اهل الفصاحة والبلاغة واقرارهم بالعجز عطف على قوله

الاخبار باعجاز جمل كثيرة فاعل ورد فمن ذلك ما ورد عن محمد بن
كعب بن سليم بن اسد القرظي المدني ثقة عالم روي له السنة قال
الحافظ ولد سنة اربعين على الصحيح ومهم من قال ولد في عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقد قال البخاري ان اباه كان ممن
ينبت من سبي قريظة مات محمد سنة عشرين وماية وقيل قبلها قال
حدثت بالبنا للمجهول قال في النور لا اعرف من حدثه ان عتبة بن
ربيعة الكافر المقتول ببدر قال ذات يوم وهو جالس في نادي
مجلس قريش الذين يجلسون فيه يتحدثون ورسول الله صلى
الله عليه وسلم جالس وحده في المسجد يا معشر قريش الا
اقوم الى هذا وفي رواية الى محمد فاعرض عليه امورا لعله ان
يقبل منا بعضها فيه طيه ايها شا ويكف عنا قالوا بلى يا ابا
الوليد فقام عتبة حتى جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر الحديث فيما قاله عتبة وفيما عرض عليه من المال وغير
ذلك ولفظه فقال اي عتبة يا ابن اخي انك منا حيث قد علمت من
السطة في العشيرة والمكان في النسب وانك قد اتيت قومك
بامر عظيم فرقت به جماعتهم وسفهت به احلامهم وعبت به الهتهم
ودينهم وكفرت من مضى من ابايهم فاسمع مني اعرض عليك امورا لتنظر
فيها لعلك تقبل منا بعضها فقال صلى الله عليه
وسلم قل يا ابا الوليد اسمع قال يا ابن اخي ان كنت انما جيت بهذا
تطلب مالا جمعنا لك من اموالنا حتى تكون اكثرنا مالا وان كنت
تطلب الشرف فينا فنحن نسودك علينا حتى لا نقطع امرا دونك
وان كنت تريد ملكا ملكناك علينا وان كان هذا الامر الذي
يأتيك رئيا قد غلب عليك بذلنا اموالنا في طلب الطب حتى نبريك
او نعذر فلما فرغ من كلامه هذا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم افرغت يا ابا الوليد قال نعم فاسمع مني قال فافعل
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم
حم تنزيل من الرحمن الرحيم مبتدا خبره كتاب فصلت اياته
بينت بالاحكام والقصص والمواعظ والامثال واساليب البلاغة فهي
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتراوحها عليه اي يقرا بقية السورة
فلما سمعها عتبة انصت لها واتقى بيديه خلف ظهره معتمدا عليهما
يستمع منه حتى انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى السجدة فسجد فيها ثم قال سمعت يا ابا الوليد قال سمعت قال فانت
وذاك مرفوع وجوبا عند الجمهور نحو فوقفوا هل انت وداية والنصب على
انه مفعول معه او على اذ ما قبل الواو جملة حذف تاليها حرسها فقام

عتبة الي اصحابه فقال لبعضهم لبعض تحلف بالله لقد جاكم ابو الوليد
بغير الوجه الذي ذهب به لشدة تغيره مما سمع فلما جلس قالوا
ملوراي يا ابا الوليد قال وراي اني والله قد سمعت قولا ما سمعت
بمثله قط والله ما هو بالشعر ولقد سمعت الشعر وكان بعضهم قال ما هو بسحر وكان بعضهم قال ما هو بشعر لحسن نظمه
وفصاحته ولا بالسحر وكان قائل بعضهم قال قال ما هو بسحر للطافته
ولا الكهانة وكان بعضهم قال ذلك فيه لتخيرهم فيه كل ذلك من التغير
والانقطاع يا معشر قريش اطيعوني واجعلوها لي خلوا بين هذا
الرجل وبين ما هو فيه فاعتزلوه فوالله ليكونن لقوله الذي سمعت به نبا فان تصبه العرب فقد كفيتموه وان يظهر على العرب
فملكه ملككم وعزه عزكم وكنتم اسعد الناس به قالوا سحرك يا ابا الوليد
بلسانه قال هذا رايي فيه فاصنعوا ابدا لكم هذا بقيت حديث
محمد بن كعب عند ابن اسحاق وزاد في رواية غيره قال عتبة
معللا لقوله ليكونن لقوله نبا فاجابني بيتي والله ما هو بسحر ولا
شعر ولا كهانة كما تزعمون قد بسم الله الرحمن الرحيم لا دلالة فيه
على انها من السورة للاجماع على ندب استفتاح القراة في غير الصلاة
بالبسملة حم تنزيل من الرحمن الرحيم حتى بلغ فقل انذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود اي حوقفتكم عذابا يهلككم مثل الذي
اهلكهم فامسكه فمه وناشده الرحم اليكف ولقد علم ان
محمدا اذا قال شيئا لم يكذب فكيف يكذب على الله فخفت ان ينزل
بهم العذاب رواه البيهقي وغيره كابن اسحاق حدثني زيد بن زياد
عن محمد بن كعب القرظي فذكره وفي رواية ان عتبة لم يرجع اليهم
وظنوا اسلامه فذهب اليه فغضب وحلف لا يكلم محمدا ابدا وقال
قد علمتم انه لا يكذب الفال فحاموا من الجمع بينهما وفي حديث
اسلام ابي ذر الغفاري ووصف اخاه انيسا بالتصغير ابن جنادة
بن سفيان بن عبيد بن حرام بن غفار الغفاري اسن من ابي ذر واسلم
على يديه وهاجر معه فقال والله ما سمعت باشعر من اخي انيس
فقد ناقض اثنى عشر شاعرا في الجاهلية انا احدهم اي عارضتهم
في قصايدهم فاتي بمثلها وهذا يدل على فصاحته ومعرفته بالشعر وقد
عليه قال الجومري النقيضة في الشعر ما ينقض به وقال المجد
ان يقول شاعر شعرا فينقض عليه شاعر حتى يجي بغير ما قال وانه
انطلق الى مكة لحاجة له وجا الى ابي ذر بخبر النبي صلى
الله عليه وسلم فقال رايت رجلا بمكة يزعم ان الله ارسله قلت
فما يقول الناس فيه قال انيس يقولون شاعر كاهن ساحر اي
بعضهم يقول هذا وابطله فقال لقد سمعت قول الكهنة فما هو

اي النبي او كلامه ملتبس بقولهم ولقد وضعنا اي قوله كما مر لفظه
في مسلم على اقراء بفتح الهمزة والمد الشعر اي انواعه وانحايه اي
مقاصده كما في القاموس فهو جمع قرء بالضم وقيل جمع قرا بالفتح اي
طرقه وانواعه وقال الزمخشري اقراوه توافيه التي يختم بها كاقراء الطهر
التي ينقطع الدم عنده احدها اقرا مثلث القاف فلم يلتئم بالهمز
من الملاءمة اي لم اره مناسبا ولا موافقا لها لفظا ولا معنى واين الثريا
من الثرى ولا يلتئم لا يتفق على لسان احد بعدي انه بفتح
الهمزة شعر اذ ليس احد اعلم به ولا اقدر عليه مني فلو امكن فعلت
لكنه لم يتفق لي لا يتفق لغيري والمراد ابطال كونه شعرا بعد ما ابطل
كونه سحرا وكهانة ولذا عقبه بقوله والله اي النبي صلى
الله عليه وسلم لصادق في قوله انه من عند الله وانهم اي
الكفار لكاذبون في جميع ما قالوه رواه مسلم في الفضايل
مطولا جدا والبيهقي في الدلايل كذلك وعن عكرمة مولى
ابن عباس فيما رواه البيهقي مرسلا في قصة الوليد بن المغيرة بضم
الميم وكسر المعجمة ابن عبد الله المخزومي وهو من كافرا وكان زعيم
سيد قريش في الفصاحة انه قال للنبي صلى الله
عليه وسلم اقرا علي شيا من القران لينظر فيه فقرا عليه ان الله
يامر بالعدل التوحيد والانصاف والاحسان اداء الفرايض واوان
تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك والايتاء اعطاء ذي القربى القرابة
خصه بالذكر اهتماما به الى اخر الاية وخص هذه الاية بذلك
للطالب لانه من اقاربه وفيها عظة له وتنبيه وهو من رو ساء قومه
فرجا صلى الله عليه وسلم بذلك كمال رافته ورحمته
ان يهدي للاسلام قال الوليد اعد قراتك فاعاد صلى
الله عليه وسلم الاية فقال والله ان له لحلاوة اي عذوبة فصاحة
استعارة لما يستلذه السمع وان عليه لطلاوة مثلثة الطاء حسن
وبهجة وقبول واكدهما بالقسم وان والجملة الاسمية وقدم الخبر للحصر
اشار الى انه لا يشبه غيره من الكلام وان اعلاه لمثمر اي له ثمر
طيب كثير استعارة تمثيلية والمراد ان اصله قوي ليس من جنس كلام
البشر ومعانيه مفيدة مرشدة لسعادة الدارين وحسن العاقبة
وان اسفله لمغدق بلام التوكيد وضم الميم وسكون المعجمة وكسر
المهملة من الغدق وهو كثرة الماء اراد اسفله ما تضمنه من المعاني فهو
تمثيلية ايضا شبهه لفصاحته وبلاغته بشجرة مثمرة عروقها ماء غزيرا
فاهتزت وربت وانبعث ثمرتها وكثرت ويجوز كونها مكنية وتخييلية
وفي رواية ابن اسحاق وان اصله لعذق وان فرعه لجناة بفتح المهملة
وسكون المعجمة النخلة التي اصلها ثابت ورواه ابن هشام لعذق بفتح

المهملة وكسر المهملة قال في الروض رواية ابن اسحاق افصح لانها استعارة
تامة اخذ الكلام فيها بشبه اوله وجناه بفتح الجيم والنون الثمر وما يقول
هذا ابشر لانه لا يشبه كلامهم بوجه من الوجوه لحلاوة نظمه وبدايع اسلوبه
وبلاغة معانيه وجزالة مبانيه يعني انه ليس مفتري مختلقا وخص
البشر لانهم الموصوفون بالبلاغة والافهو معجز للجن ايضا على انه صرح بذلك
في قوله ثم قال لقد سمعته والله ما فيكم رجل اعلم بالاشعار مني ولا اعلم
برجزه نوع من الشعر معروف فهو خاص على عام ففيه حجة لقول الجمهور الرجز
شعر ولا باشعار الجن مني والله ما يشبه الذي يقول شيا من
هذا المذكور والله ان لقوله الذي يقوله لحلاوة وان
عليه لطلاوة وانه لمثمر اعلاه مغدق باسفله واعاد ذلك للتاكيد
ولشدة اللذة الحاصلة له بسماعه وانه ليعلو بارتفع على ما سواه
ولا يعلى عليه وبقية هذا عند البيهقي وانه ليحطم ما تحته وفي خبر
اي الوليد الا فخبين جمع فريش يعني اشرافهم ورؤساهم عند
حضور الموسم للحج وقالوا ان وفود العرب ترد اي تقدم عليكم
وقد سمعوا بامر صاحبكم فاجمعوا بقطع الهمزة واسكان الجيم وفتح
الميم فيه رايا اي اعزموا وصمموا عليه من اجمع المختص بالمعاني
دون الاعيان لان جمع لانه مشترك بينهما قال تعالى فجمع كيده ثم اتى الذي يجمع
مالا وعدده واما قوله تعالى فاجمعوا امركم وشركاءكم بطريق العطف
ويغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع او تقديره كما قيل واحضروا شركاءكم
لا يكذب بضم الياء وسكون الكاف وخفة الذال او بفتح الكاف وتشديد
الذال المكسورة من الكذب وكذب بعضكم بعضا اذا اختلفتم قالوا
فانت اقم لنا رايا تقوله فيه قال بل انتم فقالوا اسمع فقالوا نحن نقول كاملن
يخبر عن المغيبات ويدعي معرفة الاشياء وكانوا يأتي في العرب كثير الكشف
وشطح وكان لهم كلام مسجع فمنهم من له جني يخبره بالاخبار ومنهم من يدعي معرفة
ذلك باسباب وامور يأخذها من كلام سابله وفعله وحاله وقيل له
عرافا قال والله ما هو بكاهن لقد رأينا الكهان ما هو بزمزمته
اي صوته الذي لا يفهم لصوتا ولا سجعه وذلك اصوات الكهنة ولا سجعه
الذي يسجعه وقت كهانته قالوا مجنون اختل عقله فاختل
كلامه وفعله قال والله ما هو بمجنون لقد رأينا المجنون وعرفناه
ولا هو بخنقه بفتح النون وكسرها واسكانها ثلاث لغات ذكره
المطرزي ولا بوسوسته بفتح الواو مصدر شيء ملقى في القلب وفي السنة بصوت
خفي يحدث به المرء نفسه ولذا سمي حديث النفس اي لا يشبهه حالة قالوا فما هو
فتقول شاعر قال وما هو بشاعر قد عرفنا الشعر كله رجزه وهزجه
بفتح الهاء والزاي والجيم احد بحور الشعر لكن المنقول ان اسمها منسوب للاول
للخليل بن احمد فانه منقول من الكلام الموزون مضطرب بين الاعراب ولو قليلا

انه

انه اسم لضرب من الشعر كما تنته العرب تنتفي به كان اقرب وانسب بقوله
وقريضه لانه ليس اسم من يجوز العروض ومر لغة الشعر مطلقا من قرض
بمعنى قطع اي متقطوعه فعيل بمعنى مفعول لان الشاعر يقتطع نوعا من
الكلام لعرض له ومبسوطه اي مطولا لان قصايده المقابلة لما قبله
فيتناول الطويل والبسيط وغيرهما ومقبوضه مختصرا وانه المسمى في
العروض بالمنهوك والمجزور وتكلف من فسر مبسوطه بحر البسيط
وان زيادة الميم لمشاكلة مقبوضه ما هو بشاعر اعاده تاكيدا
قالوا فنقول ساحر قال وما هو بساحر لقد رأينا السحار وسحرهم فما هو
بساحر ولا نفثه ولا عقده بفتح فسكون او بضم ففتح جمع عقده التي يعقد
في الخيط الذي ينفخ فيها بشيء يقوله بلا ريق او معه فما نحن نقول بالنون
ثم او الفوقية اي قال والله ان لقوله لحلاوة وان عليه لطلاوة وان
اصله لغدق وان فرعه لجناه فان تم قابلون من هذه الاشيا الا وانا
نعرف انه باطل ليس بمقبول عندي ولا عند احد من العقلا الذي يعرف منه
وقدم الضمير لتقويه الحكم انه يقدم لذلك او للحصر في نفسه بادعا ان
غيره يحمل ذلك وفيه بعد وبقية خبره وان اقرب القول فيه ان تقولوا
ساحر جا بقول هو سحر يفرق بين المرء وابيه وبين المرء واخيه وبين
المرء وزوجه وبين المرء وعشيرته فتفرقوا عنه بذلك فجعلوا يجلسون
لسبل الناس حين قدموا الموسم لا يمر بهم احد الا حذروه اياه وذكروا
لهم امره فصدرت العرب من ذلك الموسم بامر رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانتشرة ذكره في بلاد العرب كلها رواه بتمامه
هذا ابن اسحق والبيهقي باسناد جيد عن ابن عباس واخرج
ابو نعيم من طريق محمد بن اسحاق بن يسار امام المغازي
صدوق مدلس قال حدثني ابي اسحاق بن يسار المدني ثقة
من التابعين عن رجل من بني سلمة بكسر اللام بطن من الانصار من
قال لما اسلم فتيان بني سلمة قال عمرو بفتح العين بن الجموح
بفتح الجيم وخفة الميم بن زيد بن كعب الانصاري السلمي من سادات
الانصار استشهد باحد لابنه معاذ شهد العقبة وبدرا وشارك في قتل
ابي جهل اخبرني ما سمعت من كلام هذا الرجل وكان اسلم قبل ابيه
فقرأ عليه الحمد لله رب العالمين الى قوله الصراط المستقيم فقال
عمرو لابنه ما احسن هذا واجمله وكل كلامه مثل هذا قال يا ابت
واحسن من هذا قال ابن اسحاق كان عمرو بن الجموح سيدا من
سادات بني سلمة وشريفا من اشرافهم وكان قد اتخذ في داره صنما من خشب
يعظمه فلما اسلم فتيان بني سلمة منهم ابنه معاذ ومعاذ بن جبل كانوا
يدلجون على صنمه فيطرحون في بعض حفر بني سلمة فيغدو عمرو فيجد ابن منكبا

لوجهه في الغدرة فياخذه ويغسله ويطيبه ويقول لو اعلم من صنع بك
هذه الاصنعته ففعلوا ذلك مرارا ثم جا بسيفه فعلقه عليه وقال ان كان فيك
خير فامتنع فلما امسي اخذ والطيا مينا فربطوه في عنقه واخذوا السيف
فاصبح فوجده كذلك فابصر رشده واسلم وقال ابن الكلبي كان الحصاص
اخر الانصار اسلاما وقال بعضهم وفي نسخة بعض العلما
ان هذا القران لو وجد مكتوبا في صحيف فلاة من الارض ولم يعلم من
وضعه هناك لشهدت العقول السليمة انه منزل من عند
الله وان البشر واولي الجن لا قدرة لهم علي تاليف ذلك فكيف
اذا جا على يد اصدق الخلق وابرهم واتقاهم وقد قال انه كلام الله
وتحدي الي ان ظاهم ان ياتوا بسورة من مثله فعجزوا فكيف بيني
سو هذا شك انتهي كلام البعض واعلم ان وجوه اي انواع
اعجاز القران التي يعلم بها اعجازه وانه لا يقدر عليه بشر لا تنحصر
بعده دوان افردها خلايق بالتصنيف وقد قال في الشفا بعد ما قال
وان افرادها خلايق بتحصيلها من جهة ضبط انواعها اربعة وبسطها
ثم زاد عليها جملة وقال واذا عرفت ما ذكرين وجوه اعجاز القران عرفت انه
لا يحصي عدد معجزاته بالف ولا الفين ولا اكثر لانه صلي الله عليه وسلم
قد تحدي بسورة منه فعجزوا عنها قال اهل العلم واقصر السور انا اعطيناك
الكوثر فكل اية او اياة منه بعددها منه معجزة ثم فيها نفسها معجزات
علي ما سبق الثاني قال بعضهم انه قد اختلف العلما في وجه اعجازه علي
ستة اوجه اي انها جملة الوجوه التي حصل بها الاعجاز وليس المراد ان من
قال بواحد نفي غيره احسنها ان وجه اعجازه اي جعل غيره عاجزا عن معارضته
والاتيان بمثله نمط الايجاز قلة اللفظ وكثرة المعاني والثاني
الخارقة عادة العرب بان يكون في الحد الاعلي او ما يقرب منه ذهبة الاكثرون
اختلف هل فيه للحد الاسفل قال الخطابي ذهب الاكثرون من علما النظر
الي ان وجه الاعجاز فيه من جهة البلاغة لكن صعب عليهم تفصيلها فضعفوا
فيه الي حكم الذوق قال والتحقيق ان اجناس الكلام مختلفة ومراتبها في درجة
البيان متفاوتة فمنها البليغ الرصين الجزل ومنها الفصيح القريب السهل
ومنها الجايز الطلق الرسل وهي اقسام الكلام الفاضل فالاول اعلاها
والثاني اوسطها والثالث ادناها واقذبها فجات بلاغة القران من كل قسم
من هذه الثلاثة فانتظم لها بذلك نمط يجمع صفة الفخامة والعذوبة
واطال في بيان ذلك نقله في الاتقان ثم قال اختلف في تفاوت القران
في مراتب الفصاحة بعد اتفاقهم علي انه في اعلا مراتب البلاغة بحيث لا يوجد
في التراكيب ما هو اشد تناسبا ولا اعدل الا في افادة المعني منه فاختار
القاضي انه ليس في كلمة فيه بوصوفة بالذروة العليا وان كان بعض
الناس احسن احساسا له من بعض واختار ابو نصر القشيري وغيره

التفاوت

التفاوت وان فيه الافصح والفصيح واليه نحي العز ابن عبد السلام واورد
لهم ايات القران جميعه بالافصح واجاب ——— غيره بانه لو جا
علي ذلك لكان علي غير النمط المعتاد في كلام العرب من الجمع بين الافصح
والفصيح فلا تتم الحجة في الاعجاز فجا علي نمطهم المعتاد ليتم ظهور
العجز عن معارضته ولا تقولوا مثلا اتينا بما لا قدرة لنا علي جنسه
كما لا يصح للمبصر ان يقول للاعمي غلبتك بنظري لانه يقول له انما تتم
لك الغلبة لو كنت قادرا علي النظر وكان نظرك اقوي من نظري فاما
اذا فقد اصل النظر فكيف يصح معني المعارضة والرصف بفتح الرا
وكسر المهملة وبالفا المشددة بدا المضموم والجذيل بفتح الجيم وسكون
الزاي فلام التعريف المشدد بدا الرونق مثل قوله ولكم في القصاص حياة
اي بقا عظيم فجمع في كلمتين هما المبتدا والخبر لانهم لا يعتبرون
جزء الكلمة واما قول له ولكم فخبر اخر لحياة او احدهما خبر والاخر صلة
له عدد حروفها عشرة احرف بحذف ال والبا التي في قوله في لانهم
انما يعدون ما ينطق به لا ما يكتب والعرب لم تعرف الكتابة
مجاني كلام كثير

تكن صح

بيا ف باعله

على مثل هذا الكلام لاعجاز بلاغته وخروجها عن طوق البشر فانك لو وزنت
قولك لما لم يطعمهم يوسف ولم يجبهم ذهبوا وتشاوروا فيما بينهم فيما
يقولون بعد هذا وكيف يرجعون لابيهم عرفت بالذوق ان لا مناسبة
بينهما وحكى الاصمعي بفتح الهمزة واللام بينهما
مهملة ساكنة ثم مهملة نسبة الى جده فانه عبد الملك بن قريب
بالتصغير بن عبد الملك بن علي بن اصمع ابو سعيد الباهلي البصري
صاحب وقت سني روى له ابو داود والترمذي مات سنة ست
عشرة وقيل سنة عشر ومائتين وقد قارب تسعين انه راى
جارية اي صغيرة السن خماسية او سداسية بلغت
خماسا وستا واي تقول استغفر الله من ذنوبي كلها قال
الاصمعي فقلت لها ما تستغفرين ولم يجر عليك قلم اذ لم تبلغي
الحلم فقالت استغفر الله لذنبي كله فقلت انسانا بغير
حله بالسراي بلا سبب يبيح قتله متلفتا الى صفة انسانا
قائم في ذله اي تذلله وتكسره في مشيته انتصف الليل ولم اصله
احيا رعى ذنبه اخر اي لم انتجله فيهم يحتمل ان المراد بانسانا نفسها اي
قتلت نفسي بعدم فعل الطاعات لانتصاف الليل وما صليت ويحتمل
غيرها والقتل له حقيقي او مجازي عن هجرها له ونحوه اي كدت اقتله
وهذا اظهر اذ قتلها الحقيقي او بالعشق بعيد لصغرها جدا فقلت
لها قاتلك الله ما افصحك تعجب من فصاحتها
مبالغا في تعجبه فانها قالت لمن اتى بامر بديع غريب وليس المراد حقيقة
الدعاء بشدة الاستحسان كانه ممن يستحق ان يحسد ويدعى عليه
فقالت اونقد بالفوقية للمعلوم والتحتية للمجهول وتحكى
وفتح همزة الاستفهام والواو العاطفة والهمزة مقدمة من تاخير
او داخلة على مقدر معطوف عليه على الخلاف الشهير اي انتعجب
ونقد هذا الكلام فصاحة اي فصيحا بعد قوله تعالى
اي مع فصاحة القرآن لا يعد غيره فصيحا لسامعه فانه ازدي بكل
فصاحة فصيرها كالعدم واوحينا وحي الهام او منام
الى ام موسى ولم يشعر بولادته غير اخته ان ارضعيه فاذا خفت
عليه فالقيه في اليم البحر اي النيل ولا تخافي غرقه ولا
تحزني لفراقه انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين
فارضعته ثلاثة اشهر لابيه وخافت عليه فوضعته في تابوت مطلي
بالقار ومن داخل ممهدا له واغلقته والقته في بحر النيل ليلا فجمع
في اية واحدة بين امرين ارضعيه والقيه ونهيين ولا تخافي
ولا تحزني وخبرين واوحينا الى ام موسى ان ارضعيه كذا وان

وحكى ابو عبيد القاسم بن سلام البغدادي احد الاعلام مرة بعض
نوجهته ان اعرابيا سمع رجلا يقرا قاصدع بما تومر اجهر به من صدع
بالحجة اذا تكلم جهارا او فرق به بين الحق والباطل واصله الابانة
والتمييز وما مصدرية او موصولة والعايد محذوف اي بما تومر به من
الشرايع كما في البيضاوي فسجد الاعرابي لما ادهشه من
بلاغته وقال سجدت لفصاحة هذا الكلام اذ ليست اية سجدة
وانما هذه العجب لفصاحته حتى ذل ومرغ وجهه في التراب وكان
هذا امرا وقاسيا في مثله حتى قال بعضهم للشئ اسجدات وليس الممى
سجدت لله لاجل فصاحته كما وهم وسمع اعرابي اخر رجلا يقرا
فلما استياسوا منه يئسوا من يوسف وزيدت السين والتا
للمبالغة في اليأس خلصوا اعتزلوا نجيا مصدر يصلح
للواحد والجمع اي متناجين بعضهم فقال اشهد انه مخلوق لانه قد

رادوه اليك وبشارتين انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين
وهذا اولي من جعل الخبرين اوحينا وخفت لان اوحينا وحده ليس
هو المقصود بالاخبارية وخفت وان كان خبرا في الاصل لكنه باقترانه
باداة الشرط خرج عن كونه خبرا ولا يضر ثبوت انا رادوه اليك خبرا
وبشارة لاختلاف الجهة فيهما ثم المراد بالفصاحة هنا البلاغة لانها
تطلق عليها كما قال عبد القاهر قال في الشفا فهذا اني الجويني
ماذكر في اية واحدة نوع من اعجاز متفرد بذاته غير مضاف لغيره
على التحقيق والصحيح وحملني ان عمر بن الخطاب
رضي الله عنه كان ذيوما نايما في المسجد النبوي فاذا فجا ثيته
برجل يتا الملابسة على راسه اي منتصبه القامة بجانب
راس عمر وهو حقيقة عرفية في مثله يشهد شهادة الحق
اي ينطق بالشهادتين فاستخبره فاعلمه كما في الشفا فسقط من
الناسخ لفظ فاستخبره وفي نسخة فاخبره انه من بطارقة الروم
جمع بطريق ككبريت القائد من قواد الروم تحت يده عشرة الاف
رجل كما في القاموس وقال الجواليقي لما سمعت العرب ان
البطارقة اهل رياسة وصفوا الرئيس به يريدون المدح قال ابو
دوبب

هم رجعوا بالعرج والفوز شدوا ... موازف بجذوما حماه بطارق

من يحسن كلام العرب وغيرها من عبرانية وسريانية ورومية
وهذا توطئة لانه يفهم القران والا يجيل ويقدر على النظر في معانيهما
ولذا قال وانه سمع رجلا من اسرى المسلمين يقرا اية
من كتابكم ايها الملعون يعني القران فتاملتها فاذا نظرة بفكري
في معناها فاذا اني قد جمع فيها ما انزل الله على عيسى ابن مريم من
احوال الدنيا والاخرة بيان لما اي من الاحوال التي تلزم العبد في الدنيا
التي هي سبب النجاة والفوز في الاخرة وهي قوله تعالى ومن يطع الله
ورسوله فيما يامرانه او في الفرايض والسنن ويخشى الله يخافه فيما
مضى عند من الذنوب ويتقه يجتنب ما يوجب عقوبته فيما بقي من
عمره فاولئك اي فاوليك هم الفايزون بالنعيم المقيم او بسعادة
الدارين وذلك لانها امرة بجميع الطاعات وباجتناب جميع المعاصي
والمبادرة الى التوبة والفوز بالمطلوب وقد ذم قوم من اهل
الزيغ الميل عن الحق الى الباطل والالحاد الطعن في الدين
او تاطر فا من البلاغة وحظا نصيبا من البيان ان يضعوا
شيا بلسوف بفتح اوله وسكون اللام وفتح الباء وكسرها ويهم

اوله وفتح اللام وشد الباء مكسورة من التلبيس شدد مبالغة يخلطون
به فلما وجدوه مكان النجم من يد المتناول اي بعيد الا يتخيل الوصول
اليه فما لا يتخيل احدا ان يتناول بيده من محله مالوا الى السور
القصار كسورة الكوثر والنصر وانشاههما الوقوع اي دخول
الشبهة على الجهال القاصرة عقولهم عن تمييز الحسن من القبيح ولو قال
لايقاع كان اولى لان الغرض منه فعله وترويجه ما يقول فيما قل عدده
جزوفه لان الغي انما يقع في التاليف والانصال وممن رام ذلك
من العرب بالتشبث التعلق بالسور القصار مسيلمة
بضم الميم وكسر اللام تصغير مسلمة فتح لامه خطا من بني حنيفة الكذاب
فقال يا صفدع نقي كم تنقين اي نضوتين اعلاك في الماء واسفلك
في الطين لا الماء تكدرين ولا الشراب تمنعين فلما سمعه ابو بكر
الصديق رضي الله عنه هذا الكلام قال انه لطلام لم يخرج من
ال بكسر الهمزة وتشديد اللام قال ابن الاثير في النهاية اي من
كلامه وقال بالكسر هو الله تعالى وقيل ال الاصل
من الاصل المجيد اي لم يجي من الاصل الذي جاء منه القران ولما سمع
مسيلمة الكذاب لعنه الله والنازعات غرقا قال والزارعات
وفي نسخة والمبذرات لكن انما يقال بذر لا ابذر زرعا والحاصدات
حصدا والذاريات بذالا معجمة من ذرون الشيء طيرته واذ ليته
فمحا والطاحنات طحنا والكافرات خوا والشاربات ثردا
واللاقمات لقما لقد فضلتم على اهل الوبر بفتحتين صوف الابل
والارانب ونحوها جمع اوبار وما لكم وكيف تحكمون وما لحكمكم اهل المدر بفتحتين
قطع الطين اليابس او الحلك الذي لا رمل فيه والمدن والحضر نخما
في القاموس اي غيرة لك من الهذيان التكلم بغير معقول مما ذكرت
في الوفود من المقصد الثاني بعضه والله اعلم وقال اخر
الم تر كيف فعل ربك باصحاب الفيل اخرج من بطنها نسمة تسعى من بين
شراسيف بشين معجمة وزاد وسين مهملة جمع شرسوف الغضروف
غضروف معلق بكل ضلع او مقط الضلع وهو الطرف المشرف على
البطن واعنت جمع حشا فقال اخرا الفيل ما الفيل وما ادراك
ما الفيل له ذنب وذيل بمثلثة طويل يشبه الحبل في امتداد
ومشفر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الفا طويل واذ ذلك من خلق
ربنا القليل فيه هذا الكلام من قلة وفي نسخة فلة بالفا وهو فه
من السخافة قلة العقل ما لا خفا فيه على من لا يعلم فضلا عن
من يعلم اذ كل من سمعه يعجه ويعلم ضرورة ركاكته ولكنته والوجه
البياني انا عجاز هو الوصف بالوفي القلة حتى جعل العجوز

محمولة علي المبتدء اكزيد عدل فلا يرد ان الوصف علة للاعجاز الذي هو
تصيير الغير عاجزا لاجل الوصف **الذي صار به خارجا عن كلام**
العرب من حسن تاليفه والتيام كلمه وفصاحته ووجوه ايجازه من
قصر وحذف جزء كلمه جملة مضاف او موصوف او صفة في نحو واسال
القرية اي اهلها ومنادون ذلك اي رجال وياخذ كل سفينة
غصبا اي سفينة صالحة وغير ذلك مما استدل عليه من وجوه الاعجاز
وبلاغته الخارقة عادة العرب في عجايب تراكيبهم وغرايب اساليبهم
وبدايع انشائهم وروايع انشادهم الذين هم فرسان الكلام ومن صوره
نظمه العجيب واسلوبه الغريب المخالف لاساليب العرب ومناهج
نظمها ونثرها الذي جاء به القران ووقعت عليه تقاطيع ايات اي او
اخر اياته وقوفها كالتام والكافي وانتهت اليه فواصل
كلماته ولم يوجد قبله ولا بعده نظير له انبي ملخصا من الشفا
من النظم بيان للكلام العرب **والنثر** بمعني المنظور
والمنثور **والخطب والشعر والرجز** عطف اخص علي اعم اذ الراجح
انه شعر **والسجع** بمهملة كلام له فواصل بمعني المسجوع قال المجد
السجع الكلام المقفي او موالاة الكلام علي روي جمعه اسجاع وسجوع وهو
وسجع كمنع نطق بكلام له فواصل وسجعت الحمامة ودت صوتها
وفي المصباح ان تشبيهة مثل هذا اسجعا للتشبيه بهدر الحمامة
والفرق بينه وبين الشعر ان يعتبر فيه الوزن فقد اتحاد السجع
فلا يعتبر فيه الوزن هذا ومغايرة الثاني للاول من حيث انه لوحظ
فيه جانب المعنى لكون المعنى مطابقا لمقتضى الحال من التاكيد وغيره
والثاني لوحظ فيه جانب اللفظ المتعلق بكيفية التاليف من الحذف
لبعض الاجزاء وغيره بدليل قوله من النظم الي اخره وبه يصرح كلام
القاضي المتقدم **فلا يدخل في شيء منها** حتى تتصف بشيء من الاوصاف
التي بني عليها كلام العرب بل هو اعلا منها واعلا واذا شاركها في انه
مولف من كلماتهم ودال علي اساليب كلامهم نظرا لاصل اشتماله
علي تراكيب من نوع تراكيبهم لكن تراكيب القران في اعلا
طبقات الفصاحة فلم يعد بيتا منه داخلا في جنس كلامهم
نظرا لاصل اشتماله **ولا يختلط** اي يشتبه بها بحيث لو جمع بيت
منه مع كلامهم تميز عنه تميزا لا يخفى علي احد وبذلك لا يكون
مختلفا بان يتاتى معه كون القاطه وحروفه من جنس كلامهم

ومستعملة بالنصب عطفا علي محل ما قبله لانه خبر كون **في نثرهم**
ونظمهم ولذلك تحيرت عقولهم وقعت في الحيرة فالضاد بمنعهم
من الاعتراف انه من عند الله وظهور اعجازه يمكن بهم في قولهم مفتري
سحر ونحو ذلك **وتدلهت** بفتح اوله والمهملة واللام الثقيلة
دهشت وتحيرت في شانه **احلامهم** عقولهم منه قريب
مما قبله وفي نسخة تولهت بواو وبدل الدال من الواو وهو الحيرة ايضا
قال بعض والاحسن تفسير التدلة بذهاب العقل من الهرج
فيكون ترقي من حيرته الي ذهابه **ولم يهتدوا الي مثله** اي لم يقدروا
علي الاتيان بما يماثله او يقرب منه ولا سمعوه من فصحايهم **في حسن**
كلامهم الذي يقدرون عليه وتفي به قواهم البشرية من
نثر او نظم او سجع او رجز او شعر **فلا ريب** لا شك في **انه في**
فصاحته قد فزع القلوب اثر فيها او ورد عليها اثر الكثير من قرع
الباب بديع نظمه اي بسبب تاليفه البديع فهو من اضافة الصفة
للموصوف ايضا فان قيل الباء سببية او الية
وذلك يقتضي مغايرة السبب والالة للمسبب والمجعول له
الالة والقران واحد فالجواب انه يجعل صاحب السهم وضفا
زايدا علي بلاغته ولفظه **فانه حجة الله** برهانه **الواضحة**
ومحجته بفتح الميم طريقه **اللائحة** الظاهرة **ودليله**
القاهر الغالب فان الدليل اذا قوي وظهر قهر الخصم وقطعه
وبرهانه الباهر الغالب الظاهر **ما يرام** قصد **معارضته**
شيء الا تهافت تساقط وذل وانحط عن نوع البلاغة حتى
كانه رمى نفسه في المهالك كما افاده بقوله **تهافت الفراش**
بالفتح جمع فراشة طاير معروف يتساقط **في الشهاب** كالكتاب
شعلة من نار ساطعة **وذل ذلك النقر** بفتح النون
والقاف والدال المهملة نوع من الغنم قبيح الشكل **حول**
الليوث جمع ليث الاسود **الغضاب** جمع غضبان
كعطاش وعطشان **وقد عجز عن غير واحد ممن عارضه**
اي قصد معارضته بكلام يماثله **انه اعترته** حدثت
له واصابته **روعة** بفتح الراء وسكون الواو وفتح العين
ومهابة اي مخافة **كفته** منعته **عن ذلك**

ارادة من المعارضة بما حكي عن يحيى بن حكيم بذنة طبيب
قال في التبصير شاعر اندلسي بديع القول مات سنة خمس
وخمسين ومائتين في عشر المائة انتهى وسمي والده في الشفا
والده الحكم بفتحتين الغزال بتخفيف الزاي كما جزم به
الذهبي في المشبه والحافظ في تبصيره علم منقول من اسم
الحيوان لقب به هشام بن الحكم الجياني في صغره لحسنه
وقد تشدد فهو وصف منسوب لصفة الغزال وكان يلبغ
الاندلس بفتح الهمزة وضم الدال وفتحها وضم اللام فقط
في زمانه اي معروف بالبلاغة وفصاحة النظم والنثر
في عصره كما هو بكري قرطبي الدار وله شعر في غاية الحسن وارتحل
الى مصر ثم عاد للاندلس ويقال انه بلغ من العمر مائة وثلاثين
سنة وارسل رسولا لبلاد الفرنج فاعجب ملكها وناد مه
وسالته زوجته عن سنه فقال عشرين فقالت فما هذا
الشيب فقال اما رايت مهرا ولد اشهب فضحكت انه قد رام
قصد شيا من هذا اي معارضة القران فنظر في سورة
الاخلاص ليحذو على منوالها من حذو قذة بقذة ومعجة اذا
قمت بحذائه اي مقابله فالمعنى ليقول مثلها بزعمه وينسج
بزعمه بكسر السين على منوالها بكسر الميم خشية اي
ينسج عليها الثياب وهو بمعنى ما قبله فاعترته اي عرض له
في حال النظر خشية خوف وتعظيم ورقة في قلبه
خشوع او ضعف ولين حملته على التوبة عما كان
فيه والندم عليه والانابة الرجوع عنه لعلمه انه
امر لا يقدر عليه البشر وحكي ان ابن المقفع
بضم الميم وفتح القاف والمشددة قبل العين المهملة كما ضبطه
في المقتفي وفي القاموس رجل مقفع اليد بن متشحما ومروان
بن المقفع تابعي وابو محمد عبد الله بن المقفع فصيح بليغ
كان اسمه روزبه او دادويه بن داوود قبل اسلامه وكنيته
ابو عمرو واقب ابوه بالمقفع لان الحجاج ضربه فقفعت يداه وتقفع

تقبض الخ

وتقفع تقبض انتهى وقال ابن مكي في تسقيف اللسان الصواب
فيه المقفع بكسر الفاء لانه كان يعمل القفاع جمع قفعة وهي شيء يشبه
الزنبيل بلا عروة من خوص ويقال انه كاتب المنصور قتله سفين
المهلبي لما ولي البصرة وحصره اهلها وفيهم ابن المقفع فذكر
عنده الوطيس فلم يعرفه وساله الحاضرين عنه فضحك ابن المقفع
فلما ابصروا امر ابن المقفع بالجلوس حتى خلا المجلس فامر بتنور
عظيم فاسجر واسر بطرحه فيه فاحترق وكان من جملة قوم زنادقة
يجتمعون على الطعن في القران وصياغة هذيان يعارضونه
بها وكان افصح اهل وقته زمانه وعصره الموجود فيه
طلب ذلك وراومه ونظم كلاما وجعله مفصلا وسماه سورا
فاجتاز يوما بصبي يقرا في مكتب قوله تعالى وقيل يا ارض
ابلعي ماءك الذي نبع منك فشربته دون ما نزل من السماء
فضاق انهارا وبحارا وياسما اقلعي امسكي عن المطر فانسكت
فانسكت وغيض نقص الماء وقضي الامر ثم هلاك قوم
نوح الاية واستولى على الجودي وقيل بعد اللقوم الظالمين
الخ ذي جهل بالجزيرة بقرب الموصل فرجع وحكى جميع
ما عمله اي غسله وابطل ما في صحفه لما راها لا مناسبة بينها
وبين شيء من الكتاب العزيز وقال اشهد ان هذا لا يعارض
ابدا وما هو من كلام البشر لظهور اعجازه في هذه الاية
من البلاغة المعجزة مع الاعجاز انه ناداها كما ينادي العقلاء وامرها
بما يومرون تمثيلا لباهر قدرته وعظمته لانقيادها لما
اراد لها مما امر المطيع المنادر للامتثال حذر امن سطوة امر
والبلع استعارة للجفاف والاقلاع للامساك وفيها لطايف
اخر مبينة في علوم البلاغة وبعد در العارف سيدي
محمد وفاجيت قائلا يعني بريد بما قاله النبي صلى الله
عليه وسلم والقران العظيم اية القران باضافة البيان
اي اية هي القران وفي نسخة الفرقان في عين جمعه يطلق
الجمع عندهم على معان منها الاشتمال بشهود الله عما سواه

بحيث يجتمع الهم ويتفرغ الخاطر الي حضرة قدسه تعالي وعلي
شهود ما سوي الله تعالي بالله وعلي غير ذلك مما هو معلوم لاهله
جوامع ايات خبر محذوف من اضافة الصفة للموصوف اي ايات
ايات جوامع بها اتضح الرشد هو حديث اي محدث الالفاظ
كقوله ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث تنزيه منزه عن حدوث
اذ المعاني القايمة بالذات قديمة فاشار الي ان القرآن يطلق بالاشتراك
علي المعنيين منزه عن ظل ما لا كمال فيه يعني ان القرآن مع كونه
الفاظا مولفة منتصف بغاية الكمال منزه عن سايز صفات النقص
قديم خبر ثان للمبتدا المقدر وصفه بالقدم لان كلامه تعالي
النفسي القايم بذاته تعالي صفات اي ويلزمن صفات الذات
لا يقبل ضدا امر وجودي بيضاده لان بين الضدين تناسبا
ما وصفاته تعالي وكما لاته ليس لها في الوجود ما ينا سبها
حتي يحكم بالتضاد بينهما بلاغ كسحاب اي فيه الكفاية
عن جميع الكتب السابقة لجمعه معانيها وزياده اومواسم من
الابلاغ اي الايصال اي انه واصل لنا بالتواتر قال الجوهري
الابلاغ الايصال وكذلك التبليغ والاسم منه البلاغ والبلاغ
ايضا الكفاية ومنه قول الراجز نرجو من ذي بلاغ
بالبلاغ بليغ في اعلا الطبقات للبلاغة قال
الجوهري البلاغة الفصاحة معجز اصحاب البلاغة
له معجزات لا يقدر لها عة لعدم امكان عدها اذ لا تحصر تحلت
بجامهملة جرح الوحي حلة نسجه فاعل تحلت ومفعوله
عقود اعتقاد لا يحل لها عقد لعدم امكانه اذ هو تنزيل من حكيم
حميد وغاية ارباب البلاغة تحريم لديه عند وان
كانوا من الالسن الالد القوية البالغة في الفصاحة جمع الد
من لده من باب تعب اشتدت خصومته فاقاكهم كذا بهم
بالافك اسوأ الكذب اعياه غيه ضلاله حيث
تصدي تعرض لمعارضته قال في القاموس والتصدد التعرض
وتبدل الدال ياء فيقال التصدي والتصددية وللاسماع
عن غيه صد اعراض لفرط تعاديها منه قلبي ايفقه
الله اقوالا نهاجه بتزك هجرها بالضم فحشها وقبحها المشتملة عليه سوانا لها الوزها الحمقا والبهم
بفتحتين جمع بهمة اولاد الضان والبقر والمعز البله جمع بليد

تلاما قتل بفوقية الفن الفحش المشتملة عليه تلك الهذيانات في
الفحش متعلق بقوله وجهها ما ظهر منها مفعول
الفحش وعن ريبها كذبها اذ هو احد معانيه في القاموس
الالباب العقول نزهها الزهد عدم الرغبة فيها
عند سيما عها واحتقارها لخروجها عن باب الفصاحة مطلقا
فضلا عن فصاحة القرآن لقد فرق الفرقان القرآن لغرقه
بين الحق والباطل شمل فريقه اي اصحاب هاتيك الاقوال
الموصوفة بما ذكر ويحتمل ان فرق بمعني ميز وضمير
فريقه للقرآن اي ميز شمل فريقه القايمين به عن غيرهم يجمع
رسول الله واستعلن الرشد اتضح وضوحا لا يخفي لا يخفي
على احد وفيه تلميح بمقام الجمع والفرق عند هم اتي بالهدي
الجيد فلا يضرنا انتحال المبطلين صلي عليه الهه وسلم يليه بالاموا
سوفاه الجد بالكسر ضد الهزل كما قال الله تعالي فصل وما هو
بالهزل ويطلق الجد ايضا علي الاجتهاد ونصح ارادته هنا والثالث
اذ وجه اعجاز هو فيما قاله جماعة من الايمة كما في الشفا موان
قارىء لا يمله لا يضره ولا يسام منه ولو اعاده مرارا مع ان الطباع
جبلت علي معادات المعادات وسامعه لا يمجه بضم
الميم لا يعوض عنه ولا يكرهه تكراره علي سمعه فحقيقة المج طرح
المايع من الفم فان كان غير مايع قيل لفظ وعبر في الاول بالملل
تشبيها للقاري بصانع يتعاطي الصناعة والغالب حصول
الملل وفي الثاني بالمج تشبيها للسامع بواضع المايع في فيه وتشبيه
المسموعات بالمذوقات استعارة لطيفة اذا قلم الاذن مقام الفم
واللفظ مقام المايع لرقته كما قيل
ونغير المعتاد يحسن وبعضه للورد غض بالاصوف يقبل
فاستعير الترك كما نه كما لنفس لا يمل منه مع تكرره لانه مادة
الحياة كما قيل
وروي حديث ما الملت مستمعا ومن يمل من الانفاس تزدد يا
على الاكباب الملازمة علي تلاوته يزيه حلاوة تزيي من
عدم الملل الي زيادة الحلاوة واصاب المخ لات مايع مرادا ومنالج يكره
طبعا والحلاوة في المذوقات وهي احسام وحلاوة الكلام نعتا
ومعناه تميل القلوب اليه وتقبله فيصير بذلك كالمحسوس المستلذ

من الاوقات وترديده اعادته وتكريره مرة بعد اخرى يوجب
له محبة لزيادة حلاوته وحسنه وطلاوة حسن وبهجة
وقبول مثلث الطاء كما مر فريبا ولا يزال كلما كرر غضا
بمعجمتين اي جديدا مجازا من غض الصوت والطرف طريا اي رطبا
ناعما فلا تتغير بهجته وتضاءته فكانه في كل مرة قريب العهد
بالنزول وقال التلمساني هما بمعنى ولا يبعد ان يعني غضا وطريا
ناعما فكانه قال لا يزال طريا ناعما غريبا بس وذلك كناية عن حلاوة
ما يجده الانسان من النشاط عند تلاوته فانه يشبه النبتة الذي
تميل النفس اليه وتلتذ به وغيره من الكلام ولو فرض انه
مثله في الحسن والبلاغة مبلغه اي غايته في حسنه يمل بالبناء
للمجهول اي يمله قاريه وسامعه مع الترديد اي التكرير
مرارا ويعادي اذا أعيد اي يكره ويثقل وتنفر منه النفس
كتفورها ممن يعاديها وهذا على فرض المحال لما مر انه لا يوجد مثله
ولا ما يقرب منه كذا قال شارح بناء على عود ضمير مبلغه للقرآن
فهو عائد للكلام لم يجر لذلك وكتابنا معاشر الامة المحمدية
النازل الينا بواسطة نبينا صلى الله عليه وسلم يستلذ به
في الخلوات اي يجد قاريه لذة اذا اختلى بقراءته وخص الخلوة لانها
محل اجتماع الحواس واطمئنان القلوب بذكر الله فهو فيها
اعظم لذة وان كان له لذة ايضا بقراءته بين الناس ويؤنس بضم
الياء واسكان الهمزة وفتح النون مبني للمجهول اي يوجد بتلاوته
انس يدفع الوحشة في الازمات بفتح الهمزة وسكون
الزاي جمع ازمة وهي الشدة وقياس ما كان من الصفات على فعله
بفتح فسكون ان يجمع على فعلات بسكون العين نحو ضخمات
وبفتح في الاسم كسجدات وركعات هذا ان كانت سالمة فان
اعتلت عينها بالواو والياء فالسكون على الاشهر كما في المصباح
كغيره فانقلبه على من قال تسكن في الاسماء وتحرك في الصفات
ويشواه بضم السين وكسرها مقصورا على الرواية اي غيره
وتقفي فعبر اولا بغيره وهنا بسوي بمعناها من الكتب المنزلة
قبله كما استظهره بعض لا يوجد فيها ذلك المذكور من اللذة
والانس حتى احدث اخترع والف اصحابها من بزوهما
الملك لحون جمع لحن هو احد الحان الاغاني والنغمات

التي

التي تزين بها الاصوات وتوزن بضروبه الموسيقي والمراد هنا تزجيع
الاصوات للتطريب تحسينا للقراءة والشعر وطرقا جمع طريق وهي
ما يجري على قانون الموسيقي وضروبها الموزونة كذا في النسيم وقال
شيخنا وطرقا عطف تفسير والمراد ان غير القرآن يختزعون له اسبابا
تحمل الناس على الرغبة فيه والاقبال عليه فالمصنفون للكتب
يبتدعون فيها اصطلاحات واشياء تميزها عن غيرها مما هو مولف
في فنها ليحملوا الناس على قرائتها يستطيبون اي يطلبون
وجودها او يجلبون لهم ولمن بينهم بتلك اللحون والنغمات
تنشيطهم اي وجود نشاطهم وطربهم على قرائتها اي على
تطويل قرائتها وزيادتها او على ان يقرأها غيرهم لقرائهم اذا اريد
باللحون تغني القاري نفسه ويحتمل ان يريد بها احد شيوه ما يكون مع
القاري من الالات الطربية من المزامير كذا قال شارح ولهذا
اي بما اختص به القرآن من عدم ملل قاريه وما بعده وصف صلى الله
عليه وسلم القرآن في حديث رواه الترمذي عن علي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انها ستكون فتنة قيل فما المخرج قال
كتاب الله فيه نبأ من قبلكم وخبر من بعدكم وحكم من بعدكم وحكم
ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصمه الله ومن
ابتغى الهدى في غيره اضله الله وهو حبل الله المتين وهو الذكر
الحكيم وهو الصراط المستقيم هو الذي لا تزيغ به الاهواء ولا تشبع
منه العلماء ولا تلتبس به الالسن ولا يخلق عن الرد ولا تنقضي عجايبه
هو الذي لم ينته الجن اذ سمعته ان قالوا انا سمعنا قرانا عجبا يهدي
الى الرشد من قال به صدق ومن حكم به عدل ومن عمل به اجر ومن دعى اليه
هدي الى صراط مستقيم هذا لفظه في الترمذي فاقتضر المصنف
على حاجته منه وقدم فيه واخر فقال بانه لا يخلق بفتح الياء
وضم اللام وتفتح اي لا يبلى ويتغير حاله وبضم اوله وكسر اللام من
اخلق بمعنى خلق لانه جاء متعديا ولازما فلا مه مثله بمعنى واحد
على بمعنى مع كثرة الرد بمعنى الترديد اي كثرة تكرار قرائته
والعادة انها تورث وتفني سائر الثوب اذ كرر لبسه ففيه استعارة
مكنية وتخييلية لتشبيهه بثوب رقيق يليس ليتجمل به والمراد
اما المثل منه فهو دليل ما قدمه ان قاريه لا يمله واما التصرف
فيه بنحو تخريف ولا تنقضي عبره بكسر المهملة وفتح الموحدة

جمع عبرة بسكونها اي مواعظه التي يعتبر بها الكاملة على كمال الايمان
الصارفة عن العصيان عبارة عن كثرتها وتنوعها **ولا تفنى عجايبه**
اي لكثرتها لا تنفد وتنتهي جمع عجيبة وهي كل ما يتعجب منه فكلما أعيد
النظر فيها ظهر ما هو اغرب واعجب من الاول **هو الفصل** اي الجد
الفاصل بين الحق والباطل او المفصول المتميز عن غيره فعيل بمعنى فاعل
او مفعول **ليس بالهزل** اللعب اي لا لعب فيه ولا كلام سخيف
وهو في الاصل من الهزال ضد السمن فهو كله سمين لا غث فيه لما فيه من
الاوامر والنواهي التي بها سامعها **لا تشبع منه العلماء** اي
لا تستغني عنه ولا تزال تستنبط منه معاني وفوايد في كل حين وفي
الحديث مذموم لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا فشبهه بما يحول
به قوام الحياة الا ان كلا ما يحول يشبع اكله اذا امتلأ جوفه منه وهذا
بخلاف ذلك فوايد فوايده ممدودة والوان لذايذه غير مقطوعة
ولا ممنوعة **ولا تزيغ** بفتح الفوقية وكسر الزاي وتحتية وسجعة
به الاهواء بالمد جمع هوى وهو ما تهواه وتشتهيه الانفس
من الضلال اي لا يضل من اتبعه ويميل الهوى بنفسه الامارة **ولا**
تلتبس به الالسنة جمع لسان وهو الجارحة تشاع في اللغات فالمعنى
لا يشبه غيره من الكلام فلا يمكن اختلاطه به وادخاله فيه لان
اسلوبه ونظمه لا يشبه غيره فالمراد انه لا يمكن ان يدس فيه دسيس
هو الذي لم تنته الجن لم تتكف وتنزع **حين سمعته**
ان قالوا بفتح الهمزة ومحله نصب او جر بتقدير عن **انا سمعنا قرانا**
عجبا في بلاغته وعلو رتبته وبركته وعزته **يهدي الى**
الرشد يدل على الصواب من الايمان والتوحيد وهو تبكيت لقريش
اذ سكتوا سنين مع فصاحتهم لم يهتدوا والجن بمجرد سماعه امنوا فلا توقف
وتقدم من قصتهم في المقصد الاول **اشار اليه** بعني ذكره بلفظه
الفاضل عياض في الشفا من اوله فقوله هو ان قاربه الى هنا **والوان** جمع لون
وجه اعجاز هو ما فيه من الاخبار بما كان وجد بعضها كذلك اخبار القرون
الماضية والامم الهالكة والشرايع الدائرة **بما عليه** وفي الشفا بما كان لا يعلم
القصة الواحدة منه الا الفذ من الاخبار الذي فطن عمر في نظم ذلك فيورده
النبي صلى الله عليه وسلم على وجهه فيعترف العالم بذلك بصدق وان تسلم اميه
يستعلم **وما لم يعلموه فاذا سالوا** بالبنا للمفاعل **عنه** عما لم يعلموه **فبينه**
لهم عرفوا صحته لموافقته لما بلغهم اجمالا **وتحققوا صدقه** وقد كان اهل الكتاب
صلى الله عليه وسلم عن هذا فنزل عليه ما تتلو عليهم منه ذكرا **كالذي حفاه**
من قصة اهل الكهف الغار الواسع في الجبل واختلف في انه بوسوس في بلاد
الروم او بناحية بالاخبار اقرب ايلة سالته اليهود عنها لما قدم المدينة كما في الصحيح
من ابن مسعود وفي الترمذي وغيره عن ابن عباس قالت قريش ليهود اعطونا شيا نسال عنه هذا الرجل ويحتمل انهم قالوا ذلك في مكة حين جاء بعيد الاوثان فجمعهم الله على

سحر مستمر **وعند ابي نعيم** احمد بن عبد الله الاصبهاني الحافظ في
الدلايل للنبوة من وجه اسناده ضعيف عن ابن عباس
قال اجتمع المشركون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
منهم الوليد بن المغيرة المخزومي الكافر المبين على كفره الذي انزل
الله في شانه ولا تطع كل حلاف مهين الايات وذرني ومن خلقت وحيدا
الايات **وابو جهل** فرعون هذه الامة المقتول ببدر **والعاصي بن**
وايل السهمي احد المستهزيين **والاسود ابن المطلب** احد هم
والمضرب الحادثة المقتول عقب بدر **ونظراوهم** اشباههم
في التغول في الكفر والعناد **فقالوا للنبي صلى الله عليه وسلم**
ان كنت صادقا في انك رسول الله فشق لنا القمر فرقتين
نصفين **فسال ربه فانشق** وفي رواية ابن الجوزي في الوفا قال
لهم ان فعلت تومنوا قالوا نعم فسال ربه ان يعطيه ما قالوا فانشق
القمر فرقتين ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي يا فلان
يا فلان اشهدوا **وعند البخاري مختصرا من حديث ابن عباس**
بلفظ ان القمر انشق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورواه عنه ابو نعيم وزاد فلقتين قال ابن مسعود لقد رايت حيل حرا
من بين فلقتيه فلقتي القمر وهذا يوافق الرواية الاولى في ذكر حرا
وابن عباس وان لم يشاهد القصة كما قدمته لانها كانت قبل
ولادته ففي بعض طرقه انه نقل الحديث عن ابن مسعود اي ما
يشعر بذلك كما عبر به الحافظ وفي رواية ابي نعيم المذكورة من
قول ابن عباس قال ابن مسعود لقد الى اخره **وعند مسلم من**
حديث سعيد بفتح المهملة وكسر العين فيشا قال مهملة اخره ابن
ابي عروبة مهران البشكري مولاهم احد الاعلام ومايوجد في هـ
غالب نسخ المكي شعبة مخالف للواقع فرواية شعبة لفظها فرقتين
لم يختلف عليه رواية فيها وكما في مسلم فالذي فيه عن سعيد
عن قتادة بن دعامة **عن انس** بلفظ ان اهل مكة سالوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يريهم اية **فاراهم انشقاق القمر مرتين**
بدل قوله في الرواية الاولى شقتين **وكذا في مصنف عبد الرزاق**
عن معمر عن قتادة عن انس بلفظ مرتين ايضا وكذا اخرجه
الامامان احمد واسحاق عن عبد الرزاق وكذا اورد من حديث شيبان
عن قتادة اشار له مسلم في الصحيح **واتفق الشيخان** البخاري
ومسلم عليه **من رواية شعبة عن قتادة عن انس بلفظ فرقتين** قال
البيهقي قد حفظ ثلاثة من اصحاب قتادة عنه مرتين يعني سعيدا هـ
وشيبان ومعمرا قال الحافظ لكن اختلف عن كل منهم في هذه اللفظة
ولم يختلف على شعبة وهو احفظهم ولم يقع في شيء من طرق حديث
ابن مسعود بلفظ مرتين انما فيه فرقتين او فلقتين بالواو واللام

كما في حديث جبير بن مطعم فرقتين بالراء عند احمد وفي حديث ابن عمر
فلقتين باللام كما قدمته من رواية الترمذي وفي لفظ حديث جبير
بن مطعم فانشق باثنتين اي بصيورته ثنتين من الشق او الثنا
زائدة وفي رواية عن ابن عباس عند ابي نعيم في الدلايل فصار
قمرين وفي لفظ شقتين وعند الطبري من حديثه حتى راى شقتيه
ووقع في نظم السيرة للحافظ ابي الفضل العراقي وانشق مرتين
بالاجماع فظاهره تعلق بالاجماع بقوله مرتين على ظاهر رواية مسلم
وغيره لكن قال الحافظ ابن حجر في الفتح ما ملخصه
واظن قوله بالاجماع يتعلق بانشق لا بمرتين فاني لا اعلم من جزم
من علما الحديث بتعداد الانشقاق في زمنه صلى الله عليه وسلم
وعبارة الحافظ في الفتح ووقع في نظم السيرة لشيخنا الحافظ ابي
الفضل وانشق مرتين بالاجماع ولا اعرف من جزم من علما الحديث
بتعداد الانشقاق في زمنه صلى الله عليه وسلم ولم يتعرض لذلك
احد من شراح الصحيحين ونظم ابن القيم على هذه الرواية فقال
المراد بالقمر جنسه يراد بها الافعال تارة وبراد بها الاعيان اجزائه
والاول اكثر ومن الثاني انشق القمر مرتين وقد حقق هذا على بعض الناس
فادعى ان انشقاق القمر وقع مرتين وهذا انما يعلم اهل
الحديث والسير انه غلط فانه لم يقع الا مرة واحدة وقد وقع للعماد
بن كثير في الرواية التي فيها مرتين نظر ولعل قايلها اراد
فرقتين قلت وهذا الذي لا يتجه غيره جمعا بين الروايات
ثم راجعت نظم شيخنا فوجدته قد يحتمل التاويل المذكور
ولفظه

فصار فرقتين فرقة علمت ... وفرقة للطود منه نزلت
وذاك مرتين بالاجماع ... والنص والتواتر السماعي

فجمع بين فرقتين ومرتين فيمكن ان يتعلق قوله بالاجماع باصل
الانشقاق لا بالتعدد مع ان في نقل الاجماع في نفس الانشقاق
نظرا ياتي بيانه انتهى فعلى النظم جوابان اولهما تاويل مرتين
بفرقتين ولا ينافيه الجمع بينهما لانه اشارة للروايتين اي ان رواية
مرتين تحمل على رواية فرقتين كما اشار اليه ابن كثير ومراده بما
ياتي ما حاصله المعنى بقوله وقد انكر الي اخره والجواب انه اراد
اجماع من يعتد به لما هو لاء فلا عبرة بخلاف فهم وذكر الحافظ برهان
الدين الحلبي في النور انه كاتب شيخه العراقي بكلام ابن القيم
فلم يرد له جوابا بالكلية ولعل قايل مرتين اراد به فرقتين
كما قال ابن كثير وهذا كما قال الحافظ الذي لا يتجه
غيره جمعا بين الروايات فانها اذا تكثرت ودلت على شيء وخالفتها
رواية اخرى ترد اليها اذا امكن دفعا للتعارض على القاعدة وقد وقع

في رواية البخاري من حديث ابن مسعود انشق القمر ونحن مع
النبي صلى الله عليه وسلم بمنى وفي رواية مسلم بينما نحن
مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى اذا انفلق القمر ومنه الاعتراض قول
انس ان ذلك كان بمكة كما مر انه اي انس لم يصرح بانه عليه السلام
كان ليلتئذ بمكة فالمراد ان الانشقاق كان وهم بمكة قبل ان
يهاجروا الى المدينة والله اعلم زاد الحافظ وعلى تقدير تصريحه فهي
من جملة مكة فلا تعارض وقد وقع عند ابن مردويه بيان المراد فاخرج
من وجه اخر عن ابن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونحن بمكة قبل ان يصير الى المدينة
فوضح ان مراده بذكر مكة الاشارة الى ان ذلك وقع قبل الهجرة
ويجوز ان يقال وهم ليلتئذ بمنى ثم قال والجمع بين قول ابن مسعود
وقارة بمنى وقارة بمكة اما باعتبار التعدد ان ثبت واما بالحمل على انه
كان بمنى ومن بها لا ينافي انه بمكة لان من كان بمنى كان بمكة من غير عكس
ويويده ان الرواية التي فيها بمنى قال فيها ونحن بمنى والتي فيها
بمكة لم يقل فيها ونحن انما قال انشق بمكة اي انه كان وهم بمكة
قبل ان يهاجروا الى المدينة وبهذا يندفع دعوى الداودي
ان بين الخبرين تضادا انتهى وقال بعضهم الذي تحرر في الجمع بين
روايات منى ومكة وان مرا كان بين الفلقتين وان احداهما كانت
فوق الجبل والاخرى دونه ان يقال انه تباعد ما بين الفلقتين
بحيث لو كان اظهر في دفع الانكار فانه لو تقارب لقالوا انه من غلط
الحس فلما اشهدهم صلى الله عليه وسلم على ذلك
اشار مرة الى فلقة منه وقال اشهدوا فلانا وفلانا ثم اراهم مرة
اخرى فلقة اخرى وقال اشهدوا وكذا هذا كان ليلا بمكة والقمر في وسط
السماء بحذاء مرا وبحذاء غيره من الجبال والاماكن البعيدة فلا تعدد في
الشق ولا تناقض بين الروايات ولا يطعن في شيء منها وهذا ان شاء الله
مما لا ينبغي التعدل عنه فان القول بان المرات في الاعيان لا صحة لها لغة
ولا استعمالا فلو قطع انسان بطيخة قطعتين دفعة واحدة وقال
قطعتها مرتين كذبه من سمعه واستهزى به فعليك بالتحفظ الجديد
وان تقطع من جيل فكره على التقليد وقد انكر هذه المعجزة جماعة
من المبتدعة كجهور الفلاسفة متمسكين بان الاجرام الفلكية
لا تتهيأ لا يمكن فيها الانخراق والالتيام وكذا قال شيوخ
في فتح ابواب السماء ليلة الاسرا الى اي مع غير ذلك من انكارهم ما يكون
يوم القيامة من تكوير الشمس وغير ذلك وجواب هولا ان كانوا ممن
تفاد ان ينا ظروا اولا على ثبوت دين الاسلام فاذا ثبت المناظرة
وثبت عندهم دين الاسلام اشتركوا مع غيرهم ممن انكر ذلك
من المسلمين فيناظروا اثانيا في اقامة الحجة على اثبات الانشقاق

كما حكي ابن ابي ان ابا بكر بن الطيب لما ارسله صاحب
الروم بقسطنطونيه وانه اجل علما الاسلا
فقال له تزعمون ان القمر انشق لنبيكم فهل
حتي تروته دون غيركم فقال وهل بينكم
ونسب اذ اينهوها ولم ترها اليهود ويونان وا
وهو في جوارکم فانحم ولم يجر جوابا والقصة طويلة
سلم المسلم بعض ذلك دون بعض لزم التناقض ولا سبيل له الي
انكار ما ثبت في القران من الانشقاق والالتيام في يوم القيامة لانه كغير
واذا ثبت هذا استلزم ايضا وقوع ذلك معجزة لنبي الله صلي
الله عليه وسلم يرد عليه ان مجرد ثبوت ذلك في القيامة انما يستلزم
جواز وقوعه والجواز لا يستلزم الوقوع فالمناسب ان يقول استلزم
جواز وقوع ذلك معجزة كما عبر به الحافظ في الفتح وفي نسخة استلزم
الجواز دون وقوع ذلك معجزة فيمكن ان يجاب علي ثبوت الواو وان
وقوع بالرفع مبتدا خبره محذوف اي وقوعه معجزة ثبتت بالقران
فيجب قبوله وقد اجاب عن هذه الشبه من العلما فقال ابن
الزجاج بفتح الزاي والتشديد نسبة الي حرفة ابو اسحاق
ابراهيم بن السري الامام العلامة المتوفي سنة احدي عشرة وثلثمائة
وهو شيخ الزجاجي صاحب الجمل في معاني القران افكر بعض المبتدعة
الموافقين لمخالفي الملة الكفار انشقاق القمر لاستحالتهم
بزعمهم الكاذب ولا انكار للعقل فيه لان القمر مخلوق لله ان
يفعل فيه ما يشا كما يكوره يلفه ويذهب نورة يوم القيامة
ويفنيه انتهي واما قول بعض الملاحدة لو وقع هذا النقل متواترا
واشترك اهل الارض كلهم في معرفته ولم يختص به اهل مكة
لانه امر حدث وعن حس امر محسوس بحاسة البصر ومشاهده
ينبغي عطف التفسير فالنقل فيه شركا والدواعي متوفرة علي
رواية نقل كل غريب ونقل ما لم يعهد ولو كان لذلك اصل لنقل وفي كتب
التفسير بفوقية فسين مهملة فتحتية فراي المبهمة والتنجيم
اذ لا يجوز عقلا وعادة اطباقهم علي تركه واعتقاله مع جلالة
شانه ووضوح امره فاجاب عنه الخطابي وغيره بان هذه القصة
خرجت عن بقية الامور التي ذكروها لانه شق طلعه خاص من الناس
موقع ليلا لان القمر لا سلطان له بالنهار ومن شان الليل ان تكون
الخاص فيه نياما ومستكنين في الابنية لا يرون التردد ولا التسما
والبارز منهم بالصحرا اذا كان يقظانا يحتمل انه يتفق انه كان مشغولا
في ذلك الوقت بما يلهيه من سمر حديث الليل ومن المستبعد عقلا

وعادته

وعادة انه يقصد والي مواقع القمر ناظرين اليه لا يغفلون عنه فقد
تجوز ان يقع ولم يشعر به اكثر الناس وانما تصدي لروايته من
اقترح وقوعه وقد يقع بالمشاهدة في العادة ان ينكسف القمر وتبدوا
الكواكب العظام وغيرها لك في الليل ولا يشاهدها الا الاحاد فكذلك
الانشقاق انه وقعت في الليل لقوم سالوا فاقترحوا فلم يتباهب
لها غيرهم كما في الفتح تتبعا لما بسطه في الشفا ولعل ذلك انما كان في
قدر اللحظة التي تاتي مدرك البصر ترد عليه ترجمته قول ابن عباس
قد زما بين العصر الي الليل كما مر الا ان يحمل علي ان الانشقاق الواقع
في الابتدا كان بقدر ادراك البصر ثم اخذ في الالتيام فلم يلم وبقي حرا
بين الفلقتين ودام قد زما بين العصر الي الليل وقد يكون القمر حينئذ
في بعض المنازل التي تظهر لبعض الافاق النواحي دون بعض كما يكون
ظاهرا لقوم عاريا عن قوم فقد يكون ليلة انشقاقه طالعا بمكة
دون غيرها فلو قال غيرهم انما انشقاقه تلك الليلة لم يكذبوا
وكما يجد الكسوف اهل بلد دون بلد اخري وفي بعضها كليته وفي
بعضها جزئية وفي بعضها لا يعرفها الا المدعون علمها ذلك
تقدير العزيز العليم وقد ابدي الخطابي حكمة تالفه في كون
المعجزات النبوية لم يبلغ منها ما بلغ القران الذي لا نزاع
فيه كالقران اي كجملوع القران ولفظ الفتح الا القران وكل
صحيح بما حاصله ان معجزة كل نبي اذا وقعت عامة اعقبتها هلاك
من كذب به من قومه والنبي صلي الله عليه وسلم بعث
رحمة للعالمين ولو كفار فكانت معجزته التي تحدي بها
عقلية فاختص بها القوم الذين بعث منهم لما اوتوه من فضل
العقول وزيادة الافهام ولو كان ادراكها عاما لعوجل من كذب
به كما عوجل من قبلهم انتهي زاد الحافظ وذكر ابو نعيم في الدلايل
نحو ما ذكره الخطابي وزاد ولا سيما اذا وقعت الاية في كل بلدة
كان عامة اهلها يومئذ الكفار الذين يعتقدون انها سحر يعم
ويجتهدون في اطفا نور الله قلت وهو جيد بالنسبة الي من سال عن
الحكمة في قلة من نقل ذلك من الصحابة واما من سال عن السبب
في كون اهل التنجيم لم يذكروه فجوابه انه لم ينقل عن احد منهم انه
نفاه وهذا كاف فان الحجة في من اثبت لا في من لم يوجد عنه صريح النفي
حتي ان كل من وجد منه صريح النفي تقدم من وجد منه صريح الاثبات
انتهي وكذا اجاب بن عبد البر وبنحوه ابي بنحو جواب
الخطابي وقال قد يطلع علي قوم قبل طلوعه علي اخرين وايضا فان
زمن الانشقاق لم يطل ولم تتوفر الدواعي علي الاعتنا بالنظر اليه
ومع ذلك فقد بعث اهل مكة الي افاق اهل مكة يسالون عن
ذلك فجاء السفار واخبروا بانهم عاينوا ذلك وذلك لان المسافرين

في الليل غالبا يكونون في ضوء القمر ولا يخفى عليهم ذلك وقال
القرطبي الموانع من مشاهدة ذلك اذا لم يحمل القصد اليه غير متحرق
ويحتمل ان الله صرف جميع اهل الارض غير اهل مكة وملحوظها عن الالتفات
الى القمر في تلك الساعة ليختص بمشاهدتها اهل مكة كما اختصوا
بمشاهدة اكثر الايات ونقلوها الى غيرهم قال الحافظ وفيه نظر
لان احدا لم ينقل ان احدا من اهل الافاق غير اهل مكة ذكروا انهم
رصدوا القمر تلك الليلة المبينة فلم يشاهدوا انشقاقه فلو
نقل ذلك لكان الجواب الذي ابداه القرطبي جيدا ولكن لم ينقل عن
احد من اهل الارض شيء من ذلك فالاقتصار حينئذ على جواب
الخطابي ومن وافقه اوضح **تنبيه** **ما يذكره**
بعض القصاص ان القمر دخل في جيب النبي صلى الله عليه
وسلم وخرج من كمه فليس له اصل كما حكاه الشيخ بدر الدين
الزركشي عن شيخه العماد بن كثير وسبقهما لذلك النووي في
الفتاوي فانه سئل عن رجلين تنازعا في انشقاق القمر على عهده صلى
الله عليه وسلم فقال احدهما انشق فرقتين دخلت احداهما في كمه
وخرجت من الكم الاخر وقال الاخر بل نزل الى بين يديه فرقتان
ولم يدخل في كمه فاجاب الاثنان بخطيان بل الصواب انه انشق
وهو في موضعه من السماء وظهرت منه احدى الشقتين فوق
الجبل والاخرى دونه هكذا ثبت في الصحيحين من رواية ابن مسعود
رضي الله عنه انتهى **واما رد الشمس له صلى الله عليه وسلم**
تسليم قوله اما معجزة الى اخره تفصيلا لقوله وجدتها شاملة
للعلوي ومن جملته القمر والشمس **فروي عن اسما بنت عميس**
بمهملتين مصغرا الخثعمية تزوجها جعفر بن ابي طالب ثم ابو بكر
ثم علي وولدت لهم وماتت بعد علي وهي اخت ميمونة بنت الحارث ام
المؤمنين لابيها وورن اسما فعلا عند سيبويه واصله وسما
من الوسامة اي الحسن فابدلت الواو همزة وقيل افعال جمع اسم
قال التلمساني والاول اولى اي لان الممنوع منع الصرف وان
جعله كذلك يفيد ان سبب الاخذ حسنها واعله ابن تيمية
حديثة اسلامها فانها كانت متزوجها بالحبشة قال النسائي وهو
وهم بلا شك اذ لا خلاف ان جعفرا قدم من الحبشة هو وامراته
على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بخيبر بعد فتحها
وقسم لها ولاصحاب سفينتها **ان النبي صلى الله عليه**
وسلم كان يوحى اليه مرة **وراسه في حجر علي**
رضي الله عنه جملة حالية وجر مثلث الحاء بعني الحضن والاظهر ان
الواو التي كان علي حينئذ وهو تام فاستعمل في المفيدة للظرفية

وجعل

وجعل الحضن محلا للراس نجوز ان اطلاق اسم الشيء وهو الجنب
على ما يقرب منه وهو الفخذ وبالغ في تمكن راسه من فخذه فشبه
ذلك التمكن بالظرفية واستعمل فيه ما يستعمل فيها استعارة
تبعية **فلم يصل علي العصر حتى غربت الشمس** واما
المصطفى فكان قد صلاها الحاياتي في الرواية الاخرى **فقال**
رسول الله صلى الله عليه وسلم اصليت يا علي استفهام
تقرير ليترتب عليه الدعاء واظهار المعجزة او حقيقي ولا اشكال
بان قلبه لا ينام لاشتغال قلبه حينئذ بالوحي فاستغرق فيه
قال لا لانهم كانوا لا يوقظونه لحاجة الصحيح وقد وضع راسه
في حجر وهو عذر في اخراج الصلاة عن وقتها وكم يصلها بحوا لايما
لجواز انه لم يكن شرع حتى **فقال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم اللهم انه كان في طاعتك وطاعة رسولك لانه لم يزعجه
من منامه وانتظر يقظته وذلك تعظيم لله برعاية نبيه ولرسوله
بترك ما يؤذيه فاردد بفتح الادغام وقد قرئ من يرتد بالادغام هه
والفك **عليه الشمس** اي اعادها لمكانها الذي غربت منه ليصلي
العصر في وقتها **قالت اسما** بنت عميس **فرايتها غربت**
ثم رايتها طلعت بدعا المجتبى **بعد ما غربت ووقعت** اي
نزلت **على الجبال والارض** بعد مفارقتها لهما فوقفت بعين
مهملة وقوك الدجى بالقاف من الوقوف اي لم تسر وتبين رجوعها
ان ثبتت رواية والا فالعين اوفق بقولها بعد ما غربت **وذلك بالصهباء**
بالفتح والمد موضع على مرحلة من خيبر او على بريدين فقولها في
خيبر فيه مضاف اي في قرب **رواه** العلامة الامام الحافظ احمد
بن محمد ابن سلامة بن سلمة الازدي ابو جعفر **الطحاوي** بفتح
المهملتين نسبة لطحا قرية من بصعيد مصر على ما قاله ابن الاثير ورده
السيوطي بانه ليس منها بل من طحطوط بتقديمها فكره ان يقال
الطحطوطي المصري ابن اخت المزني سمع يونس بن عبد الاعلى
وهرون بن سعيد ومنه الطبراني وغيره وكان ثقة ثبتا فقيها
حنفيا الا مالكيا كما زعم بعض انتهت اليه رياسة اصحاب ابي حنيفة
وله مولفات ولد سنة تسع وثلاثين ومائتين ومات سنة احدى
وعشرين وثلثمائة **في مشكل الحديث** كتاب جليل
اشتهر بالاثار من طريقين عن اسما **كما حكاه القاضي عياض**
في الشفا وقال الطحاوي ان احمد بن صالح المصري
ابو جعفر ابن الطبري ثقة حافظ روى عنه البخاري وابو داود وروى
تكلم فيه النسائي بسببه اوهام له قليلة ونقل عن ابن معين تكذيبه
وجزم ابن حبان بانه انما كذب احمد بن صالح الشهم في فطن النسائي
انه عنى ابن الطبري مات سنة ثمان واربعين ومائتين وله ثمان
وتسعون سنة **كان يقول لا ينبغي لمن سبيله** طريقها اسما لكنه

العلم اي طلبه والاشتغال به ومعرفة الحديث فجعل نفس العلم طريقا
لانه يصل به صاحبه الى سعادة الدارين التخلف عن حفظ حديث
اسما بنت عميس هذا الذي رويته في رد الشمس انه من علامات
النبوة ايا نها الدالة عليها اذ هو معجزة عظيمة وهذا مؤيد لصحته فان
احد هذا من كبار ائمة الحديث الثقات وحصبه ان البخاري روى
عنه في صحيحه فلا يلتفت الى من ضعفه وفي الالآلئ
وربما كان بغير قادح كالنسائي في احمد بن صالح
انتهى كلام عياض قال بعضهم نعقبا عليه هذا
الحديث ليس بصحيح وان اوهم تخريج اي نقل القاضي عياض
له في الشفا عن الطحاوي من طريقين صحته فالمفعول محذوف اي
لقوله قال وهذان الحديثان ثابتان رواتهما ثقات فقد ذكره
ابن الجوزي في الموضوعات وقال انه موضوع بلا شك وفي
سنده احمد بن داود وهو متروك الحديث قال ابن الجوزي
كذاب كما قاله الدارقطني وقال ابن حبان كان يضع الحديث
قال ابن الجوزي وقد روي هذا الحديث ابن شاهين فذكره
ثم قال ابن الجوزي وهذا حديث باطل وليس فاعل قال ابن
شاهين لان اسناده حسن ولذا قال السيوطي تبعا للحافظ
اخطا ابن الجوزي وقد نص ابن الصلاح وسابر من تبعه على تساهل
ابن الجوزي في كتاب الموضوعات بحيث خرج عن موضوعه لمطلق
الضعف قال العراقي واكثر الجامع فيه اذ فرع لمطلق الضعف عني ابا
الفرج حتى انه ادرج فيه كثيرا من الاحاديث الصحيحة
قال السيوطي
ومن غريب ما تراه فاعلم فيه حديث من صحيح مسلم
فهذه غفلة شديدة منه بحكم بوضع حديث في احد الصحيحين
قال ابن الجوزي ومما تغفل واضعه انه نظر الى سورة
فضيلة رد الشمس حتى صلى علي العصر ولم يلمح عدم الغائبة
فيه وان صلاة العصر بغيبوبة الشمس يصير قضا ورجوع
الشمس لا يعيدها اداء انتهى وتعقب بانه لا وجه له لانها فاتته
بعذر مانع من الاداء وبعدم تنشويشه على النبي وهذه فضيلة
ودل ثبوت الحديث على ان الصلاة وقعت اداء وبذلك صرح القرطبي
في التذكرة قال فلو لم يكن رجوع الشمس نافعا وانه يتجدد الوقت
لما رددها عليه ووجهه ان الشمس لما عادت كما كانت لم تغيب
وفي الاسعاد لو غربت الشمس ثم عادت عاد الوقت ايضا لهذا الحديث
وتجويز حمل الغروب في كلام اسما على الشروع فيه او مقاربته فيكون
عوده قبل غروب الشمس فيحصل به بقا الوقت فمعنى عادت عاد
ظهورها كما كان الوقت باق بعينه فيه انه لا قرينة هنا على هذا

الاحوال

الاحتمال الصارف للفظ عن المتبادر منه الذي حمله عليه الحفاظ المشتون
للحديث والذين زعموا وضعه او ضعفه ولا دلالة في حديث جابر الاتي
امر الشمس فتاخرت ساعة من نهار على انه قبل الغروب بل الظاهر انه بعد
الغروب بدليل قوله بعده فزيد له في النهار ساعة على ان حديث
جابر قضية اخرى غير هذه كما نبينه وقد افرد ابن تيمية الحافظ
ابو العباس احمد الشهير تصنيفا مفردا في الرد على الروافض
ذكر فيه هذا الحديث بطرقه ورجاله وانه موضوع والعجب من
القاضي عياض مع جلالة قدره عظمته وعلو خطره بفتح الخا
والطا علو قدره ومنزلته على ما في المصباح وقيده بخريد باستعمال
الخطر في مجرد القدر او انه قصد المبالغة وان المعنى علو صح علو قدره
على ان في القاموس الخطر قدر الرجل في علوم الحديث اذ هو من
الحفاظ النقاد كيف سكت عنه موهما صحته وناقلا بتوته
موثقا رجاله انتهى ولا عجب اصلا لان اسناد حديث اسما حسن
وكذا اسناد حديث ابي هريرة الاتي كما صرح به السيوطي قائلا
ومن ثم صححه الطحاوي والقاضي عياض وذكره ابن الجوزي في
الموضوعات فاخطا بما بينته في مختصر الموضوعات وفي النكت
البديعات انتهى يعني كما تقرر في علوم الحديث ان الحسن
اذا اجتمع مع حسن اخر او تعددت طرقه ارتقى للصحة فالعجب العجاب
انما هو من كلام ابن تيمية هذا لانه الحادي على القواعد
المعلومة في الالهية ومحوها وغيرها لصغار الطلبة ولذا قال
الحافظ في فتح الباري اخطا ابن الجوزي بذكره في الموضوعات وكذا
ابن تيمية في كتاب الرد على الروافض في زعمه وضعه انتهى وقال
شيخنا السخاوي في المقاصد قال الامام احمد لا اصل له
وتبعه ابن الجوزي فاورده في الموضوعات وكذا نقل ابن كثير عن احمد
وجماعة من الحفاظ انهم صرحوا بوضعه قال الشامي والظاهر انه وقع
لهم من طريق بعض الكذابين ولم يقف لهم من الطرق السابقة والا فهي بتعددها
مع الحكم عليها بالضعف فضلا عن الوضع ولو عرضت عليهم اسانيدها
لاعترفوا بان للحديث اصلا وليس بموضوع قال وما عهدوه من
القواعد وذكر جماعة من الحفاظ له في كتبهم المعتمدة وتقويته من قواه
يرد على من حكم عليه بالوضع انتهى ولذا استدل السخاوي بزعم
وضعه فقال لكن قد صححه الطحاوي والقاضي عياض وناهيك
بهما واخرجه ابن مندة وابن شاهين من حديث
اسما بنت عميس باسناد حسن وابن مردوية من حديث
ابي هريرة باسناد حسن ايضا انتهى ورواه الطبراني
في معجمه الكبير باسناد حسن كما قاله شيخ الاسلام قاضي
القضاة ابن العراقي الحافظ ولا يضر [illegible]

عن اسما بنت عميس ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
الظهر بالصهباء ثم ارسل عليا في حاجة فجاء قسم غنايم خيبر كما في رواية
للطبراني ايضا فرجع وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم العصر
فوضع صلى الله عليه وسلم راسه في حجر علي فنام فلم يحركه
حتى غابت الشمس فاستيقظ فساله اصليت قال لا فقال عليه
الصلاة والسلام اللهم ان عبدك عليا احتبس بنفسه امتنع من
الحركة قاصرا نفسه على حفظ نبيه وخدمته فرد عليه الشمس
كي يصلي العصر اداء قالت اسما فطلعت عليه الشمس حتى وقعت
على الجبال وعلى الارض وقام علي فتوضا وصلى العصر ثم غابت وذلك
بالصهباء وعند الطبراني ايضا عن اسما قالت اشتغل علي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في قسمة الغنايم يوم خيبر حتى غابت
الشمس فقال صلى الله عليه وسلم يا علي اصليت العصر قال
لا يا رسول الله فتوضا صلى الله عليه وسلم وجلس في المجلس
فتكلم بكلمتين او ثلاثة كانها من كلام الحبشة فارتجعت الشمس
كهيئتها في العصر فقام علي فتوضا وصلى العصر ثم تكلم صلى الله عليه
وسلم بمثل ما تكلم به قبل ذلك فرجعت الشمس الى مغربها فسمعت
لها صريرا كالمنشار في الحنشبة وطلعت الكواكب وبهذا الحديث
بان ان الصلاة ليست قضايا بتعيين الاداء والاتم بكن للدعا فايدة
وفي لفظ احمد عنه للطبراني ايضا في الكبير كان عليه الصلاة
والسلام اذا نزل عليه الوحي يغشى عليه ويعرق ذلك حاضروه
فانزل عليه يوما وهو في حجر علي فقال له النبي صلى
الله عليه وسلم لما سري عنه صليت العصر قال لا
اي لم اصله يا رسول الله فدعى الله بكلمتين او ثلاثة فرد
عليه الشمس حتى صلى العصر قالت اسما فرايت الشمس طلعت
بعد ما غربت حين رددت حتى صلى العصر علي ومن الفوايد ان
تعدد الطرق يفيد ان للحديث اصلا ومن لطايف الاتفاقات
الحسنة ان ابا المظفر الواعظ ذكر يوما قرب الغروب فضايل علي
ورد الشمس له والسما مغيمة غيما مطبقا فظنوا انها غربت وهوا لا يطرف
فاصحت السما ولاحت الشمس صافية الاشراق فاشار اليهم بالجلوس
وقال ارتجالا

لا تغربي يا شمس حتى ينتهي ... مدحي لال المصطفى ولنجله
واتتي عنانك اذا اردت ثناهم ... انسيت اذكان الوقوف لحبله
ان كان للعرب وقوف فليكن ... هذا الوقوف لحبله ولرجله

قال ابن العراقي وروى الطبراني ايضا في معجمه الاوسط

باسناد حسن عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم امر الشمس ان لا تغرب حتى تقدم عير قريش التي راها
ليلة الاسرا والجريم بانها تقدم يوم كذا وولي النهار ولم يجي فتاخرت
ساعة من نهار الى ان قدمت فهذه قصة اخرى كانت وهو عكة
قبل الهجرة كما حمله الحافظ ابن حجر مريدا به الحديث المنقطع المذكور
بقوله وروى يونس بن بكير بن واصل الشيباني ابو ابكر الكوفي
صدوق يخطي روى له مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجة
والبخاري تعليقا مات سنة تسع وتسعين وماية في زيادات
المغازي عن شيخه محمد بن اسحاق بن يسار امام المغازي
مما ذكره القاضي عياض في الشفا لما اسري بالنبي صلى
الله عليه وسلم فاخبر قومه بالرفقة مثلث الراء الجماعة المترافقين
في السفر ولا يذهب اسم الرفيق الا بالتفرق والعلامة التي
في العير هي ان يتقدمها جمل اورق قال لوامتي تجي قال يوم الاربعا
بمثلثة بعد الباء الكسر اولي كما في المحكم وغيره ممدود والهمزة
مفتوحة على الثلاث وحكي ابن هشام فتح الهمزة وكسر الباء
وقصرها وكسر الهمزة وفتح الباء وقال هذه اقبح اللغات فلما
كان ذلك اليوم بالرفع والنصب والاولى اولى لانه نعت فاعل
كان التامة بمعنى وجد اشرفت بمعجمة وراء مهملة وفاء قريش
اي قامت على شرف وهو المكان المرتفع لتنتظر العير قادمة ام لا هم
ينتظرون حال او مستانف يترقبون قدوم عيرهم في اليوم
الموعود وقد ولى النهار قارب ذلك اليوم ان يتم ويدخل
الليل بغروب الشمس ولم تجي العير فهنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم سال ربه ان يمد له ذلك اليوم حتى تجي العير فقيل انقضا به
فزيد له في النهار ساعة وذلك انه حبست عليه الشمس
امسكها الله بقدرته وعوقها عن سيرها المعتاد حتى قدمت العير
قبل غروبها وعورض هذا بما ورد وافتضر عليه البيضاوي وهو
والزمخشري انه صلى الله عليه وسلم قال يقدمها جمل
اورق عليه غرارتان مخططتان يطلع عليكم عند طلوع الشمس فخرجوا
ينتظرون طلوعها فقال قايل منهم هذه الشمس قد طلعت فقال
اخر وهذه الابل قد طلعت بقدمها الى ان قالوا ان هذا الاسير وهو
مبين انتهى وهذا يعارضه قوله في الحديث الصحيح الذي
اخرجه احمد برجال الصحيح لم تحبس الشمس على احد الا
لفظ احمد عن ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم ان الشمس
لا تحبس لبشر الا ليوشع بالشين معجمة ومهملة بن نون

بالاضافة منصرف على الافصح وان كان اعجميا السكون وسطه كنوح
ولوط ويونن بن افرائيم ابن يوسف كان يوشع بخدم موسى ويتبعه
ولذا سماه الله فتاه وبقية رواته احد ليالي سار الى بيت المقدس
واخرجه الخطيب في تاريخه من حديث ابي هريرة بلفظ ما حبست
الشمس على بشر قط الا على يوشع ليالي سار الى بيت المقدس يعني
حين قاتل الجبارين يوم الجمعة بعد موت موسى وهارون
في التيه وكان رحمة لهما وعذابا لاوليائه وسال موسى ربه ان
يدنيه من الارض المقدسة رمية حجر فادناه كما في الحديث وبني يوشع
عند الاربعين وامر بقتال الجبارين فسار عن بقي معه وقاتلهم
يوم الجمعة فلما ادبرت الشمس قاربت الغروب خاف ان تغيب
قبل ان يفرغ منهم ويدخل في السبت فلا يحل له قتالهم
فيه فدعا الله فرد عليه الشمس ساعة حتى فرغ من قتالهم
ويقال كان علم النجم صحيحا قبل فلما وقفت ليوشع بطل اكثره ولما
ردت لعلي بطل جميعه قال الحافظ ابن كثير فيه ان هذا
كان من خصائص يوشع وبه اشتهر حتى قال ابو تمام في قصيدة
فوالله ما ادري احلام نائم ... المنى بنا ام كان في الركب يوشع
فيه رد على ضعف الحديث الذي رويناه ان الشمس رجعت
حتى صلى علي ابن ابي طالب العصر وقد صححه احمد بن
صالح المصري ولكنه منكر اي ضعيف اذ المنكر من اقسامه
ليس في شيء من الصحاح والحسان ممنوع لورود من طرق ثلاثة
حسان كما مر وتقرر انه يبقى بذلك للصحة ومما يشهد
الذي اشرت اليه على نقله لغرابته وتفرد بنقله امرأة من
اهل البيت مجهولة لا يعرف حالها فيه نظر ايضا فقد رواه جماعة
وتعددت طرقه كما بينه في النكت وتلخيص الموضوع وسيل
الهدى وغيرهم انما يحسن كلام ابن كثير ولم يثبت في كل
النسخ بل بعضها ويحتمل الجمع بان المعنى لم تحبس على احد من
الانبياء غير يوشع بن نون نحو قولك الخاتم الحصر محمول
على الماضي للانبياء قبل نبينا وليس فيه انها لا تحبس بعد الماضي
انتهى ويلزم متعين لدفع التعارض بين الحديثين ومثله كثير في
الاحاديث كقوله لم يتكلم في المهد الا ثلاثة فالحصر اضافي وجمع
ايضا بان خبر يوشع في حبسها قبل الغروب وقبل وخبر علي في ردها
بعده وبانه قاله قبل قصة خيبر وكذا روي حبس الشمس
لنبينا صلى الله عليه وسلم ايضا يوم الخندق حتى شغل
عن صلاة العصر فيكون على هذا احبس الشمس
خصوصا لنبينا ويوشع بناء على انها لم تحبس لغيرها الصحة

خبرها

خبرها دون غيرها اما ما ياتي كما ذكره اي حبسها يوم الخندق
القاضي عياض في الاكمال شرح مسلم له وعزاه لمشكل الآثار
للطحاوي ونقله النووي في شرح مسلم في باب حل الغنائم
عن عياض واقره وكذا نقله الحافظ ابن حجر في باب الاذان
من كتابه تخريج احاديث الرافعي ومغلطاي في الزهر الباسم
في سيرة المصطفى ابي القاسم واقروه لكنه في فتح الباري قال لم اقف عليه
في مشكل الآثار انما فيه حديث اسما المار فان قلت فهي قصة اخرى
قلت وتعقب بان الثابت في الصحيحين وغيره انه صلى
الله عليه وسلم صلى العصر في وقعة الخندق بعد ما غربت الشمس
كما سبق في غزوتها واجيب بانه كان في يوم اخر او وقعة
الخندق كانت اياما وذكر البغوي في تفسيره بلفظ حكي عن علي
ان معنى ردوها علي بقول سليمان يا امر الله الملائكة الموكلين
بالشمس بردها فردوها حتى صلى العصر وقتها وذلك انه كان يعرض
عليه الخيل الجياد عنه وقت غيبت بالحجاب فاختصره المم فقال
انها حبست لسليمان عليه السلام ايضا لقوله ردوها علي ونوزع
فيه بعدم ذكر الشمس في الآية فلعل المراد الصافنات الخيل الجياد
واجيب بانه لو ثبت عاد الضمير للشمس لعلمها وان لم
يجر لها ذكر كقوله حتى توارت قال الحافظ فكانه غير ثابت وجاء ايضا انها
حبست عن الطلوع لموسى في المبتدا لابن اسحاق عن عروة انه
تعالى امر موسى ان يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر يطلع
وكان وعدهم بالسير عند طلوع الفجر فدعى ربه ان يوخر الفجر حتى يفرغ
فتعقبه قال الحافظ وتاخير طلوع الفجر يستلزم تاخير طلوع الشمس لانه
تابع له فلا يقال الحصر انما وقع في يوشع بطلوع الشمس فلا يمنع
حبس الفجر لغيره قال واخرج الخطيب في كتاب ذم النجوم عن علي قال
سال قوم يوشع ان يطلعهم على بدء الخلق واجالهم فاراهم ذلك في ما من
عمامة امطرها الله عليهم فكان احدهم يعلم متى يموت فيقولوا على
ذلك الى ان قاتلهم داود على الكفر فاخر جوا الى داود من لم
يحضر اجله فكان يقتل من اصحاب داود ولا يقتل منهم فشكى
الى الله ودعاه فحبست عليه الشمس فزيد في النهار فاختلطت
الزيادة بالليل والنهار فاختلط عليهم حسابهم واسناده ضعيف
جدا انتهى والله اعلم بصحة ذلك كله في نفس الامر وضعفه
قال القاضي عياض واختلف في الشمس المذكور هنا
فقيل رد تعلي اداجها اي احوالها التي كانت تشبع عليها
نهارا وقيل وقفت ولم ترد قال البرهان وهو ظاهر
قوله فحبست وقيل بطء حركتها قال ابن بطال

ومعناها

وبعناها واري بان ما هو مشغول به وجب فسلمت عليه فرد عليه السلام
ثم قال ما جابرك قال قلت جابني الله ورسوله فامرني ان اجلس فجلست
الى جنبه لا ارساله عن شيء ولا يذكره لي فمكثت غير كثير فجا ابو بكر
رض الله تعالى عنه يمشي مسرعا فسلم عليه فرد عليه السلام ثم قال
ما جابرك قال جابني الله ورسوله فاشار ببيده ان اجلس بفتح الهمزة
وكسر النون ووصل همزة اجلس وهي ان المفسرة لانها سبقت
بجملة فيها معنى القول دون حروفه وبعدها جملة فجلس الى ربوة
بتثليث الراء ما ارتفع من الارض كما في القاموس وغيره مقابل
النبي صلى الله عليه وسلم ثم جاء عمر ففعل مثل ذلك ثم قال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وجلس الى جنب ابي بكر
وفي رواية البيهقي وابن عساكر وجلس عن يمين ابي بكر ثم جا
عثمان كذلك وجلس الى جنب عمر اي عن يمينه كما في رواية
ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصيات جمع
حصاة سبع او تسع او ما قرب من ذلك بالشك من الراوي وباقي
الجذه بسبع في رواية البزار ومن معه فالشك ممن دون ابي ذر فسبحن
في يده بان قلن سبحان الله حتى سمع لهن حنين
كحنين تصويت النحل بالمهملة وهو تشبيه في علو
الصوت فقط فلا يران دوي النحل ليس بالفاظ مفهومة وتسبيح الحصى
بالفاظ علم الحاضرون انها تسبيح وباقي كل منها متكلما باعتبار خلق
الكلام فيها حقيقة خرقا للعادة في كف رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم وضعهن بالارض فخرسن ثم اخذهن وناولهن
ابا بكر كما في رواية البيهقي وغيره والمخرج متحد ففيه هنا
اختصار وجاء في تسبيحن في كف ابي بكر حتى سمعت لهن
حنينا كحنين النحل كما عند البيهقي وغيره ثم اخذهن منه فوضعهن
في الارض فخرسن وصرن حصى لا تسبيح فيه ثم
ابي من الارض وناولهن عمر فسبحن في كفه كما سبحن في كف
ابي بكر وللطبراني والبيهقي حتى سمعت لهن حنينا كحنين النحل
ثم اخذهن منه فوضعهن في الارض فخرسن وصرن حصى ثم تناولهن
ابي من الارض وناولهن عثمان فسبحن في كفه نحو ما سبحن
في كف ابي بكر وعمر وللطبراني والبيهقي حتى سمعت لهن حنينا كحنين
النحل ثم اخذهن فوضعهن في الارض فخرسن فقال صلى الله
عليه وسلم هذه خلافة النبوة كما في رواية البيهقي والطبراني
وغيرها وبه يعلم وجه مجاورته صلى الله عليه وسلم
لابي ذر وانه كان اقرب اليه منهم في المجلس لانه ليس من الخلفا وقال
الحافظ ابن حجر في فتح الباري في شرح حديث كنا نسمع تسبيح الطعام

وما اولى الا قوال قال عياض وكل ذلك من معجزات النبوة
انتهى قال بعض شراح مسلم والشمس احد الكواكب السيارة وحركتها
مترتبة على حركة الفلك بها فحبسها على التفاسير المذكورة انما
هو لحبس الفلك لاحبسها في نفسها انتهى واما ما روي من طاعات
اي انقياد للجمادات جمع جماد وهو ما لا روح له كالحجر والشجر والمراد
جسمها الاجمعها وتكليمها خطابها له بالتسبيح والسلام
ونحو ذلك كمجيء الشجر له مما وردت به الاخبار فمنها اي
مما روي من الطاعات تسبيح الطعام والحصى لف ونشر غير مرتب وما
اولى وفيه نسخة تقديم الحصى على الطعام في كف الشريف صلى
الله عليه وسلم اي قول سبحان الله فخرج محمد بن يحيى بن
عبد الله الذهلي بضم الذال المعجمة واسكان الهاء وباللام النيسابوري
الحافظ روى عن احمد واسحاق وابن المديني وخلق وعنه البخاري
وابو داود والاربعة قال ابو بكر ابن ابي داود كان اميرا المومنين في الحديث
وقال الخطيب كان احد الائمة العارفين والحفاظ المتقنين والثقات
المامونين مات سنة ثمان وخمسين ومائتين في الزهريات بزاي
وراكتاب قال الخطيب جمع فيه حديث الزهري وجوده وكان ابن
حنبل يثني عليه ويبالغ في فضله قال اخبرنا ابو اليمان
الحكم بفتحتين ابن نافع البهراني بفتح الموحدة الحمصي مشهور بكنيته
ثقة ثبت من رجال الجميع يقال ان اكثر حديثه عن شعيب مناوله
مات سنة اثنتي وعشرين ومائتين قال انبا نا شعيب
بن ابي حمزة دينار الاموي مولاهم الحمصي ثقة عابد روى له الجماعة
قال ابن معين من اثبت في الزهري مات سنة اثنتين وستين ومائة
او بعدها عن الزهري محمد بن شهاب العلم المشهور قال
ذكر الوليد ابن سويد اخ لحلاس من بني سليم بضم السين كبير
السن كان ممن ادرك اباذر بالربذة بفتح الراء والموحدة والذال
المعجمة قرية قرب المدينة كانت عامرة اول الاسلام ذكره عن
ابي ذر الغفاري قال هجرت بفتح الهاء وشد الجيم سرت
وقت الهاجرة وهي اشتداد الحر نصف النهار يوما من الايام
فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج من بيته الذي كنت
اعهد جلوسه فيه فلا ينافي قوله فسالت عنه الخادم فاخبرني
انه ببيت عايشة اذ بيتها بيته وهو لم يعين بيته الاول
الذي خرج منه وفي رواية البيهقي وابن عساكر عن ابي ذر كنت
اتتبع خلوات النبي صلى الله عليه وسلم فرايته يوما خاليا فاغتنمت
خلوته فاتيته وهو جالس ليس عنده احد من الناس وكان
جليسي ربي اظن انه في وهي ابي اسماعه وفي نسخة انه وحبي

قد اشتهر على الالسنة تسبيح الحصى في حديث
ابي ذر تناول النبي صلى الله عليه وسلم تسع حصيات
بتسبين قيل الموحدة فسبحن في يده حتى سمعت لهن
حنينا ثم وضعهن في يد ابي بكر فسبحن ثم وضعهن في الارض
فسبحن ثم وضعهن في يد عمر فسبحن ثم وضعهن في يد عثمان
فسبحن اخرجه البزار والطبراني في الاوسط والبيهقي في الدلايل وابن
عساكر في التاريخ وعندهم انه سمع لهن حنينا كحنين النحل وقت
كونهم مع الخلفا الثلاثة كالنبي صلى الله عليه وسلم فالحافظ
اختصره وفي رواية الطبراني فسمع تسبيحهن من في الحلقة
بسكون اللام وفتحها لغة ثم دفعهن لنا فلم تسبحن مع واحد منا
ولم يذكر عليا فان كان تسبيحها مع غيره صلى الله عليه وسلم
مخصوصا بالخلفا فهو خليفة كابنه الحسن ايضا فيحتمل انه لم يكن حاضرا
اولان خلافتهم ادرجت الفتنة على ان مثله لا يتبين مقامه مع تماله
من المنافق كما قاله بعض شراح الشفا ويستظهر بعضهم تعدد
الواقعة لان الرواية الاولى تقتضي انه لم يكن ثمة غير ابي ذر
والثانية تقتضي انه حضر بها جماعة من الصحابة لقوله في رواية
ابن عساكر من حديث انس بعد عثمان ثم وضعهن في ابو بنا رجلا
رجلا فما سبحت حصاة منهن وعلى كلهما لم يحضر علي معهم فغيبته اشارة
الى عدم انقياده خلافتهم استقلالا رضي الله عنه وفيه ان الاصل
عدم التعدد لا سيما مع اتحاد المخرج الذي هو ابو ذر ورود عن
انس لا يقتضي تعدد القصة اذ هي قصة واحدة رواها اثنان
اثنان وكون مقتضى حديث ابي ذر انه لم يكن غيره ثمة ومقتضى
حديث انس انه حضرها جمع لا يقتضي النفي ايضا لانه من
اختلاف الرواة بالزيادة والنقص وقد صرح الحافظ وغيره بان
تسبيح الحصا انما هو هذه الطريق الواحدة مع ضعفها قال
البيهقي في الدلايل النبوية كذا رواه صالح بن ابي
الاخضر اليمامي مولى هشام ابن عبد الملك نزل البصرة ضعيف
يعتبر به مات بعد الاربعين ومايتين روى له الاربعة كما في التقريب
وسقط في نسخ المصنف لفظ ابي قبل الاخضر مع انه في الفتح عن البيهقي
بلفظ اداة الكنية وهو الصواب ولم يكن بالحافظ وان روى
عن الزهري ونافع وروى عنه ابن المديني ومسلم وكان يخدم الزهري
فقد لينه البخاري وضعفه النسائي عن سويد بن يزيد السلمي
عن ابي ذر واما المحفوظ ما رواه شعيب بن ابي حمزة بمهملة وزاي
واسمه دينار عن الزهري قال ذكر الوليد بن سليم ان رجلا
من بني سليم كان جميع البيت من اذرعات بالريدة ذكره عن

ابن

ابي ذر انتهى وذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة ان انشقاق
القمر وتسبيح الحصى وحنين الجذع وتسليم الغزالة مما تفرد احاد امع توفر
الدواعي على نقله ومع ذلك يكذب رواتها واجاب بانه
استغنى عن نقلها تواترا بالقرآن واجاب غيره بمنع تفردها احادا وعلى
تسليمه فمجموعها يفيد القطع والذي اقول انها كلها مشتهرة عند الناس
واما من حيث الرواية فليست على حد سوا لحنين الجذع وانشقاق
القمر فنقل كل منهما نقلا مستفيضا يفيد القطع عند من يطلع على طرق
ذلك من ائمة الحديث دون غيرهم ممن لا مما رسة له في ذلك واما
تسبيح الحصا فليس له الا هذه الطريق الواحدة مع ضعفها واما
تسليم الغزالة فلم اجد له اسنادا الا من وجه قوي ولا من وجه ضعيف
ذكره الحافظ عقب كلام البيهقي بلفظ فايدة فاقتصر منه المعلم
على قوله وليس حديث تسبيح الحصى الا هذه الطريق الواحدة
وكانه لم يعتبر طريق صالح وطريق شعيب وان اتحد المخرج لكن
يرد عليه ان ابن عساكر اخرجه عن انس في طريق ثالث لاختلاف
المخرج وان اتحدت القصة مع ضعفها لكنه مشهور عند الناس
وذلك يجبر ضعيف الطريق وما احسن قول سيدي مهدوا
لسبحة بضم السين بها ويوجد ذات الوجه النبوي فتسبيح
الحصى دلالة على صدقه ومن سح بفتح السين وتشديد الحا
المهملتين صب وسيلان سحب جمع سحاب الكف اي ومن
احل عطاياه المشبهة للما الكثير الذي يصبه السحاب فتسبيح الزعد
دلالة المزعد على كماله صلى الله عليه وسلم وقول
الاخر يا حبذ الولبة كما فتسبحت وسطه بالسكون الحصا
بالمد للضرورة على احد القولين في جواز مده المقصور وفي نسخة
الحصاه اي جنسها وفي نسخة الحصبا بزيادة وهي نخيف
يتوجف به البيت وقد اخرج البخاري في علامات النبوة والترمذي
في المناقب من حديث ابن مسعود قال كنا نعد الايات بركة
وانتم تعدونها تخويفا كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في سفر فقل الماء فقال اطلبوا فضلة من ماء فجاوا باناء فيه
ماء قليل فادخل يده في الاناء ثم قال حي على الطهور المبارك والبركة
من الله فلقد رايت الماء ينبع من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم
ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل هذا لفظ البخاري واما قوله
كنا نأكل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الطعام
ونحن نسمع تسبيح الطعام فهو لفظ الترمذي فتسامح المولف
بعزوه للبخاري واتيانه بلفظ الترمذي فلو عزاه لهما سهل ذلك
وقد قال الحافظ وتبعه المعلم قوله كنا نسمع تسبيح الطعام
وهو يؤكل اي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
غالبا ووقع ذلك عند الاسمعيلي صريحا من الوجه الذي اخرجه منه

البخاري بلفظ كنا نأكل مع النبي صلى الله عليه وسلم الطعام ونحن
نسمع تسبيح الطعام زاد الحافظ وله شاهد عند البيهقي كان ابو
الدرداء وسلمان اذا كتب احدهما الى الاخر قال له بابة الصحفة وذلك
انهما بينا هما يأكلان في صحفة اذ سبحت وما فيها الثنى ولابي الشيخ
عن انس اتي صلى الله عليه وسلم بطعام ثريد فقال
ان هذا الطعام يسبح قالوا او تفقه تسبيحه قال نعم يا رسول
الله هذا الطعام يسبح ثم قال رد هافرد ها وظاهر هذين الحديثين
انه كان يسبح بعد وضعه في الغم ولا مانع بمقتضى هذا الكلام
بيننا نفس به لان معنى قوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده
تسبيح حقيقي بلسان المقال لا بلسان الحال ويشهد له قوله
ولكن لا يفقهون تسبيحهم اذ لو كان بلسان الحال لفهمناه وفي قوله
كنا دليل على ذلك وانه وقع مرارا عديدة وآية النبي صلى الله
عليه وسلم اعظم من تسبيح الجبال مع داود وفهم منطق الطير
لسليمان وعن جعفر الصادق بن محمد عن ابيه محمد
الباقر بن علي بن زين العابدين ابن الحسين بن علي ابن ابي طالب
قال مرض النبي صلى الله عليه وسلم
فاتاه جبريل بطبق اي وعاء مجازا وان كان الطبق لغة الغطاء لانه على
هيئته فيه رمان وعنب من الجنة على الظاهر وزعم انها من
الدنيا اذ لو كان من الجنة لم يفسد لقوله الكلها دائم لا يسمع لان ذاك
في يوم القيامة فاكل منه النبي صلى الله عليه وسلم
فسبح اي فاراد الاكل منه اذ تناوله بيده لا بعد الاكل كقوله اذا قمتم
الى الصلاة فاغسلوا الى البعض رواه ابي ذكره القاضي
عياض في الشفا بلا اسناد تغليقا قال السيوطي ولم اجده في كتب
الحديث التي يعني المشهورة فلا ينافي اطلاع عياض عليه وما
نقله عنه الحافظ ابو الفضل في فتح الباري في شرح حديث
ابن مسعود واعلم ان التسبيح من قبيل الالفاظ
الدالة على معاني التنزيه واللفظ بوجه حقيقة ممن قام
به اللفظ وهو الحيوان الناطق فيكون في غيره من قام
به مجازا علاقته المشابهة في النطق فالطعام والحصى
والشجر ونحو ذلك كل منها متكلم باعتبار خلق الكلام اي التلفظ
مع حياة حلته او بدونها يحتمل الامرين اذ لا تلازم بين الحياة
والنطق فيها حقيقة وهذا من قبيل خرق العادة اذ خلق الله
فيها النطق بما تنزهه به لانه عبارة عن احد كان يسبح حينئذ
اصغر الطعام او الحصيات ونحوهما لانه خروج عن الظاهر بلا دليل وخوارق
العادات لا تنكر بالمعجزات وفي قوله ونحن نسمع تسبيحه تصريح
بان الصحابة يسمعون التسبيح وفهمه مع انه ليس بمعهود وذلك يزيد لثبته

صلى الله عليه وسلم حيث

حيث سري سرة البهم وهي اعظم من معجزة داود عليه السلام في تسبيح
الجبال معه لانها تسبح بيده بخلاف نبينا فسبحة بيده ويد من
اراده من امته وتسبيح الطعام اعظم منهما اذ لم يعهد منهما مثله والجبال
قد وصفت بالخضوع والخشوع ومن فهم سليمان منطق الطير لانه
ناطق في الجملة بخلاف الطعام والله اعلم ومن ذلك تسليم الحجر
عليه صلى الله عليه وسلم قال ابن سيد الناس
يحتمل ان يكون هذا التسليم حقيقة ويكون الله انطقه
بذلك كما خلق الحنين في الجذع ويحتمل ان يكون مضافا الى
ملائكة يسكنون هناك من باب واسال القرية فيكون من مجاز
الحذف وبلوغ علم ظاهر من اعلام نبوته على كلا التقديرين انتهى وبالاول
وبالاول جزم النووي فقال في شرح مسلم سلامه حقيقة وقيل
في قوله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده انه حقيقة بتمييز يخلقه
الله تعالى وتقله الابي واقره خرج مسلم من حديث جابر
بن سمرة صحابي بن صحابي ترك الكوفة ومات بها بعد سنة تسعين
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني
لاعرف حجرا بمكة كان يسلم علي اي يقول السلام عليك يا رسول
الله ونحوه قبل ان ابعث اني لاعرفه الان وتنكيره وتاكيده بان
استحضار المشاهدة حتى كانه يسمع سلامه الآن قاله عياض
اشارة الى انه لم يشاهد خاصة وانه حجر ليس كسائر الحجارة ولذا
روي انه الحجر الاسود فلا يقال لا فائدة في ذكر حجر واخبر بما انه
كان لا يمر بحجر ولا شجر الا سلم عليه وقد اختلف في هذا
الحجر فقيل هو الحجر الاسود كما روي في بعض المسند انه قاله
في الروض والعيون وقال في الاكمال وفي غير مسلم كما تواتر به الحجر
الاسود انتهى فلم يجدوا بانه رواية ولا بنافيه قوله اني لاعرفه الان
اذ الحجر الاسود يشاركه في معرفته جميع الناس لان المراد اني لاستحضر
ذلك دائما انسه حتى كاني اسمع سلامه الآن كما ذكره عياض وقيل
هو حجر غيره بزقاق يعرف به اي بزقاق الحجر بمكة وزقاق
المرقق والناس يتبركون بلمسه ويقولون انه
يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم بني اجتازبه
ولكن الاول اصح لانه رواية وقد ذكر الامام ابو عبد الله محمد بن احمد
بضم الدال المصغر رشد نسبته لجده الاعلى اذ هو محمد بن عمر بن محمد بن عمر
بن محمد بن ادريس بن سعيد ابن مسعود بن حسن بن محمد بن عمر
بن رشيد الفهري السبتي ولد بها سنة سبع وخمسين وثمانية
وكان اماما حافظا متصلعا من العلوم على الاسناد هو شيخ النقل
اخذ عن خلق بالمغرب والشام والحجاز ضمنهم برحلته وعاد الى وطنه
فتشتر بها العلم ومات بفاس سنة احدى وثلاثين وسبعمائة

في رحلته التي سماها املة الغيبة وهي ست مجلدات ومما ذكره في شفا
الغرام في تاريخ البلد الحرام للحافظ تقي الدين محمد بن احمد الشريف
الفاسي عن علم الدين احمد بن ابي بكر بن خليل الاسقلاني
قال اخبرني عمي سليمان قال اخبرني محمد بن اسماعيل بن عبد
الله ابن ابي الصيف بصاد مهملة اليمني سمع بمكة ابا نصر عبد
الرحمن اليوسفي والمبارك ابن الطباع وطبقتهما قال الذهبي
كان عارفا بالمذهب وحصل كثيرا من الكتب وله نكت على التنبيه
مشتملة على فوايد وجمع اربعينا حديثا عن اربعين شيخا من اربعين
مدينة سمع الكل بمكة وكان على طريقة حسنة وسيرة جميلة
وخير ملتقى بمكة في ذي الحجة سنة سبع وقيل ست وستماية قال
اخبرني ابو حفص الميانشي نسبة الى ميانش قال في المراصد بالفتح
وتشديد الثاني ابي التحتانية قال قنون مكسورة وشين معجمة
قرية من قرى المهدية فيها ماء عذب اذا قصر الماء بالمهدية استجلب
فيها قال اخبرني كل من لقيته بمكة ان هذا الحجر
يعني المذكور في كلام ابن رشيد من انه الحجر المبني في الجدار المقابل
الدار ابي بكر المشهورة بسوق الليل هو الذي كلم النبي صلى
الله عليه وسلم لكنه وان اشتهر لا يعادل الاول لانه رواية
ورواي الترمذي وقال حسن غريب والدارمي والحاكم
وصححه عن علي بن ابي طالب قال كنت امشي مع النبي صلى الله
عليه وسلم بمكة فخرجنا في بعض نواحيها وفي الشفا عن
علي فخرج الى بعض نواحيها فما استقبله شجر ولا حجر الا قال
له كلاهما السلام عليك يا رسول الله يا خلق الله فيه
يا خلق الله فيه نطقا وان لم يكن معه حياة لانه لا تلازم بينهما
كما سبق لكن قال بعض الظاهر انه كان فيه حياة ايضا وهذا الجماد
قاله ابن اسحاق كان في بدء النبوة تطهيرا للقلب وتبشيرا له
بانقياد الخلق له بعد ذلك واجابتهم لدعوته وعن عايشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لما استغلظني جبريل اي نزل علي واتاني بالرسالة جعلت
اي صرت لا امر بحجر ولا شجر الا قال السلام عليك يا رسول الله
وامر بقربه الحجر كيف تشكر البشر رواه البزار وابو نعيم
وبقية حديث عايشة هنا في نسخ وسقط في اخرى وباتي للمصنف
قريبا اعادته مع حديث علي قبله في قوله ومن ذلك كلام الشجر ولا تكرار
لانه ساقه هنا استدلالا على تسليم الحجر ومثله على كلام الشجر
وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال لم يكن النبي
صلى الله عليه وسلم في ابتداء بعثته يمر بحجر ولا شجر الا

سجد له

سجد له اي انخفض حتى مس الارض على هيئة السجود تواضعا له وتعظيما
وتكريما كما سجدت الملايكة لادم والسجود لغير الله انما يمتنع من البشر
رواه بيض بعده وقد رواه البيهقي في الدلايل عن جابر بلفظه ومثله
لا يقال رآيا فيحتمل انه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم
كحديث عايشة قبله ويحتمل من غيره ممن شاهد ذلك لانا نمنع ذلك
كما زعم بعض اذ لا دخل له في الاحاديث ولا انه شاهد ذلك لانه في ابتدا
بعثته ولم يكن جابر حينئذ معه ومن ذلك تامين اسكفه بضم
الهمزة والكاف بينهما مهملة ساكنة ثم فا ثقيلة مفتوحة فها عتبة
الباب العليا وقد تستعمل في السفلى والجمع اسكفان وحوايط
البيت جمع حايط اي جدرانه المحيطة بجوانبه ونواحيه على
دعايه عليه الصلاة والسلام عن ابي اسيد بضم الهمزة وفتح
المهملة مالك بن ربيعة الساعدي مشهور بكنيته شهد بدرا وغيرها
ومات سنة ثلاث ثين وقيل بعد ذلك حتى قال المدايني مات
سنة ستين قال وهو اخر من مات من البدريين قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب
يا ابا الفضل كنيته باسم اكبر اولاده لا ترتم بضم الفوقية
وكسر الراء قال ابن الاثير اي لا تبرح يقال رام يريم اذا برح اي زال
عن مكانه واكثر ما يستعمل في النفي متزلك واورده في النهاية
لا ترم من منزلك بزيادة من انت وبنوك غدا وبنو عبيد الله
وعبد الله والفضل وقثم ومعبد وعبد الرحمن كما بينه ابن السري
في رواية كما ذكره المصنف في المقصد السابع فاستفاد بعضهم
عبد الرحمن ومعبد تقصيرا والاعمش ارغه بانه كذا اقتصر بعضهم
ولعله بيان للحاضرين حينئذ ان ثبت بذلك رواية والا فقد تقدم
في الاعمام انه ذكر اعشرة وثلاث اناث فللثلاثة المذكورين
او لاسماع ولتتم ومعبد وعبد الرحمن وشقيقتهم ام حبيب وكثير
وتمام لام ولد والحارث وامه من هذيل وعون واسة وصفية لكلهم
رؤية حتى ابنتكم فانا لي فيكم حاجة منفعة او صلتها لكم وجعلها
له لشدة رافتة بهم اداوحي اليه بذلك فاي له فانتظروه حتى
جا بعدما اضحى فدخل عليهم فقال السلام عليكم فقالوا وعليك
السلام ورحمة الله وبركاته قال كيف اصبحتم قالوا
اصبحنا بخير نحمد الله تعالى فقال لهم تقاربوا فتقاربوا وانزعف
بعضهم الى بعض حتى اذا امكنوه من انفسهم حتى انتصوا انهه به
اشتمل استولى عليهم واحاط به وضمهم بملاته
بضم الميم ولام وهمز والمد وهي الازار المحلقة وقيل الملاة الازار
له شقتان فان كان له شقة واحدة فربطه براد طامهملتين
فقال يا رب هذا عمي وصنو ابي بكسر المهملة اي قريبه وهو
ومثله في الشقة عليّ وبنو الاهل بيتي اي منهم فاستزعم

من النار امنعهم من دخولها وارتكاب ما يوجب عذابها فهو مجاز عن ذلك
اه الستر ما بينهم المستور وبجبه ونشبه بعد النحور قوله كبستري
اياتم بملاءتي هذه قال فامنت بفتح الهمزة والميم الشديدة بدنة
اسكفة الباب وحوايط البيت فقالت امين امين امين ثلاثا
في نسخ ومثله في ابن كثير والشامي وفي نسخ مرتين ومثله في الشفا
وهو اما على التوزيع اي قالت الاسكفة امين والحوايط امين
واما ان كلا واحد منهما كرر امين تاكيدا وتخفيفا للمقال اذ قد
يقعد عن مثله رواه البيهقي في الدلايل النبوية مطولا
وابن ماجة مختصرا ومن ذلك كلامه للجبل بقوله اثبت اسكن
اثبت ونحوهما وكلام الجبل بقوله اهبط الي الخ له صلى
الله عليه وسلم وعد هذا من طاعات الجمادات له من حيث انه ضل
الله عليه وسلم لما خاطبه انقاد له حتى علم ما قال واستقر
بامره وبهذا يطابق الترجمة عن انس بن مالك قال
صعد بكسر العين على النبي صلى الله عليه وسلم احدا
بضمتين وقد يسكن ثانيه وقيل انه ضرورة جبل بالمدينة مر الكلام
عليه في المغازي هكذا اعدي صعد بنفسه في رواية
البخاري في مناقب ابي بكر وعثمان وله في فضل عمر صعد النبي
الى احد فعداه بالي وكلاهما جايز وبعدي ايضا بفي كما في اللقة
وابو بكر وفي مناقب عثمان وعمر ومعه ابو بكر وعمر وعثمان
هكذا الرواية في البخاري في المواضع الثلاثة وفي غيره ايضا بتقديم
احد اعلى قوله وابو بكر كما في كثير من نسخ المضبوطة تاخير قوله
احد اعلى عثمان خلاف الرواية فرجف بفتح الراء والجيم
تحرك واضطرب بهم احد فضربه النبي صلى الله عليه
وسلم برجله تسمية ضربا حقيقة اذ الضرب امساس جسم جسما
بعنف وبعضهم قيد الممسوس بكونه حيوانا فيكون مجازا تنويلا
للجبل منزلة الحيوان لكونه صار يحس وينهم ما يقوله المصطفى
له وقال اثبت امر من الثبات لفظ البخاري في مناقب الشيخين
ولفظه في مناقب عثمان اسكن احد منادى حذفت اداته اي
يا احد وند اوه وخطابه يحتمل المجاز والحقيقة لكن الظاهر الحقيقة
فحمله عليها اولى كقوله احد جبل يحبنا ونحبه ويويده ضربه
برجله قاله الحافظ والمصنف فانما عليك نبي وصديق ابو بكر
وشهيدان عمر وعثمان وللبخاري في مناقب عمر فما عليك الا نبي
او صديق او شهيد واو للتنويع وشهيد للجنس ووقع لبعضهم
اي رواه البخاري وبلو او اذ بلفظ نبي او صديق او شهيد فقيل
او تبعيضية الواو وقيل تخييرا الاسلوب للاستغار بمغايرة الحال
لان صفة النبوة والبعد بقية كانتا حاصلتين بخلاف صفة

الشهادة

الشهادة فانهما لم تكن وقعت حينيذ قاله الحافظ رواه احمد
في المسند والبخاري والترمذي كلاهما في المناقب وكذا النسائي
وابو حاتم وابو داود في السنة قال ابن المنير قيل الحكمة في
قوله صلى الله عليه وسلم ذلك القول انه لما رجف بانه
قتل اراد الرسول صلى الله عليه وسلم ان يبين ان هذه الرجفة
ليست من جنس رجفة الجبل بقوم موسى لما امره الله ان يانيه
بسبعين من بني اسرايل فاختار من كل سبط ستة فزاد اثنان
فقال ليتخلف منكم رجلان فتشاجروا فقال ان لمن قعد
اجر من خرج فقعد كالب ويوشع وذهب مع الباقين فلما دنوا
من الجبل غشيه غمام فدخله موسى بهم وخروا سجدا فسمعوه يكلم
موسى يامره وينهاه ثم انكشف الغمام فقالوا الن نومن لك حتى
نرى الله جهرة فاخذتهم الرجفة اي الصاعقة او رجفة الجبل
فصعقوا منها اي ماتوا

لما حرفوا الكلم وان تلك الواقعة لقوم موسى
رجفة الغضب عليهم وهذه هزة بكسر الهاء وشد الزاي
نشاط وارتياح الطرب الفرح والخفة اللاحقة من السرور
ولهذا نص على مقام النبوة والصديقية والشهادة التي
توجب سرورا ما اتصلت به لا ضعافه بفتحتين اضطرابه
الشديد فاقر اي اثبت النبي صلى الله عليه وسلم
الجبل بذلك القول فاستعير ثبت انتهى كلام ابن المنير
ويرد عليه ان كونه اراد بيان ذلك لا يظهر مع قوله فانما عليك
لانه نهي له عن تلك الحالة فلو كانت فرحا لاقره وما نهاه بل قد
يقتضي ذلك زيادة فرحه فتزداد هزته والجواب
انه اراد تسكينه حتى يتم الضرب لاصحابه باستمرار تحركه
وقد تتساقط احجاره فيتهدم بهم فكانه قال كف عن هذا
العرج الزايد اي اظهاره ليله يتولد منه ضرر الذي يظهر
لي انه اراد لومه على فعله لانه وان كان فرحا لكن فيه ترك الادب مع من
عليه ويدل لذلك التعليل بقوله فانما عليك الى اخره وقد قيل
سبب تحركه مهابتهم صلى الله عليه وسلم او خوف الجبل من الله او انه
لزلزلة اتفقت عند صعودهم عليه واحد جبل بالمدينة على اقل
من فرسخ منها الان بين اوله وبين بابها المعروف بباب النفيع ميلان
واربعة اسباع ميل تزيد قليلا كما حرره السمهودي وهو الذي قال
فيه احد جبل خبر موطي لقوله يحبنا ونحبه حقيقة لان جزا
من يحب ان يحب وزاد في رواية احد ومعوض جبال الجنة رواه البخاري
ومسلم عن انس والبخاري ايضا عن سهل وفي رواية لها ايضا ان احدا

واختلف في المراد بذلك فقيل اراد به اهل المدينة
الانصار لانهم جيران احد فهو من مجاز الحذف كما قال تعالى واسال القرية
اي اهلها قاله الخطابي قال الشاعر
وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا
وقال البغوي فيما حكاه الحافظ المنذري الاولى اجراءه على ظاهره
من انه حب حقيقي من الجبل ورجحه النووي وغيره ولا ينكر
وصف الجماد ات التي هي سبب دعوى المجاز لعدم عقلها
بحب الانبياء والاولياء واهل الطاعة عطف عام على خاص كما حنت
الاسطوانة بضم الهمزة والطاء والنون اصليته عند الخليل فوزنها
افعوانة وقيل بينة عند بعضهم والواو لمد لموصل فوزنها افعلا
والمراد بها الجذع الذي حن له كما ياتي على مفارقته صلى الله
عليه وسلم لما تركها وخطب على المنبر فخار كما يخور الثور حتى
سمع الناس حنينها الى ان سكنها كما ياتي تفصيله ومما
اخبر انه حجر كان يسلم عليه بمكة قبل الوحي كما مر قريبا
فلا ينكر ان يكون جبل احد وجميع احجار المدينة تحبه
حقيقة ونحن الى لقايه حال مفارقته اياها احق وقال
الحافظ المنذري هذا الذي قاله البغوي جيد لان فيه ابقاء
اللفظ على حقيقته الذي هو الاصل ودفع توهم بقايه على حقيقته
وقد صححه النووي وغيره فوضع الله الحب في الجبل حقيقة
كما وضع التسبيح في الجبال مع داود والخشية في الحجارة التي قال
وان منها لما يهبط من خشية الله وقد مت لذلك مزيدا في غزوة
احد وعن ثمامة بمثلثة مضمومة وبميمين خفيفتين ابن
شراحيل اليماني مقبول من اواسط التابعين روى له ابو داود
والترمذي والنسائي وروايته له في الكبرى كما في التقريب
وغيرهم وهم من زعم انه ثمامة بن اثال الصحابي لانه لا حديث
له في الكتب الستة عن عثمان بن عفان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان على ثبير بمثلثة مفتوحة وموحدة مكسورة
وتحتية ساكنة وراء مهملة جبل بالمزدلفة على يسار الذاهب
الى منى مكة احتراز عن غيره فان ثبيرا متعدد ومعه
ابو بكر وعمر وانا اي عثمان الراوي فتحرك الجبل
تحركا قويا حتى تساقطت حجارته بالحضيض بمهملة
ومعجمتين بينهما تحتية ساكنة فركضه ضربه
صلى الله عليه وسلم برجله وقال اسكن ثبير
ما عليك الا نبي او صديق او شهيد ان
خرجه النسائي والترمذي والدارقطني والحضيض القرار

من الارض عند منقطع الجبل كما قيد به الصحاح ومختاره واستقا
القاموس عند منقطع الجبل وهو بفتح التاحيت ينتهي اليه
طرفه اسم معنى اي مصدر ميمي اما بكسر الطاء فالشيء نفسه
اسم عين وركضه برجله اي ضربه بها يقال
ركض البعير اذا ضربه برجله واصل الركض تحريك الرجل
ومنه اركض برجلك كما في الصحاح وعن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء جبل على ثلاثة
اميال من مكة هو وابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير
فتحرك الصخر التي هي موضع وقوفهم او سمي الجبل بتمامه
مجازا فقال صلى الله عليه وسلم اسكن حراء ما عليك الا نبي
او صديق او شهيد وهم
من بعد الصديق فان كلا منهم قتل شهيدا كما مر مفصلا في
الكتاب وغيرنا وبتقدير فما كل احد ممن عليك والاحد الاربعة
لا يخرج عن الثلاثة ولا يقتضي وصف كل واحد بالثلاثة
او وصف النبوة قاصر على المصطفى ولعل حكمة او هنا
الاشارة الى ان الامر بالسكون يكفي فيه كل واحد بانفراده
لشرف كل منهم وجمعهم فيما مر بالواو لبيان الواقع وفي رواية
وسعد بن ابي وقاص مالك الزهري وسعد لم يستشهد بل
مات بقصره بالعقيق فلا يبعد انه استشهد بسبب غير
القتل ولم يذكر عثمان معهم في هذه الرواية وان كان
شهيدا فالمتحصل من الروايتين ذكر سعد وعثمان معا
خرجهما مسلم اي الروايتين عن ابي هريرة مسلم وانفرد
بذلك المذكور منهما عن البخاري وخرجه الترمذي في
مناقب عثمان ولم يذكر سعدا بل عليا فرجحت رواية
مسلم الاولى على الثانية وقال احد احدا حراما بالهمز والجزم
بالامر بمكان اسكن وهو بمعناه قال الجوهري
هد اسكن وقال حديث صحيح وخرجه الترمذي
ايضا عن سعيد بن زيد وذكر انه كان عليه العشرة
فعد نفسه فيهم ولم يقتل فيحمل على انه استشهد بغير
القتل ان ابا عبيدة بن الجراح وقال اثبت حراء
مكان اسكن او اهدا وكذا رواه الخلعي بكسر فتح ثم سكون
ابي الخلع لانه كان يبيعها المملوك مصر ابو الحسن علي بن الحسين
الموصلي الاصل المصري المولود بها في محرم سنة خمس واربعين
الفقيه الصالح له كرامات وتصانيف اعلاها

له احمد بن الحسن النشوازي عشرين جزا اخرجها عنه وسماها الجعديات ومات على ستة اثنين وستين واربعماية وتقدم ذلك
ايضا عنه عن سعيد بن زيد بنحوه بنحو رواية الترمذي
ولم يذكر ابا عبيدة بن الجراح ايضا كما لم يذكره الترمذي ورواه
ايضا اسحاق بن ابراهيم بن يونس المنجنيقي ابو يعقوب الوراق
البغدادي نزيل مصر ثقة حافظ مات سنة اربع وثلثماية وعنه
النسائي في كتاب ما رواه الكبار عن الصغار والاصل
فيه رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن تميم خبر الجساسة
والا باعن الابناء وهو نوع منهم من فوايده امن انقلاب
السند ولله در القايل وما حراء تحته بالمد وفي نسخة ومال
حرا من تحته فحرابا لقصر وبالصرف عليهما وتقدم ان لغاتيه
جمعت في بيت
حرا وقتاذكروا نثهما معا، ومد او قصر واصرف وامنع الصرفا
قرها به قولا وفعالا اي قول النبي صلى الله عليه وسلم له اسكن
تضعضع انهدم حتى الارض وانقضي ذهبت اثارها فلم يبق
منه شيء وحرا وثبير جبلان متقابلان اي احدهما مقابل
الاخر في الجملة لا بقيد النحادي وهو الاستواء في المقابلة
فلا ينافي ان حرا اقرب الى مكة من ثبير بمرة وفاق بمكة
واختلاف الروايات تحمل على انها قضايا وقايع تكررت
قاله الطبري فيحتمل وقف على كل احد حرا وثبير ونحوك
كلا وخاطبهم بذلك جميعا بين الروايات المصححة جميعها لكن
صحح الحافظ ابن حجر في اول كلامه ثم رجع عنه في اخره انه
احد حيث قال في قوله صعد احد او لمسلم وابي يعلى
من وجه اخر حرا والاول اصح ولولا اتحاد المخرج وهو انس
لجوزت تعدد القصة ثم ظهر لي ان الاختلاف فيه من
سعيد بن ابي عروبة راوي الحديث عن قتادة عن انس
فاني وجدته في مسند الحارث بن ابي اسامة عن روح
ابن عبادة بن العلاء بن حسان البصري ثقة من رجالهم
عن سعيد بن ابي عروبة فقال فيه احدا وحرا بالشك
واخرجه احمد من حديث بريدة بن الحصيب الصحابي
بلفظ حرا واسناده صحيح واخرجه ابو يعلى من
حديث سهل بن سعد بلفظ احد واسناده صحيح فتغري
اختلاف تعدد القصة اذ لا وجه لاعمال بعض الروايات

وطرح

وطرح بعضها مع صحة جميعها واخرج مسلم من حديث
ابي هريرة ما يوييد تعدد القصة فذكر انه كان على حرا ومعه
الجماعة المذكورون هنا في حديث انس وهم العشرة وعثمان
وزاد معهم غيرهم وهم علي وطلحة والزبير وقد سبق
لفظه قريبا ولما ذكر احاديث تكليم الحصى للحبيب ذكر
حديث تكليم الجبل له فقال ولما طلبته عليه الصلاة
والسلام قريش حين خرج مهاجرا وارسلوا خلفه من
يطلبه وقد صعد ثبيرا قال له ثبير اهبط يا رسول الله
انزل من فوقي واذهب الى مكان اخر تختفي به عنهم ان اخاف ان
يقتلوك على ظهري فيعذبني الله بالنصب عطفا على يقتلوك
فانما اخاف العذاب بسبب قتله لانه لو لم يقتل لم يتعلق بذكره ذلك
مع علمه بانه لا امكان فيه بشيء كان غشاشة يستحق به العذاب
او لانه لو قتل على ظهره غضب الله على المكان الذي يقع فيه مثل
هذا الامر العظيم كما غضب على ارض نمرود فلا يرد كيف يعذب
بذنب غيره ولا تزر وازرة وزر اخرى وبوجه باك
خوفه بمعنى حزنه وتاسفه عليه ونحو ذلك مما لا وجه له فقال
له حرا اخشى بشد الياء المفتوحة اي انت او هو اسم فعل
بمعنى اقبل يا رسول الله الههما الله تعالى ان يقدره
على ان يبشق ويبتلعني في جوفه ونحو ذلك مما تقع به سلامته
فلم يذهب اليه لشيء تعهده به فخاف ان يطلبوه فيه رواه
اي ذكره في الشفا بلا اسناد بلفظه وقد روي انه حيث
طلبته قريش فذكره ومثله حديث مروي في الهجرة من السير
بلا اسناد ولم يخرجه في مناهل الصفا وحرا مقابل مواجه
لثبير والوادي بينهما وهما على يسار السالك الى مني وحرا
في ثبير مما يلي شمال الشمس وهذه الواقعة غير واقعة
ثور في غير الهجرة فانها كانت قبل توجهه الى غار ثور الذي
اختفى فيه هذا هو الظاهر والله اعلم لكن
يقتضي قول في حديث الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم والصديق
وعد الدليل غار ثور انهما لم يخرجا من مكة قاصدين سواه قال
السهيلي في حديث الهجرة واحسبه اظن في الحديث
انه ثور انا داه ايضا الي يا رسول الله لما قال له ثبير اهبط
عني فيكون ناداه كل من ثور وحرا والله اعلم بصحته ومن
ذلك كلام الشجر وما قام على ساق وما عداه فات وقد يطلق
على بعضه شجر كالبقطين والحنطة وسلام عليه اي
الشجر وهو اسم جنس يذكر ضميره ويؤنث عطف خاص على عام

وطواعيتها انقيادها له بغير الكلام بان يجيها شتها للارض
ليس من الكلام فهو مباين وان حمل على الطواعية بالكلام وغيره
كان عطف عام على الاول اولي وشهادتها له بالرسالة خاص على
عام صلى الله عليه وسلم وهذا كتسليم الحجر وحنين
الجذع ونبع الماء من حصايصه على الانبياء والمرسلين كما في الانموذج
اخرج البزار وابو نعيم من حديث عايشة قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما اوحي الي وفي رواية
لما استقبلني جبريل بالرسالة جعلت بفتح الجيم مبني للفاعل
اي صرت ويحتمل ضمها مبنيا للمفعول اي جعلني الله لا امر بحجر ولا شيء
الا قال السلام عليك يا رسول الله فبه للملايكة وشهاد
له بالرسالة وروي ابو نعيم في الدلايل عن بريرة قالت لما اراد
الله كرامة نبيه كان يمشي الي الشعاب وبطون الاودية
فلا يمر بشجر ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله ولكان
يرد عليهم وعليكم السلام قال الدبلجي لعله رد عليها السلام مكافا
لا وجوبا اذ ليست مكلفة اثرابي والتوقف فيه باحتياجه لنقل قصور
فقد علمته روايته ورده بان السلام شرع تحية موجهة للرد في
حق البشر لانه امان وليست من اهله ساقط فالمكافاة كغير الامل
وخرج الامام احمد عن ابي سفين طلحة بن نافع الواسطي
ابو سفين الاسكاف نزل مكة صدوق من صغار التابعين
عن جابر بن عبد الله قال جاء جبريل الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذات يوم اي في ساعة من يوم وهو جالس حزين مغموم على
قومه ان يحل بهم العذاب اذ كذبوه لا لحظ نفسه لانه كان
لا يغضب لها بل اذا انتهكت حرمات الله ولي هذا اشار
القاضي عياض بقوله في الشفا وحزنه لتكذيب قومه وطلبه
الاية لهو لانه اي لانه علي يقين من امره علم بقدرة ربه ثم هذا
لفظ جابر عند احمد وفي حديث انس عند الدارمي وغيره ان
جبريل قال للنبي وراه حزينا وهو ما اورده في الشفا وهو
جملة حالية اي وقد راه محزونا لعدم اطاعة قومه له في اول البعثة
اذ عرض نفسه على القبايل فد خضب بالدما لانه
ضربه بعض اهل مكة لما صدع بامر الله فاجتمعوا عليه
واخذوه وقالوا انت جعلت الالهة الها واحدا فانهم الا ابو
بكر فدفعهم عنه وهو يقول اتقتلون رجلا ان يقول ربي الله كما في المقصد
الاول فقال ما لك اي شيء عرض لك حتى جلست حزينا فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابي بهولا الكفار وفعلوا بي كذا وكذا اشارة الى تكرر اذاهم وكثرة انواعه
من غير حصر لانه مرتين فقط فيه على احد قرنين ورب ارجعون ولا يقال حذف
المفعول يوذن بالعموم لانا نقول العموم ولو فرض فهذا بحاوزه وهذا بنظيره وفي

حديث

وفي حديث عمر وبنحوه لما رايته قريشا اراد واقتل النبي صلى الله عليه وسلم
الايوم اخر وابه وهم في ظل الكعبة وهو يصلي عند المقام فقال
له جبريل انت ان اريك اية معجزة تزيل حزنك لان الجماد
اذا طاع دعوته دل ذلك على ان الناس تطيعه بعد لكن تاخير ذلك
لحكم خفية او اية تدل من نظر اليها او علمها على صدقك ويزول
بها حزنك قال نعم احب ذلك ليزول حزني واعلم
ان الله سبب صبري ويلين قلوب قومي لاجابة دعوتي فنظر
الى شجرة من وراء الوادي الذي كان فيها مع جبريل فقال
جبريل ادع تلك الشجرة اي مرها ان تاتي اليك وانما امرها
هو اشارة الى ان المعجزة له لا لجبريل فدعاها قال فجاءت
تمشي حتى قامت بين يديه اي بمكان قريب منه صلى الله
عليه وسلم عليه فقال جبريل مرها فلترجع الى مكانها
الذي كانت فيه كانت فيه فامرها فرجعت الى مكانها الذي
كانت فيه فامرها فرجعت الى مكانها لما كانت فقال صلى
الله عليه وسلم حسبي حسبي ذلك دليل على تصديقهم لي وان
انكروا واعنادا فلا احزن وفي حديث عمر عند البيهقي فقال لا ابالي
من كذبني بعد هذا من قومي واهله ظهر ذلك لقومه بحيث رجوا انه
فلا عذر لهم في عدم تصديقه لانه بعد رويه الايات البينات
عناد محض ورواه الدارمي من حديث انس بنحوه واخرجه البيهقي
من حديث عمر بنحوه ايضا وهي قصة واحدة اختلفت الطرق فيها
ينقص التغيير والزيادة هذا هو الاصل ويجوز التعدد بعيد
وعن علي قال كنت امشي مع النبي صلى الله
عليه وسلم بمكة في ابتداء النبوة فخرجنا في بعض نواحيها
فما استقبله اي لم يقع في مقابلته جبل ولا شجر فنسب الا
ستقبال اليهما اشارة الى ادراكهما حتى كانهما توجها لمقابلته والا فكان
الظاهر فما استقبل جبلا ولا شجرا الا وهو يقول السلام عليك
يا رسول الله لما في المصباح كل شيء جعلته تلقاء وجهك فقد استقبلته
واستقبلت الشيء واجهته فهو مستقبل بالفتح اسم مفعول
رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب من جهة تفرد
راويه فلا ينافي قوله حسن ورواه ايضا الدارمي والحاكم وصححه
كما قدمه المصنف في ترجمة تسليم الحجر واعاده هنا في ترجمة تسليم
الشجر فلا تكرار لاختلاف المراد من سوقه وكذا ذكر حديث
عايشة المذكور اول هذه الترجمة في المحلين لذلك فلا تكرار وخرج
الحاكم في مستدركه على الصحيحين باسناد جيد اي مقبول
عن ابن عمر بن الخطاب قال كنا مع النبي صلى الله

عليه وسلم في سفر فاقبل اعرابي فلما دني قرب منه قال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اين تريد اي تقصد بمسيرك اي مكان
قال الى اهلي اي الى المكان الذي فيه اهلي ليطابق الجواب
السوال وحذف مكان للعلم به اذ لابد لاهله من مكان او لعدم
تعلق غرضه بخصوص المكان اذ مراده الذهاب الى اهله
في اي مكان كانوا او لانهم كانوا نزاله رحاله لامكان لهم وعداه بالى
والارادة متعدية بنفسها لتضمنه معنى التوجه وقدم سوالله
ثانيا له وازالة لما في نفسه من هيابته لانه كان مهيبا لمن
راه وتوطيئة لقوله قال هل لك عوض في الوصول الى
خير مما انت فيه ادلك عليه فلك خبر مبتدا محذوف قال
وما هو الخير الذي دعوتني له قال تشهد ان لا اله الا الله
وحده حال لازمه اي متوحد امتنعا على شريك في ذاته وصفاته
وفي كونه معبودا بحق لا شريك له تاكيد لوحده اينته بعد
تاكيد وان محمدا عبده ورسوله قدم العبودية تنزيها للقصر
عن الاطراء في مدحه ولم يقل واني عبده ورسوله لاحتمال ان الاعرابي
كان يعرف شهرته بذلك ولا يوثق بعينه قال هل لك من شاهد
اية ومعجزة لاحد الشهود على ما تقول مما الرسالة
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الشجرة شاهدي
وفي رواية قال هذه السمرة بفتح المهملة وضم الميم وتشديد الراء مفتوحة
شجرة عظيمة ذات شوك من الطلح واشار اليها لقربها منه وجمعها
سمر بفتح السين وضم الميم وسكونها لغة في اللغة لا بفتح السين
كما وقع لبعض فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي على شاطئ بمعجمة والف ومهملة وهمزة جانب الوادي الارض
المتسعة المستوية حوله ووادي بمعنى سال لما فيها من المياه السايلة
فاقبلت تخد الارض جملة حالية او مستانفة خد اقطع مشى
بين يديه محاذية له قريبا منه فاستشهدها فلانا اي
قال لها ثلاثا مرات وطلب منها ان تشهد له بانه رسول الله والتثليث
للتاكيد ليقوي ذلك في قلب الاعرابي فشهدت له بانه رسول
الله والتثليث للتاكيد ثلاثا وتركه لعله من السياق ثم رجعت
الى منبتها بفتح الموحدة قياسا وكسرها سماعا قال المجد المنبت
المجلس موضع النبات شاذ والقياس كمقعد لان قياس اسم المكان
من يفعل ان يجيء على مفعل بالفتح كمدخل ومخرج ومقعد
احد بتثنيته ورجع الاعرابي الى قومه وقال يا رسول الله
ان يتبعوني اتك بهم والا رجعت اليك وكنت معك ورواه
الدارمي والبزار والبيهقي وابو القاسم البغوي المتقدم

ومن

ومن طريقه اخرجه في الشفا ايضا بنحوه وفيه معجزات خلق الله في
الجماد ادراكا ونطقا وحركة ارادية يجيء بها وتذهب وقد وقعت على سبيل
التعديد فخذ المعجزة منطبق على كل واحدة منها وقد لم تخد الارض
بضم الخاء المعجمة وتشديد الدال المهملة اي تشق الارض
لتستبين بعروقها التي في جوف الارض ولولا ذلك لم تتحرك وعن بريدة
علم منقول من تصغير بردة قال ابو علي الطوسي اسمه عامر وبريدة
لقب ابن الحصيب بمهملتين مصغر وصحف من قاله بخا معجمة الاسلمي
قال ابن السكن اسلم حين مر به صلى الله عليه وسلم مهاجرا
بالغميم واقام بموضعه حتى مضت بدر واحد وقيل اسلم بعد بدر وسكن
البصرة لما افتحت وفي الصحيحين عنه انه غزا مع النبي صلى
الله عليه وسلم ست عشرة غزوة ومناقبه مشهورة واخباره كثيرة
وكان غزا خراسان زمن عثمان ثم تحول الى مرو فسكنها الى ان مات
سنة ثلاث وستين كما في الاصابة وتقدم بعض ترجمته في الهجرة
وغيرها سال اعرابي بعد ان اسلم كما في نفس رواية الخرائطي
وابي نعيم النبي صلى الله عليه وسلم اية علامة ومعجزة تقوي
اسلامه فقال له قل لتلك الشجرة مشيرا السمرة كانت
ثمة يحتمل انها المذكورة في الحديث قبله وانها غيرها ارسول
الله صلى الله عليه وسلم يدعوك بكسر الكاف
يطلب منك المجيء اليه والحركة نحوه قال بريدة فدعاها
فمالت فالفاء فصيحة ويحتمل انها بمجرد سماعها قول المصطفى
جاءت لتحصيل قصده بدون دعاء الاعرابي لها وهذا ابلغ في المعجزة
لكن المتبادر الاول الشجرة عن يمينها وشمالها وبين
يديها وخلفها اي مالت ميلا شديدا او تحركت في جهاتها
الاربع للتخلص عروقها من الارض وتتمكن من الحركة بخوارق المصطفى
ولعل حكمة ذلك اظهار ما تخلق فيها قوة وادراك
لفعل ذلك وان امكن وصولها اليه بتعلق الارادة بذلك بلا
سبب يحال عليه فتقطعت عروقها على ظاهره او معناه تخلخلت
وتفلقت وقد اهوا الظاهر لقوله ثم جاءت تخر الارض تخر
عروقها وقوله فد لت عروقها ولو تقطعت حقيقة فسدت
ولم تبق ثابتة بحالها وقيل بي معجزة اخرى مخالفة للعادة
بقاؤها بعد تقطع عروقها الذي هو سبب حياتها والجملتان حالان
مترادفتان او متداخلتان والثانية مؤكدة للاولى ولذا لم يعطف
عليه مغيرة بضم الميم وكسر المعجمة وسكون التحتية اي
مصرحة في مشيها قال تعالى فالمغيرات صبحا فاعل من اغار

ودوي بباموحدة مشددة مكسورة وراء خفيفة اسم فاعل بالتشديد
يقال غبر اثار الغبار ودوي مغبرة بضم فسكون فتح الموحدة
الخفيفة والراء الثقيلة اسم فاعل ايضا لانه لازم اي اشتد غبارها
او علاها الغبار وهو حال اما من ضمير تجر اي تجر الوفد في
حال غبره او من العرفاي في حال كون الوفد مغبرة حتى وقفت
بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قريبة منه مواجهة له
وقالت السلام عليك يا رسول الله فجمعت الطاعة والشهادة
بالشهادة والتوقير قال الاعرابي مرها بضم الميم
مخفف الامر لها فلترجع الي منبتها بكسر الموحدة وفتحها كما
مر فامرها فرجعت محلها فذلت عروقها ادخلتها
في ذلك الموضع الذي هو اصلها فاستقرت فيه وفي الشفا
له فاستوت اي انتصبت قائمة من غير ميل فقال الاعرابي
له ايذن بكسر الهمزة وسكون التحتية واصله ائذن بهمزتين
الاولى وصل والثانية فا الكلمة فلما اجتمع همزتان ثانيهما ساكنة
وجب ابدالها ياء على القاعدة في ذلك كما في الالفية وغيرها
خلافا لقول بعض بكسر الهمزة الاولى وسكون الثانية
ويجوز ابدالها ياء ائذن لي ان اسجد لك فاني صلى الله عليه
وسلم وقال لو امرت احدا ان يسجد لاحد اي لو جاز امر مخلوق
بالسجود لمثله لامرت المراة ان تسجد لزوجها لوجوب طاعته عليها
وحقوقه الموجبة للتعظيم والخضوع وفي شرعنا يمنع السجود
والركوع لغير الله قيل وكان جائزا في الشرايع السابقة
بقصد التعظيم لا العبادة كما قال تعالى وخروا له سجدا ان
كان الضمير ليوسف وحبت الملايكة لادم وكان ذلك تحية
ملوكهم ولذا طلبه الاعرابي فنهاه وعوضنا عن تلك التحية
بالسلام والمصافحة رواه البزار في مسنده وابو نعيم
في الدلايل ونقله في الشفا بلاغ وبزيادة وقال
ائذن لي اقبل يديك ورجليك فاذن وعن ابن عباس رضي
الله عنهما قال جاء اعرابي من بني عامر كما في رواية البيهقي الى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يم اعرفك انك رسول
الله كانه لما علم تدعايه الناس للتصديق برسالته
ولاحت عليه علامات السعادة قصد استكشاف امره
بعلامة يستدل بها لتيقن صدقه صلى الله
عليه وسلم وتكون تلك العلامة حجة له على غيره ولعلها تكون

سيبا

سببا لهدايته غيره بها قال ان دعوت امرة وفي رواية ارايت ان
دعوت هذه العذق بمهملة مكسورة فمعجمة ساكنة
ثقاف البرحون جامع الشماريخ من هذه النخلة
كانت عنده واما العذق بفتح العين فالنخلة نفسها وقيل تطلق
بكسرها على النخلة ايضا لكنه ليس بقيد به هنا فقد من هذه
وفي الكلام حذف فاجابني اشهد اني رسول الله اي لتوسلي
بي وبما ارسلت به وتقريرك قال نعم كما في الرواية فسقط
من قلم الملهم او نساخه فجعل اي شرع وصار العذق ينزل
من النخلة شيا فشيا حتى سقط على الارض بقعر النخلة فاقبل
وهو يسجد ويرفع حتى انتهى الى النبي صلى الله عليه
وسلم ثم قال له ارجع فعاد الى مكانه الذي كان فيه فاسلم
الاعرابي زاد في رواية وقال والله لا اكذبك بشيء تقوله بعدها
ابدا اشهد انك رسول الله وامن رواه الترمذي وصححه
فقال هذا حديث صحيح وكذا رواه البخاري في التاريخ وابو يعلى
وابن حبان والبيهقي وفي حديث يعلى بزنة يرضى
علم منقول من المضارع من مرة بن وهب بن جابر الشغبي
وامه سبا به بكسر المهملة كما في التقريب وقال التلمساني
بفتحها وتخفيف التحتانية ثم موحدة واليها ينسب ايضا شهد
الحديبية وما بعدها قال ابو عمر كان من افاضل الصحابة
روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث وعن علي
وعنه ابناه عبد الله وعثمان واخرون قال ابن سعد امره
النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع اعناب بعنق فقطعها
وهو غير يعلى العامري وقيل هما واحد اختلف في نسبه
فقيل الثقفي وقيل العامري قال يعلى كنت مع النبي صلى
الله عليه وسلم في مسير فذكر الحديث الى ان قال ثم سرنا
حتى نزلنا منزلا فقام النبي صلى الله عليه
وسلم فجاء شجرة في رواية طلحة او سمرة بالشك من الراوي
في الشجرة وهما نوعان من شجر البرية ذات شوك تسمى العضاه
تشق الارض حتى غشيته وفي رواية طافت به اي دارت حوله
ثم رجعت الى مكانها موضعها الذي نابتة فيه فلما
استيقظ انتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذكرت له ذلك فقال هي شجرة استاذنت ربها ان تسلم
علي فاذن لها فيه اشعار بعلمه مجيئها قبل اخبار يعلى له به

ولعله ذلك في نومه لانه كان يوحي اليه فيه فتكون الشجرة حين
زادته سلمت عليه وعلم بها لحصلت المقصود هذا الحديث رواه
البغوي الامام الفقيه الحافظ ابو محمد الحسين ابن مسعود
ابن محمد صاحب المصنفات المبارك له فيها لقصده الصالح فانه
كان من العلماء الربانيين ذا تعبد وسنك وقناعة بالبسير مات
بمرو سنة ست عشرة وخمسمائة عن ثمانين سنة في شرح السنة
احد تصانيفه وهو حديث طويل رواه الامام احمد والطبراني
والبيهقي وفي حديث جابر بن عبد الله الانصاري سرنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة
حتى نزلنا واديا افيح بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح التحتية
وبالحاء المهملة اي واسعا فذهب رسول الله صلى الله
عليه وسلم لقضي حاجته كناية عن التغوط اي لاجل ذلك
فاتبعته بادارة بالكسر مطهرة جمعها اداوة بفتح الواو من
ما فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئا
يستتر به من الناس فاذا شجرتان فاجاتاه بلا تردد
وفي رواية شجرتين بزيادة في شاطئ الوادي بالهمز جانبه
فانطلق توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احدا
حتى قرب منها فاخذ بغصن من اغصانها اي امسكه بيده
فقال انقادي طاوعني او ميلي علي لتكوني ساترة لي
باذن الله تعالى بتيسيره وتسهيله لانقوة جذبني فانقادت
معه طاوعته وبالت حتى يستتر بها كما اراد وانما امسك غصنها
ولم يكتف بمجرد دعوتها كما في الاحاديث قبله لان ذلك كان لاظهار
معجزة حتى يسلم الاعرابي وهنا لم يقصد ذلك كالبعير المخشوش
بمعجمات اسم مفعول اي الذي وضع في انفه خشاش بالكسر
اي عود من خشب ليقاد بسهولة فان كان مفتولا من وبر
ونحوه فمحزام او من نحاس فبره قاله الخطابي وبه علم موقع المخشوش
دون المخزوم لان الغصن من جنس العود وهو تشبيه في
السرعة والسهولة الذي يصانع يلاين قائده بسهولة
الانقياد له مستعار من المصانعة وهي المداراة والاعطاء
ولذا قيل للرشوة مصانعة قاله الراغب ثم فعل بالاخرى
كذلك بان امسك غصنا منها الى اخره حتى اذا كان بالمنصف
بينهما اي الشجرتين قال التيما بفتح الفوقية وكسر الهمزة
انضما واجتمعا علي باذن الله بتيسيره واراده لا بفعلي
فالتأما فاجتمعا الحديث رواه مسلم في الصحيح

والمنصف بفتح الميم واسكان النون وفتح الصاد المهملة الخفيفة
وبالفا الموضع الوسط بين الموضعين والتلاوم بالهمز
والتلاؤم الاجتماع وسنه البيام الجرح وفي اخرى عند مسلم
فقال صلى الله عليه وسلم يا جابر قل لهذه الشجرة يقول لك
رسول الله الحقي بصاحبتك كاحتي اجلس خلفهما فزحفت
حتى لحقت بصاحبتها فجلس خلفهما فزحفت امضر وجلست
احدث نفسي فالتفت فاذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم والشجرتان قد افترقتا فقامت كل واحدة منهما على ساق
فوقف صلى الله عليه وسلم وقفة فقال برأسه هكذا
يمينا وشمالا وهو حديث واحد طوله بعضهم الرواة وبعضهم
اختصره فكانه لما اخذ بغصن احداهما قال للجابر قل لهذه الشجرة
الى اخره فلما جاءت فعل بها مثل ما فعل بالاخرى وبقي احاديث اخر
في طاعة الاشجار وانقيادها او ردها منها في السفا جملة ثم
قال فهذا ابن عمر وبريدة وجابر وابن مسعود ويعلى بن مرة
واسامة واضم وعلي وابن عباس وغيرهم قد اتفقوا على هذه
القصة نفسها او معناها ورواها عنهم من التابعين اضعافا
فصارت في انتشارها من القوة حيث هي ولله در الابوصيري
صوابه البوصيري كما تقدم كثيرا حيث قال
جاءته لما دعونه دانيه الاشجار ساجدة خاضعة تمشي
اليه على ساق بلا قدم بينها في المشي قال تعالى والنجم
والشجر يسجدان والشجر بالساق والنجم بالاساق لا ويلك
قدم متعلق بتمشي او صفة لساق وباؤه للمصاحبة كاملا
حال من فاعل تمشي وما كافة سطرت خطت الاشجار سطرا
لما للذي كتمت قد وعها اي غروقها مجازا من اطلاق اسم
احد الضدين على الاخر لتناسب قوله في الحديث المار فتقطعت
عروقها وان كان الغرع لغة من كل شيء اعلاه من بديع الخط
بيان لما والاضافة بيانية وهي من اضافة الصفة للموصوف
اي الخط المبتدع لانه لم يعهد مثله للاشجار في اللغم
بفتح اللام والقاف وضم اللام وفتح القاف الطريق او وسطه
كما في القاموس تشبه اقارب الشجرة لما جاءت اليه
صلى الله عليه وسلم المفيدة للخبرات بكتابته
لما تبوقعها على نسبة معلومة في اسطر منظومة
متسعة ووجه التشبيه ان الخط دال على اللفظ المفيد للمعاني
ومنتهى اثار فروع الشجر في الارض مفيد للخبرات فالتشبيه
من حيث الفايدة واذا كانت الاشجار تنقاد لاستدعاء امره

صلى الله عليه وسلم المفيدة للخيران بكتابة كانت
اوقعها على نسبة معلومة في اسطر منظومة متسعة
ووجه التشبيه ان الخط دال على اللفظ المفيد للمعاني ومشي
اثار فروع الشجرة في الارض مفيد للخيران فالتشبيه من حيث
الفايدة واذا كانت الاشجار تنقاد لامتثال امره صلى
الله عليه وسلم حتى تخر ساجدة بين يديه فتحن اولى
ان تنقاد بالمبادرة لامتثال ما دعي اليه لانا عقلا مكلفون
وهي جماد غير مكلف زاده الله شرفا وكرما لديه عنده ه
وتامل قول الاعرابي ايذن لي ان اسجد لك لما بكسر اللام وفتحة
الميم اي للامر العظيم الذي راي من سجود الشجرة بيان لما
فراي انه احرا واولى بذلك منها حتى اعلمه عليه الصلاة والسلا
ان ذلك اي السجود لا يكون الا لله فحق على كل مومن ان يلازم
السجود للرب المعبود ويقوم على ساق العبودية وان لم يكن لقدم
يقوم عليه بان كان كسيحا او قدم معنويا كما قامت
الشجرة على ساقها طاعة للمصطفى وهي عبودية لله تعالى
ومن ذلك حنين الجذع المعهود الذي كان يخطب عليه شوقا
اليه صلى الله عليه وسلم لما فارقه وخطب على المنبر
اء ان الحنين بفتح المهملة وتوني بينهما تحتية سماعية
صوت كالانين يكون عند الشوق لمن يهواه اذا فارقه ويوصف
به الابل كثيرا مصدر يضاف الى الفاعل اي ان الجذع حن والمراد
بحنينه شوقه وانعطافه الى النبي صلى الله عليه
وسلم لان الحنين اشتياق المراة الى ولدها فشبه شوق
الجذع بالمراة على ما فهم من قصر المصباح الحنين على ذلك
والحنان على غيرها لكن قال الجوهري الحنين الشوق وتوقان
النفس يقول حن اليه يحن حنينا وفي القاموس الحنين
الشوق وشدة البكاء والطرب او هو صوت الطرب عن
حزن او فرح وعليه فهو بيان للمعنى المقصود بالحنين
هنا من جملة المعاني المذكورة والذي في الاحاديث
المسوقة هنا انه صوت فتفسيره بالشوق لا يوجد له
في الاحاديث ولكن لعل المراد منه اي الصوت
الدلالة على الشوق للمصطفى اي الصوت الدال
على شوقه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم المتبادر انه

بالخفض

بالخفض تفسير للشوق فيصير المعنى ولعل المراد من الصوت الدلالة
على الصوت لانه جعل تفسير الشوق وهذا لا معنى له اللهم الا ان
يقرا الصوت بالرفع خبر مبتدا محذوف اي فالمراد من الحنين الصوت
الدال على شوقه ويكون بيانا لحاصل المعنى والجذع بكسر
الجيم واحد جذوع النخل وهو ساق النخلة كما في القاموس وغيره
وهو بالذال المعجمة وظاهره كان اخضرا ويابسا وقيل يختص
باليابس ولا دلالة في وهذي اليك بجذع النخلة على الاطلاق
لان كونه يابسا يدل للتقييد على انه لا دلالة فيه لواحد من
القولين لان الواقع انه كان يابسا قال البيضاوي الجذع ما بين
العرق والفصن وكانت نخلة يابسة لا راس لها ولا خضرة وقد
روي حديث حنين الجذع عن جماعة من الصحابة من طرق
كثيرة تفيد القطع بوقوع ذلك فهو متواتر فحلا يليق تغييره
بروي يعمر ضا لانه انما يستعمل فيما يشك فيه لا في الصحيح فضلا
من المتواتر ولو اسقط عن وجعل جماعة قاعدة روي بيانيه
للمتعدد للفاعل لم يرد عليه هذا قال العلامة
التاج ابن السبكي في شرحه لمختصر ابن الحاجب في الاصول
والصحيح عندي ان حنين الجذع متواتر وسبقه الى ذلك
عياض وغيره كما ياتي رواه البخاري في علامات
النبوة والترمذي في الصلاة عن نافع عن ابن عمر كان
النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع فلما اتخذ المنبر تحول
اليه فحن الجذع فاتاه فمسح يده عليه زاد الاسماعيلي فسكن
وقال صلى الله عليه وسلم لو لم افعل لما سكن ورواه احمد
من رواية ابي جناب بجيم ونون خفيفة فالف
موحدة الكلبي مشهور بكنيته واسمه يحيى بن ابي حية الكلبي
ضعفه لكثرة تدليسه مات سنة ستين وماية او قبلها
روي له ابو داود والترمذي وابن ماجه عن ابيه ابي
حية بفتح الحا المهملة والتحتية الثقيلة واسمه حي بفتح الحا
وشد التحتية الكلبي الكوفي روي عن سعد وابن عمر وعنه ابنه
قال ابو زرعة مجهله الصدق وفي الثقات يعتبر به مقبول من الثالثة
روي له ابن ماجه فقط والمراد من سوقه ان اباحية تابع نافعا
في روايته عن ابن عمر فيقتضر ضعف ابي جناب لان القصد
المتابعة لا الاحتجاج ورواه ابن ماجة وابو يعلى
الموصلي وغيرهما من رواية حماد بن سلمة بن دينار البصري
ثقة عابد اثبت الناس في ثابت روي له مسلم والاربعة

عن ثابت بن اسلم البناني عابد ثقة روي له الستة عن انس واسنا
علي شرط مسلم فهو من الطبقة السادسة من مراتب
الصحيح ورواه الترمذي وصححه وابو يعلي وابن خزيمة
والطبراني والحاكم وصححه وقال علي شرط مسلم يلزمه اخراجه
من رواية اسحاق ابن عبد الله بن ابي طلحة الانصاري المدني
ثقة حجة من رجال الجميع مات سنة اثنين وثلاثين وماية وقيل
سنة اربع وثلاثين وكان مالك لا يقدم عليه احدا في الحديث فيما قال
الواقدي عن انس بن مالك ورواه الطبراني من رواية الحسن
البصري بهذا الاثلاثة ردوه عن انس ورواه احمد بن منيع
بفتح الميم وكسر النون بن عبد الرحمن ابو جعفر البغوي نزيل بغداد
ثقة حافظ مات سنة اربع واربعين ومايتين له اربع ومائتون
والطبراني وغيره من رواية حماد بن سلمة عن عمار ابن ابي
عامر مولي بني هاشم ابو عمر وقيل ابو عبد الله صدوق
روي له مسلم والاربعة مات بعد العشرين وماية عن ابن عباس بن
عبد الله ورواه احمد والدارمي وابو يعلي وابن ماجة
وغيرهم من رواية الطفيل ابن ابي بن كعب الانصاري
الخزرجي ثقة من كبار التابعين يقال وله في عهد النبي صلي
الله عليه وسلم وكان يقال له ابو بطن لعظم بطنه روي له البخاري
في الادب المفرد عن ابيه ابي بن كعب بن قيس بن عبيد بن
زيد ابن معوية بن عمرو بن مالك بن النجار الانصاري سيد
القراء من فضلاء الصحابة يكني ابا المنذر ويكني ابا الطفيل ايضا
ورواه الدارمي من رواية ابي حازم بمهملة وزاي سلمة
بن دينار المدني عابد ثقة من رجال الجميع عن سهل بن سعد
الساعدي ورواه ابو محمد الجوهري من رواية عبد العزيز
ابن ابي رواد بفتح الراء وشد الواو صدوق عابد ربما وهم ورمي
بالارجاء روي له الاربعة وعلق له البخاري مات سنة
تسع وخمسين وماية عاصم بن نافع عن تميم بن اوس بن خارجة
الداري الصحابي المشهور مات سنة اربعين فعد سنة
من الصحابة الذين ردوه ثم قال ابن السبكي
ولست ادعي ان التواتر حاصل بما عددت من الطرق
بل من طرق اخري كثيرة يجدها المحدث ضمن المسانيد والاجزاء
وغيرها كالمشيخات والمعاجم اي غير القسمين وفي نسخة وغيرها
بالتانيث نظر اللمعني اي وغير الافراد المذكورة وانما ذكرت بالبنا

للفاعل

للفاعل مسند الي ضمير المتكلم وحذف المفعول اي ما وجدته في المشاهد
منها الذي بعضها واجب متواتر عند قوم لكثرة اطلاعهم
غير متواتر عند آخرين لقلته انتهي كلام ابن السبكي
وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري في حديث تسبيح الطعام
حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا
يفيد القطع عند من يطلع علي طرق الحديث دون غيرهم ممن
لا ممارسة له في ذلك والله اعلم انتهي وقال هنا قال
البيهقي قصة حنين الجذع من الامور الظاهرة التي حملها
الخلف ورووها عن السلف رواية الاخبار الخاصة
كالتكليف هذا بقية كلام البيهقي انتهي وهذه الاية من اكبر
الايات والمعجزات الدالة علي نبوة نبينا صلي
الله عليه وسلم قال الشافعي فيما نقله ابن ابي حاتم
عن ابي سعيد الحسن بن سواد عنه اي الشافعي في كتاب مناقبه
التي الفها ابن ابي حاتم ما اعطي الله نبيا مثل ما اعطي نبينا محمدا
فقيل له القايل عن ابن سواد بلفظ قلت اعطي عيسي احيا الموتي
قال اعطي محمد حنين الجذع حتي سمع صوته في اكثر من
ذلك وقال القاضي عياض في الشفا حديث حنين الجذع
مشهور منتشر اي شايع بين الخلق والخبر به متواتر
لكثرة طرقه الصحيحة ونقل جماعة له عن جماعة يبعد تحميل تواطوهم
علي الكذب اخرجه اهل الصحيح اي الذين التزموا اخراج الاحاد
الصحيحة في كتبهم كالبخاري ومسلم وابن خزيمة وابن حبان
ورواه من الصحابة بضعة عشر بكسر الباء وفتحها من ثلاثة الي تسعة
منهم ابي بن كعب وجابر بن عبد الله وانس بن مالك وعبد الله بن
عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وسهل بن سعد وابو
سعيد سعد بن مالك الخدري بالدال المهملة وبوبيدة وام سلمة
ام المومنين هند بنت ابي امية والمطلب ابن ابي وداعة بفتح الواو وخفة
الدال الحارث بن صبيح بمهملة بصيغة التصغير موهبة ابن سعيد وهب
بالتصغير السهمي ابو عبد الله صحابي اسلم يوم الفتح وابنه اروي بنت
الحارث بن عبد المطلب بنت عم النبي صلي الله عليه وسلم نزل المدينة
ومات بها وله احاديث في مسلم والسنن انتهي ما نقله من كلام
عياض ومنه كلهم يجدون بمعني الحديث ابي فرواياتهم متفقة بحسب المعني
وكانه يشير الي ان تواتره معنوي لا اصطلاحي كقول ابن الصلاح
ان التواتر لا يكاد يوجد لكن نقطع بانه حقيقي لاجماع من بعدهم
علي صحتها ثم نسب المصنف ما ذكره عياض من حصر حديث
احاديث هولاء الي تخريجها الا اخيرها وهو المطلب وقد اخرجه
احمد والزبير بن بكار فقال فاما حديث ابي بن كعب

فرواه الشافعي في مسنده وابن ماجة والدارمي وأحمد وابو يعلي
كما سبق قريبا والبيهقي كلهم من حديث الطفيل بن ابي بن كعب
عن ابيه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم يصلي مستندا
الي جذع اذ كان المسجد عريشا اي مستقفا بالجريد وكانت الجذوع
له كالاعمدة وكان يخطب الي ذلك الجذع فقال رجل من اصحابه
هو تميم الداري فعي ابي داود وغيره باسناد جيد ان تميما قال له
صلي الله عليه وسلم لما كثر جمعه الا نتخذ لك منبرا يحمل عظامك
قال بلي فاتخذ له منبرا الحديث ولا تصريح فيه بانصناع المنبر تميم بل
روي ابن سعد ان تميما لم يعمله واشبه الاقوال بالصواب ان صانعه
ميمون لكونه من رواية سهل بن سعد اخرجه قاسم بن اصبغ وابو سعد
في الشرف وهو مولي امراة من الانصار كما في الصحيح وقيل مولي سعاد
بن عبادة فكانه في الاصل مولي امراته ونسب اليه مجازا واسمها قيلة
بنت عمه عبيد بن دليم اسلمت وبايعت واما الاقوال الاخر ان صانعه
تميم او بقوله باللام اخوه او اليم الرومي او صباح بضم المهملة وخفة الموحدة
او قبيصة او مينا بكسر الميم او صالح مولي العباس او ابراهيم او كلاهما مولي
العباس فلا اعتداد بها لوهايها ويبعد جدا الجمع بينها بان النجار
كانت له اسما متعددة واحتمال كون الجميع اشتركوا في عمله فيمنع
منه قوله في كثير من الروايات لم يكن بالمدينة الا نجار واحد يقال
له ميمون الا ان يحمل علي ان المراد واحد في صناعته والبقية اعوانه
فيمكن لما بسطه في فتح الباري وقد مشيته في المقصد الاول مبسوطا
هل لك ان نجعل منبرا تقوم عليه يوم الجمعة فتستريح من القيام
علي الجذع ويسمع الناس خطبتك اقوي من سماعهم وانت علي الارض
قال نعم فصنع له ثلاث درجات هي التي علي المنبر اي فوقه لانه
كان ثلاث درجات الي ان زاده مروان بن الحكم في خلافة معوية
ست درجات وسيجيء ذلك ان معونة كتب اليه ان يجعل المنبر اليمن من
المدينة الي الشام فامر به فقطع فاظلمت المدينة وانكسفت الشمس
حتي راوا النجوم فخرج مروان فخطب فقال ايها الناس ان ارفعه
الله عز وجل فزاد فيه ست درجات وقال انما زدت فيه حين كثر الناس
اخرجه الزبير بن بكار في اخبار المدينة من طرق قال ابن النجار واستمر
علي ذلك الي ان احترق مسجد المدينة سنة اربع وخمسين وستمائة
فاحترق قال السبوطي وكان ذلك اشارة الي زوال دولة البيوت
بين العباس غانها احترقت عقبة ذلك بقليل في فتنة التتار قال
ابن النجار ثم جدد المظفر صاحب اليمن سنة ستة وخمسين وستمائة
منبرا ثم ارسل الظاهر بيبرس بعد عشر سنين منبرا فازيل منبرا
المظفر فلم يزل منبر بيبرس الي سنة عشرين وثمان مائة فارسل
المويد منبرا فلم يزل الي سنة سبع وستين وثمان مائة فارسل الظاهر
جقمق منبرا الذي فلما صنع من اثل الغابة كما في الصحيح وضعه

رسول

رسول الله صلي الله عليه وسلم فاخرج الضب من كمه وقال واللات
والعزي صنمان عبدا في الجاهلية لا امنت بك اي ما تبعتك رسول الله او يومن
بالنصب اي الي الا ولي رواية حتي يومن هذا الضب فاومن انا بك
شاهدة المعجزة وطرحه بين يدي رسول الله صلي الله عليه وسلم
اي في مقابلته قريبا منه فقال النبي صلي الله عليه وسلم باضم
بالضم منادي مفرد فاجابه بلسان مبين كلاما او بكلام ظاهر
مفهوم وفي رواية الدارقطني وسمع منه فكلمه الضب بلسان
طلق فصيح عربي مبين يسمعه وفي رواية يفهمه القوم
الذي عنده جمالبك مثني منصوب علي المصدرية اي اجابة
لك بعد اجابة وسعديك اي مساعدة وطاعة لك بعد طاعة يا زين
اي من يزين ويحسن كل من وافي محشر القيامة جعله من يا لاهلها
ومن بها لانه سيدهم وقائدهم والشفيع فيهم وهذه العبارة
شائعة في لسان عامة العرب يقولون يا زين القوم لاشرفهم واحسنهم
قال صلي الله عليه وسلم من تعبد ساله ليقر بعبوديته لله
فوصفه بما يعرفه كل احد اذ قال اعبد الذي في السماء عرشه
المراد بالسماء ما قابل الارض وجهة العلو فلا ينافي ان العرش فوق
السموات كما قال وسع كرسيه السموات والارض وفي الارض
سلطانه اي يظهر عدله وحكمه وقهره لمن فيها من الثقلين وسلطانه
وان كان علي كل موجود لكن ظهوره فيها قد يخالف ظاهر فيها وفي
وفي البحر سبيله طريقه التي جعلها مسلوكة لعباده بتسخير
الريح ونحوه مما لا يقدر عليه غيره كما قال تعالي وهو الذي
يسيركم في البر والبحر ولذا كان الكفار لا يدعون فيه سواه كما
تمال فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين وقال التلمساني
معناه واضح قدرته اي مايد ل علي كمال قدرته وباهر اياته او معناه
سبيل عباده الذين يستدلون بصنعه علي سبحانه وفي الجنة جنة
الخصلة العظيمة الباقية وان كان رحيم الدنيا والاخرة وفي النار
عقابه وفي رواية عذابه فلا يمانه بالله وصفه بما هو مختص به دال علي
عظمته قال ليكمل ايمانه فمن انا قال رسول رب العالمين اشارة
الي عموم رسالته لكل موجود حتي الحيوان والجماد وخاتم النبيين
فلا نبي بعدك وقد افلح فاز بسعادة الدارين من صدقك اقر
برسالتك وعدم اجابة دعوتك فاسلم الاعرابي لما راي المعجزة
البينة وعلم علما ضروريا بتوحيد الله وانه رسوله الحديث بطوله
تتمته عند الدارقطني وابن عدي وبين بينهما فقال الاعرابي
اشهد ان لا اله الا الله وانك رسول الله حقا ولقد اتيتك وما علي
وجه الارض احد هو ابغض الي منك وو الله لانت الساعة احب الي

من نفسي و ولدي وشعري فقد امن بك شعري وبشري وداخلي
وخارجي وسري وعلانيتي فقال النبي صلي الله عليه وسلم الحمد لله الذي
هدك اي هذا الدين الذي يعلو ولا يعلي عليه ولا يقبله الله الا بصلاة ولا
تقبل الصلاة الا بقران قال فعلمني فعلمه صلي الله عليه وسلم الفاتحة
والاخلاص فقال يا رسول الله ما سمعت في البسيط ولا في الوجيز
احسن من هذا فقال صلي الله عليه وسلم هذا كلام رب العالمين
وليس بشعر اذ قرات قل هو الله احد مرة فكانما قرات ثلثا القران
وان قراتها مرتين فكانما قرات ثلثي القران وان قراتها ثلاثا فكانما
قرات القران كله فقال الاعرابي نعم الاله الهنا يقبل اليسير
ويعطي الكثير ثم قال صلي الله عليه وسلم لك مال فقال ما في سليم
فاقة افقر مني فقال لاصحابه اعطوه فاعطوه حتي سروه فقال عبد الرحمن
ابن عوف اني لعطيه يا رسول الله ناقة عشرا هديت اي يوم تبوك التحق
ولا تلحق اتقرب بها الي الله دون الجنتي وفوق العرايب فقال
صلي الله عليه وسلم قد وصفت ما تعطي فاصف ما يعطيك الله قال
نعم قال لك ناقة من درة جوفا قوائمها من زمرد اخضر وعنقها من
زبرجد اصفر عليها هودج وعلي الهودج السندس والاستبرق
تركب علي الصراط كالبرق الخاطف فخرج الاعرابي من عند رسول
الله صلي الله عليه وسلم فتلقاه الف اعرابي كعلي الف دابة بالف
رمح والف سيف فقال لهم اين تريدون فقالوا نريد هذا الذي يكذب
ويزعم انه نبي فقال الاعرابي اني اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله ثم اتوا النبي صلي الله عليه وسلم فتلقاهم بلا رد افترلوا
عن ركابهم يقتلون ما ولوا منه وهم يقولون لا اله الا الله محمد
رسول الله وقالوا يا رسول الله من ما مرك قال كونوا تحت راية
خالد بن الوليد قال ابن عمر فلم يومن في ايامه صلي الله عليه وسلم من
العرب لا من غيرهم الف غيرهم **وهو مطعون فيه** بالضعف **وقيل**
انه موضوع زعم ذلك ابن دحية وليس كما زعم قال القطب
الخيضري رجال اسانيده وطرقه ليس فيهم من يتهم بالوضع
واما الضعف ففيهم وبذلك لا يتجاسر علي دعوي الوضع **لكن**
معجزاته عليه السلام فيها ما هو ابلغ من هذا فلا يدع في كون
هذا منها **وليس فيه ما ينكر شرعا خصوصا وقد رواه الائمة** الحفاظ
الكبار كابن عدي وتلميذه الحاكم وتلميذه البيهقي وهو لا يروي موضوعا
والدارقطني وناهيك به **فنهاية امره الضعف لا الوضع كما زعم**
كيف ولحديث ابن عمر طرق اخر ليس فيه السلمي رواه ابو نعيم
ورد منه من حديث علي عند ابن عساكر وابن عباس رواه ابن
الجوزي ومن حديث عايشة وابي هريرة عند غيرهما **والله اعلم**

بما

بما في نفس الامر **ومن ذلك حديث الغزالة** اي بملاءها وما تسليمها المشهور
علي الالسنة وفي المدايح فقال السخاوي ليس كما قال ابن كثير اصل ومن
نسبه الي النبي صلي الله عليه وسلم فقد كذب ولكن ورد الكلام
فيه جملة وفي فتح الباري واما تسليم الغزالة فلم اجد له اسنادا الا من وجه
قوي ولا من وجه ضعيف **روي حديثها البيهقي من طرق** من
حديث ابي سعيد **وضعفه جماعة من ائمة** حفاظ الحديث ونقاده
لكن له طرق يقوي بعضها بعضا لان الطرق اذا تعددت وتباينت
مخارجها دل علي ان للحديث اصلا فيكون حسنا لغيره لا لذاته
وذكر القاضي في الشفا بلا سند عن ام سلمة بدون تعريض فيه علي
قوته **ورواه ابو نعيم في الدلايل النبوية** باسناد فيه **جاهيل**
عن حبيب بن محصن عن ام سلمة هذيت ابي امية ام المومنين
رضي الله عنها قالت بينما رسول الله صلي الله عليه وسلم وصحبه
من الاعراب وفي حديث انس عند ابي نعيم كنا مع رسول الله
صلي الله عليه وسلم في بعض سكك المدينة صحراء بنا جبا واذا ابنية
منضودة الي الجبا وكان السكة التي من بها كانت واسعة فسماها
صحراء جاز وسر وبهر بالجبا بعد سماع الهاتف فلا يخالف قوله
اذا يهاتف بهتف صايح يصيح بالنطق **يا رسول الله بلالا**
مرات فالتفت فاذا ظبية مشدودة في وثاق واعرابي مضجع
مطروح علي الحد الثالا رض في شمله قايم في الشمس فقال ما طاقتك
حتي ناديتني **فقال صادني هذا الاعرابي** وفي حديث ابي سعيد
عند البيهقي مر صلي الله عليه وسلم علي قوم قد صادوا ظبية
وشدوها الي عامود فسطاط فقالت يا رسول الله اني وضعت وليّ
خشفان فاستاذن لي ان ارضعهما ثم اعود عليهم اليهم فقال
حلوا عنها حتي تاتي خشفتها فترضعهما وتاتي اليكم قالوا وما لنا
بذلك يا رسول الله قال انا فاطلقوها فذهبت فارضعتهما ثم عادت
اليهم فاوثقوها فان كانت القصة تعددت والا فيمكن ان صايدها
هو احد من القوم له ولهم فنسب اليهم وفي رواية ابي سعيد انك
واخبرته نفس الظبية بخصوص من صادها ولا تنافي بين قوله
فاطلقوها وبين كون المصطفي صلي الله عليه وسلم هو الذي اطلقها
في حديث ام سلمة لجواز ان نسبت اليهم مجازية لكونه عن اذنهم
وكانه لما استاذنهم وضمن لهم عودها طلبوا منه ان يطلقها
بنفسه لتطمين قلوبهم وكذا قوله فاوثقوها لا في حديث ام سلمة
فاوثقها النبي صلي الله عليه وسلم لجواز انه امرهم بايثاقها فنسب
اليه **ولي خشفان** بكسر الخاء وسكون الشين المعجمتين ظبيان صغيران
قرب ولادتهما **في ذلك الجبل** تشير الي جبل بتلك الصحراء **فاطلقني حتي انهب**

فارضعها وارجع بسبب الرضاع الملائمة قال وتفعلين بتقدير ايا وتفعلين
اي ترجعين ان اطلقتك قالت عذبني الله بعذاب الغار الكافر ان لم
اعد وفي حديث انس عند ابي نعيم فقالت يا رسول الله خذت ولي خلفان
في البرية وقد افقدهما الليلة فان اخلفني فلا هو يدعني فاستريح ولا
يدعني فارجع اي خلفني في البرية فقال لها ان تركتك ترجعين
قالت نعم والا عذبني الله عذابا اليما فاطلقها فذهبت فارضعتها
ورجعت عن قرب فاوثقها النبي صلى الله عليه وسلم كما كانت
فانتبه الاعرابي من نومه وقال يا رسول الله الك حاجة قال
نطلق هذه الظبية فاطلقها من وثاقها وفي حديث ابي سعيد عند
البيهقي في الدلائل بعد قوله فاوثقوها فمن يهمم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ابي اصحاب هذه قالوا نحن يا رسول
الله فقال اتبيعونها قالوا هي لك قال طلوا عنها فاطلقوها
فرحا وهي تقرب برجليها الارض وتقول اشهدان لا اله الا الله
وانك رسول الله وقال زيد بن ارقم فانا والله رايتها تسبح
في البرية وهي تقول لا اله الا الله محمد رسول الله وكذا رواه
الطبراني بنحوه من حديث ام سلمة وساق الحافظ المذكور
حديثه اي لفظ الطبراني في الترغيب والترهيب من باب الزكاة
ولا يخفى ان ما في حديثها وحديث ابي سعيد من الشفاء بالعذيرة
المقتضي لانهما قصتان وقد بينا لك بعضها مع نقص الجمع
وروى البيهقي في الدلائل من النبي صلى الله عليه وسلم بطبية
اي ظبية فقالت يا رسول الله خلني حتى اذهب الي خشفي ثم
ارجع فتربطني فقال صلى الله عليه وسلم ان فعلت ترجعين
قومي فاخذ عليها فحلفت له فحلها فما مكثت الا قليلا حتى جاءت
وقد نفضت ما في ضرعها فربطها صلى الله عليه وسلم ثم
اتى اصحابها فاستوهبها منهم فوهبوها له فحلها ثم
قالت لو علمت البهائم من الموت ما تعلمون ما اكلتم منها
سمينا ابدا ونقل شيخنا الحافظ ابو الخير محمد بن عبد الرحمن
السخاوي في كتاب المقاصد الحسنة عن ابن كثير انه لا اصل له
وان من نسبه الي النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب
لفظ السخاوي حديث تسليم الغزالة اشتهر على الالسنة
وفي المدارج النبوية وليس له كما قال ابن كثير اصل ومن
نسبه الي النبي صلى الله عليه وسلم فقد كذب ثم قال
شيخنا لكن هذا الكلام اي الاخير في العلة وارد فان عدة الحديث
يتقوى بعضها ببعض اورد شيخنا الشيخ الاسلام ابن
حجر الحافظ في المجلس الحادي والثلثين من شرح احاديث

المختصر للكبير في الاصول لابن الحاجب والله اعلم انتهى فهما امران
كلاهما له وهذا مفرداته ضعيفة فيجبر بعضها بعضا وتسليمها
عليه اي قولها السلام عليك يا رسول الله مثلا وهذا لم يرد كما قال
ابن كثير خلاف ما يعطيه تصرف المصنف ثم قاله في الكلام وفي
شرح مختصر ابن الحاجب للعلامة ابن السبكي وتسبيح الحصى
رواه الطبراني وابن ابي عاصم من حديث ابي ذر الغفاري
وقد تقدم وتسليم الغزالة مجاز عن الكلام اذ هو الذي
رواه الحافظ ابو نعيم الاصبهاني وكذا الطبراني عن ام سلمة
والبيهقي عن ابي سعيد الخدري ونحن نقول فيهما انهما
وان لم يكونا اليوم متواترين فلعلهما استغنى بنقل غيرهما
عنهما وهو القرآن متواترا كما قاله ابن الحاجب جوابا لقول
السليمي كيف ينقل احاد جمع توافر الدواعي على نقله ومع ذلك
لم يكذب رواته او لعلهما تواترا اذ ذاك ثم انقطع التواتر
بعد انتهى قال الحافظ والذي اقوله انهما كلاهما مشهورة
عند الناس واما من حيث الرواية فليست على حد سواء وقد
مرت عبارته بتمامها في تسبيح الحصى ومن ذلك
اي طاعات الحيوان دجن بدال مهملة وجيم اليبوت من
دجن اذا اقام بموضع تربي فيه ليسمن ويقال دجن بالراء
بدل الدال اذا اقام وهو ما الفها من الحيوان كالطير والشاة
وغيرهما كالناقة روى قاسم بن ثابت السرقسطي الاندلسي
الفقيه المالكي المحدث المشارك لابي الحافظ ثابت بن حزم
في رحلته وشيوخه الورع الناسك بجاب الدعوة مات سنة
ستين وثلاثمائة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان
عندنا بمنزلنا الذي نسكن داجن فاذا كان عندنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قر بالقاف المفتوحة والراء الثقيلة اي سكن
فلم يجئ ولم يذهب واذا خرج رسول الله صلى الله عليه
وسلم جاء وذهب اي مشى في البيت وتردد فيه لانه ليس له
ثمة من يهابه وقيل معناه لم يقر لعدم رويته صلى الله
عليه وسلم شوقا له ولاهما اية لالف الحيوان الذي لا يعقل
له ومهابته عنده وذكره القاضي بسنده من طريق قاسم واخرجه
احمد والبزار وغيرهما واما نبع الماء قسم قوله اما معجزة
انشقاق القمر بيانا لتفصيل القسم الثالث وهو ما كان معه
حين ولادته اي وفاته الظهور صفة لازمة وقال
شيخنا خصصته من بين اصابعه اي اصابع يديه صلى الله
عليه وسلم كما هو ظاهر الروايات الاتية واقتصر على بين

الاصابع بالنسبة لاغلب الوقايع ويجوز بالسبة كما يشمل رؤس
الاصابع وهو اشرف المياه على الاطلاق كما قاله البلقيني وغيره
قال السيوطي
" افضل المياه ما قد نبع " من بين اصابع النبي المتبع "
" يليه ماء زمزم فالكوثر " فنيل مصر ثم باقي الانهر "
فقال القرطبي صاحب المفهم فيه قصة نبع الماء اضافة بيانية
اي القصة التي هي نبع الماء من بين اصابعه قد تكررت منه صلى
الله عليه وسلم في عدة مواطن جمع بوطن المشهد مشاهد
الحرب ومكان الانسان في مشاهد عظيمة وورد من طرق كثيرة
يفيد مجموعها العلم القطعي المستفاد من التواتر المعنوي وقال
عياض هذه القصة رواها الثقات من الوجه الكثير والجم الغفير
عن الكافة متصلة بالصحابة وكان ذلك في مواطن اجتماع الكثير
منهم في المحافل واجتماع العساكر ولم يرد عن احد منهم انكار
على راوي ذلك فهذا النوع ملحق بالقطع من معجزاته
قال في فتح الباري فاخذ القرطبي كلام عياض وتصرف
فيه وحديث نبع الماء من رواية انس عند الشيخين واحمد وغيرهم
من ثمانية طرق وعن جابر عند هم من اربعة طرق وعن ابن
مسعود عند البخاري والترمذي وعن ابن عباس عند احمد
والطبراني من طريقين وعن ابي ليلى والدعبل الخزاعي عند
الطبراني فهذه رواة الصحابة ليس كما ينهم من اطلاقها
اطلاقها واما كثير الماء فله بيدا وتقلله واما موضع
شيء فيه كسهم من كنانته فجاء من حديث عمران بن حصين
في الصحيحين وعن البراء بن عازب عند البخاري
واحمد من طريقين وعن ابي قتادة عند مسلم وعن انس عند
البيهقي في الدلايل وعن زياد بن الحارث الصدائي عند وعن
بنجيح بضم الموحدة وتشديد المهملة الصدائي ايضا فاذا ضم
هذا الى هذا بلغ الكثرة المذكورة او قاربها واما من رواها
من اهل القرن الثاني فهم اكثر عددا وان كان شرط طرقه
افراد وفي الجملة يستفاد منها الرد على ابن بطال حيث
قال هذا الحديث شهده جماعة من الصحابة الا انه لم يرد
الا من طريق انس ولكن ذلك لطول عمره وتطلب الناس
العلو في اسناده انتهى وهذا رد عليه بقلة الاطلاع
والاستحضار لاحاديث الكتاب الذي شرحه انتهى ولم
يسمع بهذه المعجزة عن غير نبينا صلى الله عليه وسلم
حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه وقد نقل ابن عبد

البر المذكور اسماعيل بن يحيى بن اسماعيل بن عمرو بن اسحاق
الامام العلم صاحب التصانيف الزاهد المتقلل من الدنيا
مجاب الدعوة قال الشافعي لو ناظر الشيطان لغلبه مات
لست بقين من رمضان سنة اربع وستين ومايتين ودفن
قريبا من الشافعي وولد سنة خمس وسبعين ومايتين اتنه
قال نبع الماء من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم ابلغ في المعجزة
من نبع الماء من الحجر حين ضربه موسى بالعصي فتفجرت
وسالت منه المياه ثم لان خروج الماء من الحجارة معهود كما
قال تعالى وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار وان منها لما يشقق
فيخرج منه الماء كما قال الشاعر
" ان كان موسى سقى الاسباط من حجر " ودي اياد عليها قد جرى نيل "
انتهى كلام القرطبي قال الحافظ وهو ظاهر كما ان
نبع الماء من بين اللحم الدامي في الاصابع ويوبده قوله في حديث
ابن عساكر عند الطبراني فجاء نبي فوضع صلى الله عليه وسلم
يده فيه ثم فرق اصابعه فنبع الماء من بين اصابعه رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثل عصي موسى فان ذلك لا يتفجر من
نفس العصي فتمسكه به اقتضى ان الماء تفجر من بين اصابعه
بالنسبة الى مرئية الراي وهو في نفس الامر للبركة الحاصلة
فيه يفور ويكثر وكله صلى الله عليه وسلم في الماء فيراه الراي
تابعا له والاول ابلغ في المعجزة وليس في الاخبار ما يرده انتهى
وياتي بقيه في المتن وقد روي حديث نبع الماء من جماعة
من الصحابة خمسة كما علمت منهم انس وجابر وابن مسعود
وابن عساكر وابو ليلى فاما حديث انس ففي الصحيحين
البخاري في الوضوء وعلامات النبوة ومسلم في الفضايل
ورواه الترمذي في المناقب والنسائي في الطهارة كلهم
من طريق الامام عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس
انه قال رايت ابي ابصرت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي
رواية النبي صلى الله عليه وسلم والحال انه حانت بالمهملة اي
قربت صلاة العصر زاد في رواية للشيخين من حديث
سعيد عن قتادة عن انس وهو بالزوراء بفتح الزاي وسكون الواو
بعدها موضع بسوق المدينة وقيل كانت بقربت وهو
مصدر بة الكرماني واقتصر عليه المصنف والحافظ انتهى بقوله
صلاة العصر وان كان يطلق لغة ايضا على دخول الوقت
قال الحافظ وزعم الداودي ان زوراء كان مرتفع
كالمنارة ولانه اخذ من امر عثمان بالتاذين على الزوراء لانه

الزوراء نفسها وفي رواية همام عن قتادة عن انس شهدت النبي
صلى الله عليه وسلم مع اصحابه عند الزوراء وعند بيوت المدينة
اخرجه ابو نعيم فالتمس اي طلب الناس الوضوء بفتح الواو والما
الذي يتوضأ به وفي رواية فالتمس الوضوء بالبنا للمفعول فلم
يجدوه وفي رواية بغير الضمير المنصوب اي فلم يصيبوا الما
فاتي بضم الهمزة مبني للمفعول رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالرفع نايب الفاعل بوضوء بفتح الواو اي بما قليل ما فتوضأ به
وفي رواية فجا رجل بقدح فيه ما يسير وروي المهلب ان
كان مقدار وضوء رجل واحد وعند ابي نعيم والحارث بن ابي
اسامة من رواية مبارك بن ابي نمر عن انس انه هو الذي
احضر الما ولفظه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
انطلق الى بيت ام سلمة فائتني بقدح ما اما قلته واما نصفه
الحديث وفيه انه رده بعد فراغهم اليها وفيه قدر ما كان فيه
اولا فوضع يده في ذلك الانا قال شيخ الاسلام الظاهر
انها اليد اليمنى فاما بالفا الناس ان يتوضئوا اي بالتوضي
من ذلك الانا قال انس فرايت الما ينبع بتشديد الموحدة
يخرج من بين اصابعه فتوضا الناس حتى توضئوا من
عند اخرهم وفي لفظ للبخاري من رواية حميد عن انس كانوا
ثمانين رجلا وفي لفظ للبخاري ايضا من رواية الحسن عن
انس كانوا سبعين او نحوه وفي مسلم سبعين او ثمانين وفي
لفظ اي للبخاري في العلامات وكذا مسلم في الفضايل من طريق
سعيد عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم بانا وهو
بالزوراء فوضع يده في الانا فجعل الما ينبع من بين اصابعه
والمراد اصابعه حتى توضا القوم قال قتادة فقلنا لانس
كم كنتم قال كنا ثلاثمايه لفظ اوزهاء ثلاثمايه بالشك قال
الحافظ بضم الزاي والمد اي قدر ثلاثمايه من زهوت
الشيء اذا صغرته وللاسماعيلي من طريق خالد بن الحارث عن
سعيد ثلاثمايه بالجزم دون قوله اوزهاء اي زيادة وبه تعلم
ما في المولف من المواخذة بالجزم بثلاثمايه من العذر للبخاري
وقد توهم من السياق تعدد القصة اذ كانوا مرة ثمانين او سبعين
ومرة ثلاثمايه او ما قاربها ففيهما كما قال النووي قضيتان جرتا
في وقتين حضرهما جميعا انس قوله حتى توضا من عند اخرهم
قال الكرماني حتى للتدريج ومن للبيان اي توضا الناس
حتى توضا الذين هم عند اخرهم وهو كناية عن جميعهم
وعند بمعنى في لان عند للظرفية الخاصة لكن المبالغة تقتضي

ان تكون لمطلق الظرفية لان السياق يقتضي العموم والمبالغة فكانه قال
الذين هم في خبرهم وقال التيمي احمد بن محمد بن عمر شارح البخاري
شرحا واسعا جدا المعنى توضا القوم حتى وصلت النوبة الى الاخر
وقال النووي من هنا بمعنى الى وهي لغة والكوفيون يجوزون
مطلقا وضع حروف الجر بعضها مقام بعض وتعقبه الكرماني
بانها شاذة فلا يخرج عليها الفصيح مع امكان غيرة قال فان قلت
ان ترد علي عنه فهو اعتراض لان علي النووي ويلزم عليه اي جعل
النووي من بمعنى الى ان لا يدخل الاخير من القوم لان المعنى حينئذ
خارج على المشهور والا فيدخل علي قول لكن ما قاله الكرماني من ان
الى لا يدخل علي عند لا يلزم مثله في من اذا وقعت بمعنى الى لان كون
كلمة بمعنى اخرى لا يلزم ان يكون مثلها تماما فلا مانع من دخول
من التي بمعنى الى عند امتناع دخول الى على كلبها وعلي توجيه النووي
يمكن ان يقال عند زايدة قاله في فتح الباري في كتاب الطهارة وقال
المصنف اي توضا الناس ابتداء من اولهم حتى انتهوا الى اخرهم
ولم يبق منهم احد والشخص الذي هو اخرهم داخل في هذا الحكم لان
السياق يقتضي العموم والمبالغة لان عند هنا جعل مطلق الظرفية
حتى تكون بمعنى في كانه قال حتى توضا الذي هم اخرهم وانس
داخل فيهم اذ لا يدخل المخاطب بكسر الطا في عموم خطابه امرا
اونهيا او خبرا وهو مذهب الجمهور وقال بعضهم حتى حرف
ابتدا استانف بها جملة اسمية وفعلية فعلها ماض نحو حتى عفوا وحتى
توضو ومضارع نحو حتى يقول الرسول في قراة نافع ومن للغاية
لا للبيان خلافا للكرماني لانها لا تكون للبيان الا اذا كان فيما
قبلها ابهام ولا ابهام هنا وروي هذا الحديث ايضا اي حديث
نبع الما لا بقدر المتقدم على الصحيحين لانه في سوق المدينة
وهذا في تبوك ولفظه قال انس كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم في غزوة تبوك فقال المسلمون يا رسول الله عطشت
دوابنا وابلنا عطف خاص على عام فقال هل من فضلة ما انا
طلبها ليلا يظن ان صلى الله عليه وسلم موجد للما والايجاد انما هو
لله لا لغيره فجا رجل في شن بفتح المعجمة وتنوين ثقيلة قربة
بالية بشي من ما فقالوا ها تو صحفة ان كما لقصعة وقال
الزمخشري قصعة مستطيلة فصب الما في الصحفة من الشن
ثم وضع راحته كفه مع اصابعه في الما فقال انس فرايتها اي
الصحفة تفل بفتح التا تخلل مضارع بحذف احدي التايين اي
تنفجر عيونا تمييز محول عن الفاعل والاصل يتخلل عيونها
بين اصابعه قال انس فشربنا ما ودوابنا وتزودنا

حملنا الماء فقال صلي الله عليه وسلم القيتم قلنا نعم يا رسول الله فوضع
يده في الصخرة فاربع الماء يرفع يديه واخرج ابن سعد عن انس
ايضا قال خرج النبي صلي الله عليه وسلم الي قباء موضع معروف
بالمدينة كان صلي الله عليه وسلم يأتيه كل سبت راكبا واحيانا ماشيا فاتي
بالبناء للمفعول من بعض بيوتهم اي بيوت اهل قباء بقدح صفير
فادخل يده فلم يبسطها اي ادخال يده والا فالظاهر لم تسعها اي
اليد فادخل اصابعه الاربعة وليس يستطيع ان يدخل ابهامه ثم قال
للقوم هلموا الي الثراب قال انس بضم الضاد وكسرها قال
الجد كالمرم وفرق اي نظر عيني ينبع الماء اي نبعه من بين اصابعه
وتعدية بصر بنفسه لغة والافصحي تعديته بالا نحو بصرت بالمر
بصر وابه فلم يزل القوم دون القدح حتي روا وتفتح الرا
وضم الواو منه حيفا اي زالظما وهم واصله رويوا حذفت الياء
للثقل اضمة عليها وضمت الواو الاولي لمناسبة الثانية واما
حديث جابر في الصحيحين في المغازي والبخاري ايضا في
في علامات النبوة واخرجه النسائي في الطهارة والتفاسير
كلهم من رواية سالم بن ابي الجعد عن جابر قال عطش بكسر
الطاء الناس يوم الحديبية بالتخفيف والتشديد وكان رسول
الله صلي الله عليه وسلم بين يديه ركوة مثلثة الراء صغير من جلد
ليشرب فيه يتوضا لفظ البخاري في الموضعين فتوضا منها قال
الحافظ كذا وقع في هذه الرواية ووقع في الاشربة من طريق الاعمش
عن سالم ان ذلك لما حضرت صلاة العصر جهش بفتح الجيم والهاء
بعدها معجمة الناس اي اسرعوا الاخذ لما وللكشميهني فجهش
زيادة فاء في اوله نحوه عليه الصلاة والسلام وقال المصنف
بفتح الجيم والهاء والشين المعجمة اي اسرعوا الي الماء وللمستملي جهش باسقاط الالف وفتح
الهاء التهي قلما يوجد كثير من نسخ المتن وجهش بعد وقبل
الجيم مخالف للروايتين فقال وفي رواية قال بلا فا مالكم
اي اي شيء عرض لكم حتي جهشتم الي قالوا يا رسول الله ليس
عندنا ماء نتوضا به ولا ما نشربه وما بالمهز في اليونينية وفي بعض
النسخ لم يضبطها الا ما بين يديك ومعلوم انه لا يكفي وحملوا
فوضع صلي الله عليه وسلم يده في الركوة فجعل الماء يثور بالمثلثة
للاكثر وللكشميهني بالفاء وهما بمعني اي يتبع ويرفع لزيادته
من بين اصابعه كامثال العيون اي ما بها الذي يخرج منها
والغرض وصف الماء الخارج من اصابعه بالكثرة وقال بعض اي كان

بين

بين كل اصبعين من اصابعه عين ماء بعد فشربنا وتوضا قلت
وكم كنتم قال لو كنا مائة الف لكفانا ذلك الماء شهدت من بين ثوران الدال علي
عدم انقطاعه كنا خمس عشرة مائة يعني الفا وخمسمائة قال
الطيبي عدل عن الظاهر لاحتمال التجوز فيه الكثرة والقلة وهذا يدل
علي انه اجتهد فيه وغلب علي ظنه هذا القدر لكن يخالفه قول
البراء عند البخاري يوم الحديبية اربع عشرة مائة ورجح البيهقي
هذه الرواية علي الاولي بان قيل انها وهم وجمع بانهم كانوا اكثر
من الف واربعمائة الفا ويؤيده رواية البخاري من وجه اخر عن البراء
كنا الفا واربعمائة والكثير فاوعسي ان يفيد ذلك واعتمد النووي هذا
الجمع لصحة الروايات كلها كما تقدم ذلك في الحديبية وقوله
يثور بالمثلثة والقاف انها بمعني كما قال الحافظ اي يفور ويظهر منه فقا
عطف تفسير يقال للشيء اذا زاد وارتفع قد غلا كما في المصباح وبه
يعلم انه لا يشترط في الغليان حصوله بجمرة النار وفي رواية
الوليد بن عبادة بن الصامت الانصاري المدني ابي عبادة
ثقة من كبار التابعين ولد في عهد النبي صلي الله عليه وسلم
ومات بعد السبعين روي له الشيخان والترمذي والنسائي عنه
اي عن جابر في حديث مسلم الطويل صفة لحديث في اواخر
صحيحة نحو ورقتين في باب سيرة النبي صلي الله عليه وسلم في ذكر
غزوة بواط بضم الباء وفتحها وصفة الواو مفتوحة والف ومهملة
جبل جهينة علي اربعة برد من المدينة بقرب ينبع تاتي غزوانه صلي
الله عليه وسلم قال قال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم اذهب
امر من الذهاب وفي الامر المقابل اي نادي الناس فقل لهم يعطوا
اوتاوا لوا الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضا به فصب بمقدر
وذكر الحديث بطوله وهو قلت الا وضوء الا وضوء قال قلت يا رسول
الله ما وجدت في الركب من قطرة وكان رجل من الانصار يبرد رسول الله
صلي الله عليه وسلم وصاحب له ما في اشنان علي جمادة من جريد قال
تمال ابي نطلق الي فلان الانصاري فانظر هل في اشنانه من شيء
فانطلقت اليه فنظرت اليها فلم اجد الا قطرة وعزلت بخ منها لوالي
افرغه لشربه يا بس الا انا قال اذهب فاتيته به فاخذه بيده
فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو ويغمز بيده ثم اعطانيه فقال يا جابر ناد
بحقنة فقلت يا حقنة الركب فاتي بها فجعل يفرغها بين يديه فقال
صلي الله عليه وسلم بيده هكذا فبسطها وفرق بين اصابعه ثم وضعها
في قعر الحقنة وقال خذ يا جابر فصب علي وقال بسم الله فصبت
عليه وقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه صلي الله عليه ثم فارت

الجفنة ودارت حتى امتلات فقال ياجابر نادمن كانت له حاجة بما قال فاتى
الناس فاستقوا حتى رووا وبقى فضلت هل بقى احد له حاجة فرفع
صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة وهى ملاى الحديث قال
الحافظ وهذه القصة ابلغ من جميع ما تقدم لانتشارها على قلة الماء على
كثرة من استقى منه فذكر المصنف معناه تبعا للشفا بقوله وانه اى
جابر لم يجد عند الانصارى الا قطرة اى ما قليلا جدا فى عزلا بفتح
المهملة وسكون الزاى ولام بعدها مدة وهى فم القربة الاسفل
وضبط الماوردى فى الرواية مضاف شجب بفتح المعجمة وحكى كسرها
ولا يصح وسكون الجيم وموحدة اى فم قربة معلقة بعود او بابية
فالشجب عود يعلق عليه القرب والثيابى والاوابى بالمد على الصحيح
وقيل ما قدم من القرب فاتى بالبناء للمفعول والفاعل به النبى صلى
الله عليه وسلم فتفل بفتح المعجمة والمثلثة والمد اى بصق وحركه
او وضع يده عليه وكبسه بها وتكلم بشئ لا ادرى ما هو كانه سر
من اسرار الله تكلم به بالسريانية ونحوها ليخفى على غيره كذا قال
بعض اوبالعربية واسره فلم يدره جابر وفار ناد بجفنة القصعة
لفظا ومعنى انا يشبع عشرة فاكثر ودونها الصحفة تشبع خمسة
ثم الكلمة تشبع الرجلين والثلاثة ثم الصحيفة معظم تشبع سبعة
تشبع الواحد وقيل الجفنة كالصحفة وقيل اعظم منها اكثر الركب
بزيادة الباء وتضمين نادا معنى صحا وايت بدليل قوله فاتيت
بها فوضعتها بين يديه وقيل مفعول نادا محذوف اى نادى القوم
ياتوا بجفنة او نزلها منزلة آتها قال ان الله خلق فيها ادراكا حتى
تنادى هى ثم ظاهره ان الركب كان لهم جفنة معينة يستعملونها
فى حوائجهم او يضعون فيها الطعام ويجمعون عليها عند الاكل بلا
وهلا مقتضى الاضافة وقد علمت ان لفظ نادا بجفنة فقلت
بالجفنة لركب ولا مانع اذ المراد الجفنة بها الجفنة المخصوصة
فالتنوين عوض عن المضاف اليه او على حقيقته لانه يجوز ان يكون
معهم غيرها فاراد اى جفنة كانت وذكر جابر ان النبى صلى
الله عليه وسلم بسط بالسين والصاد وبهما قرئ اى وضع يده
فى الجفنة مبسوطة لتكون ابرك وفرق اصابعه وضع عليه
جابر وقال جابر بسم الله كما مره بها وزعم ان قائلا قال النبى
صلى الله عليه وسلم بخلافه لفظ سلم المار قال
جابر فرايت الماء يفور بزيد ويرتفع حتى يتدفق من بين اصابعه
عليه الصلاة والسلام ثم فارت الجفنة اى ارتفعا وها فالمضاف
مقدر او اسناد مجازى للمبالغة فى فورانه واستدارت اى دارت
كما هو لفظ سلم اى فار الماء فيها من تسمية الحال باسم المحل لان الما

اذا زاد بسرعة يريك كانه يدور وقيل الجفنة نفسها دارت لعظم الامر
وشرف الموضع فاهتزت واضطربت وتتابعت حركاتها حتى امتلات
قال بعض ولا محصل لهذا القيل وفيه نظر وامر الناس بالاستقاء
فاستقوا حتى رووا اى اخذ كل منهم ما يكفيه ويكفى دوابه و
اى ما بقى من زيادة له احد له حاجة لقوله هل ينظرون الا تاويله
وهل ترك لنا عقيل من رباع بدليل زيادة من وقوله فرفع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة ويجوز انها استفهامية ومن
زيادة والفا فى رفع فصيحتان فقالوا لا فرفع ولا اولى لان
الاصل عدم التقدير وهى ملاى اى مملوة بالماء لم تنقص شيئا بما
اخذوه وروى حديث جابر ايضا الامام احمد فى مسنده بلفظ
اشتكى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش فدعا
بعس بضم العين وشد السين المهملتين قدح كبير فصب فيه
شيئا من الماء قليلا ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فيه
وقال استقوا فاستقى الناس فلمت ارى العيون اى عيون الماء
تنبع تخرج من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم وفى لفظ من حديثه
اى جابر له اى لاحد ايضا قال فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم
كفه فى الاناء قال بسم الله اتبرك واطلب نبع الماء وختم القسم
لصحة نيته بذلك واقتصر عليه لانه الماثور فى سائر الافعال الا لسان
حوادثه يبدون الرحمن الرحيم كما زعم ثم قال اسقوا اتوضوا قال
جابر فوالذى ابتلانى ببصرى اى بفقده او ذهابه لانه
عمى فى اخر عمره لقد رايت العيون عيون الماء يوسير يخرج من
بين اصابعه صلى الله عليه وسلم فارفعها اى يده حتى توضوا
اجمعين ورواه ايضا عند البيهقى فى الدلايل النبوية قال كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى سفر هو الحديبية فاصابنا عطش فجهشنا
بفتح الجيم والهاء وبكسر اسرعنا اى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال جابر فوضع يده فى ثور بفتح الفوقية سقيه الطست وقيل
هو الطست ووقع فى حديث شريك عن انس فى المعراج اتى بطست
من ذهب فيه ثور وظاهره المغايرة بينهما ويحتمل الترادف فكان
الطست كبيرا من الثور قاله الحافظ وقوله فكان لا يلزم احتمال
الترادف الا ان يكون مراده الترادف اللغوى وقال
المصنف الثور اما من صفر او حجارة وفى القاموس انا يشرب فيه
مذكر من ماء بين يديه قال فجعل الماء ينبع من بين اصابعه كامثال
العيون لكثرة نبعه قال خذوا باسم الله فشربنا فوسعنا عددا
وكفانا حتى رويا ولا يلزم من الوسع الكفاية فى الركب فللجمع بينهما

ولو كنا مائة الف لكفانا لانه مدد غير منقطع قال سالم بن ابي الجعد
قلت لجابر كم كنتم قال كنا الفا وخمسمائة واخرجه ابن شاهين الحافظ
ابو حفص عمر بن احمد البغدادي تقدمت ترجمته وان له المتوفي في
التصنيف له ثلاثمائة وثلاثين تصنيفا منها المسند الف وثمانية
مجلدا والتفسير الف مجلد ضخم وحاسب الجبار علي ثمانية عشر
قنطارا من الحبر استخرجها منه وجمع براية اقلامه واوصي ان يدفن
له بها ما فعلة فكلفت نسخه قال ابن ماكولا وغيره الثقة مامون
صنف ما لم يصنفه احد الا انه لحان ولا يعرف الفقه مات سنة
خمس وثمانين وثلاثمائة من حديث جابر ايضا وقال في سياقه
اصابنا عطش بالحديبية فجهشنا الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم الحديث واخرجه ايضا عن جابر احمد الامام في المسند
من طريق نبيح بضم النون وسهلة مصغر ابن عبد الله العنزي
بفتح المهملة والنون ثم زاي ابن عمر الكوفي مقبول عن ابي جابر
قال سافرنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فحضرت الصلاة
فقال صلي الله عليه وسلم اما في القوم طهور وفيه تلوهذا
فجاء رجل باداوة فيها شيء قليل من الماء ليس في القوم ماء غيره
فصب رسول الله صلي الله عليه وسلم في قدح ثم توضأ فاحسن
الوضوء ثم قرايضه ونوافله ثم انصرف وترك القدح قال
جابر فتزاحم الناس علي القدح استقط من هذه الرواية
فقالوا تمسحوا تمسحوا فسمع صلي الله عليه وسلم
فقال علي رسلكم بكل الرواهيتم فوضع كفه في القدح وفي رواية
فضرب يده في القدح في جوف الماء قال اسبغوا الوضوء اتموه بعضه
ونفله ولا تسحوا قال جابر فلقد رايت عيون الماء تخرج من بين
اصابعه صلي الله عليه وسلم حتي توضوا جميعون قال احمد
قال كنا ماية ونيف وزيادة هذا بقية رواية نبيح كما في الفتح واما حديث ابن
مسعود في الصحيح اي الحديث الصحيح او صحيح البخاري من
رواية علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي التابعي الكبير
ثقة فقيه عابد مات بعد الستين وقيل بعد السبعين عن عبد الله
بعني ابن مسعود قال كنا نسمع بالميم وفي رواية بينا بالالف نمشي
مع رسول الله صلي الله عليه وسلم اي في سفر كما في البخاري
وجزم البيهقي في الدلايل بانه الحديبية لكن لم يخرج ما يصرح
به وقد روي ابو نعيم في الدلايل ان ذلك في غزوة خيبر
فهذا اولي كما في الفتح وليس معنا ما يحملة حالية فقال انا الطهور
من معه فضل ما اي بقية اركانه ملكان او زيادة منه علي حاجته
فاتي بالبناء للمفعول والتاء فصيحة اي فطلبوا الماء فوجده بعضهم

فاتي به وفي البخاري فجاؤا بانا فيه ماء قليل ولابي نعيم عن ابن عباس
دعا صلي الله عليه وسلم بلالا بماء فطلبه فلم يجده فصب في انا
اخر مكشوف ليخاله فيه ثم وضع كفه فيه اي الانا الثاني او
العطف بثم لما بينهما من تراخ قليل فجعل يصار الماء ينبع من
بين اصابع رسول الله صلي الله عليه وسلم وفي رواية ابن عباس
فبسط كفه فيه فنبعت تحت يده عين فجعل ابن مسعود يشرب
ويكثر وفي رواية عن ابن مسعود فجعلت اباد رهم اي الماء فضل
في جوفي لقوله البركة من الله ثم ما ذكره المصنف من لفظ الحديث
وعزاه للصحيح مثله في الشفا ولفظ البخاري في علامات النبوة
من رواية علقمة عن عبد الله قال كنا نعد الايات بركة وانتم تعدونها
تخويفا كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في سفر فقل الماء قال
اطلبوا فضلة من ماء فجاؤا بانا فيه ماء قليل فادخله يده في الاناء ثم قال
حي علي الطهور المبارك والبركة من الله فلقد رايت الماء ينبع من
بين اصابع رسول الله صلي الله عليه وسلم ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام
وهو يوكل وظاهر هذا ان الماء نبع من بين اصابعه لاحقيقة
بل بالنسبة الي رواية الراي نابعا من بين اصابعه وليس بنابع
حقيقة وظاهر كلام القرطبي المتقدم اول هذا المبحث انه نبع
من نفس اللحم الكائن في الاصابع لقوله نبع الماء بين عظمه
ولحمه ودمه وقدمت ان الحافظ ابن حجر احتمال كونه بالنسبة
للرواية وان ظاهره البلغ وليس في الاخبار ما يرده ونبه صوح
النووي في شرح مسلم فقال وفي كيفية هذا النبع قولان
كما هما عياض وغيره احدهما وهو قول اكثر العلماء والمزين انه كالماء
كان يخرج من ذات اصابعه والثاني ان الماء كثر في ذاته فصار
يفور من بين اصابعه انتهي ودعوي المصنف ان حديث
ابن مسعود ظاهر في الثاني فيها نظر اذ هو محتمل بل الظاهر منه
الاول كبقية الاحاديث ويؤيده قول جابر فرايت الماء يخرج
من بين اصابعه وفي رواية فرايت الماء ينبع من بين اصابعه
فقوله يخرج وينبع ظاهر في انه من ذاتها وعلي اي هو الصحيح
وكلاهما اي الامرين كثرته في نفسه بركته وخروجه من ذات
اصابعه معجزة له صلي الله عليه وسلم وقول الاكثر البلغ في المعجزة
وافرد معجزة نظرا للفظ كل فيجوز مراعاة لفظها ومعناها واجتمعا
في قوله كلاهما حتي جر الجري بينهما قد اقلعا وكلا وانيهما ابي
وانما فعل ذلك ولم يخرجه من غير ملابسة ما ولا وضع اناء ادبا
مع الله تعالي اذ هو المنفرد بابتداع المعدومات ايجادها علي غير

مثال السابق وايجاد هاهنا غير اصل تتولد منه وفي فتح الباري الحكمة
في طلبه صلى الله عليه وسلم في عقد هذه المواطن فضلة المال يظن
انه الموجد لها ويحتمل انه اشارة الى ان الله اجرى العادة في الدنيا
غالبا بالتوالد وان بعض الاشياء يقع بشها بالتوالد وبعضها لا يقع ومن
جملة ذلك ما يشاهد من فوران بعض المايعات اذا خمرت وتركت زمانا
ولم تجر العادة في المال الصرف بذلك فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جدا
انتهى وروى ابن عباس قال دعانا دي النبي صلى الله عليه
وسلم بلالا كما في الرواية فطلب بلالا فقال لا والله ما وجدت
الما قال فهل كما في الرواية فطلب بلالا فقال لا والله ما وجدت
الما قال فهل من شن بفتح المعجمة وبالنون اداوة يابسة فاتي
بشن بسط كفه اليمنى على الظاهر فيه فانبعثت انفجرت تحت
يده عين فكان ابن مسعود يشرب ويكثر كما في الرواية وكان
غيره يتوضأ رواه الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن وابو نعيم
في الدلايل قال الحافظ وهذا يشعر بان ابن عباس حمل الحديث عن
ابن مسعود فان القصة واحدة ويحتمل ان يكون كل من بلال وابن
مسعود احضر الاداوة فان الشن الاداوة اليابسة انتهى وكذا
رواه الطبراني وابو نعيم من حديث ابي ليلى الانصاري وابو
عبد الرحمن قيل اسمه بلال وقيل بليل بالتصغير وقيل داود بن بلال
وقيل اوس وقيل يسار وقيل الجبير وقيل اسمه كنيته وقال
ابن الكلبي ابو ليلى ابن بلال ابن بليل ابن اصيحة وشهم نسبة الى مالك
ابن الاوس وقال غيره شهد احدا وما بعدها ثم سكن الكوفة وكان مع علي
في حروبه وقيل انه قتل بصفين روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
وعنه ولده عبد الرحمن وحده وقال الدولابي روى عنه ايضا
عامر بن كريز قاضي عمشق وليس كما قال شيخ عامر هو ابو ليلى الاشعري
كما في الاصابة وله احاديث في السنن وابو نعيم من طريق القاسم بن عبد
الله بن ابي رافع عن ابيه عن جده ابي رافع واسمه اسلم على ما اشتهر اقوال
عشرة تقدمت في غير موة مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر
المصنف ستة صحابة رووا حديث نبع الما فزاد بارافع على الحافظ
وبين ذلك تنجر وفي نسخة تفجير فاطلق المصدر واراد اثره هو
التفجر مجازا اذ التفجير من فعل الله لا من الما فالمراد منه التفجر والمراد
تفجيرة تشق محله الذي يخرج منه او المصدر مضاف لمفعوله بعد حذف
الفاعل اي تفجير الله الماء الى بعيني اخراجه بركته اي بنه ووجوده
في مكان اخرج منه الما وانبعاثه افتعال من البعث وهو الاثارة له
والاخراج للماشي يخرج يجري وفي نسخة انباعه بالنون انفعال
وهما بمعنى واحد يقال بعثه وانبعث بسم الله وبعونه دعاية

بالمثلثة المتوضة والتحريك اي فتح الهم الما القليل وقال في الفتح
اي حفرة فيها ما قليل يقال ما ثود اي قليل فقوله قليل ما تاكيد لدفع توهم
ان يراد لفئة من يقول الثمد الكثير وقيل الثمد ما يظهر من الما في الشتا
ويذهب في الصيف انتهى وهذا اولى من تفسير المصنف بالما القليل
لانه يصير في قوله قليل ما خبرا والرجوع معنا ه الى انهم نزلوا على
ما قليل اي قليل الما لكن تعقب كلام الحافظ بانما يتم ان ثبت ان الثمد
الما الكثير واعترض الدماميني قوله تاكيد بانه لو اقتصر على قليل
لكان مانعا من اضافته الى الما فيكل كتوننا هذا ما قليل الما نعم قال
الاوي الثمد العين وقال غيره حفرة فيها ما قان صح فلا اشكال
وقوله يتبرضه الناس تريضا بالضاد المعجمة اي ياخذونه
قليلا قليلا والبرض الشي القليل قال الحافظ البرض
بالفتح والسكون اليسير من العطا وقال صاحب العين هو
جمع الما بالكفين وقوله فما زال اي استمر يحش بفتح المثناة
التحتية وبالمعجمة اخره شين معجمة اي تفور ماوه وتتفو وفي رواية
للبخاري عن البرا انه صلى الله عليه وسلم توضا فتمضمض
ودعا فمج في بير الحديبية منه فجا بالمد الله تلك ولم يذكر
الا السهم وفي مغازي ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن
الاسدي المدني يتيم عروة من الثقات عن عروة بن
الزبير احد افقهما ان رسولا انه صلى الله عليه وسلم توضا
في الدلو وتمضمض فاه ثم مج فيه في الدلو وامر ان
يصب في البير اي امرهم بالقايه لرواية البخاري قبل
ودعا الله تعالى فقارت بفائين من الفوران انتعت حتى
جعلوا يغرفون بايديهم منها وهم جلوس على ضفيرها
بالمعجمة والفا حافتها فجمع في هذه الرواية بين الامرين
التوضي والمج منه والقاسهم من كيانته ففي رواية
البخاري اختصار وفيه معجزات ظاهرة وبركة سلاحه
وما ينسب اليه صلى الله عليه وسلم وكذا رواه الواقدي
محمد بن عمر بن واقد الاسلمي الحافظ المتروك مع سعة علمه
من طريق اوس بن خولي بفتح الخا المعجمة وفتح الواو وضبطه
العسكري في كتاب التصحيف كما في التبصير الانصاري
الخزرجي صحابي مشهور قال ابن سعد مات قبل حصر
عثمان وهذه القصة غير القصة السابقة فربما في ذكر
نبع الما من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم مرارا رواه البخاري
وسلم كلاهما في المغازي من حديث جابر قال عطش
الناس بالحديبية وبين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

ركوة فذكر الحديث وفيه فجعل الماء يفور من بين اصابعه الحديث المتقدم
قريبا فبين القصتين مغايرة ظاهرة لانه قال في حديث جابر
فجعل الماء يفور من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم وفي حديث البرا
انه صب ما وضوئه في البير وجمع ابن حبان بينهما بان ذلك
وقع في وقتين انتهى فالقصة متعددة فحديث جابر في نبع الماء
كان حين حضرت صلاة العصر عند ارادة الوضوء له وحديث
البرا كان لارادة ما هو اعم من ذلك كشرب وسقي دواب ويحتمل
ان يكون الماء الذي نفر من اصابعه ويده في الركوة ولوضوئهم
وشربهم حين صب الماء الذي بقي في الركوة في البير ظرف
لصب فكان الماء فيها فتكون قصة واحدة انتهى من فتح الباري
وزاد وفي حديث زيد بن خالد انهم اصابهم مطر بالحديبية
فكان ذلك وقع بعد القصتين المذكورتين والله اعلم وفي
حديث البرا بن عازب وسلمة بن الاكوع مما رواه البخاري لو
زاد وسلم الاشكال على التوزيع فالبخاري روى حديث البرا
ومسلم حديث سلمة في قصة الحديبية وهم اربع عشرة
ومير هالا تروي بضم الفوقية خمسين شاة الشاة المعروفة
وروي الشاة بكسر الهمزة الاولى وفتح الاخيرة وهي السخلة
الصغيرة فتوضاها اخرجنا جميع مائها فلم تنزل فيها
قطرة فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على جباها
وقال البرا واني نائب للمفعول يدلوا منها اي يدلو مائرجوه
فبصق بالصاد وفي رواية بالسين وهما لغتان اي القى ريقه
فدعا الله سرا بعد بصاقه فجمع بينهما على رواية البرا وليس
هنا داع للشك فلا يصح احتمال انه شك من الراوي هل بصق
او دعا لقوله وقال سلمة فما دعا وما بصق بكسر الهمزتين
بيان للشك في الرواية لانه لا يلزم من وقوع الشك في
في رواية سلمة منه ومن بعده وقوعه في رواية البرا كما
هو ظاهر فيها اي البير لا الدلو كما قيل فجاشت البير
اي فارماؤها وارتفع نفسها فاروا انفسهم بشربهم
وركابهم ابلهم بتسقيهم منها وقال في رواية البرا ثم
مضمض ودعا الله سرا ثم صبه الماء الذي توضأ وتمضمض به
فيها اي البير ثم قال دعوها ساعة مقدار من الزمان
وفي رواية للبرا فتركناها غير بعيد ثم انها اصدرتنا وليس
البخاري من طريق اسرايل عن ابي اسحاق عن البرا قال
تعدون انتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحا ونحن
نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية كنا مع النبي صلى الله

علية

عليه وسلم فاتاها فجلس على شفيرها ثم دعا بانا من ماء فتوضا وتمضمض
ودعا ثم صبه فيها فتركناها غير بعيد ثم انها اصدرتنا ما شئنا نحن
وركابنا ولفظه من طريق زهير حدثنا ابو اسحاق انبانا البرا
انهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية
الفا واربعمائة واكثر فنزلوا على بير فنزحوها فاتوا النبي صلى
الله عليه وسلم فاتى البير وقعد على شفيرها ثم قال
ايتوني بدلو من مائها فاتي به فبصق ثم قال دعوها
ساعة فاروا انفسهم وركابهم حتى ارتحلوا ولفظ مسلم
عن سلمة قدمنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهي اربع عشرة مائة وعليها خمسون شاة لا تروي
لا تزوي بها فقعد صلى الله عليه وسلم على جبا البركة
فاما دعا واما بصق فيها فجاشت فسقينا واستقينا

بياض باصله

قوله على جباها بفتح الجيم والموحدة والقصر ما حول البير
وبالكسر ما جمعت فيه عبارة غيره ما جمع فيها من الماء وروى
شفاها بمعجمة وها بميم وقوله وركابهم اي الابل التي يسار
عليها وفي الصحيحين البخاري في التيمم وعلامات النبوة ه
ومسلم في الصلاة من حديث عوف حدثنا ابو رجاء عن عمران
ابن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي اسلم عام خيبر وكان
من فضلاء الصحابة وفقهائهم ويقول اهل البصرة عنه كان يرى
الحفظة وتكلم حتى كنا نرى له مائة وثمانون حديثا في
في البخاري اثنا عشر مات بالبصرة سنة اثنتين وخمسين
قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر اختلف
في انه الحديبية ففي مسلم عن ابن مسعود اقبل صلى الله
عليه وسلم من الحديبية ليلا فنزل فقال من يكلؤنا فقال
بلال انا الحديث او بطريق مكة كما في الموطا عن زيد بن اسلم
مرسلا او بطريق تبوك كما رواه عبد الرزاق عن عطاء بن يسار
مرسلا والبيهقي عن عقبة بن عامر او في جيش الامراء كما في ابي
داود ونقبه ابو عمر بانها موتة ولم يشهدها النبي صلى
الله عليه وسلم وهو كما قال لكن يحتمل ان المراد بها غيرها ذكر
الحافظ وقول المصنف او عند رجوعهم من خيبر كما في مسلم
لا وجه له وفي قصة عمران قال اول من استيقظ ابو بكر وفي رواية
مسلم اول من استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فلا يصح تفسير

السفر المبهم هنا بما في مسلم ولذا لم يذكره الحافظ هنا وانما ذكره استدلالا
على تعدد الواقعة اي نومهم عن صلاة الصبح كما مر بيانه في اخر المقصد
الثالث **فاشتكى** حذف من الحديث ما لم يتعلق به غرضه هو وهو
وانا اسري حتى كنا في اخر الليل وقفنا وقفة ولا وقفة عند المسافر
احلى منها فما ايقظنا الا حر الشمس فكان اول من استيقظ فلان
يسمهم ابو رجا فسمي عرف ثم عمر بن الخطاب الرابع وكان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا نام لم يوقظ حتى يكون هو يستيقظ
لان لا ندري ما يحدث له في نومه فلما استيقظ عمر ورأى ما اصاب
الناس وكان رجلا جليدا فكبر ورفع صوته بالتكبير حتى
استيقظ بصوته النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ
شكوا اليه الذي اصابهم فقال لا ضير او لا يضير او تحلوا فارتحل
فسار غير بعيد ثم نزل فدعا بالوضوء فتوضأ ونودي بالصلاة
فصلى بالناس فلما انفتل من صلاته اذا هو برجل لم يصل فقال
ما منعك ان تصلي قال اصابتني جنابة ولا ماء قال عليك بالصعيد
فانه يكفيك ثم سار فاشتكى **اليه الناس من العطش** اي
ما اصابهم من الشدة الحاصلة بسببه **فنزل عليه السلام**
فدعا فلانا كان يسميه ابو رجا بفتح الراء وخفة الجيم والد عمران
ابن ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة العطاردي
ويقال اسم ابيه تيم وقيل غير ذلك في اسم ابيه مخضرم
ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره واسلم بعد الفتح
وهو ثقة معمر مات سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة لم
روى له الستة **ونسيه عوف** بالفا الاعرابي العبدي البصري ثقة
رمي بالقدر وبالتشيع مات سنة ست او سبع واربعين ومائة
وله ست وثمانون سنة قال الحافظ وقد ان الذي نسيه هو
عمران بن حصين بدليل قوله عن مسلم ثم عجلني النبي صلى الله
عليه وسلم في ركب بين يديه نطلب الماء ولذلك هذه الرواية
على انه كان هو عمر وعلي فقط لانهما خوطبا بلفظ التثنية
وعلما انه كان معهما غيرهما على سبيل التبعية لهما فيتجه
اطلاق لفظ ركب وخصها بالخطاب لانهما المقصودان بالارسال
ودعا عليا هو ابن ابي طالب رضي الله عنه **وقال اذهبا فابغيا**
بموحدة مفتوحة ثم غين معجمة اي ابتغيا وللاصيلي فابغيا من الثلاثي
وهمزته للوصل ولاحمد فابغيانها الماء فالمراد اطلب يقال
ابتغى الشيء تطلبه وابغ الشيء اطلبه لي وفيه الجري على العادة
في طلب الماء وغيره وان التسبب في ذلك لا يقدح في التوكل
فانطلقا فتلقيا امراة وفي علامات النبوة من رواية مسلم

بفتح

بفتح فكون عن ابي رجا عن عمران فيما نحن فيه اذا نحن بامراة سادلة
رجليها **بين مزادتين** بفتح الميم والزاي قربة كبيرة فيها جلد من غيرها و
ويسمى ايضا السطيحة **او سطيحتين** بفتح السين وكسر الطاء المهملتين
تثنية سطيحة بمعنى المزادة او وعاء من جلدين سطح احدهما على الاخر
قال الحافظ وهنا شك من عوف لظهور رواية مسلم عن ابي رجا عنهما
اي حيث جزم بين مزادتين قال والمراد بهما الرواية زاد المصنف
او القربة الكبيرة سميت بذلك لانه يزاد فيها جلد اخر من غيرها اه
انتهى وظاهر حديث الصحيحين هذا انهما وجدا المراة التفاقا ووقع
في الشفا بلاغ وتخرج عن عمران فوجد رجلين من اصحابه واعلمهما
انهما وجدان امراة بمكان كذا سماها بغير علمه مزادتان الحديث
فوجداها واتيا بها قال شارحه ولم يسم احد هذه المراة الا انها لم
اسلمت ولا المكان **من ساعلي بعير** لها فقالا لها ابي لما فقالت عهدي
بالامس هذه الساعة ونفرنا خلوف فقالا لها انطلقي اذن قالت
الى اين قالا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت الذي يقال
الصابئ قالوا هو الذي تعنين فانطلقي هكذا في الصحيح **فجاءا بها الى النبي**
صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث كما في الرواية اي الذي كان بينهما
وبينها **فاستنزلوها عن بعيرها** اي طلبوا منها النزول عنه وجمع باعتبار
من تبع عليها وعمران من يعينهما قال بعض الشراح المتقدمين انما
اخذوها واجتازوا واخذ مالها لانها كانت حربية وعلي فرض ان يكون لها
عهد فضرورة العطش تبيح للمسلم المال المملوك لغيره على عوض ولا
تقتضي الشارع تقدير بكل بنى نقله الحافظ **ودعى النبي صلى الله عليه**
وسلم بانا فقرع من التقريع وفي رواية فاقرع من الاقراع فيه
من افواه **المزادتين او السطيحتين** اي اقرع الماء من افواههما
وجمع موضع التثنية على حد فقد صغت قلوبكما اذ ليس لكل
مزادة سوى فم واحد زاد الطبراني فمضمض في الماء واعاده
في افواه المزادتين قال الحافظ وهذه الزيادة تتضح الحكمة في ربط
الافواه بعد فتحها وان البركة انما حصلت بمشاركة ريقه الطاهر
المبارك لها وفي الشفا فجعل في انا من مزادتيهما وقال فيه ما شاء الله
ان يقول **وارويا** اي ربط **افواههما واطلق** اي فتح **العزالي** بفتح
المهملة والزاي وكسر اللام ويجوز ضمها جمع عزلاء كسكان الزاي
قال الخليل هي مصب الماء من القربة ولكل مزادة عزلاوان من
اسفلها قال الحافظ فالجمع في العزالي على بابه لانهما مزادتان فلهما
اربع عزالي وقال بعضهم جمع وليس للقربة الا فم واحد قيل لانها
كانت تتعدد في قلوبهم عزلاوان وكان من اسفل عزلاوان من اسفل
وعزلاوان من فوق وما كان من اسفل يخص باسم العزلاء والاعلى

ن الجمع قد يطلق على ما فوق الواحد وليس على حد فقد صفت قلوبكما لا
لاختصاصه بما اذا كان المضاف شيء انتهى **ونودي في الناس اسقوا**
بهمزة قطع مفتوحة من اسقى او بهمزة وصل مكسورة من سقى كما في الفتح
وغيره اي اسقوا غيركم كالدواب **واستقوا انتم فسقي من سقى**
ولابن عساكر فسقي من شاء **واستقي من شاء** فرق بينه وبين من سقى انه
لنفسه وسقى لغيره من ماشية ودواب واستقى قيل بمعنى سقى وقيل
انما يقال سقيته نفسه واسقيته لماشيته وذكر المصنف وكان اخر ذلك ان
اعطى الذي اصابته الجنابة اناء من ماء قال اذهب فافرغه عليك هكذا في الصحيح
قبل قوله **وهي** اي والحال ان المرأة **قائمة تنظر** اي ما يفعل
بمائها وليس المراد **والله** قال الحافظ بفتح الهمزة وكسرها واللام مضمومة اصله
ايمن الله وهو اسم وضع للقسم هكذا ثم حذفت منه النون تخفيفا والف
الف وصل مفتوحة ولم يجيء كذلك غيرها وهو مرفوع بالابتدا وخبره محذوف
والتقدير ايمن الله قسمي وفيها لغات جمع منها النووي في تهذيبه سبع عشرة
وبلغ بها غيره عشرين ويكون عودة لبيانها في الايمان ويستفاد منه جواز
التوكيد باليمين وان لم يتعين **لقد قلم** بضم الهمزة اي عنها **وانه ليخيل**
الي انها ولابن عساكر **نكبر اليم** وسكون همزة مفتوحة ثم تاء تانيث
اي تتلاوص وفي رواية البيهقي انها **لتلتف منها حين ابتدائها** والمراد انهم
يظنون ان الباقي فيها من الماء اكثر مما كان اولا وهذا من عظيم اياته وباهر
وباهر دلايل نبوته حيث توضوا واشربوا وسقوا واغتسلوا واغتسل
الجنب بل في علامات النبوة من طريق مسلم بفتح المهملة اوله وتليها لام
ساكنة فيم الخ زاي بفتح الزاي المنقوطة اوله وراء بلا نقط بينهما
تحتية ساكنة كما ضبطه النووي والحافظ والمصنف وغيرهم انهم ملاوا
كل قربة واداوة كانت معهم بما سقط من العزالي وبقيت المزادتان مملوءتان
بل نص الصحابة انه كان اكثر مما كان اولا **فقال النبي صلى الله عليه**
وسلم لصحابه **اجمعوا لها** تطييبا لخاطرها في مقابلة حبسها في ذلك
الوقت عن السير الى قومها وما نالها من خوف اخذ مائها الا انه عوض عما
اخذ من الماء قاله المصنف وقال الحافظ وفيه جواز اخذ المحتاج او
رضي به المغلوب منه او بغير رضاه ان يعين وفيه جواز المعاطاة في مثل
هذا من الهبات والاباحات من غير لفظ من المعطي **فجمعوا لها من بين**
جوة بضم الجيم وتشديد الواو وفتحها وفي رواية ما بين كما في المصنف واقتصر الحافظ
على من بين فلا معنى لترجيح زيادة بين من المصنف بعد ثبوتها رواية
ودقيقة وسويقة بفتح اولهما وفي رواية كرية بضمها مصغرا مثقلا
كما قال الحافظ وغيره وعطف سويقة عليه دقيق خاص على عام
حتى جمعوا لها طعاما كثيرا كما عند احمد وفيه اطلاق لفظ الطعام على شيء
لحنطة والذرة خلافا لمن ابى ذلك ويحتمل ان يكون المعنى طعاما غير البحوث

وما

وما بعدها قاله الحافظ اي ما بعد طعاما غير فاحبث يشتمل به ويخبز
ليوكل في اوقات متفرقة وهو كما يتعين كثرة ما جمعوه لها بدليل زيادة احد
كثيرا **فحملوها** اي ما جمعوه ولابي ذر فحملوها اي الانواع المجموعة **في ثوب**
من عندهم على ظاهره لكن في الشفا لثمار جمع للمرأة من الازواد مني
بثوبها فظاهره ان المراد في ثوبها **وحملوها على بعيرها** اي كانت راكبة
عليها **ووضعوا الثوب** بما فيه **بين يديها** اي قدامها على البعير
قال لها النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الاسماعيلي وللاصيلي
قالوا لها اي الصحابة باسره صلى الله عليه وسلم **تعلمين** قال
الحافظ بفتح اوله وثانيه وتشديد اللام اي اعلمي وقال المصنف بفتح التا
وسكون العين وتخفيف اللام **ما رزئنا** بفتح الزاي وكسر الراي ويجوز فتحها
وبعدها همزة ساكنة اي نقصنا **من مائك شيا** قال الحافظ ظاهره
ان جميع ما اخذ وما زاد الله واوجده وانه لم يخلط فيه شيء من مائها
في الحقيقة وان كان في الظاهر مختلطا وهذا ابدع واغرب في المعجزة وهو
ظاهر قوله **ولكن الله هو الذي اسقانا** بالهمزة ولابن عساكر يسقانا
ويحتمل ان المعنى ما نقصنا من مقدار مائك شيا وفيه اشارة الى ان
الذي اعطانا ليس على سبيل العوض من مائها بل على سبيل الكرم
والتفضل وجواز استعمال اواني المشركين ما لم يتيقن فيها النجاسة
فاتت اهلها وقد احتبست عنهم فقالوا ما حبسك يا فلانة
هذا سقط من الحديث قبل قوله **فقالت** حبسني العجب **لقيني**
رجلان فذهبا بي الى هذا الرجل الذي يقال له الصابي ففعل
كذا وكذا حكت لهم ما فعل **فوالله انه لاسحر الناس من بين هذه وهذه**
لفظ البخاري انه لاسحر الناس من بين هذه وهذه وقالت
باصبعها الوسطى والسبابة فرفعتها الى السماء والارض **او انه لرسول**
الله حقا هذا شكها ليس بايمان الشك لكنها اخذت في انتظار فاعقها
الحق فامنت بعد ذلك واسقط من الحديث فكان المسلمون بعد
ذلك يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم
الذي هي منه فقالت المرأة يوما لقومها ما يصولة ارى بفتح
الهمزة بمعنى اعلم اي الذي اعتقد ان بالفتح مثقلا هو لا يدعونكم
من الاغارة عمدا لاجهلا ولا نسيانا ولا خوفا فاسلموا بالمراعاة ما سبق
هي وبعض من هذه الغاية في مراعاة الصحبة القليلة فكان هذا القول
سبب رغبتهم في الاسلام كذا رواه ابو ذر بلفظ ان التقية ورواه
الاكثرون ما ارى بضم الهمزة يدعونكم عمدا بفتح الهمزة اي اظن
بكسر الهمزة وللاصيلي وابن عساكر ما ادري كيف ال بعد الالف ان بالفتح
والشك في موضع المفعول والصحيح ادري نزل منزلة لا تدري اذا لم
ترد **فهل لكم** رغبة **في الاسلام الحديث** بقيته في الصحيحين فاطلبوها

فاطانوها فاظطوا في الاسلام وما كان يريد الكتاب بهذه البقية والناس
فيها يشقون والله اعلم **وعن ابي قتادة** الحارث او عمرو او النعمان
ابن ربعي بكسر الراء وسكون الموحدة الانصاري السلمي بفتحتين المدني
شهد احدا وما بعدها ولم يصح شهوده بدرا ومات سنة اربع وخمسين
على الاصح لا بمصر **قال خطفنا** وعظنا **رسول الله صلى الله عليه**
وسلم في سفر فاد على السياق وفي حديث ابي هريرة عند مسلم
ان ذلك كان حين قفل من غزوة خيبر **فقال انكم تسيرون**
عشيتكم اي بقية يومكم قال العشية كما تاخر انها كما في القاموس وفي
الصحاح ما بين الزوال الى الغروب **وليلتكم** التي تليه **وتاتون الماء غدا**
ان شاء الله تعالى تركا واتكالا لكلية **فانطلق الناس لا يلوي احد**
احد على احد لاشتغال كل منهم بنفسه **فينا** بالهمز **رسول الله صلى**
الله عليه وسلم يسير حتى ابهار بالموحدة وتشديد الراء **الليل اي**
ابيض كذا فسره المصنف والذي للسيوطي اي انتصف وفي مغازيه
الفتح قبل انتصف او ذهب معظمه اذ بهرة كل شيء اكثره وفي القاموس
ابهار الليل انتصف او تراكمت ظلمته او ذهبت ساعاته او بقي هو ثلثه فلم
يذكروا تفسيره بالبياض كما فعل المصنف بل في الصحاح والقاموس
انما ذكر البياض صفة للقمر لا لليل ولفظ القاموس بهر القمر لمنع غلب ضوءه
ضوء الكواكب ولفظ مسلم فنيخ رسول الله صلى الله عليه
وسلم يسير حتى ابهار الليل ومال الى جنبه فنفسي فما علي راحلته
فاتبته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم
سار حتى اذا كان من اخر السحر مال ميلة هي اشد من الميلتين
الاوليين حتى كاد يتحفل فاتيته فدعمته فرفع راسه فقال من
هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال
هذا مسيري منذ الليلة قال حفظك الله بما حفظت به نبيه ثم
قال هذا قوم نام عنا الناس ثم قال هل ترى من احد قلت
هذا راكب ثم قلت هذا راكب اخر حتى اجتمعنا فكنا سبعة ركب
قال فمال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي عدل **عن الطريق**
فحذف المصنف هذا من الحديث لعدم غرضه فيه اذ غرضه منه انما هو تكثير الماء لكن صار سياقه يقتضي ان عدوله ونومه
كان عند انتصاف الليل مع انه انما كان عند السحر **فوضع راسه**
اي نام **ثم قال احفظوا علينا صلاتنا** بان تنبهونا قبل خروج
وقتها وفي البخاري عن ابي قتادة ذكر سبب نزوله سوال بعض القوم ذلك فقال صلى الله عليه وسلم اخاف ان تناموا عن
الصلاة فقال بلال انا اوقظكم وفي حديث ابي هريرة عند مسلم
وقال لبلال اكلانا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام صلى الله عليه وسلم

هو

هو واصحابه فلما قارب الفجر استند بلال الى راحلته مواجه الفجر فغلبت
بلال عيناه وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ صلى الله عليه
وسلم ولا احد من اصحابه حتى ضربتهم الشمس **فكان اول**
من استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله عن ابي
هريرة عند مسلم ايضا وفي حديث عمران اول من استيقظ النبي
صلى الله عليه وسلم حتى ايقظ عمر بالتكبير ولذا رجح القاضي
عياض ان نومهم عن صلاة الصبح وقع مرتين كما في الحديثين
من المغايرات التي يتعسر معها الجمع فعلا فالاصيلي في القصة
واحدة وايضا في حديث ابي قتادة كان العريس لم يكونوا مع المصطفى
صلى الله عليه وسلم وفي حديث عمران انهما معه وايضا فالذي كلا
الفجر في قصة ابي قتادة بلال واما في قصة عمران فروى الطبراني
شيئا بقصته وفيه ان الذي كلا لهم الفجر دوبعر بكسر الميم
وسكون المهملة وفتح الموحدة وفي ابن حبان عن ابن مسعود انه
كلا لهم الفجر وايضا مما يدل على التعدد اختلاف سواطها كما
قدمنا **والشمس في ظهر** كناية عن كمال ظهورها واسقط من
الحديث عند مسلم فقمنا فزعين قال ابو عمر يحتمل ان يكون تاسفا
عليها فاتهم من وقت الصلاة ففيه اذ ذاك لم يكن من عادته
منذ بعث قال ولا معنى لقول الاصيلي فزعين خوفا ان
يكون انتهم عدو وبحضرهم تلك الحال من النوم لانه صلى
الله عليه وسلم لم يتهم عدو في انصرافه من خيبر بالانصرف
ظاهرا فانما **ثم قال اركبوا** زاد في رواية ابي هريرة فان هذا
منزل حضر فيه الشيطان قال عياض وهذا اظهر الاقوال
في تعليله والا استشفاههم باهوال الصلاة واحذرهم العدو
وليستيقظ النائم ويتنبه الكسلان قال ابن رشيق لم
ينزل عليه صلى الله عليه وسلم بهذا ولا تعلم الا هو فهو
خاص بها به سواء كان في ذلك الوادي وفي غيره **فركبنا فسرنا** غير بعيد
حتى اذا ارتفعت الشمس نزل اي عدل في الاول ترتفع وزاد ارتفاعها
والا فقوله والشمس في ظهره دليل ارتفاعها اذ لا يكون ذلك
بعد ان يذهب وقت الكراهة ففيه رد على من زعم ان علة تاخيره
كون ذلك كان وقت كراهة كما في النسخ **ثم عاد بمصغياه** بكسر
الميم وهمز بعد الصاد اي يتوضاه كالكوز لان الاذن تصيخ وقال
عياض بكسر الميم والقصر وياوه منقلبة عن واو لانها من الوضوء وهو
عين الماء الوضوء فورنها مفعلة وقد همز فورنها مفعالة
كانت معي فيها بقية منها قال **فتوضا منها وضوءا دون**
وضوء كما هو لفظ الحديث ومعناه وضوءا كاملا الفرض دون

وضوءا تاما بالفرايض والسنن كما قتصار علي الوضوء مرة وهذا ذلك
قال وبقي شيء من ماء وظاهره انه لم يتوضا منها احد غيره وفي
رواية انس كان صلي الله عليه وسلم في سفر فقال لابي قتادة
اتعلم ما قلت قال نعم في بيضاء فيها شيء من ماء قال ايت بها فاتيته
بها فقال لاصحابه فقال صبوا منها فتوضوا وجعل يصب
عليهم وبقيت جرعة ثم قال صلي الله عليه وسلم لابي
قتادة احفظ علينا ميضاتك فسيكون لها نبا خبر عظيم
في امرها وكفاية القوم وما يظهر بها من المعجزة العظيمة
ثم اذن بلالا بالصلاة ولاحمد من حديث ذي مخبر قام بلال
فاذن واستدل به علي مشروعية الاذان للفوايت فصلي
رسول الله صلي الله عليه وسلم ركعتين ثم اقيمت الفجر
ثم صلي الغداة الصبح ولاحمد فصلي الركعتين قبل الصبح
وهو غير عجل ثم اسرع فاقام الصلاة فصلي الصبح زاد الطبراني
من حديث عمران فقلنا يا رسول الله انفيدها من الغد
لوقتها قال نهانا الله عن الربا ويقبله منا وفي رواية ابن عمر
ابي لا ينهاكم الله عن الربا ويقبله منكم واختصره المصنف سياق
ابي قتادة ولفظه في مسلم ثم صلي الغداة فصنع
كما يوم قال وركب رسول الله صلي الله عليه وسلم
وركبنا معه فجعل بعضنا يهمس الي بعض ما كفارة ما صنعنا
بتفريطنا في صلاتنا ثم قال اما انكم في اسوة ثم قال
انه ليس في النوم تفريط وانما التفريط علي من لم يصل الصلاة
حتي يجيء الصلاة الاخري فمن فعل ذلك فليصلها حين
يتنبه لها فاذا كان الغد فليصلها عند وقتها ثم قال
ما ترون الناس صنعوا قال ثم اصبح الناس قعودا لديه
فقال ابو بكر وعمر رسول الله بعدكم لم يكن ليخلفكم وقال
الناس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم بين ايديكم فلا تطيعوا
ابا بكر وعمر ترشد وقال فانتهينا الي الناس لانه صلي
الله عليه وسلم لم يعدل عن الطريق سوي بغدام وساريقية
الجيش ولم يعلموا بنبوته وفيهم الشيخان كما رايت حتي
اشتد سمحة قبل الفوقية النهار وحمي كل شيء وهم يقولون
يا رسول الله هلكنا عطشا هكذا في مسلم بلا واو وبيان
لهلاكهم ويقع في نسخ المصنف وعطشنا بالواو وفي ثبتت
رواية فهي عطف علة علي معلول فقال لا هلك عليكم
بضم الهاء وسكون اللام اسم من هلك وحذف من الحديث
ثم قال اطلقوا الي غرب وهو بضم المعجمة وفتح الميم وبالراء

يعني قدحي فحللته فاتيته به قال ودعا بالميضاة فجعل
صلي الله عليه وسلم يصب في قدحه وابو قتادة سقيهم
فلم يعد بفتح الياء وامكان العين ان راي الناس ان لم
يتاخر وا زمنا عن رويتهم سابا لتثويب في الميضاة فكادوا
اي ازدحموا وفي رواية احمد فازدحم الناس عليها بمجرد
روية الماء لشدة عطشهم فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم احسنوا الملا بفتح الميم وكسرها وسكون اللام
والهمز اي لاوانيكم فلا تزدحموا علي الاضر كلكم سيروي
ولاحمد كلكم سيصدر عن ري قال ففعلوا اي تركوا ه
الازدحام فجعل رسول الله صلي الله عليه وسلم يصب
في قدحه ويسقيهم ولاحمد فشرب القوم وسقوا وارتووا
وركابهم ملا واما كان معهم من اداوة وقربة وزاده حتي
ما بقي غيري وغير رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم
صب فقال لي اشرب فقلت لا اشرب حتي تشرب يا رسول
الله قال ان ساقي القوم اخرهم قال فشربت وشرب
رسول الله صلي الله عليه وسلم الحديث بقيته واتي الناس
الماجامين بجيم وميم اي بساطا منشرحين رواه
عبد الله بن رباح اني لاحدث هذا الحديث في مسجد الجامع
اذ قال عمران انظر ايها الفتي كيف تحدث فاني احد الركب تلك
الليلة قال قلت فانت اعلم بالحديث قال من انت بالاقلت
من الانصار قال احدث فانت اعلم بحديثكم قال فحدثت القوم
فقال عمران لقد شهدت تلك الليلة وما شعرت انا احرا
حفظه كما حفظت رواه مسلم في الصلاة من حديث ثابت
عن عبد الله بن رباح عن ابي قتادة وحذف المصنف منه
كثيرا كما رايت واحتج باخره من قال باتحاده مع قصة
عمران لانه صدق عبد الله في حديثه واجيب بان عمران
حضر القصتين فحدث باحداهما وصدق عبد الله ما حدث
عن ابي قتادة بالاخري قال في الشفا وذكر الطبري يعني
ابن جرير حديث ابي قتادة علي غير ما ذكروه اهل الصحيح و
ان النبي صلي الله عليه وسلم خرج عمدا لهلموته عمدا
ما بلغه قتل الامراء وذكر حديثا طويلا فيه معجزات وايات وفيه
اعلامهم انهم يفقدون الماء فيطلبونه غدا وذكر حديث
الميضاة قال والقوم زهاء ثلاث مايه انتهي وعن انس قال
اصابت الناس سنة بفتح السين المهملة اي شدة
وجهد من الجدب علي عهد اي زمن رسول الله صلي

الله عليه وسلم يخطب في يوم الجمعة خطبة الجمعة على المنبر
قام اعرابي من سكان البادية لا يعرف اسمه قاله المصنف وقال
الحافظ لم اقف على تسميته في حديث انس وروى احمد عن
كعب بن مرة ما يمكن ان يفسر المبهم بانه كعب وروى البيهقي
ما يمكن ان يفسر بانه خارجة بن حصن الفزاري لكن رواه
ابن ماجه من طريق شرحبيل بن السمط انه قال لكعب بن مرة
يا كعب حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاء رجل
فقال يا رسول الله استسق فرفع يديه ففي هذا انه غير
كعب فقال يا رسول الله فيدل انه كان مسلما فانتفى زعم انه
ابو سفيان ابن حرب لانه حين سواله لذلك لم يكن اسلم
فهي واقعة اخرى كما في الفتح هلكت المال الحيوانات لفقد
ما ترعاه فليس المراد الصامت وفي رواية هلكت المواشي
واخرى الكراع بضم الكاف يطلق على الخيل وغيرها وجاع العيال
لعدم وجود ما يقتاتون به من الاقوات المفقودة بحسن
المطر فادع الله لنا ان يغيثنا فرفع يديه مراد في رواية
حذاء وجهه ولابن خزيمة عن انس حتى رايت بياض ابطيه
وزاد النسائي ورفع الناس ايديهم مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدعون ومانرى في السماء قزعة بقاف
وزاي وعين مهملة مفتوحات قطعة من سحاب او رقيقه
الذي اذا مرت السحب الكثيرة كان كانه ظل قال ابن
سيدة القزع قطع من السحاب رقاع زاد ابو عبيد واكثر
ما يجيء في الخريف قال انس فوالذي نفسي بيده ما وضعها
اي يده والكشميهني ما وضعهما اي يديه حتى ثار بمثلثة
اي هاج وانتشر السحاب امثال الجبال لكثرته ثم لم ينزل
على منبره حتى رايت المطر يتحادر بمهملة اي يتدفق ويقطر
على لحيته الشريفة فمطرنا بضم الميم وكسر الطاء اي حصل لنا
المطر يومنا نصب على الظرفية اي في يومنا ذلك ومن الغد
من للتبعيض او بمعنى في ومن بعد الغد والذي يليه حتى
الجمعة الاخرى بالجر في الفرع واصله على ان حتى جارة ويجوز
النصب عطفا على سابقه المنصوب والرفع على ان مدخولها
مبتدا خبره محذوف قاله المصنف وفي رواية فمطرنا من جمعة الى
جمعة وفي اخرى فلامت جمعة وفي اخرى فمرجنا نخوض الماء حتى
اتينا منازلنا واخرى فما كدنا ان نصل الى منازلنا اي من كثرة
المطر واخرى حتى سالت ساعب المدينة بمثلثة واخره موحدة
جمع مثعب مسيل الماء وفي مسلم فامطرنا حتى رايت الرجل

نفسه ان ياتي لاهله ولابن خزيمة حتى اهم الشاب الغريب
الدار الرجوع الى اهله وقام بالواو ولابي ذر والاسماعيلي
وابن عساكر فاقام فقام بالفاء ذلك الاعرابي الذي طلب الدعا
وغيره وفي رواية ثم دخل رجل في الجمعة المقبلة فظاهره انه
غير الاول لان النكرة اذا تكررت دلت على التعدد وقد قال
شريك سالت انسا اهو الرجل الاول قال لا ادري وهذا يقتضي انه
لم يجزم بالتغاير فالقاعدة الغالبة ان انسانا من اهل البادية وقد
تعدد ومقتضى رواية او غيره ان كان يشك فيه وفي رواية للبخاري
فاتى الرجل فقال وفي ابي عوانة فمازلنا نمطر حتى جاء ذلك الاعرابي
في الضرب وهذا يقتضي الجزم بكونه واحدا قاله الحافظ فقال
يا رسول الله يهدم البنا وفي رواية البيوت وغرق المال
وفي رواية هلكت الاموال وانقطعت السبل واحتبس الركبان
فادع الله لنا وفي رواية فادع الله يمسكها اي الامطار او السحابة
او السماء والعرب تطلق على المطر سماء وفي رواية بده على ارادة
الجنس فقال اللهم حوالينا بفتح اللام اي انزله او وامطر
حوالينا والمراد اصرف المطر عن الابنية والدور ولا علينا
قال الحافظ فيه بيان للمراد بقوله حوالينا لانها تشمل الطرق
التي حولهم فاخرجه بقوله ولا علينا قال الطيبي في ادخال الواو
هنا معنى لطيف وذلك انه لو اسقطها لكان مستثنى للاكمام
وما بعدها فقط ودخول الواو يقتضي ان طلب المطر على ما ذكر ان
ليس مقصودا لعينه ولكن ليكون وقاية من اذى المطر مخلصة
للمعاش ولكنها للتعليل وهو كقولهم نجوع الحرة ولا تاكل بثديها
فان الجوع ليس مقصودا لعينه ولكن المطر فليس لكونه مانعا عن
الرضاع بل لجوع اذا كانوا ليكرهون ذلك انتهى فما ينيني بيده
الى ناحية من السحاب الا انفرجت انكشفت او تدورت كما
يدور الجيب القميص وهذا لفظ البخاري في الجمعة وسياقه
المصنف بما ذكرت ورواها في الاستسقاء بلفظ انفرجت
قال المصنف بفتح الفوقية والفاء والتشديد اي الراء والجيم اي
تقطع السحاب وزال عنها اشتمالا لاسم صارت المدينة مثل
الجوبة وسال الوادي قناة بقاف مفتوحة فنون فالف فتا
تانيث مرفوع على البدل من الوادي غير منصرف للتانيث والعلمية
اذ هو اسم لواد معين من اودية المدينة بناحية احد به مزارع
ولعله من تسمية الشيء باسم ما جاوره وقرات بخط الرضي
الشاطبي الفقيه يقراونه بالنصب والتنوين يتوهمونه قناة
من القنوات وليس كذلك انتهى وهذا ذكره بعض الشراح وقال

هو على التشبيه اي سال مثل القناة قال الحافظ اي جرى قناة المطر
شهرا ولم يجئ احد من ناحية الا حدث بالجود وفي رواية
للشيخين من وجه اخر عن انس قال صلى الله عليه وسلم
اللهم حوالينا ولا علينا وفي بعض الروايات حوالينا بلا الف
وهما معربي في موضع نصب على الظرف او مفعول به والمراد
بحوالي المدينة مواضع النبات والزرع لا نفس المدينة وبيوتها
ولا ما حواليها من الطرق ولا لم يزل شكواهم بذلك ولم يطلب
رفع المطر من اصله بل سال رفع ضرره وكشفه عن البيوت والمرافق
والطرق بحيث لا يتضرر به ساكن ولا ابن سبيل بل سال بقاءه
في موضع الحاجة لان الجبال والصحاري ما دام المطر فيها كثرت
فوائدها في المستقبل من كثرة المرعى والمياه وغير ذلك من
المصالح وفيه قوة ادراكه صلى الله عليه وسلم للخير على شرعه
البديهة ولذا بين المراد بحوالينا بقوله اللهم على الاكام
بكسر الهمزة وقد تفتح وتجمع كما تقدمت قال
ابن السكيت هو التراب المجتمع وقال الداودي هو اكبر من
الكدية وقال القزاز هي التي من حجر واحد وهو قول الخليل
وقال الخطابي هي الهضبة الضخمة وقيل ما ارتفع من الارض
وقال الثعالبي الاكمة اعلى من الربوة والظراب بكسر الجهة
واخره موحدة جمع ظرب بكسر الراء وقد تسكن قال القزاز
الجبل المنبسط ليس بالعالي ومال وقال الجوهري الربوة
الصغيرة وبطون الاودية والمراد بها ما يتحصل فيه الما
لينتفع به قالوا ولم يسمع افعل جمع فاعل الا اودية جمع وادي
وفيه نظر وزاد مالك في رواية ورؤوس الجبال ذكره الحافظ
وسايلت السحر فاقلعت بفتح الهمزة من الاقلاع اي
كفت وامسكت السحابة الماطرة عن المدينة وفي رواية
فما هو الا ان تكلم صلى الله عليه وسلم بذلك وخرجنا
نمشي في الشمس رواه اي المذكور من الروايتين
البخاري ومسلم في مواضع من كتاب الصلاة وغيرها
والجوبة بفتح الجيم والموحدة بينهما واو ساكنة الحفرة المستديرة
الواسعة وكل منفتق بلا بناء جوبة اي صار الغيم والسحاب
محيطان بافاق المدينة قال الحافظ والمراد به هنا الفرجة
في السحاب وقال الخطابي المراد بالجوبة هنا الترس وضبطها
الترس بن المنير بتحتانية ثقيلة بغير نون بدل الموحدة ثم فسره
بالشمس اذا ظهرت في خلل السحاب لكن جزم عياض بان
من قاله بالنون فقد صحف والجود بفتح الجيم وسكون الواو

المطر

المطر الوابل الغزير زاد الحافظ وهذا يدل على ان المطر استمر
فيها سوى المدينة فيشكل بانه يستلزم ان قول السايل هلكت
الاموال وانقطعت السبل لم يرتفع الا هلاك ولا القطع وهو
خلاف مطلوبه ويمكن الجواب بان المراد المطر استمر حول المدينة
من الاكام والظراب وبطون الاودية ولا في الطريق المسلوكة
ووقوع المطر في بقعة دون بقعة كثير ولو كانت تجاورها واذا
جاز ذلك ان يوجد الماشية اماكن تلتهمها وترعى فيها حيث دير بها
ذلك المطر فيزول الاشكال انتهى وعن عبد الله بن عباس انه
قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال احدثنا عن ساعة العسرة
غزوة تبوك سميت بذلك لوقوعها مع عسر شديد كما افاده
عمر فقال عمر خرجنا الى تبوك في قيظ حر شديد فنزلنا منزلا
لما ارتحل من الحجر كما رواه ابن ابي حاتم ولا ينافيه قول ابن اسحاق
بعد ذكر نزوله بالحجر فلما اصبح الناس شكوا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقد اما فقد عافا رسل اليه سحابة حتى ارتووا وحملوا
جلبتهم بفتح الجيم واللام وموحدة اي اصواتهم لعل قوله فلما اصبح اي بعد ان سار منزلا بعد الحجر كما
جمعت بينهما في الغزوة بذلك اصابنا عطش لفقد الماء
حتى ظننا ان رقابنا ستقطع من العطش حتى ان مخففة
من الثقيلة اي انه كان الرجل ليذهب فيلتمس الرحل فلا يرجع
حتى يظن ان رقبته ستقطع من شدة العطش حتى ان
كان الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه ما في كرشه فيشربه
اي ما نزل منه مع تغيره وقلته وكانوا يفعلون ذلك في ضرورتهم
ويجعل ما بقي من عصارة على كبده اي يخفف عنه بعد الحرارة
ببرودة ما يسكن كبده من الما فقال ابو بكر الصديق يا رسول
الله ان الله قد عودك في الدعا خيرا فادع الله لنا ان يسقينا قال اتحبون ذلك قال نعم
فرفع يديه فلا والله كما في الرواية فلم يرجعهما بفتح الياء
من رجع المتعدي اي فلم يرد يديه بعد رفعهما في دعائه من الرفع المذكور حتى
قالت السما اي غيمت وظهر فيها سحاب من قولهم قال
كذا اي تهيأ له واستعد كما في القاموس اي امتلأت سحابا
ووعدت فسمع دوي رعدها ورؤي سحابها وحق رعدها
وبرقي قامت بالبيم اي اعتدلت واستوت بالسحاب او توجهت
بالغيث او انتصب سحابها وارتفع وحان وقت مطرها فانكبت
اي السحاب ما وها فالاسناد مجازي وتفسير بعض قالت
باللام باطرت لا يناسب ما بعده وكون السما بمعنى المطر

بعيد هنا وكذا كونه استخدما فلوا ما معهم من انيتم جمع انا
كاواني وظنه مفردا وهم ثم ذهبا نظر فلم يجدها تحاور
العسكر وهذه معجزة اخرى قال الحافظ المنذري اخرجه
البيهقي في الدلائل النبوية وكذا الامام احمد وابن خزيمة
والحاكم والبزار ونيحه اي البيهقي فيه ابن بشران
الحافظ ابو حفص عمر ابن بشران بن محمد بن بشران لشكري
ثقة قال الخطيب حدثنا عنه البرقاني فقال كان ثقة حافظا
عارفا كثير الحديث بقي الي سنة سبع وستين وثلاث مائة
ودعلج جعفر بن احمد بن دعلج الامام الحافظ الفقيه محدث
بغداد ابو محمد السجزي ثقة سمع البغوي وغيره وعنه
الدارقطني والحاكم وكان اوعية العلم وجور الرواية
صنف المسند الكبير ومات سنة احدي وخمسين وثلاث
مائة وخلف ثلاث مائة الف دينار وابن خزيمة محمد بن اسحاق
ابن خزيمة النيسابوري احد ائمة المعروف عند اهل الحديث
بامام الائمة حدث عنه الشيخان خارج صحيحهما ويونس
ابن يزيد الايلي احتج به مسلم في صحيحه وابن وهب عبد الله
المصري الفقيه الحافظ الثقة العابد المتوفي سنة سبع وستين
وستين ومائة وعمرو بن الحارث بن يعقوب الانصاري
مولاهم المصري ثقة فقيه حافظ مات قبل الخمسين ومائة
ونافع بن جبير احتج بهما اي بكل واحد من الثلاثة البخاري
ومسلم وباقي الائمة الستة وعقبة بن حيدر الطبي الضبي
ابو معاذ وابو معاوية البصري فيه مقال فقال احمد ضعيف
ليس بالقوي وقال ابو حاتم صالح الحديث ووثقه ابن
حبان وغيره وفي التقريب صدوق له اوهام انتهي وقد
رواه اي ذكره بلا اسناد القاضي عياض في الشفا مختصرا
وروي ابن اسكاف في مغازيه نحوه وروي صاحب
كتاب مصباح الظلام في المستفيضين غير الانام
عن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص
صدوق مات سنة ثمان عشرة ومائة روي له اصحاب
السنن انه اباطالب قال كنت مع ابناخي يعني النبي صلي
الله عليه وسلم بذي المجاز بفتح الميم والجيم والف
وراي جمعة اسم سوق كان بقرب عرفة كان يجتمعون
فيه في الجاهلية فادركني العطش فشكوت اليه فقلت يا ابن
اخي عطشت وما قلت له ذلك وانا وي عنه شيا الا لجزع
بكسر الميم وقال ابو عبيدة اللايق فتحها سعطف الوادي

ووسطه او سقطه او سفحاه او لا سمي خرعا حتي يكون له سفحة
تنبت الشجر او هو مكان بالوادي لا شجر فيه وربما كان رملا
قاله في القاموس فالمعني هنا لا ادري عند اه الاوسط الوادي
او سقطه دون ما فيه ويصح تفسيره بما في المعاني المذكورة وابعد
من قال الا الجزع تاسفا علي حال الناس فثنني وركه ثم نزل عن
الدابة التي كان راكبين عليها فان في نفس الحديث وهو رديفه
اي النبي صلي الله عليه وسلم ورديف ابي طالب اي راكب خلفه
وقال ياعم اعطشت كان سال بعد شكواه اليه العطش لينبهه
علي رؤية الاية فقلت نعم فاهوي بعقبه الي الارض وضرب
الارض بقدمه فاذا بالماء فقال اشرب ياعم فشربت وكذا رواه
ابن سعد وابن عساكر من رواية اسحاق بن الازرق عن عبد
الله بن عون عن عمرو بن شعيب وهذه الحديث ثلاثة احاديث رواها
ابو طالب عن النبي صلي الله عليه وسلم وعلي قال سمعت
اباطالب يقول حدثني محمد ابن اخي وكان والله صدوقا قال
قلت له بما بعثت قال بصلة الارحام واقام الصلاة وايتاء
الزكاة وعن ابي رافع سمعت اباطالب يقول حدثني محمد ان الله
امره بصلة الارحام وان يعبد الله وحده لا يعبد معه احدا
ومحمد غلب الصدوق الامين رواها الخطيب وضعفهما كما
في الاصابة وعبر السيوطي بان اباطالب روي عن المصطفي
صلي الله عليه وسلم حديثين وهو اذ فالثاني والثالث
واحد رواه عنه علي وابو رافع والخطيب سهل ومن ذلك تكثير
الطعام ما قابل المالتقدم القليل بركته ودعائه والطعام
لغة ما يطعم وهو المراد هنا بسائر انواعه عن جابر بن عبد
الله في غزوة الخندق وهي الاحزاب قال لما حفر الخندق
راين النبي صلي الله عليه وسلم خمصا شديدا فانكفيت قال
الحافظ بفاء مفتوحة بعدها تحتية ساكنة اي انقلبت الكفات بهمزة
وكانه سهلها وقال المصنف بالهمز وقد يبدل بالكن قال
الحافظ ابوذر رصوابه بالهمز وقال في التنقيح اصله الهمزة من
كفات الاناء وسهل قال في المصابيح لكن ليس القياس في تسهيل
مثله ابدال الهمزة ياء اي انقلبت الي امراتي سهيلة فقلت
لها هل عندك شيء فاني رايت بالنبي صلي الله عليه وسلم
خمصا بهمة وميم مفتوحتين وصاد مهملة وقد تسكن الميم
ضمور البطن من الجوع شديدا فاخرجت جرابا بكسر الجيم
فيه صاع من شعير ولنا بهيمة بضم الموحدة وفتح الهاء مصغر
بهمة وهي الصغيرة من اولاد الغنم وفي رواية عناق وهي الانثي

من كلام عنز **داجن** بكسر الجيم التي تترك في البيت ولا تخرج الى المرعى ومن شانها ان تسمن وقد زاد في رواية احمد سمينة **فذبحنا** بسكون الحاء وضم الثاء المثلثة اي ذبح جابر **وطحنت** بفتح المهملة والنون امراتي **الشعير** وفي رواية احمد فامرت امراتي فطحنت لنا الشعير وصنعت لنا خبزا وفي رواية في الصحيح من طريق اخر عن جابر انا يوم الخندق نحفر فعرضت كدية عرضت في الخندق فجاوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت في الخندق فقال انا نازل ثم قام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة ايام لا نذوق ذواقا فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم المعول فضرب فعاد كثيبا اهيل او اهيم فقلت يا رسول الله ايذن لي الى البيت فقلت لامراتي رايت بالنبي صلى الله عليه وسلم شيئا ما كان في ذلك صبر فعندك شيء قالت عندي شعير وعناق فذبحت العناق وطحنت الشعير **حتى جعلنا** اي وشرعنا في تهييته حتى جعلنا **واللحمة في البرمة** بضم الموحدة وسكون الراء القدر مطلقا من حجارة وغيره وفي رواية ففرغت الى فراغي اي معه وقطعتها في برمتها **ثم جئت النبي صلى الله عليه وسلم** زاد في رواية في الصحيح والعجين قد انكسر اي لختمر والبرمة بين الاثافي قد كادت تنضج فقالت لا تفضحني برسول الله ومن معه فجئته فساررته فقلت له سرارا يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنت المراة وفي رواية ابي ذر وابن عساكر ولقيرها وطحنا وعلي الاول هو من باب الاضمار اي ارجاع الضمير لما علم من السياق وهو انا نصيد لعل اي سوغ علم صلى الله عليه وسلم انها لطاف ليس عندها غيرها ولعله لنسب الذبح اليهما لمعاونتهما له فيه والطحن لها لاشتغالها به دونه صاعا من شعير كان عندنا فتعال انت ونفر معك دون العشرة من الرجال وفي رواية فقلت طعيم لي صنعته فقم انت يا رسول الله ورجل او رجلان ولاحمر وكنت اريد ان ينصرف صلى الله عليه وسلم وحده قال كم هو فذكرت له قال كثير طيب قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور حتى اتي فصاح النبي صلى الله عليه يا اهل الخندق ان جابرا صنع سورا فحي هلا بكم بفتح الهاء واللام المثقلة مخففة اي هلموا مسرعين وفي رواية في الصحيح فقال قوموا فقام المهاجرون والانصار فلما دخل على امراته قال ويحك جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمهاجرين والانصار ومن معهم قالت هل سالك فقلت قلت نعم وفي سياقه اطول وبيانه في رواية يونس بن بكير

في زيادات

في زيادات المغازي قال فلقيت من الحياء ما لا يعلمه الا الله قلت جاء الخلق على صاع من شعير وعناق فدخلت على امراتي اقول افتضحت جاءك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجند اجمعين فقالت هل كان سالك كم طعامك فقلت نعم فقالت الله ورسوله اعلم نحن اخبر بما عندنا فكشفت عني غما شديدا وفي رواية الصحيح فجيت امراتي فقالت بك وبك فقلت قد فعلت الذي قلت وجمع بينهما ابيها اولا مرته ان يعلمه بالصورة فلما قال لها انه جاء بالجمع فت انه لم يعلمه خاصته فلما علمها انه اعلم سكن ما عندها لعلمها بامكان خرق العادة ودل ذلك على وفور عقلها وكمال فضلها وقد وقع لها في قصة التمر ان جابرا اوصاها لما زارهم النبي صلى الله عليه وسلم ان تكلمه فلما اراد صلى الله عليه وسلم الانصراف نادته يا رسول الله صلى علي وعلى زوجي فقال صلى الله عليه وسلم صلى الله عليك وعلى زوجك فعانبها جابر فقالت له اكنت تظن ان الله يورد رسوله بيتي ثم يخرج ولا اسالة الدعا اخرجه احمد باسناد حسن ذكره الحافظ **فقال النبي صلى الله عليه وسلم** لجابر **لا تنزلن** بضم الفوقية وكسر الزاي وضم اللام **برمتكم** نصب على المفعولية ولابي ذر لا تنزلن بفتح الزاي واللام مبنيا للمفعول برمتكم بالرفع نايب الفاعل **ولا تخبزن** بفتح الفوقية وكسر الموحدة وضم الزاي وشد النون **عجينكم** بالنصب ولابي ذر بضم التحتية وفتح التحتية الموحدة والزاي ورفع عجينكم **حتى اجيء** اي منزلكم **ثم جاء** لفظ البخاري فجيت وجاء صلى الله عليه وسلم يقدم الناس حتى جيت الى امراتي فقالت بك وبك فقلت فعلت الذي قلت **فاخرجت** المراة له **عجينا فبصق** فيه بالصاد ولابوي ذر والوقت وابن عساكر فبسق بالسين ويقال بالزاي ايضا لكن قال النووي بالصاد في اكثر الاصول وفي بعضها بالسين وهي لغة قليلة **وبارك** في العجين اي دعا فيه بالبركة **وبارك** في الطعام **ثم قال** صلى الله عليه وسلم لجابر **ادع خابزة فلتخبز** بسكون اللام **معك** بكسر الكاف خطابا للزوجة جابر فخصه بالامر بالدعا لانه صاحب المنزل المشار اليه باذنه لمن شاء في دخول منزله وخاطب زوجته بانه اذا حضرها يامرها بالخبز معها اي مساعدتها فيه لئلا تباشر هي شرف الطعام ولا ينافيه ما في لفظ البخاري فلتخبز معي لان المراد وقولي لها لتخبز معي اي تعاوني فيه كذا املاه شيخنا قال ولا بد لاجله قوله **واقدحي** بسكون القاف وفتح الدال وكسر الحا المهملتين اي اغرفي **من برمتكم** والمغرفة تسمى القدحة وقدحه من المزفت غرفه منه **ولا تنزلوها** بضم

الفوقية وكسر الزاي اي البرمة من فوق الاثافي بفتح الهمزة والمثلثة
فالف ففاء مكسورة فتحتية مشددة حجارة للاية يوضع عليها القدر
وهم اي القوم الذين اكلوا الف وفي مستخرج ابي نعيم وهم
سبعماية او ثمانماية وللاسماعيلي على ثمان ماية او ثلاث ماية وفي
مسلم ثلاث ماية قال الحافظ والحكم للزايد لمزيد علمه ولان القصة
متعددة وفي رواية ابي الزبير عن جابر واقدهم عشرة عشرة
يأكلون فاقسم بالله لقد اكلوا حتى تركوه وانحرفوا اي مالوا
عن الطعام وان برمتنا لتغط بكسر الغين المعجمة وشد الطاء
المهملة اي تغلي وتفور بحيث يسمع لها غطيط كما هي وان
عجيننا ليخبز كما هو لم ينقص من ذلك شيء وما في كما كافة
وهي مهيئة لدخول الكاف على الجملة وهي مبتدا والخبر محذوف
اي كالذي قبل ذلك رواه البخاري ومسلم في المغازي من حديث
سعيد بن ميناء عن جابر واخرجه البخاري وحده من رواية ابن عيينة عن
جابر بنحوه وفي اخره فقال صلى الله عليه وسلم ادخلوا ولا تضاغطوا
فجعل يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ويخمر البرمة والتنور اذا اخبز
منه ويقرب الى اصحابه ثم ينزع فلم يزل يكسر الخبز ويغرف
حتى شبعوا وبقي بقية قال كلي هذا واهدي فان الناس اصابتهم
مجاعة وفي رواية يونس بن بكير فما زال يقرب الي الناس حتى
شبعوا اجمعين ويعود التنور لقدر املاءه قبل ان اقول كلي واهدي
فلم تزل تاكل وتهدي يومنا اجمع وفي رواية ابي الزبير عن جابر
فاكلنا نحن واهدينا لغيرنا فلما خرج صلى الله عليه وسلم
ذهب ذلك النسوة وصريح هذا ان الكل بارك الغرف النبي
صلى الله عليه وسلم فيخالف ظاهر قوله واقدح من برمتكم ولا
تنزلوها اي اغرف من آن مباشرة ويمكن الجمع بينهما بانها كانت
تساعده في الغرف ولم يتعرض الحافظ ولا المصنف لهذا وقوله
فانكفأت اي انقلبت بالهمز وتركه وهو الرواية على ظاهر كلام
الحافظ ابن حجر بل وظاهر تصويبه الحافظ ابو ذر له بالهمز كما مر
وقوله داجن يعني سمينة كما ورد صريحا في رواية احمد قال
الحافظ الداجن التي تترك في البيت ولا تخلت للرعي ومن
شانها ان تسمن وفي رواية احمد سمينة وقوله فذبحتها
بسكون الحا وضم الباء وفتحت بسكون التا الفوقية قبلها
نون ثم حا مفتوحات يعني ان الذي ذبح هو جابر والتي
طبخت هي امراته سهيلة بلفظ التصغير بنت مسعود ذكره صوابه
كما في الفتح وغيره بنت مسعود بن اوس بن مالك بن سواد
الانصارية الظفرية زوجة جابر وام ولده عبد الله ذكرها ابن

حبيب

حبيب في كتاب المبايعات كما في الاصابة وقوله سورا بضم المهملة وسكون
الواو وبغين هنا قال الحافظ هو هنا الصنيع بالحبش وقيل الفرس
بالفارسية ويطلق ايضا على البناء الذي يحيط بالمدينة واما الذي
بالهمز فهو البقية قال ابن الاثير اي طعاما يدعو الناس اليه
زاد المصنف والطعام مطلقا قال والفقطة فارسية قال
الطيبي تظاهرت احاديث صحيحة انه صلى الله عليه وسلم تكلم
بالالفاظ الفارسية كقوله اي كفوله للحسن كخ ولعبد الرحمن مهيم
اي ما هذا ولامضاله سناسنا يعني حسنة وهو يدل على جوازه
ذكره المصنف ولعله صلى الله عليه وسلم عرفها دون طعامنا
لعمومه في كل ما كولنا بخلاف الطعام فيختص بالحنطة عند الهلكة
فقد يفهم بعض السامعين غير المراد وبيان الجواز وقوله فخ
بالفتح منقلا هلا بفتح الهاء واللام مخففا بك وفي رواية اهلا بكم
بزيادة الف والصواب حذفها قاله الحافظ كلمة استدعاء فيه
اي الاستدعاء ولفظ الحافظ فيها اي الكلمة والامر سهل حث
على سرعة الاجابة اي هلموا مسرعين وقوله واقدحي
اي اغرفي والمقدحة المغرفة وقوله وان برمتنا لتغط
بالغين المعجمة المكسورة والطاء المهملة المشددة اي
تغلي ويسمع غطيطها صوتها بالغليان كغطيط النائم
وعن انس بن مالك قال قال ابو طلحة زيد بن سهل
الانصاري زوج ام سليم والدة انس لام سليم قال
الحافظ اتفقت الطرق على ان الحديث المذكور من مسند انس
وقد وافقه على ذلك اخوه لامه عبد الله بن ابي طلحة فرواه مطولا
عن ابيه قال فقلنا لمسجر فعرفت في وجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجوع الحديث اخرجه ابو يعلى باسناد حسن
لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا
اعرف فيه الجوع فيه العمل بالقرائن وكانه لم يسمع من صوته حين
تكلم الفحاء ما لسوقة منه فحمله على الجوع ولاحمد عن انس ان
ابا طلحة اى طاويا وفي مسلم جيت وقد عصب بطنه بعصابة
فسالت فقالوا من الجوع فاخبرت ابا طلحة فدخل على ام سليم
فقال اوعندك من شيء بالكلم النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت نعم فاخرجت اقراصا جمع قرص بالضم قطعة عجين
مخبوز منه من شعير ولاحمد عمدت ام سليم الى نصف مد
من شعير فطحنته والبخاري عمدت الى مد من شعير فجعلته
تحت عالته عصيدة وفي لفظ خطيفة وهي العصيدة وزنا
ومعنى وفي مسلم واحمد اتى ابو طلحة بدقيق من شعير فامر فصنع

طعاما قال الحافظ ولا منافاة لاحتمال تعدد القصة او ان بعض الرواة
حفظ ما لم يحفظ الاخر ويمكن الجمع بان يكون الشعير غرارا لاصل كان
صاعا فافردت بعضه لعيالهم وبعضه للنبي صلى الله عليه وسلم
ويدل على التعدد ما بين العصيدة والخبز المفتوت المكتوب بالسمن من
المغايرة ثم اخرجت خمارا بكسر الخاء المعجمة اي نصيفا لها فلفت الخبز
ببعضه ثم دسته اي لفته تحت يدي بكسر الدال اي ابطي ولاتتني
بمثناة فوقية ساكنة فنون مكسورة فتثنية بعضه ببعض الخمار
اي ادارت بعض الخمار على راسي مرتين كالعمامة وفي الفتح اي
لفتني به يقال لان العمامة على راسه اي عصبها والمراد انها لفت بعضه
على بعض راسه وبعضه على ابطه وللبخاري في الاطعمة فلفت الخبز
ببعضه ودست الخبز تحت ثوبي وردتني ببعضه يقال دسى الشيء يدسه
دسا اذا ادخله في الشيء يقهر وقوة ثم ارسلتني الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه
وسلم في المسجد ومعه الناس فسلمت عليه لفظ البخاري فقمت
عليهم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلك بهمزة
ممدودة للاستفهام كذا في الفتح ابو طلحة قلت نعم قال لطعام
اي لاجله قلت نعم فقال لمن معه من صحبه قوموا فانطلق وانطلقت
واصحابه ولابي نعيم فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون
رجلا وانطلقت بين ايديهم ولابي نعيم اخذ صلى الله عليه
وسلم بيدي فسدها ثم اقبل باصحابه حتى اذا دنوا ارسل يدي
فانطلت واتاخرت من الكثرة من جامعه حتى جئت ابا طلحة فاخبرته
وفي رواية قال يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس
وليس عندنا ما نطعمهم اي قدر ما يكفيهم فقالت الله ورسوله اعلم
كانها عرفت انه فعل ذلك عمدا ليظهر لها الكرامة في تكثير الطعام
ودلالة ذلك على فضل ام سليم ورجحان عقلها فانطلق ابو
طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال انما
ارسلت انسا يدعوك وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من اراه
انما هو قرص فقال ان الله سيبارك فيه كما في روايات ثابت فاقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة معه حتى دخل
على ام سليم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي كبزا
لابي ذر عن الكشميهني بالتحتية وهي لغة تميم وللاكثر هلم
بفتح الميم مشددة مع حذف الموتشة وهي لغة حجازية لا تونث
ولا تثني ولا تجمع ومنه والقايلين لاخوانهم هلم الينا والمراد الطلب اي

هات يا ام سليم ما عندك فاتت بذلك الخبز الذي كانت ارسلته مع
انس وفي حمل ان ما الخبز هاخذته منه وان كان باقيا معها وخاطبها لانها
هي المتصرفة فامر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت
بضم الفا وتشديد الفوقية اي كسر وعصرت ام سليم عكة بضم
المهملة وتشديد الكاف اناء من جلد مستدير يجعل فيه السمن غالبا
والعسل وفي رواية فقال هي من سمن فقال ابو طلحة فكان
في العكة شيء فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح صلى الله
عليه وسلم به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال كيلي ام
كلوا فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى ارتث القرص
في الجفنة يثلغ فادمت اي صيرت ما خرج من العكة ادامه له
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول
في رواية احمد فقال بسم الله وفي مسلم فمسحها ودعى فيها
بالبركة ولاحمد فجيت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله اللهم
اعظم فيها البركة ثم قال ايذن لعشرة بالدخول لانه ارفق ثم
لعشرة ثانية فاذن لهم فاكلوا حتى شبعوا والقوم سبعون
او ثمانون رجلا بالشك من الراوي وعند احمد ومسلم وغيرهما
حتى فعل ذلك بثمانين رجلا بالجزم ولاحمد ايضا كانوا تسعا وثمانين
ولا منافاة لانه الغى الكسر وفي مسلم وفضلت فضلة فاهديناها
لجيراننا ولابي نعيم حتى اهدت ام سلمة لجيرانها رواه البخاري
ومسلم كلاهما في الاطعمة من رواية اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس وللبخاري ايضا في علامات النبوة وروى بعضه في الصلاة
واخرجه الترمذي في المناقب والنسائي في الوليمة والمراد بالمسجد
هنا الموضع الذي اعده النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة فيه حين
حاصرهم الاحزاب بالمدينة في غزوة الخندق لا المسجد النبوي وفي
رواية لمسلم انه قال ايذن لعشرة بالدخول فاذن لهم فدخلوا
فقال كلوا وسموا الله فاكلوا وفي رواية احمد فوضع يده وبسط له
القرص وقال كلوا بسم الله فاكلوا من حوالي القصعة حتى
شبعوا ثم قال لهم قوموا وليدخل عشرة اخرى حتى فعل ذلك
بثمانين رجلا مجزما بثمانين ثم اكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك واهل البيت وتركوا سورا اي بقية وهو بالهمزة الفضلة
والبقية وفي رواية للبخاري في الاطعمة عن انس ان امه عمدت
الى مد شعير حيثته وجعلت منه خطيفة وعصرت عكة عندها
ثم بعثني الى النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه
فدعوته قال ومن معي فجيت فقلت ما انه يقول ومن معي فخرج اليه
ابو طلحة فقال يا رسول الله انما هو شيء صنعته ام سليم فدخل

وجي به وقال ادخل بفتح الهمزة وكسر الخا على عشرة من الذين حضروا
معه فدخلوا فاكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل علي عشرة فدخلوا
فاكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل علي عشرة حتى عد اربعين
ثم اكل النبي صلي الله عليه وسلم ثم قام قال انس فجعلت
انظر الي القصعة هل تنقص منها شيء من الطعام اشارة الي
انه لم ينقص شيء منها وفي رواية احمد حتى اكل منها اربعون
رجلا وبقيت كما هي قال الحافظ وهذا يدل علي تعدد القصة وفي
رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس عند مسلم
ادخل علي ثمانية ثمانية بالتكرير اي ثمانية بعد ثمانية فجاز الحي
دخل عليه ثمانون ثم دعاني ودعا امي ام سليم وابا طلحة
زوجها فاكلنا حتى شبعنا انتهي وهذا يدل علي تعدد القصة
فان اكثر الروايات فيها انه ادخلهم عشرة عشرة سوي
هذه بقيا لا دخلهم ثمانية ثمانية قال الحافظ ابن حجر في الفتح
قال فيما يضا وظاهره اي قوله ايذن لعشرة فاذن لهم انه عليه
السلام دخل لمنزل ابي طلحة وحده وصرح بذلك في رواية
عبد الرحمن بن ابي ليلي عن انس عند احمد ومسلم ولفظه
فلما انتهي رسول الله صلي الله عليه وسلم الي الباب قال
لهم اقعدوا ودخل وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة
ثقة من صغار التابعين عن انس عند مسلم فقال ابو
طلحة يا رسول الله انما ارسلت انسا يدعوك وحدك ولم
يكن عندنا ما يشبع ما اري فقال ادخل فان الله سيبارك
فيما عندك وفي رواية عمرو بفتح العين بن عبد الله بن ابي
طلحة الانصاري التابعي الصغير ثقة عابد عن انس عند
مسلم فقال ابو طلحة انما هو قرص بعد ما التعبير باقراص
فنزلها لقلتها منزلة القرص الواحد فقال ان الله سيبارك
فيه قال العلما انما عظمهم عشرة عشرة والله اعلم بالحكمة
في ذلك لانها كانت قصعة واحدة لا يمكن الجماعة الكثيرة
ان يقدروا علي التناول منها مع قلة الطعام فجعلوا عشرة
عشرة لئلا لو امن الاكل ولا يزدحموا فيها رفقا بهم او لضيق
البيت كما قال السيوطي او لهما معا واما قوله عليه الصلاة والسلام
ارسلك ابو طلحة قلت نعم قال لطعام قلت نعم فقال
لمن معه قوموا فقاموا فلان النبي صلي الله عليه وسلم انما
استدعاه طلب حضوره الي منزله فكذلك قال لمن عنده قوموا ولو
العلم يقتضي اقتصاصيحا ان ام سليم وابا طلحة ارادا ان الخبز
مع انس وقوله فيجمع بانهما زادا ما ارسل الخبز مع انس سقطت

هذه الجملة من غالب نسخ المصنف سهوا منه او من نساخه وهي ثابتة
في الفتح الذي هو ناقل عنه وبها يستقيم الكلام لان ياخذه النبي صلي
الله عليه وسلم فيأكله فلما وصل يا انس وراي كثرة الناس هول النبي
صلي الله عليه وسلم استحي وظهر له ان يدعوا النبي صلي الله
عليه وسلم ليقوم معه وحده الي المنزل فيحصل مقصودهم من
الطعام وذلك من مزيد فطنته علي صغر سنه ويحتمل ان يكون
ذلك عن وحي من ارسله عهد اليه اي اوصاه اذا راي كثرة
الناس ان يستدعي النبي صلي الله عليه وسلم وحده
خشية ان لا يكفي ذلك النبي صلي الله عليه وسلم ومن
معه وقد عرفوا ايثاره عليه السلام علي نفسه وانه لا ياكل وحده
زاد الحافظ عقب هذا وقد وجدت اكثر الروايات يقتضي انا با
طلحة استدعي النبي صلي الله عليه وسلم في هذه الواقعة فعن
رواية سعيد بن ابي سعيد عن انس بفتح ابو طلحة الي النبي
صلي الله عليه وسلم ادعوه وقد جعل طعاما وفي رواية عمر
الرحمن بن ابي ليلي عن انس ابو طلحة ام سليم ان تصنع للنبي صلي
الله عليه وسلم لنفسه خاصة ثم ارسلني اليه وفي رواية يعقوب
فخرج ابو طلحة علي امي فقال هل من شيء فقالت نعم عندي كسير
من خبز فان جا نا صلي الله عليه وسلم وحده اشبعناه وان جا
احد معه قللناهم وجميع ذلك عند مسلم وفي رواية احمد وان
ابا طلحة قال لاهله واصلحيه عسي ان يدعوا رسول الله صلي الله
عليه وسلم ووقع في رواية يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس عند
ابي نعيم واصله عند مسلم فقال لي ابو طلحة يا انس اذهب فقم
فريبا من رسول الله صلي الله عليه وسلم فاذا قام فاتبعه
حتى يتفرق عنه الناس اصحابه ثم اتبعني اذا قام علي عتبة
بابه الذي يأوي اليه فقل له ان ابي فيه تجوز لانه ربيبه يدعوك
ورواية يعقوب هذه ذكرها الحافظ استدلالا علي ان ابا طلحة
استدعاه مستفاد لفظ وقع بل عقب ما ذكرته عنه وفي رواية يعقوب
فذكرها وفيه فقال ابو طلحة يا رسول الله انما ارسلت انسا يدعوك
وحدك وهذا صريح ايضا في انه استدعاه لمنزله ولم يكن
عندنا ما يشبع ما اري معك فقال ادخل فان الله سيبارك
فيما عندك وبقية الروايات التي استدل بها الحافظ هي وفي رواية
عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة عند ابي يعلي عند انس قال لي ابو طلحة
اذهب فادع رسول الله صلي الله عليه وسلم وعند البخاري من
رواية ابن سيرين في الاطعمة عن انس ثم بعثني الي رسول الله
صلي الله عليه وسلم فاتيته وهو في اصحابه فدعوته وعند احمد

من رواية النضر بن انس عن ابيه قالت لي ام سليم اذهب الي رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقل له ان رايت ان تعدي عندنا فافعل وفي رواية
عمرو بن يحيي المازني عن ابيه عن انس عند البغوي فقال ابو طلحة
اذهب يا بني الي النبي صلي الله عليه وسلم فادعه لجيته فقلت
ان ابي يدعوك وفي رواية محمد بن كعب عند ابي نعيم فقال يا بني
اذهب الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فادعه ولا تدع معه احدا
غيره ولا تفضحني انتهي ولم يتنزل الحافظ للجمع بين هذه الروايات
وبين مقتضي اول رواياتي الصحيحين لسهولته وهو ان ارسله
يدعوه وحده وارسل معه الخبز سرا واما اختلاف الروايات
في انه اقراص او كسر من خبز فكانت اقراصا مكسورة وقوله ابنه
واصلحيه حمل علي تليينه بغوما او سمن ليسهل تناوله كما انه كان يابسا
كما هو شان اكثر غالبا هذا ما ظهر لي واليك النظر وفي رواية مبارك
ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف المهملة البصري صدوق يدلس
ويسوي مات سنة ست وستين ومائة علي الصحيح روي له
ابو داود والترمذي وابن ماجه اي رواية عن بكر بن عبد الله
وثابت عن انس عند الامام احمد فقال صلي الله عليه وسلم لما
دخلوا انتا ام سليم بذلك الخبز هل من سمن زاد مبه الخبز
فقال ابو طلحة قد كان في العلة شيء قليل من السمن فجاءها فجعل
يعصرها حتي خرج لا ينافيه رواية الصحيحين السابقة بلفظ
وعصرت ام سليم منكة فادمته لاحتمال انها حين اتت بها
عصرتها ثم اخذ هامنها وعصرها استفراغا لما بقي فيها او انهما
ابتدا عصرها ثم جاوت بعد عصرها باخر شيء منها ثم بعد
فراغ العصر ووصول السمن الي الخبز سلح رسول الله
صلي الله عليه وسلم القرص لا ينافيه ان الخبز فت وجعل عليه
السمن كما مر لان السمن لما وضع علي الفت اجتمع فصار كالقرص
الواحد فلذا عبر به وتقدم ان ابا طلحة عبر عنها بالقرص قبل فتها
لقلتها وهذا عبر ذاك فانفتخ وقال بسم الله فلم يزل
يضع فيك السمن والتمرة والقرص ينتفخ حتي رايت
القرص في الجفنة يفيض وفي رواية النضر عن انس بن مالك
الانصاري البصري التابعي الوسط ثقة روي له الجماعة ستة
بضع وثمانية اي عن ابيه انس في مسند احمد فجيت بها اي
العكة ففتح صلي الله عليه وسلم رباطها بيده المبونة ثم
قال بسم الله اللهم اعظم فيها البركة وعرف بهذا المراد
بقوله في رواية الصحيحين المتقدمة ثم قالها شانك ان تقول
فالروايات يفسر بعضها وفي رواية بكر وثابت عن انس عند احمد

ان ابا طلحة اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم ظاهرا فلا اقال
لا اعرف فيه الجوع وعند ابي يعلي من طريق محمد بن سيرين عن انس
ان ابا طلحة بلغه انه ليس عند رسول الله صلي الله عليه وسلم
طعام فاجر نفسه في عمل بصاع من شعير فعمل بقية يومه
بذلك ثم جاءه الحديث وهو مخالف للروايات السابقة واللاحقة
انه سال ام سليم اعندها شيء فاخبرته بالخبز وانه فت وجعل عليه
سمن والجمع بينهما انه تعدد مرتين مرة سالها فوجد الخبز ففعل
ما ذكر وبقيه مع انس قبل ذلك لاحتمال انه لا يجيء فتغطيه له فجاء معه
ثمانون او ازيد وادخلهم عشرة عشرة ومرة سالها بالاخر نفسه
بالصاع واتي به اليها وقال اعجنه واصلحيه فجعلته عصيدة ودعاه
فجاء معه اربعون وادخلهم ثمانية ثمانية وبهذا تتضح الروايات
والله اولي بالحافظ وان لم يفصح به فقال في رواية ابن سيرين عن
انس عند احمد حتي اكل منها اربعون وهذا يويد التعدد الذي اثرت
اليه وان القصة التي رواها ابن سيرين غير القصة التي رواها
غيره وقال قبل ذلك كما قدمته عنه يدل علي التعدد ما بين العصيدة
والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة انتهي والله اعلم
وفي رواية عمرو بن عبد الله بن ابي طلحة وهو اخو اسحاق
راوي حديث الباب عند مسلم وابي يعلي عن انس قال
راي ابو طلحة رسول الله صلي الله عليه وسلم ينقلب ظهرا
لبطن من الجوع وفي رواية بن يعقوب بن عبد الله بن ابي طلحة
عند مسلم ايضا عن انس قال جيت رسول الله صلي الله عليه
وسلم فوجدته جالسا مع اصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه
بعصابة فسالت بعض اصحابه لم عصب بطنه فقالوا من
الجوع فذهبت الي ابي طلحة فاخبرته فدخل علي ام سليم
فقال هل من شيء الحديث وفي رواية محمد بن كعب بن مالك
الانصاري السلمي بالفتح المدني التابعي الوسط ثقة روي
له مسلم وابن ماجه عن انس عند ابي نعيم قال جا ابو طلحة
الي ام سليم بنت ملحان لانصارية اسمها سهلة او رميلة
او رميثة او مليكة او انيفة اشتهرت بكنيتها وكانت من الصحابيات
الفاضلات ماتت في خلافة عثمان فقال اعندك شيء فان مررت
علي النبي صلي الله عليه وسلم وهو يقرئ اصحابه
الصفة سورة النساء قد علي بطنه حجرا من الجوع وفيه رد
علي دعوي ابن حبان انه لم يكن بجوع لحديث ابيت يطعمني
ربي ويسقيني واجيب بحمله علي تعدد الحال فكان
احيانا يجوع اذا لم يواصل ليتاسي به اصحابه ولا سيما من لا يجد

مدد افيصبر على الجوع فيتضاعف اجره كما مر مفصلا وعن ابي هريرة
قال لما كان تامة اي وجد غزوة تبوك اصاب الناس مجاعة وفي
رواية مخمصة فاستاذن الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم في نحر
بعض ظهورهم وقالوا يبلغنا الله عز وجل فاذن فلم عمر فقال
يا نبي الله ماذا صنعت امرت الناس ان ينحروا ظهرهم فعلي ماذا يركبون
قال فما تريي يا ابن الخطاب فقال عمر يا رسول الله ادع لهم الزسهم
وفي لفظ اري ان تامرهم باتوا بفضل ازوادهم اي بقيتها
او ما فضل من ازوادهم التي لا تكفيهم في الاكلة الثانية والا لم
يستاذنوه في نحر الظهر ثم ادع الله لهم عليها بالبركة النمو
والزيادة فيها فان الله عودك في الدعا خيرا فقال فدعا بنطع
بكسر النون وفتح الطا على افصح لغاته وفي النون والطا وفتح
النون واسكان الطا وكسر النون واسكان الطا ما يخدم من الادم
وتقدم مرارا فبسط ثم دعا بفضل ازوادهم فجعل الرجل
يجي بكف ذرة ويجي الاخر بكسرة وفي رواية فجعل الناس ياتون
بالحثية من الطعام وفوق ذلك فكان اعلاهم من جا بالصاع
من التمر فجعلها صلى الله عليه وسلم في ثوب او فوق النطع
حتى اجتمع على النطع شي يسير قال سلمة بن الاكوع فحزرته
كربضة العنز بوا وموحدة ومعجمة اي مقدار جثة عنز باركة
على الارض وهو تقدير لموضع من النطع يوضع ربوضها ه
فدعي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال خذوا في اوعيتكم
فاخذوا في اوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعا الا ملوه مما
اجتمع عنده صلى الله عليه وسلم وفي رواية لمسلم حتى ملوا
اتزودتهم قال في الاكمال كذا الرواية عن جميع شيوخنا فالازودة
بمعنى الاوعية كما سميت الاسقية رواقا فاكلوا حتى شبعوا
وفضلت فضلة منه وفي رواية فما لاكل انسان وعا ولم يبق
في الجيش وعا الا ملوه حتى ان الرجل ليفقد قميصه فيا خذه
فيه وبقي منه فضلة فضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه
فقال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله من لقيتها ما قبلها من اظهار
المعجزة اعلامهما ان القصد منهم اثبوت عليها من غير
شك كما افاده بقوله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجز
بالنصب اي يمنع عن الجنة حجز تاييد وكذا رواية الا حجب
عنه النار اي حجب تاييد فلا ينافي دخولها لبعض لتطهيره
ويحتمل ان عدم شكه قبل لقا الله ملاحظا التوبة لله الي
الله والتمحيص من الذنوب فلا يحجب عن الجنة ابتدا بل يكون

مع السابقين ونجب عنه النار من الامر رواه مسلم واحمد
واخرجه البخاري من سلمة بن الاكوع بنحوه وعن انس قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عند زينب بنت
جحش الاسدية فقالت لي ام سليم لو اهدينا الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم هدية فقلت لها افعلي فعمدت بفتح
الميم الي ام سليم الي تمر وسمن واقط فصنعت حيسا بفتح
الحا المهملة واسكان الباو بالسين المهملة وهو خلط المذكور قال
التمر والسمن جميعا والاقط الحيس الا انه لم يختلط
اي لم يختلط فيما حضر الشاعر فيما عناه فهو حيس بالقوة
لا بالفعل وقيل الحيس تمر ينزع نواه ويخلط بالسويق قال
ابن قرقول والاول اعرف فجعلته في تور بفتح الفوقية
واسكان الواو ان من صفر او حجارة وفي رواية البخاري في
جفنة او من حجر فقالت يا انس اذهب بهذا الي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا اليك امي وهي
تقريك السلام وفي رواية البخاري فارسلت بها معي اليه
فاطلقت بها اليه فقال صلى الله عليه وسلم ضعه اي
التور وفي رواية ضعها اي البرمة ثم قال اذهب فادع لي
فلانا وفلانا رجالا سماهم اي عينهم باسمايهم وادع
من لقيت وفي رواية البخاري ففعلت الذي امرني فرجعت
فاذا البيت غاص بفتين معجمة وصاد مهملة مشددة بينهما
الف اي ممتلي باهله قيل لانس عدتكم قال زهاء ثمانين اي مقدارها
لقوله كانوا اي عدد قدر كانوا قال زهاء ثمانين اي مقدارها
فرات النبي صلى الله عليه وسلم وضع يده كذا بالافراد
وفي البخاري يديه قال المصنف بالتثنية علي تلك
الحيسة التي ارسلتها ام سليم لتحصل البركة ويتكلم بما
شا الله ان يتكلم وفي رواية فوضعه قدامه وغمس ثلاث
اصابعه ولا مناقاة فانه وضع يديه جميعا عليها حين الدعا
حين قبل الاكل ثم لما اطعم القوم اكل معهم باصابعه الثلاثة
علي سنته فلا ترد الرواية التي في المصنف الي الاخرى فيقال
اي بعض يده كما توهم ثم جعل يدعو عشرة عشرة من
القوم الذين اجتمعوا ياكلون منه اي الطعام المسمى
حيسة او الضمير للتور ويقول لهم اذكروا اسم الله
بان تقول لسم الله قبل الاكل وليا كل كل رجل مما يليه قال
انس فاكلوا حتى شبعوا فخرجت طايفة حتى اكلوا كلهم
قال لي يا انس ارفع الا انا وفي رواية لترفع بلام الامر والخطا

والرواية الاولى افصح فرفعت فما ادري حين وضعت بضم التا للمتكلم اي حين وضعته او تا تانيث ساكنة كان الطعام او التور وفي رواية كانت بالتانيث اي الاثنية اكثر ما حين رفعت بضم التا واسكان الهاء رواه البخاري ومسلم واللفظ له كلاهما في النكاح وبقيته عند مما فخرج من خرج وبقي نفر يتحدثون وجعلت اغتم ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم فمر الحجرات وخرجت في اثره فقلت انهم قد ذهبوا فرجع فدخل البيت وارخى الستر وانا في الحجرة وهو يقول يايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الى قوله والله لا يستحيي من الحق قال في الفتح استشكل عياض ما وقع هنا ان الوليمة بزينب كانت من الحيس الذي اهدته ام سليم فالمشهور في الروايات انه اولم عليها بالخبز واللحم ولم يقع في القصة تكثير ذلك الطعام وانما فيها انه اشبع المسلمين لحما وخبزا فهذا وهم من راويه وتركيب قصته على اخرى واجاب بان حضور الحيسة صادف حضور الخبز واللحم فاكلوا كلهم من ذلك وقال القرطبي لعل الذين دعوا الى الخبز واللحم كلهم حتى شبعوا وذهبوا ولم يرجعوا وبقي النفر الذين كانوا يتحدثون عنده حتى جاء النبي فامسى ان يدعو انا سا اخرين ومن لقي فدخلوا فاكلوا ايضا حتى شبعوا واستمر اوليك النفر يتحدثون انتهى ولعل جواب عياض اقرب وعن جابر قال ان ام مالك الانصارية اورد ها في الاصابة في الكنى ولم يسمها بل ذكر هذا الحديث كانت تهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم في عكة لها سمنا فيأتيها بنوها فيسالون الادم اي يأتدمون به وفي رواية فيسالون السمن وليس عندهم شيء فتعمد لكمر اليم تقصد الى التي كانت تهدي فيه فتذكره باعتبار الوعاء للنبي صلى الله عليه وسلم فتجد فيه سمنا فما زال يسمن الذي تجده يقيم لها ادم بيتها واحد البيوت وفي نسخة بيتها جمع بين الروايتين بالغ في المعجزة حتى عصرته اي الظرف او الادام المعبر عنه بعكة او الضمير للسمن باعتبار محله لكن في مسلم حتى عصرتها بالتانيث فانت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لو تركتيها استقام انكاري ولا يخفى ان التاء فاعل واليا للاشباع لا لغة قال شيخنا في التقرير وفي نفسي ان في الرضي ما يفيد جواز دخولها على ضمير الغيبة المؤنث والمذكر كاخذته قالت نعم فقال لو تركتيها ما زال السمن قايما رواه مسلم من طريق ابي الزبير عن جابر وروي ايضا بابي عاصم وابن ابي خيثمة عن ام مالك الانصارية انها جاءت

بعكة

بعكة سمن الى النبي صلى الله عليه وسلم فامر بلالا بعصرها ثم دفعها اليها فاذا هي ملوءة فجاءت فقالت اترك في شيء قال وما ذاك قالت رددت علي هديتي فدعا بلالا فساله فقال والذي بعثك بالحق لقد عصرتها حتى استحييت فقال هيا لك هذه بركة يا ام مالك هذه بركة فجاء الله لك بنوايها ثم علمها ان تقول دبر كل صلاة سبحان الله عشرا والحمد لله عشرا والله اكبر عشرا وترجم في الاصابة ام مالك وساق حديث مسلم ثم ترجم ثانيا وذكر هذا الحديث ثم قال وكلا من ابن منده ظاهر في انهما واحدة ووقع لام سليم قصة شبيهة بهذه اخرج الطبراني عن انس عن امه كانت لي شاة فجعلت من سمنها وعكة فبعثت بها مع زينب الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال افرغوا لها عكتها ففرغت وجاءت بها فجاءت ام سليم فراث العكة مملية تقطر سمنا فقالت يا زينب الست امرتك ان تلغي هذه العكة لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا تدم بها قالت قد فعلت فان لم تصدقيني فتعالي معي فذهبت معها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال قد جاءت بها فقلت والذي بعثك بالهدي ودين الحق انها مملية سمنا تقطر فقال النجيبين يا ام سليم ان الله اطعمك وعنه اي جابر ان رجلا من اهل البادية لم يسم اتى النبي صلى الله عليه وسلم يستطعمه يطلب منه طعاما له ولاهله لسنة حاجته فاطعمه اي اعطاه لان الاطعام يكون بمعنى الاعطاء كثيرا حتى انه لكثرته يستعمل فيما لا يوكل كما طعمه السلطان بلدة وهو مجاز مرسل واستعارة شطر بفتح اوله ولا يصح الكسر اي نصف وسق بفتح الواو وكسرها من شعير وقال النووي الشطر هنا معناه شيء كما فسره الترمذي فما زال يأكل منه وامراته بالرفع عطف على الضمير المستتر في يأكل بلا فصل بمؤكد بل بقوله منه وهو فصيح والافصح الفصل كقوله اسكن انت وزوجك وقد يعطف بلا فاصل وهو قليل كقول علي كنت وابو بكر وعمر وضفيه وضيفه اي من ينزل عليه يطلق على الواحد وغيره حتى كاله غاية اي استوفى كلهم منه بلا نقص شيء منه اي ان كاله فظهر نقصه بعد الكيل بما ياخذه منه قال بعض وهكذا وهذا الرجل جد سعيد بن الحارث استعان بالنبي صلى الله عليه وسلم في انكاحه فانكحه امراة فالتمس صلى الله عليه وسلم ما ساله فلم يجد فبعث ابا رافع وابا ايوب بدرعه فرهناها عند يهودي في شطر وسق من شعير فدفعه صلى الله عليه وسلم اليه قال فاطعمنا منه واكلنا منه سنة وبعض بعض سنة ثم كلناه فوجدناه كما ادخلناه فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره فقال لو لم تكله لاكلتم

سنة وايما ما يكفيكم واقامكم مدة حياتكم من غير نقص رواه مسلم
ايضا من طريق ابي الزبير عن جابر والحكمة في ذهاب السمن حين عصرت
ام مالك الحكة واعدام السمن حين كاله الرجل ان عصرها وكيله مضاد
كل منهما للتسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويتضمن التدبير
والاخذ بالحزم والقوة وتكلف الاحاطة باسرار حكم جميع حكم الله وفضله
فموقف قاعله بقوله قاله النووي على مسلم وقيل انما كان كذلك
لاقتضاء سر امر الله ينبغي لنا تتميم وتقدم ان هذا وغيره لا يعارض
قوله صلى الله عليه وسلم كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه لانه فيمن
يخشى الخيانة او كيلوا ما تخرجونه للنفقة منه لا يخرج اكثر من الحاجة
او اقلل ليبرطب ما بقي مجهولا او كيلوا عند الشراء وذكاله المشتري
وعن ابي العلاء سمين بن جندب بضم الدال وفتحها ابن هلال العزاري
حليف الانصار الصحابي المشهور مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين
وقيل سنة تسع وقيل سنة سبعين قال في الاصابة يكنى ابا سليمان
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فتناول من قصعة بفتح
القاف فيها الحمس غدوة حتى الليل بالجر ويجوز رفعه ونصبه
بتقوم عشرة ويتعد عشرة تنسيرا للاول قيل المعروف من حديث
سمرة من غدوة الى الظهر يقوم قوم ويقعد اخرون قلنا فما كانت
اي اي شيء كانت تمد اي تزاد به قال من اي شيء كانت تمد اي تزاد به
قال من اي شيء تعجب ما كانت تمد الا من ها هنا واشار بيده الى
السما والمراد من احسان الله معجزة له صلى الله عليه وسلم
كما يدل عليه السياق لان الزيادة تنزل من السما حقيقة لنزول مايدة
بني اسرائيل بدعا عيسى رواه الترمذي وشيخه الدارمي عن عبد الله
ابن عبد الرحمن وعنه اي سمرة من وجه اخر والحديث واحد اتى
بالباء المفعول اذ لا يتعلق غرض ببيانه الى النبي صلى الله عليه
وسلم بقصعة فيها لحم مطبوخ فتعاقبوها اي قعد عليها عشرة
بعد عشرة كما في الرواية قبل لان كلا منهم اتى عقب سابقه بلا
فاصل من غدوة حتى الليل والاوجه للثلاث يقوم قوم
ويقعد اخرون تفسير للتعاقب وبين عدة القوم في الرواية
قبله فقال رجل لسمرة هل كانت تمد حتى كفت تلك المدة
الطويلة فقال ما كانت تمد الا من ها هنا واشار بيده الى السما
رواه الدارمي ايضا وابن ابي شيبة والترمذي والحاكم والبيهقي
وصححوه وابو نعيم في الدلايل وفي فتح الباري روى احمد
والترمذي والنسائي عن سمرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم
بقصعة فيها ثريد فاكل واكل القوم فلم يزالوا يتداولونها الى
قريب الظهر يأكل قوم ثم يقومون ويجيء قوم فيتعاقبونه فقال

رجل هل كانت تمد بطعام قال اما من الارض فلا الا ان تكون كانت
تمد من السما قال بعض شيوخنا يحتمل ان تكون هذه القصعة التي
وقع فيها ما وقع في بيت ابي بكر النهي وفي حديث عبد الرحمن بن ابي
بكر الصديق لشقيقة عايشة تاخر اسلامه ابي قبيل الفتح وشهد
اليمامة والفتوح ومات سنة ثلاث وخمسين في طريق مكة فجاءه
وقيل بعد ذلك قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حال من
المسلم كان والخبر ثلاثين ومايتا او هما خبر ان اي خبر بعد خبر
وذكر الحديث وهو فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد
منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل
مشرك مشعان طويل جدا بغنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه
وسلم بيعا ام عطية او قال ام هبة قال لا بل بيع فاشترى شاة
فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى
والله ما في الثلاثين ومايتا الا قد حز النبي صلى الله عليه وسلم
له حزة من سواد بطنها ان كان شاهدا اعطاه اياه وان كان غايبا
حبالة فجعل منها قصعة فاكلوا اجمعون وشبعوا وفاضت القصعتان
فحملنا على بعير او كما قال هذا لفظ البخاري في الهبة ومشعان بضم
الميم وسكون الشين المعجمة ففين مهملة فالف فنون مشددة وهو
وقوله طويل جدا اي فوق الطوال ويحتمل انه تفسير للمشعان
وقال القزاز المشعان الجافي الشاير الراس وقال غيره طويل
شعر الراس جدا البعيد العهد بالدهن اشعث وقال عياض
شاير الراس متفرقه قال الحافظ ولم اقف على اسمه ولا على
اسم الصاع صاحب الصاع فقوله انه اي وفيه انه عجن صاع
وصنعلي ذبحت شاة فشوي سواد بطنها كبد خاصة
او صنوها والاول اظهر وخص لانه اعد للحياة قال عبد الرحمن
والله الله يوصل الهمزة قسم ما من الثلاثين ومايتا الذين
كانوا معه عليه الصلاة والسلام الا وقد حز بفتح الحا المهملة
لهمزة بفتح الحا المهملة قطعة كما ضبطه المصنف في الهبة
قال وفي الاطعمة بضم قطعة من سواد بطنها ثم جعل منها
قصعتين فاكلنا لفظ البخاري في الاطعمة ولفظ في الهبة
فاكلوا اجمعون تاكيد للضمير الذي في كلوا قال الحافظ يحتمل انهم
اجتمعوا على القصعتين فيكون فيه معجزة اخرى لكونهما
وسعتا ايدي القوم ويحتمل انهما اكلوا كلهم في الجملة
اعم من الاجتماع والافتراق وفصل في القصعتين مجملة
اي ما فصل لفظ الاطعمة وفي الهبة مجملتا به بضمير ودونه على
بعير او كما قال بالشك من الراوي كما وقع في المحلين رواه البخاري

في الهبة والاطعمة تاما وفي البيوع مختصرا وكذا رواه مسلم في الاطعمة
تاما قال الحافظ وفيه معجزة ظاهرة وآية باهرة من تكثير القدر
اليسير من الصاع ومن التمر حتى وسع الجمع المذكور وفضل
منه قال ولعل هذه القصة لا من حديث عبد الرحمن وقد ورد
تكثير الطعام في الجملة من احاديث جماعة من الصحابة وعن ابي
هريرة امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ادعو اهل
الصفة لطعلم يأكلون عندها فتتبعتهم حتى جمعتهم
لانه كان منهم من يذهب لنحو الاحتطاب فوضعت بين
ايدينا صحفة فيها طعام فاكلنا ما شئنا وفرغنا وهي مثلها حين
وضعت لم تنقص شيأ الا ان فيها اثر اصابع رواه ابن ابي
شيبة والطبراني وابو نعيم الاصبهاني وعن علي بن ابي
طالب قال اجمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب
بمكة في ايام البعثة وكانوا اربعين رجلا منهم يومئذ
جمع للرجال خاصة لقيامهم بالامور يأكلون الجذعة بفتح الجيم
والجملة من الابل كما ورد في الحديث وهي ما دخل في الخامسة
وقيل الرابعة وفي المغرب انها له سنة وفي الضان ما اتى عليه
ثمانية اشهر او تسعة والمراد اقل ما يكفيهم الجذعة كما يقال لمن
دونه نفعله راسي ويشربون الفرق بفتح الفاء وسكون الراء وبفتحها
انا يسع اثنا عشر صاعا بصاعه صلى الله عليه وسلم وهو
ستة عشر رطلا وهو معروف بالمدينة يصنع لهم مد من
طعام اي طبخ وسواه فاكلوا حتى شبعوا وبقي كما هو قبل
الاكل اي لم ينقص كانه لم يؤكل منه شيء ثم دعا بعس بضم
المهملة الاول قدح من خشب يروي الثلاثة والاربعة
اي من لبن فحلبه من اهله لهم فشربوا منه حتى رووا وبقي
كانه لم يشرب منه شيء رواه اي ذكر بلا اسناد في السقا وقد
اخرجه احمد والبيهقي بسند جيد مطولا عن علي ومن
ذلك ابراد ذوي العاهات اي الافات جمع عاهة وهي من تدبر
فعله بفتح العين والجيم العوج مصدر هش فاعل لمفعوله والفاعل
الله او النبي صلى الله عليه وسلم لانه سببه وان كان الفاعل فخفي هو
الله وهو من اعظم معجزاته صلى الله عليه وسلم ولذا قال في البردة

لعمري ما ست قدره اياته عظما ... اصبي اسمعيل وآل الرئيس الرمم

ومعناه انه لا بعد شيء من معجزاته عظيما بالنسبة اليه الا ان
يكون كل احد كلف دعا باسمه وتوسل في احياء الموتى وقع له ذلك
واستشكل بانه منها القرآن وفي الحديث آية من كتاب
خير من محمد وآله فكيف لا يكون فيهما يناسب قدره شرفا وتصب

بيان ما صلم

بان المراد ما احدثه الله على يديه والقرآن صفة قديمة لله
لكن الحديث المذكور قال الحافظ وغيره لم اقف عليه وكلامهم
لا بد من احيائها لعطف مغاير لخاص على عام كما توهم وكلام الصبيان
الذين يصلوا لسن التكلم ولذا عطف على كلام الموتى لانه ليس
من شأنهما الكلام واخص لانهما احياء شأنهما الكلام في الجملة
فيخرج نحو ميت وشهادتهما بالنبوة اي قول من في المهد
انك نبي الله ورسوله وعطفه على ما قبله خاص على عام وخصهم
بالذكر لان نطقهم نفسه معجزة وايمان الموتى به بعد احيائهم
ليس مقصودا لكونه معجزة بل المقصود من حيث كونه معجزة
نفس الاحياء وازالة المرض عن ذوي العاهات روى البيهقي
في الدلائل النبوة عن

انه صلى الله عليه وسلم دعا رجلا الى الاسلام فقال لا ومن
لك بحتى تحيي لي ابنتي فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اري قبرها فاراه اياه فقال صلى الله عليه وسلم يا فلانة
اي ناداها باسمها الخاص كما في رواية فسمي الراوي اسمها فكني
بفلانة فقالت وقد خرجت من قبرها لبيك اجابة لك بعد
اجابة وسعديك اسعادا لك بعد اسعاد ومعناه سرعة
الاجابة والانقياد فقال صلى الله عليه وسلم اتحبين ان
ترجعي الى الدنيا كذا في نسخ وهي ظاهرة وفي بعضها ارجعي
بالنون وهي لغة لقولهم
ان نقران على اسما وتحملا ... اي السلام وان لا تشعرا احدا
فقالت لا والله يا رسول الله لاحب ذلك الي وجدت الله
خيرا من ابوي واستقلت الى دار كرامة خير لي من الدنيا وما عندهما
ووجدت الاخرة خيرا لي من الدنيا لما فيها من التعب وفيه ان
صحة ايمان الطفل الكفار غير معذبين وهو الاصح وهذه القصة
اوردها في الشفا بلفظ وعن العتبي اي البصري اتى رجل
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر انه طرح بئرا له في وادي
كذا فانطلق معه الى الوادي وناداها باسمها يا فلانة احيي
باذن الله تعالى فخرجت وهي تقول لبيك وسعديك فقال
لها ان ابويك قد اسلما فان احببت انا رددناك عليهما قالت
لا خاجة لي فيهما ورجعت الى ما هي خير لي منهما ولم يخرجه
مخرجه السيوطي من رواه وروى الطبري الحافظ محب
الدين احمد بن عبد الله بن محمد المكي فقيه الحرم ومحدثه عن

عايشة انا النبي صلى الله عليه وسلم نزل الحجون في حجة
العوام كيلا خربنا صفة لازمة لكيبنا فاقام به ما شاء الله
اي يقوم ثم رجع مسرورا قال بخاطب عايشة نزلت من عندي
وانت باكية حزينة مغتمة فبكيت ليكايك ثم انك عدت الي
وانت فرحة متبسمة فممن ذاك يا رسول الله قال اسالت ربي
عز وجل فاحيا لي امي فامنت بي ثم ردها الي الموت وكذا
روي من حديث عايشة ايضا حيا ابويه صلى الله عليه وسلم
حتى امنا به جميعا اورده السهيلي في الروض وكذا الخطيب في كتاب
السابق واللاحق اي المتقدم والمتاخر اي المنسوخ والناسخ
قال السهيلي ان في اسناده مجاهيل ومع ذلك قد قرره
بقوله بعد والله قادر على كل شيء وليس بعجز رحمته وقدرته عن
شيء وبنبغي ان نخصه بما شاء من فضله وننعم عليه بما شاء من
كرامته وقال ابن كثير انه منكر اي ضعيف جدا لا موضوع
فالمنكر من اقسام الضعيف وتقدم البحث في ذلك في
في اوايل المقصد الاول وقدمت ثمة قريبا وان الصواب
ان الحديث ضعيف فقط تجوز روايته في الفضايل والمناقب
كما عليه الخطيب وابن عساكر وابن شاهين والسهيلي والمحب
الطبري وابن المنير وابن السيد الناس وغيرهم لا موضوع
كما زعم جماعة من الحفاظ ولا صحيح كما جازف بعضهم وعن
انس ان عايشة ابن الانصار لم يسم توفي وله اربع عجوز
عميا اشارت الى بشرة حزنها لكبرها وعجزها العجوز لولدها
فسعيناه بمهملة وجيم عطيناه اي كفناه وعزيناها اي
صبرناها وسلينا لها بذكر ما لها من الاجر وغيره والمبادرة
بتجهيزها وقت الموت انهم رايوا عدم حياتها حينئذ فقالت
اي عايشة ابني فهمز الا يسقيها مقدرا وقالت ذلك لانها لم
تعلم او لذهولها بالمصيبة او لذكرها بعده قلنا نعم فقالت اللهم
ان كنت تعلم اني هجرت اليك لابتغاء مرضاتك لانه لا مانع من
ان امه هاجرت الى المدينة للانتقال الى بلد اليا خر وقد تكون سكنت
في مكان بعيد فهاجرت منه وان كانت انصارية نسبا والي نبيك
بالهجرة الي الله بالهجرة الي نبيه والا فامه معها اينما كانت رجاء
بالنصب مفعول له ان تعيني بالفوقية خطاب لله لانه هو
المعين على كل شدة صعوبة اي يعلي كل امر شاق وعلقه بان الشرط
بعدم الجزم باعتبار ان خلوصها في هجرتها مما يعين على غيرها
ومن شانه ان يشك فيه لانه لا يعلم ذلك او باعتبار القبول
اي فاعملها رجا للاجابة فلا تهملني بمهملة وشد الميم ونون التوكيد

بعني لا تكلفني لان التكليف كالحمل الثقيل فاستعير له كقوله
لا تحملنا ما لا طاقة لنا به او المعنى لا تنزلن علي هذه المصيبة
بعد وامر موت ولدها فاسالت رفعها عني باجابته فما برحنا
بكسر الراي ما ذهبنا من مكاننا الذي كنا فيه ان كشف ولدها
الثوب عن وجهه بعد ما غطي به فطعم اكل وطعما اكلنا معه
من طعام قدم لنا وعاش الي وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
وروي انه بقي بعده وهلكت امه في حياته ووجه ذكرها في المعجزات
انها دعا باسمه صلى الله عليه وسلم وحضرته فلذا يقال
هي كراية لام الشاب عمرو ذا ابن عدي وابن ابي الدنيا و
وابن منده والبيهقي ونعيم بهذا اللفظ وروى ايضا عن انس بلفظ
كنا في الصفة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه عجوز
عميا مهاجرة معها ابن لها قد بلغ فلم يبث فلم يلبث ان الصفة
وبا بالمدينة فمرض اياما ثم قبض فغيضه النبي صلى الله
عليه وسلم فامر اي انسانا بجهازه فلما ادرنا ان نغسله
قال يا انس ايت امه فاعلمها فاعلمتها فجاءت حتى جلست عند
قدميه فاخذت بهما ثم قالت اني اسلمتك طوعا وخلعت
الاوثان زهدا وهاجرت اليك رغبة اللهم لا تشمت بي
الاوثان ولا تحملني في هذه المصيبة ما لا طاقة لي بحمله والله
ما انقضى كلامها حتى حرك قدميه والقى الثوب عن وجهه وطعم
وطعمنا معه وعاش حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم
وهلكت امه وعن النعمان بن بشير بن سعد عليه الانصاري
الخزرجي لدولابيه صحبة سكن الشام ثم ولي امرة الكوفة ثم قتل
بحمص سنة خمس وستين وله اربع وستون سنة قال
كان زيد بن خارجة بالخا المعجمة والجيم ابن زيد الانصاري الخزرجي
شهد ابوه احدا وقتل بها هو وابنه سعيد بن خارجة وشهد
زيد بدرا ومات في خلافة عثمان ذكره البخاري وغيره انه الذي
تكلم بعد الموت وقيل ابوه وهو وهم لانه قتل يوم سراة
بفتح السين وفي النسخة سروات وكلاهما صحيح قال المجد
السراة اسم جمع جمعه سروات اي اشراف الانصار قال ابن منده
في روايته وغيره وفي رواية في بعض ازقة المدينة فالمراد الطرق التي يسلك منها
في المدينة بين الظهر والعصر اذ خر ساقط من قيام فتوفي
مكانه فاعلمت به الانصار فاتوه فاحتملوه من المكان الذي
سقط فيه وذهبوا به الى بيته وبعثوه كما وبين دين وفي البيت
نساء من نساء الانصار يبكين عليه ورجال من رجالهم فمكث

على حاله مسجى كانهم نكسوا في موته لكونه فجاءه فاخرجوا تهيئه
ودفنه حتى اذا كان بين المغرب والعشا اذ سمعوا صوت قايل
يقول لا تصلوا انصتوا بالتكرير للتاكيد اي اسمعوا فنظروا تاملوا
فاذا الصوت من تحت الثياب المسجى بها فحسروا وكشفوا
عن وجهه الغطا وصدره واذا القايل يقول على لسانه
مقتضى هذا انه لم يتكلم بل ملك مثلا وليس براد اذ الكلام
في كلام الموتى وكانه لبسه القايل وان كان هو المتكلم لموته
ولذا تصرف فيه في الشفا قائلا بمعناه المراد فقال فرفع وسمع
اذ سمعوه بين العشاءين والناس يرضخون يقولون انصتوا انصتوا
فقال محمد رسول الله النبي الامي خاتم النبيين اي اخرهم
بعثا كما سر لا نبي بعده كما ذكر المذكور في الكتب الاولى
اي جنسه من الكتب المتقدمة كالتوراة والالوح المحفوظ
المكتوب فيه كل ما قدر الله ثم قال زيد مخاطبا من حضره او من
يصح توجه الخطاب اليه او مجردا من نفسه مخاطبا امورا ان
كان قوله صدق صدق امرا كما قاله بعض شراح الشفا فان
كان ماضيا كما اعتمده الخفر فهو ظاهر اي صدق محمد صلى الله
عليه وسلم فيما بلغ عن الله او التكرير للتاكيد ثم قال ها انا
ذا رسول الله فيدانه حضر عنده وشاهده فاشار اليه السلام
عليك يا رسول الله خص وصف الرسالة بالذكر لانتفاع الامة
بها الذي هو من جملتهم ورحمة انعامه واحسانه
او ارادتهما وبركاته جمع بركة وهو الخير الالهي وفي الشفا
وذكر ابا بكر وعمر وعثمان ثم معاوية اي ذكرهم
بالثناء عليهم بما فعلوه في خلافتهم ولذا لم يذكر عليا لانه
لم يدرك خلافته اذ موته في زمن عثمان رواه ابو بكر
عبد الله بن ابي الدنيا القرشي في كتاب من عاش بعد الموت
وكذا رواه ابن مندة وغيره او رد انا لترجمه في معجمه
باحيا الموتى وكلامهم له عليه السلام بعد الموت وهذا الحديث
ليس من ذلك اذ هو بعد وفاة المصطفى صلى الله عليه
وسلم بدهر واجيب بانه من صحبه وكرامات الامة فضلا
عن الصحب من جملة كراماته وعن سعيد بن المسيب ان
رجلا من الانصار توفي فلما كفن اتاه القوم يحملونه ليكلم
فقال محمد رسول الله يحتمل انه زيد المذكور وانه تكلم بين
ذلك قبل التكفين ويلفظ محمد رسول الله بعده ويحتمل انه
غيره لكن الاصل عدم التعدد اخرجه ابو بكر بن الضحاك واخرج
ابو نعيم ان جابرا هو ابن عبد الله ذبح شاة وطبخها ولما رد

فتناول في جفنة ووضع عليه الشاة واتى به رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاكل القوم الذين عنده معه وكان صلى
الله عليه وسلم يقول لهم كلوا ولا تكسروا عظما ثم انه عليه
الصلاة جمع العظام في وسط الجفنة ووضع يده عليها ثم
تكلم بكلام قال جابر لم اسمعه فاذا الشاة قد قامت تنفض
اذنيها فقال لخزشاتك يا جابر بارك الله لك فاخذتها ومضيت
واتبعتها انازعني اذنها حتى اتيت بها المنزل فقالت المراتها هذا
ما هذا يا جابر قلت والله هذه شاتنا التي ذبحناها لرسول
الله صلى الله عليه وسلم دعا الله فاحياها فقالت اشهد انه رسول
الله كذا رواه ابو نعيم فالله اعلم بصحته وكذا رواه الحافظ
محمد بن المنذر المعروف بشكر في كتاب العجايب والغرايب
وروي عن معوض بضم الميم وفتح المهملة وكسر الواو الثقيلة
ثم ضاد معجمة كما ضبطه الاصابة وفي التلمساني وغيره اسم فاعل
من اعوض وروي بكسر الواو كانه اله ابن مصيبب بياء اخره
وقيل لام اليماني صحابي جاء عنه هذا الحديث تفرد به عنه ولده
عبد الله قال حججت حجة الوداع فرحلت راحلتي فاتيت مكة فرايت فيها
رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجهه مثل دارة القمر كما
في رواية الخطيب وفي رواية ابن نافع كان وجهه القمر ورايت
منه عجبا من عجبا وقع عنده جاء رجل بني اهل اليمامة بغلام
يعمر ولد وقد لفه في خرقة كما في الرواية فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا غلام من انا قال انت رسول الله قال
صدقت بارك الله فيك ثم ان الغلام لم يتكلم بعد ذلك حتى
شب فكنا نسميه مبارك اليمامة لقول المصطفى صلى الله عليه
وسلم بارك الله فيك رواه البيهقي من حديث معوض بالضاد
المعجمة وابن قانع والخطيب من طريق محمد بن يونس الكديمي
قال حدثنا شاصونة بن عبد قال اخبرنا معوض بن عبد الله
ابن معوض بن مصيبب عن ابيه عن جده معوض بن مصيبب
قال حججت فذكره قال الدارقطني الكديمي متهم بوضع
الحديث وبما تكلم به في حديث شاصونة قيل انه حدث
عن من لم يخلق ولذا قال ابن دحية وغيره انه موضوع لكن
ورد من غير طريق الكديمي قال في الاصابة معوض وشيخه
مجهولان وكذلك شاصونة واستكروه على الكديمي لكن
ذكر ابو الحسن العتقي في فوايده قال سمعت ابا عبد الله الحلي
مسلي ابن شاهين يقول سمعت بعض شيوخنا يقول لما اتى
الكديمي هذا الحديث استعظمه التلمي وقال لو هذا كذب من هو

شاصونة فلما كان بعد مدة جاء قوم من الرحالة ممن جاء من عند
فقالوا دخلنا قرية يقال لها الحردة فلقينا بها شيخا فسألناه هل
عندك شيء من الحديث قال نعم فقلنا ما اسمك قال محمد بن شاصونة
واملا علينا هذا الحديث فيما املاه عن ابيه واخرجه ابو الحسن
ابن جميع في معجمه عن العباس بن محمد بن شاصونة بن عبيد
عن معرض بن عبد الله بن معرض عن ابيه عن جده واخرجه
الخطيب عن الصوري عن ابن جميع وكذا اخرجه البيهقي من طريقه
واخرجه الحاكم في الاكليل من وجه اخر عن العباس بن محمد بن شاصونة
انتهى وذكر نحوه السيوطي في خصايصه الكبرى وقال فقد وقعت
روايته من طرق فهو حديث حسن قال وسبب انكاره انه
من الامور الخارقة للعادة وقد وقع في حجة الوداع مع كثرة الناس
فكان ينبغي ان يشتهر انتهى لكن تحسينه لا يظهر اذ مداره على شاصونة
وهو مجهول كشيخه وشيخ شيخه كما في الاصابة فغاية ما يفيده
تعدد طرقه عن شاصونة انه ضعيف لزوال ما كان يحتمل
انه من وضع الكلبي اما الحسن فمر ابن ومداره على جاهيل
ثلاثة وقد قال في الشفا يعرف ذلك بحديث شاصونة اسم
راويه وهو بشين معجمة والف وصاد مهملة وواو ساكنة
ونون وها وعن فهد بن عطية بفا مفتوحة وها ساكنة ودال
مهملة وفي نسخة دال مهملة قال في المقتفي ولا اعرفه بدال
ولا براء والذي في البيهقي انه من بشر بن عطية عن بعض اشياخه
فيحتمل انه تحرف على الناسخ انتهى وهو كما قال فليس
في الصحابة بذلك بدال ولا براء اذ لم يذكر ذلك في الاصابة
مع استيعاب ولا في القسم الرابع فانما هو عن ثمير بكسر الثاء
المثلثة وسكون الميم وراء يلا نقط ابن عطية الاسدي الكاهلي
الكوفي صدوق من اتباع التابعين عن بعض اشياخه فهو
مرسل ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بصبي
قد شب كبر وصار شابا وهو لم يتكلم قط من طفوليته
لشاه لانه خلق اخرس فقال له من انا قال انت رسول الله
فانطقه الله سبحانه بعد ما كان ابكم فهو من اعز المعجزات والعباد
لعدم القدرة على النطق رواه البيهقي مرسلا كما علم فعجب
للمصنف يعزوه له ويتبع عياضا في قوله فهذا وقهم مع انه
لم يعزه لاحد وعن ابن عباس مما رواه احمد وابن ابي شيبة
والبيهقي قال ان امرأة جاءت بابن لها الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابني به جنون وانه
ليأخذه عند غدائنا وعشائنا فمسح رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم صدره بيده اليمونة فثع ثعة بفتح المثلثة
وروي بفوقية بدلها وبدال العين المهملة وخرج من جوفه
بضه مثل الجرو بجيم مثلثة الصغير من اولاد الكلاب والسباع
الاسود ويطلق الجرو ايضا على صغار الحنظل والقثاء وهو بهما
صاكما قال بعض يسعى اي يمشي والذي في الشفا فشفي بالبناء
للمفعول اي شفاه الله رواه الحارثي كذا في بعض النسخ وقوله
ثم يعيش قامرة واحدة كما قاله جمهور اهل اللغة وقال بعضهم
يعيش سعلا وفي القاموس في المثلثة ثع يثع قاوفيه في الفوقية
الثع والثعة التقيوء وروى ابن ابي شيبة عن ام جندب
انه صلى الله عليه وسلم اتته امرأة من مطعم معها صبي لا
لا يتكلم فاتى بماء فمضمض فاه وغسل يديه واعطاها اياه وامرها
بسقيه وسمعه فبرأ الغلام وعقل عقلا يفضل عقول الناس
والمتبادر ان هذه قصة اخرى غير التي تقدم ذكرها المؤلف بينهما
من الخلاف فلا وجه لجعلها واحدة واصيبت بالتانيث بسهم
ويقال برمح وفي نسخ اصيب بالتذكير فالتاويل بالعضو او للشخص
بينها بقوله يوم احد وهو موضع لقوله لا يقتل منها شفاعة
في قراءة بالفتحة عين قتادة بن النعمان بن زيد الاوسي المدني
اخي ابي سعيد لامه شهد بدرا وغيرها ومات سنة ثلاث
وعشرين على الصحيح وصلى عليه عمر ونزل في قبره ومار واه
ابو يعلى ان اباه راصيبت عينه يوم احد فاتاه ابن عبد البر باف فيه
عبد العزيز بن عمران متروك وبان اباه در لم يحضر بدرا ولا احدا
ولا الخندق حتى وقعت على وجنته اعلى خده ومآقي العين
من الوجه وتطلق على الوجه كله وفي رواية فسالت حدقته
على وجنته واخرى صارت في يده فاتى به الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ان شئت صبرت ولك الجنة وان
شئت رددتها ودعوت الله لك فلم تفقد منهما شيئا فقال
يا رسول الله ان الجنة لخطير جليل وعطاء جليل ولكني رجل يشق
عليّ النساء وان لي امرأة احبها وتحبني ان رأتني تنكرني
اي تكرهني ولكن تردها وتسأل الله لي الجنة قال افعل يا قتادة
فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ورد ها الى موضعها
وقال اللهم اكسه جمالا فكانت احسن عينيه اصلها واقواهما
حسنا اي احسن عينيه قبل ما اصيب وردت فلا يدري ان الشك
لا يكون احسن من نفسه واحدها اقواهما نظرا وكانت لا تمرض
افارمدت الاخرى وفي رواية وكان لا يدري اي عينيه
اصيبت وقد وفد على عمر بن عبد العزيز الامام العادل في خلافته

رجل من ذرية هو حفيده عاصم بن عمر بن قتادة فسأله عمر من انت
فقال البدرية ابو نا رواية الاصمعي وغيره انا ابن الذي سالت
على الحدقة عينه فردت بكفك المصطفى اجمل رد الذي رطه الاصمعي
وغيره احسن رد فعادت كما كانت الاولى امرها فيما حسن ما عين
بزيادة ما وياحسن ماهد هكذا رواه الاصمعي وبه تعقب
البرهان انشاده اليعمري وياحسن ماردوعلى تقدير صحته فلا
يطابق الا ان الاول معرف والثاني منكر فوصله عمر واحسن جائزته
وانشد

تلك المكارم لا قعبان من لبن ... شيبا بماء فعادا بعد ابوالا

وقال بل هذا فليتوسد المتوسلون وقال السهيلي ورواه
محمد بن ابي عثمان بن محمد الاموي ابو مروان العثماني المدني
نزيل مكة صدوق روى له النسائي وابن ماجه مات سنة
احدى واربعين ومايتين وعن عمار بن نصر السعدي الموزني
نزيل بغداد صدوق مات سنة تسع وعشرين ومايتين عن مالك
ابن انس عن محمد بن عبد الله بن ابي صعصعة المدني ثقة روى له
البخاري والنسائي وابن ماجه مات سنة تسع وثلاثين ومائة عن ابيه
عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة الانصاري المدني الثقة
التابعي الوسط عن ابي سعيد الخدري سعد بن مالك له ولابيه
صحبة واستصغر يوم احد واشهد ما بعدها وروى الكبير عن اخيه
لامه قتادة بن النعمان قال اصيبت عيناي يوم احد ويروى
يوم بدر ويروى بالخدق والصحيح الاول قاله ابو عمر فسقطتا
على وجنتي بالثنية فاتيت بهما النبي صلى الله عليه وسلم
فاعادهما بكفه ويصق فيهما فعادتا احسن عيني وارجحهما قال
الدارقطني هذا حديث غريب عن مالك تفرد به عمار بن نصر ثقة
اي لم يروه غيره عن مالك وهو ثقة فقبل زيادته لكن قال
النووي قال ابو نعيم سالت عيناه وغلطوه انتهى وقد جمع بان
رواية الافراد من التعبير عن المتقنين ذاتا وصفة
واسما باحدهما وهو فصيح مشهور كما يقال لنظر عينه ومشى
بقدمه وبان احداهما سقطت بحدقتها وخرجت عن محلها
بالكلية والاخرى خرج بعضها ولم ينفصل فصدق ان كلا منهما
اصيبت وخرجت حدقتها ويرده قوله فسقطتا على
وجنتي ورواه الدارقطني عن ابراهيم الحربي الحافظ نبيه
محمد المحدث بن عثمان متابع في روايته عن عمار بن نصر
لكن لم يجعل متابع لعمار في روايته عن مالك واخرج الطبراني
وابو نعيم عن قتادة قال لبث يوم احد لقي السهام بوجهي

دون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اخرها
سهما ندرت بالنون سقطت منه حدقتي بالافراد فاخذتها
بيدي وسعيت بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رآها
في كفي دمعت بفتح الميم عيناه فقال اللهم ارزقه فعاد امراي
احفظ قتادة كما وقى وجه نبيك بوجهه فاجعلها احسن
عينيه واحدهما نظرا وكان كذلك واخرج البغوي وابو يعلى
من طريق عاصم بن عمر بن قتادة عن جده انه اصيبت عينه
يوم بدر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان لي امرأة
فقالوا لا حتى تستامر رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لا ثم دعاه فوضع راحته على حدقته ثم غمرها فكان
لا يدري اي عينيه اصيبت كذا في الرواية يوم بدر وقد
علمت ان الصحيح يوم احد وفي البخاري في غزوة
وفي غيرها من صحيحه عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه
وسلم كلهم يرجون ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يا رسول
الله هو يشتكي عينيه وفي حديث سلمة عند البخاري وكان رمدا والمطراب
الرمد بزيادة الرمد ولابي نعيم رمد لا يبصر قال فارسلوا اليه قال
الصف بكسر السين امر من الارسال وبفتحها اي قال سهل فارسلوا
اي الصحابة الي علي وهو بخيبر لم يقدر علي مباشرة القتال
لرمده فاتي به الاتي به سلمة بن الاكوع فبصق رسول الله
صلى الله عليه وسلم في عينيه فيه بجوز بينه رواية
علي عند الحاكم الاتية ودعا له فقال اللهم اذهب عنه
الحر والقر كما ياتي فبرا بفتح الراء والهمزة يوزن ضرب ويجوز
كسر الراء يوزن علم كما في الفتح حتى كان لم يكن به وجع وتقدم
ذا الحديث مرت في خيبر وعند الطبراني من حديث علي
قال فما رمدت ولا صدعت منذ دفع الي رسول الله صلى
الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وفي رواية مسلم من طريق
ابي بن سلمة بن الاكوع التابعي الثقة مات سنة تسع
عشرة ومائة وقوله بن سبع وسبعين سنة عن ابيه قال
فارسلني النبي صلى الله عليه وسلم الى علي فجئت به
اقوده ارمد فبصق في عينه فبرا قال الحافظ فظهر
من هذا انه الذي احضره ولعل عليا حضر اليهم ولم يقدر
على مباشرة القتال لرمده فارسل اليه النبي صلى الله عليه
وسلم فحضر من المكان الذي نزل به او بعث اليه من المدينة فصادف

فصادف حضوره فلا ينافي رواية البخاري عن سلمة كان علي تخلف
عن النبي صلى الله عليه وسلم رمدا فقال انا اتخلف عن النبي صلى
الله عليه وسلم فلحق به وعلامكم من حديث علي قال فوضع
صلى الله عليه وسلم ريقه في حجره ثم بصق في راحته ثم دلك
راحته والاية اللحمة التي تحت الابهام او باطن الكف فدلك
بها عيني بالتثنية وعند الطبراني عن علي فما اشتكيتها
حتى الساعة قال ودعا لي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم
اذهب عنه الحر والقر بضم القاف البرد وحكى بن قتيبة تثليثه
وانما دعا له بذلك مع ان تالمه كان من الرمد لانه علم ان رمده
من زيادة البرد الحاصل من الحر فدعا له باذهابه عنه وزاد على
البرد لانه ضده فكانه اذا اذهب البرد ذهب الحر بطريق بعدم ضده قال فما اشتكيتهما
حتى يومي هذا وفي رواية وكان علي يلبس القباء المحشو القطن
في شدة البرد فلا ينافي البرد فسئل فاجاب ان ذلك بدعائه
صلى الله عليه وسلم يوم خيبر واصيب سلمة بن الاكوع يوم خيبر
ايضا بضربة في ساقه فنفث فيها لفظ الحديث فيه قال
الحافظ وغيره اي موضع الضربة ثلاث نفثات بمثلثة بعدها فاء
المفتوحة فيهما جمع نفثة وهي فوق النفخ ودون التفل وقد
يكون بلا ريق بخلاف التفل وقد يكون بريق خفيف بخلاف
النفخ انتهى فما اشتكاها قط رواه بمعناه البخاري ثلاثيا فقال
حدثنا الكبير بن ابراهيم قال حدثنا يزيد بن ابي عبيد قال رايت
اثر ضربة في ساق سلمة فقلت يا ابا مسلم ما هذه الضربة قال
هذه ضربة اصابتها يوم خيبر فقال الناس اصيب سلمة فاتيت
النبي صلى الله عليه وسلم فنفث فيه ثلاث نفثات فما اشتكيتها
حتى الساعة ونفث في عين فدلك بن عمر والاماني وقيل
فريك بالراء بدل الدال قاله الطبراني وقيل فويك بالواو قاله البغوي
والازدي وابن شاهين والمستغفري وابن عبد البر وغيرهم
وقال ابن فتحون رايته في كتب ابن ابي حاتم وابن السكن
بالواو كما في الاصابة وكانتا بيضتين لغتان وقيل عظمتهما
او هو عبارة عن الما لانه يقع على البيضة فكان يرخل الخيط في الابرة لقوة
بصره وصحته وانه لابن ثمانين سنة وهو سن يضعف فيه
البصر وان لم يعرض له عارض وان عينه لبيضاء
وفيه ان البياض لم يزل بهما مع شدة نظرهما وهذا اعظم
في المعجزة ولا ينافيه قوله في الحديث فابصر رواه ابن ابي
شيبة والبغوي الكبير في معجم الصحابة والبيهقي والطبراني

وابو

وابو نعيم كلهم من طريق عبد العزيز بن عمران عن رجل
من بني سلامان عن امه ان خالها حبيب من قديك حدثها
ان اباه خرج به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه
بيضتان لا يبصر بهما شيا فسأله قال كنت ارعى غنما لي
فوقعت رجلي على بيضة حية فاصيب بصري ففقئت في عينه
فابصر قال فرايته يرضع الخيط في الابرة وانه لابن ثمانين وان
عينيه لبيضتان

الفصل الثاني فيما خصه الله تعالى

من المعجزات وشرفه على سائر باقي الانبياء من الكرامات
اي الامور الخارقة للعادة والايات البينات والاولى معجزاته
كما قدمه اي التي وقع نظير بعضها لغيره في الجملة واما هذا
الثاني فالقصد به ما اراد به علي غيره اعلم نور الله قلبي
وقلبك جملة دعائية صدر بها تنبيها على شرف ما هو شارع
فيه وقدس طهر سري وبرك اي طهرها فقالنا عما ينقصها
وهو عطف مباين ان الله قد خص نبينا صلى الله عليه وسلم
بما لم يعطها لنبي قبله اي ولا رسول ولا ملك وما خص
نبي بشيء اي ما اعطي نبي ما لم يعطه احدا من امته ومن
الانبياء السابقين عليه الا وقد كان لنبينا محمد صلى الله
عليه وسلم مثله فلا يقال التي اعطي مثله لا يكون خصوصية له
مجموع له كلها او تيه الانبياء من معجزات وفضايل ولم يجمع ذلك لغيره
بل اختص كل نبي بنوع فانه اوتي جوامع الكلم كما قال ويأتي معناه
وكان نبيا وادم بين الروح والجسد كما مر مرارا وحاوايل
الكتاب وغيره من الانبياء لم يكن نبيا كما موصوفا بالنبوة
الا في حال النبوة اي بعد بعثته وزمان رسالته بخلاف
نبينا فقد اثبت له النبوة قبل خلق ادم وما اعطي هذه المنزلة
التي لم ينلها غيره علما انه احمد اسم فاعل من امد بمعنى زاد
لكل انسان كامل سبوق يعني انه صلى الله عليه وسلم افاض
على جميع من تقدم من الانبياء والرسل فضل الاكثير زيادته
على ما عندهم من الفضايل ويرحمها الله الابي بشرف
الدين الابوصيري فلقد احسن حيث قال في الهمزية
المشهورة فانما اتصلت من نوره وكل آي جمع اية اي الرسل
الكرام بها دالة على نبوتهم فانما اتصلت من نوره
قبل ظهوره الى الوجود الخارجي بهم فانه شمس فضل
هم كواكبها يظهرن انوارها للناس في الظلم قال العلامة
محمد بن محمد بن مرزوق في شرحها يعني ان كل معجزة اتي بها

كل واحد من الرسل فانما اتصلت بكل واحد منهم من نور محمد
صلى الله عليه وسلم الذي اوجده الله قبل وجوده في هذا العالم
وباحسن قوله فانما اتصلت من نوره الهم فانه يعطي ان نور
صلى الله عليه وسلم قابلها به ولم تنقص منه شيء وليس فانما
هي من نوره لانه شمس فضائلهم كواكب تلك الشمس بظهورك
اي تلك الكواكب انوار تلك الشمس للناس في الظلم
فالكواكب ليست مضيئة بالذات وانما هي مستمدة من الشمس
فهي عند غيبة الشمس تظهر بنور الشمس ومستند هذا
الحديث كما هو معلوم في محله وكذلك الانبياء قبل وجوده عليه
السلام كما تقدم يظهر ون فضله بالصفات التي اشتملوا عليها
واوصلوها الى امميهم فانها وصلت اليهم من نوره ومن ذلك
اخبارهم بما اشتمل عليه اشبههم من كماله وفضايله فجميع ما ظهر
على يد الرسل عليهم السلام سواء من الانوار فانما هو من
نوره الفايض الكثير الذي عم المشارق والمغارب وبلغ
الواسع من غير ان ينقص منه شيء فيكون ذلك كنور السراج
اذا وقد من نحو شمعة فنورها لم ينقص منه شيء ونور السراج
ونور السراج تناعن نورها مع بقا نورها بجملته لكن قد يشكل
بما قدمه المصنف والكتاب ان نوره صلى الله عليه وسلم قسم
لجزاء وانه قسم الجزء الرابع الى كذا وكذا الى ان يكون المزاد بقوله
قسم زاد فيه لانه قسم نفس النور الذي هو محمد صلى
الله عليه وسلم لانا الظاهر انه حيث صور نوره بصورة روحانية
مماثلة لصورته التي يصير عليها بعد لا يقسمه اليه والى
غيره واول ما ظهر ذلك في آدم عليه السلام حيث جعله
الله خليفته عنه في تنفيذ اوامره ونواهيه في الارض لحاجة
به تعالى اليه مع ينوب عنه بل لقصور المستخلف عليه عن قبول
فيضه وتلقي امره بلا واسطة وعلمه الاسما اي اسما المسميات
كلها حتى القصعة والمغرفة بان القى عليه في قلبه من مقام
جوامع الكلم التي لمحمد صلى الله عليه وسلم فظهر بعلم الاسما
كلها على الملايكة القايلين اتجعل فيها من يفسد فيها
بالمعاصي ويسفك الدما تيريقها بالقتل كما فعل بنو الجان
وكانوا فيها فلما افسدوا ارسل الله اليهم الملايكة فطردوهم
الى الجزاير والجبال ثم تولت الخلايف في الارض اي تتابعت
الرسل بعد آدم وجعل الكل خلايف لانهم استخلفهم كلهم
في عمارة الارض والسهور ان خليفة الله انما يطلق على آدم
وداوود لنص القران اني جاعل في الارض خليفة يا داوود

انا

انا جعلناك خليفة في الارض فاما غيرهما فلا فقد قال رجل
لابي بكر الصديق يا خليفة الله فقال انا خليفة محمد صلى الله
عليه وسلم وانا راض بذلك وقال رجل لعمر يا خليفة الله
فقال ويلك وزجره وقيل يجوز اطلاق ذلك عليهما ايضا
لقيامهما بحقوقه في خلقه ولقوله تعالى هو الذي جعلكم
خلايف في الارض ولان الله جعل كلا خليفة كما جعله سلطانا فقد
سمع سلطان الله وضوء الله وضرب الله لكن قال الماوردي
استنع جمهور العلما من ذلك وتسموا قايله الى الفجور وفي
المصباح والخليفة بمعنى السلطان الاعظم يجوز ان يكون
فاعلا لانه خلف من قبله اي جا بعده ويجوز ان يكون مفعولا
لان الله تعالى جعله خليفة ولانه جا بعد غيره الى ان وصل
حال الخلايف وهو ما جا وابه من الاحكام والشرايع الى زمان
حكم نبينا صلى الله عليه وسلم الشريف لجمعه ونبينا لاظهار
الخ بمنزلته اي مقدارها وشرفها عند الله فلما برز ظهر
الخ في نور كل نور لغلبته عليه وانطوى تحت مشكوة
اياته كل اية لغيره من الانبيا وتضلت الرسالات كلها في صلب
نبوته والنبوات كلها تحت لوا علمه رسالته فلم يعط
احد منهم كرامة او فضيلة الا وقد اعطى صلى الله عليه
وسلم مثلها فجمع فيه ما فرق فيهم وفاقه خصوصية
مع زيادته عليهم لما ذكر ان الله جمع له عليه الصلاة والسلام
خصايص الانبيا وزاده عليهم فصل بعض ذلك وهو
في غالبه تابع لابن المنير في معراجه فقال فادم عليه السلام
اعطى ان الله خلقه بيده من اديم الارض اي وجهها
بان قبض منها قبضة من جميع الوانها وعجنت بالمياه
المختلفة وسواه ونفخ فيه الروح فصار حيوانا حساسا
بعد ان كان جمادا وابراهيم اعطى ان سيدنا محمدا صلى الله عليه
وسلم شرح صدره قولي الله شرح صدره اي نفسه
ذاته وفي اطلاق النفس على الله خلاف والاصح
الجواز وخلق فيه الايمان والحكمة وهو خلق النبوي فتوب
من ادم الخلق الوجودي ومن سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم الخلق النبوي زاد ابن المنير وهو بالحقيقة
متولي كل خلق لكن المراد تخصيص الشريف وهو اعلا
مع ان المقصود كما مر من قوله تعالى لادم لولاه ما خلقتك
من خلق ادم خلق نبينا في صلبه فسيدنا محمد المقصود
وادم الوسيلة والمقصود سابق على الوسيلة فلا شك

نبي اذا جل واما سجود الملايكة لادم فقال الامام فخر الدين الرازي
في تفسيره ان الملايكة امروا بالسجود لادم لاجل نور نبينا
محمد صلى الله عليه وسلم كان في جبهته ظاهرا ولله در القايل
تحليت خلا الله جملة معترضة في وجه ادم فصلي سجد له
الملاك حين توسل وقال ابن المنير نظيره اتحاد الملايكة
للمصطفى فانه انزلهم جندا واعوانا تحت لوايه وانصارا
في طاعته والاسجاد والاتحاد متقاربان وورد انه صلى الله
عليه وسلم صلى بالملايكة بل ورد ان الملايكة تصلي بصلاته
احادا متاتما بهم وسجود لخلفهم بل وهذا غاية الكرامة
في هذا المعنى وعن ابي عثمان الواعظ فيما حكاه الفاكهاني
قال ابو عثمان سمعت الامام سهل بن محمد يقول هذا التشريف
الذي شرف الله محمدا صلى الله عليه وسلم يقوله ان الله وملايكته
يصلون على النبي الاية تم واجمع من تشريف ادم
عليه السلام بامر الملايكة له بالسجود لانه لا يجوز ان يكون
الله مع الملايكة في ذلك التشريف لاستحالته في حقه سبحانه
اذ السجود صفات الاجسام فتشريف يصدر عنه تعالى وعن
الملايكة وعن المومنين ابلغ من تشريف يختص به الملايكة
وهو السجود انتهى قال بعضهم وهو الاستاذ ابو اسحاق
الاسفرايني واما تعليم ادم اسما كل شيء فروى الديلمي
في مسند الفردوس من حديث ابي رافع والحاكم والديلمي
ايضا من حديث ام حبيبة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثلت لي امتي وفي رواية الدنيا بدل امتي في الما
والطين وعلمت الاسماء كلها كم علم ادم الاسماء كلها وروى
الطبراني وابو نعيم المقدسي عن حذيفة بن اسيد بن خالد الغفاري
قال قال صلى الله عليه وسلم عرضت علي امتي البارحة كذا
هذه الحجرة بالضم اي عددها اولها واخرها فقيل يا رسول الله
عرض عليك من خلق فكيف من لم يخلق فقال صوروا لي
في الطين حتى اني لاعرف الانسان منهم من احدكم بصاحبه
فلما ان ادم عليه السلام علم اسما العلوم كلها كذلك نبينا
صلى الله عليه وسلم وزاد عليه واصل الله صلاته وسلامه
عليه يعلم ذواتها متعلق بزاد ولله در الابوصيري حيث
قال في الهمزية لك لا لغيرك ذات نفس وحقيقة العلوم
جمع علم وهو هنا صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت به
الجلاء تاما والادراك الجازم الذي لا يحتمل النقيض من فيض
عالم الغيب الغايب وهو عالم لم يشاهد بالنسبة الينا واما

بالنسبة الى الله تعالى فالكل من عالم الشهادة ومنها اي العلوم
بمعنى المعلومات لادم ابي البشر الاسما متلا موتمر خبره
منها جمع اسم وهو هنا ما دل على معنى فيشمل الفعل
والحرف ايضا ولا ريب ان اسميات اخلاز يته من الاسما
لان الاسما يوتى بها لتبيين المسميات فهي المقصودة
بالذات وايه الايما بقوله ذات العلوم والاسما مقصودة
لغيرها وهي المسميات فهي دونها ففضل العالم بكل
فضل معلومه فهو افضل من ادم واما ادريس عليه
السلام قيل سرياني وقيل عربي مشتق لكثرة دراسة
الصحف واسمه خنوخ بخاين معجمتين بينهما نون فواو
ويقال اخنوخ بالف اوله ابن يارد بن مهلايل بن قينان بن
انوشن بن شيث بن ادم وهو ابو جد نوح كذا ذكره الطبري خون
قال المازري فان قام دليل على انه ارسل لم يصح قولهم
لحديث الصحيحين ايتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله
الى اهل الارض وان لم يقم جازما قالوا وحمل على انه كان
نبيا ولم يرسل واجيب بان حديث ابي ذر غذا ابن
حبان يدل بدل على ان ادم وادريس رسولان فالمراد اول
رسول بعثه الله بالاهلاك وانذار قومه فاما رسالة ادم
وشيث وادريس فانما هي رسالة تبليغ الايمان وطاعة الله
لانهم لم يكونوا كفارا فرفعه الله مكانا عليا قيل هو الجنة
وقيل السما الرابعة كما ورد في حديث المعراج وقيل السادسة
واختلف في السما انه في السما ميت اوحي وقيل المراد شرف
النبوة والزلفى عند الله فاعطى سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم المعراج ورفع اليه ولكن لم يرفع اليه غيره
لا رسول ولا ملك واما نوح عليه السلام ابن لملك
بفتح اللام وسكون الميم وكافا بن متوشلخ بفتح الميم وضم
الفوقية الثقيلة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة واسكان
اللام واخره خا معجمة فنجاه الله تعالى ومن امن معه
وما امن معه الا قليل قيل كانوا ثمانية رجال ونسا وهم وقيل
كانوا ثمانين نصفهم رجال ونصفهم نسا وهم اصحاب
السفينة من الغرق ونجاهم من الخسف فاعطى سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم انه لم يهلك امته بعذاب من
السما لانه رحمة قال الله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت
فيهم لان العذاب اذا نزل عم ولم تعذب امة الا بعد خروج
نبيها والمومنين منها هكذا في التفسير ولا يلايم سياقهم

واما قول الفخر الرازي في تفسيره اكرم الله تعالى نوحا بان
امسك سفينته على الماء وفعل محمد صلى الله عليه وسلم
اعظم منه روي انه صلى الله عليه وسلم كان على بساط ماء وقعد
عكرمة بن ابي جهل المخزومي فتح مكة فقال ان كنت صادقا فادع ذلك
الجبل الذي في الجانب الاخر فليسبح بعوم على الماء ولا يغرق
فاتاه اليه عليه السلام فانقلع الجبل من مكانه وسبح حتى
صار بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم وشهد له
بالرسالة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعكرمة كيف ترى
هذا فقال حتى يرجع الجبل الى مكانه فلما رجع قال عكرمة والله
اعلم بحاله اي الحديث على هو وارد امر واما ابراهيم
الخليل عليه الصلاة والسلام فكانت عليه نار نمرود
بالدال المهملة ومعجمة وهو اصح لموافقته للقاعدة المنظومة
في نحو قوله

ان تلت الدال صحيحا ساكنا ... اهملها الفرس والاعجموا

بردا وسلاما اي ذات برد وسلام فحذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه اي بردي برد اغير ضار ولو لم يقل وسلاما
لمات من بردها فزهبت حرارتها وبقيت اضاتها ولم يحترق
غير وثاقه والقصة طويلة في التفاسير والتواريخ فاعطى
سبحانه صلى الله عليه وسلم نظير ذلك اطفاء نار الحرب
عنه عليه السلام اي ابطال مكايدهم التي كانوا يديرونها الحربه
بان يوقع بينهم منازعة يكفون بها عنه شرهم وناهيك انها ك
نار حطبها اي المستعان بها فيه بحيث يوثر هلاك
الاعداء هو السيوف فهي مستعملة في حقيقتها والحطب مجاز
عن الاسباب الموثرة فيها ووقودها بفتحتين حرها الخنوف
جمع خنف وهو الهلاك والمعنى ان الاسباب الموثرة
هي السيوف والنار المترتبة عليها المشبهة حرارة النار
في التاثير في الهلاك وموقدها اي السبب في وجودها
الحمد ومطلبها مصدر ميمي بمعنى اسم المفعول اي
الامر الذي اريد بتلك الحروب وباثارها هو الروح والجسد
والمعنى انهاك نار موصوفة بما ذكر عن تطلب معجزة تقاوم
نار الخليل غير هذه اي انها غاية تنتهي عن تطلب غيرها
قال الله تعالى كلما اوقدوا نارا للحرب اطفاها الله قال
البيضاوي كلما ارادوا حرب الرسول واثاروا شرا عليه رد هم الله
بانا وقع بينهم منازعة كف بها عنه شرهم او كلما ارادوا حرب
احد غلبوا فانهم ما خلفوا حكم التوراة سلط الله عليهم

بخت نصر ثم افسد وا فسلط عليهم فطرس الرومي ثم افسدوا
فسلط عليهم المجوس ثم افسدوا فسلط عليهم المسلمين والحرب
صلة اوقدوا او صفة نارا التي وكم للتكثير اي فكثيرا اراد وان
يطفئوا النور وهو حجة الله على وحدانيته وتقدسه
عن الولد او القران او نبوة محمد صلى الله عليه وسلم بالنار اي
محاربتهم ومعاداتهم له صلى الله عليه وسلم ويابى الجبار الا
ان يتم نوره يظهر شرعه وبراهينه باظهار نبيه واعلاء دينه وان
يخمد بضم ايا من اخمد اي يسكن شرورهم ويبطلها شبه
ابطال شرورهم باطفاء النار واستعار له الاضاءة ثم اشتق منه
الفعل وهو يخمد فهو استعارة تبعية او شبه الشرور بعد
ابطالها بنار اطفئ لهبها ثم اثبت لها الاضاءة فهو استعارة
بالكناية وتخييلية ويحمد لمحمد صلى الله عليه وسلم سروره
وظهوره بالنصر على ما جاء به وعلى ما حصل له من النصر على اعدائه
قال تعالى هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره
على الدين كله ولو كره المشركون الى غير ذلك من الايات الدالة
على حقية ما جاء به وهذا النظر والتتبع بعده جليه المصنف
من معراج ابي المنيب كغالب هذا المبحث وبذكر انه عليه الصلاة
والسلام ليلة المعراج مر بحر النار بان صار مستعليا عليه
حتى جاوزه الذي دون سما الدنيا مع سلامته منه كما روي
مما رايته في بعض الكتب والله اعلم بصحته وروى النسائي
ان محمد بن طالب بن الحارث بن معرض بن حبيب الحمصي الكوفي
صحابي صغير ولد بالسفينة قبل ان يصلوا الى الحبشة وهو
اول من سمي محمدا في الاسلام واختلف في ان كنيته ابا القاسم
او ابو ابراهيم وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن علي وعن
امه ام جميل من السابقات المهاجرات الى المدينة مع اهل السفينة
كما في الاصابة وغيرها والذي في الروايات ان الاذن به وعنه اولاده
ابراهيم وعمر وطالب وغيرهم مات سنة اربع وسبعين
وقيل سنة ست وثمانين قال كنت طفلا فانصبت القدر
الذي كانت امه تطبخ فيها علي اي علي ذراعي واحترق
جلدي كله فحملني ابي فيه ان اباه مات بارض الحبشة وقدمت
به امه جميلة القرشية العامرية من السابقات المهاجرات الى المدينة
مع اهل السفينة كما في الاصابة وغيرها والذي في الروايات ان
الاذن به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم امه فان كان
لفظ ابن محفوظا فلعله اراد به اباه من الرضاعة جعفر بن ابي
طالب فقد ذكر ابن ابي خيثمة كما في الاصابة ان اسماء بنت عميس زفت

ارضعت محمد بن حاطب معها عبد الله بن جعفر وارضعت
ام محمد عبد الله بن جعفر فكانا يتواصلان على ذلك حتى ماتا
انتهى فكان امه قدمت به على النبي صلى الله عليه وسلم صغيرة
جعفر فلعب القدوم اليه نائما وأتى امه آخري **فتفل عليه السلام**
في جلدي ومسح يده على المحترق اي المواضع التي
مستها النار فاثرت فيها ولا ينافيه قوله قبله احترق جلدي
كله لجواز ان ملجا ورما مسته النار من جلده صار اليه الم مما
مسته النار فسماه سحر وقاكله لوصول الالم اليه **وقال اذهب**
الباس بالموحدة اي الشدة اي ما اصاب جلده من اثر النار
عن هذا يا **رب الناس** والجملة دعائية **فبرئت صحيحا لا باس**
به واخرج الامام احمد والبخاري في التاريخ والنسائي وغيرهم
عن محمد بن حاطب عن امه ام جميل قالت اقبلت بك من ارض
الحبشة حتى اذا كنت من المدينة على ليلة او ليلتين طبحت
لك طبيخا فقضى الحطب فخرجت اطلب الحطب فتناولت القدر
فانكفأت على ذراعك فاتيت بك رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت يا رسول الله هذا ابن اخيك وقد اصابه هذا
الحرق من النار فادع له وفي رواية فقلت هذا محمد بن
حاطب وهو اول من سمي بمحمد قال فمسح علي راسك ودعا
لك بالبركة وجعل يتفل عني بريقك وهو يقول اذهب الباس
رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر
سقما قالت فما قمت بك من عنده حتى برات يدك وقد حملت
نار فارس لنبينا صلى الله عليه وسلم وكان لها الف عام لم
تخمد وروى ابن سعد عن عمر بن ميمون قال احرق المشركون
عمار بن ياسر بالنار فكان صلى الله عليه وسلم يمر به ويمر يده
على راسه فيقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار كما كنت
على ابراهيم **تقتلك الفئة الباغية** وروى ابو نعيم عن عباد
ابن عبد الصمد انا انس بن مالك فقال يا جارية هلمي
المنديل تنقدي فاتت بها ثم قال هلمي المنديل فاتت بمنديل
وسخ فقال اسجري التنور فاوقدت فامر بالمنديل
فطرح فيه فخرج ابيض كانه اللبن فقلنا ما هذا قال هذا
منديل كان صلى الله عليه وسلم يمسح به وجهه فاذا اتسخ
صنعنا به هكذا الان النار لا تاكل شيئا مر على وجوه الانبياء
وقد القي غير واحد من امته في النار فلم تؤثر فيه وروى ابن
وهب عن ابن لهيعة ان الاسود العنسي لما ادعى النبوة
وغلب على صنعاء اخذ وبيب بن كليب بتصغيرهما فالقاه

في النار

في النار لتصديقه بالنبي صلى الله عليه وسلم فلم تضره النار فذكر
ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه فقال عمر الحمد لله الذي
جعل في امتنا مثل ابراهيم الخليل وسماه ابن الكلبي دويب بن وهب
وقال في سياقه طرحه في النار فوجده حيا ولم يذكر النبي صلى
الله عليه وسلم وهو محضر مسلم في العهد النبوي قال غيلان
انه اول من اسلم من اهل اليمن ولا اعلم له صحبة وروى ابن عساكر
ان الاسود بن قيس يعني ابي مسلم الخولاني فاتاه فقال
اتشهد اني رسول الله قال ما اسمع قال اتشهد ان محمدا
رسول الله قال نعم فاتي بنار عظيمة فالقاه فيها فلم تضره فقيل
للاسود ان لم يشفه تنف هذا عنك فسد عليك من اتبعك
فامره بالرحيل فقدم المدينة وقد قبض النبي صلى الله عليه
وسلم واستخلف ابو بكر فقالا ابو بكر الحمد لله الذي البسني
حتى رايني فراسة محمد صلى الله عليه وسلم من صنع به كما صنع
بابراهيم **واما ما اعطيه ابراهيم من مقام الخلة** بفتح
الخاء وضمها الصداقة **فقد اعطيه نبينا صلى الله عليه وسلم**
وزيادة المحبة مجمع له بينهما روى ابو يعلى في حديث
المعراج فقال له ربه اتخذتك خليلا وحبيبا وفي التوراة محمد
حبيب الله وروى ابن ملجه وابو نعيم مرفوعا ان الله اتخذني
خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا فمنزلي ومنزل ابراهيم في الجنة
نحاهين والعباس بيننا موسى بين خليلين وروى ابو
نعيم عن كعب بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول قبل وفاته بخمس ان الله اتخذ صاحبكم خليلا **وقد**
روى في حديث الشفاعة ان ابراهيم عليه السلام اذا قيل
له اتخذك الله خليلا اي اصطفاك وخصك بكرامة لطفية كرامة
الخليل عند خليله **فاشفع لنا في فصل القضا قال انما كنت**
خليلا من وراء وراء ضبط بفتح الهمزة وضمها بلا تنوين فيهما بنا
قال النووي الفتح اشهر ومعناه كما كان في القرب والاد لال بمنزلة
الحبيب وقال صاحب التحرير هذه كلمة تقال على وجه التواضع
قاله في البدور وقيل مراده ان الفضل الذي اعطيه كان بسفارة
جبريل ولكن ابنا موسى الذي كلمه الله بلا واسطة وكرر الاشارة
الى نبينا صلى الله عليه وسلم لانه خصلت له الرؤية والسماع بلا
واسطة فكانه قال انا من وراء موسى الذي هو من وراء احمد
حكاه المصنف فيما يأتي قال بلا وراء بفتح الهمزة بلا تنوين ويجوز
البناء على الضم للمقطوع عن الاضافة هو من قبل ومن بعد واختاره
ابو بقا قال الاخفش يقال لقيته من وراء بالضم ثم قال ويجوز فيها

النصب والتسوية جوازا جيدا قاله ابو عبد الله الابي اذهبوا الي غيري
فيذهبون الي موسى وعيسى الي ان تنتهي الشفاعة الي
النبي صلي الله عليه وسلم فيقول انا لها انا لها بالتكرير
وصرفوا عن الاتيان له ابتداء مع انه صاحبها اذاعة لفضله
علي رؤس الخلايق وهذا يدل علي ان نبينا عليه السلام
كان خليلا مع رفع الحجاب عنه وكشف الغطاء له ولو كان
خليلا من وراء وراء الاعتذار ابراهيم عليه السلام وفيه تنبيه
ظاهر علي انه عليه السلام فاز برؤية الحق سبحانه وتعالي
وكشف له الغطاء ليلة الاسراء حتي راي الحق رؤية بصرية
بعيني راسه علي المذهب المشهور وقال ابن عباس
نعيما من قال بعيني قلبه واذا جوزه العقل وشهد به
النقل لم يبق للاستبعاد موقع ولا للانكار موضع كما ياتي
البحث في ذلك ان شاء الله تعالي في المقصد الخامس
والملخص من هذا ان النبي صلي الله عليه وسلم نال
درجة الخلة التي اشتهرت لابراهيم عليه السلام بقوله
تعالي واتخذ الله ابراهيم خليلا علي وجه تحقق ابراهيم
بان نصب سيدنا محمد عليه السلام منه الاعلي منهوم
قوله عن قوله انما كنت خليلا من وراء وراء لم يشفع
ففيه دليل علي انه انما يشفع من كان خليلا من وراء وراء
مع الكشف والعيان وقرب المكانة من حظيرة القدس
لا المكان لاستحالته عليه تعالي وذلك مقام محمد
صلي الله عليه وسلم بالدليل والبرهان وهذا ساقه كله ابن
المنير في المعراج والله المستعان ومما اعطيه ابراهيم
عليه السلام انفراده في الارض بعبادة الله وتوحيده وبلا
ولا تنصب الاصنام بالكسر والقصر بفتح القاف وسكون
السين وبالاقهر والغلبة اعطي الله نبينا صلي الله
عليه وسلم كسرها بمحض من اولي نصرها وهما ذا لا يتطيق
نصرها بتقطيب كليس مما يكسر الا بمعين لك بقوة ربانية
ومادة الاهية اختزا اي اكتفا فيها بالانفاس من النافس
وما عول علي المعوا كما فعل ابراهيم حيث علته في عنقه عنق
كبيرهم الذي تركه لعلهم اليه يرجعون ولا عرض في القول
كتعريض ابراهيم بقوله بل فعله كبيرهم هذا ولا تمرض من
الصوا اي لم يظهر مرضا لاجل الصول علي تلك الاصنام
كما فعل ابراهيم حيث قال اني سقيم اعتذارا عن عدم
خروجه معهم الي عيدهم وجعل ذلك وسيلة الي كسر

الاصنام في غيبتهم بل قال جهرا غير سر زيادة اطناب
وقل عند دخول مكة جا الحق الاسلام وزهق الباطل بطل
الكفر ان الباطل كان زهوقا مضمحلا زايلا وقد دخلها صلي
الله عليه وسلم وحول البيت ثلثمائة وستون صنما فجعل
يطعنها بعود في يده ويقول ذلك حتي سقطت رواه البخاري
وتقدم بسطه في فتح مكة وبما اعطيه الخليل عليه الصلاة
والسلام بنا البيت الحرام الذي بواه الله له ولاخفا ان البيت
جند تشبيه بالبيع وبروحه الحجر الاسود بل هو سويداء
القلب بل جاء انه يمين الي الوب كما روي الديلمي عن انس
مرفوعا الحجر يمين الله فمن مسحه فقد بايع الله كناية عن
استلامه كما تستلم الايمان بالفتح جمع يمين العضو المخصوص
عند عقد العهود والايمان بالفتح ايضا بمعني القسم
والمعني انه يتلمس باليد كما يستلم من اراد عهدا او يمينا
يمين صاحبه عند معاهدة غيره والحلف كما كان عادتهم
وقد اعطي سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم ان قريشا
لما بنت البيت بعد تهدمه سيلا وغيره والحريق الاوضع
الحجر في محله تنافسوا علي الفخر الفخم العظيم القدر
والمجد العز والشرف الفخم العظيم فالفخم والضخم
مختلفان مفهوما متحدان ماصدقا ثم اتفقوا علي ان
يحكموا اول داخل من باب بني شيبة فاتفق دخول سيدنا
محمد صلي الله عليه وسلم عليه السلام فقالوا هذا الامين
رضينا بحكمه فحكموه في ذلك فامر ببسط ثوب ووضع
النبي صلي الله عليه وسلم الحجر فيه اي الثوب بيده الكريمة
فعند ابن اسحاق فقالوا هذا الامين رضينا واخبروه
الخبر فقال هلم الي ثوبا فاتي به فاخذ الركن فوضعه فيه
بيده ثم قال ليرفع وفي نسخة ليرفع اي ليأخذ كل بطن من
بطون قريش بطرف وفي رواية لتأخذ كل قبيلة بناحية
من الثوب فرفعوا جميعا ثم لما بلغوا به موضعه اخذه سيدنا
محمد صلي الله عليه وسلم فوضعه موضعه فادخر الله تعالي
له ذا المقام ليكون منقبة له علي مدا الايام وكان سنه خمسا
وثلاثين سنة علي الاشهر وهذا الذي ذكره المصنف ايضا ابن
المنير ولما اعطيه موسي عليه الصلاة والسلام من قلب
الصخرة وتقدم ذكر ذلك قريبا اول المعجزات واعاد الشارح
نقله هنا غير ناطقة لعل ذكره مع انه لا زم للحية لبيان التفاضل
بين المعجزتين وهو ان العصي لم تنطق لموسي بخلاف الجذع

فنطق للمصطفى صلى الله عليه وسلم بكلام حتى سمعه من يليه
زيادة على العنين كامر فاعطى سيدنا محمد صلى الله عليه
وسلم حنين الجذع وقد ترت قصته قريبا وعلى الامام
الرازي في تفسيره وغيره لانه لما اراد ان يرميه ابو جهل ان
يرميه عليه السلام بالحجر اي على كتفه بالتثنية اي النبي
عليه السلام وفي نسخة كتفه بالافراد على ارادة الجنس
ثعبانين فانصرف مرعوبا كما انصرف فرعون مرعوبا من
العصي ولما كان اشد الفزعة اي ثعبانين واما اعطيه
موسى عليه السلام من اليد البيضا اي اليمين بمعنى الكف كما قال
تعالى واضمم يدك الى جناحك تخرج بيضا من غير سوء فادخلها
تحت جناحه اي جنبه الايسر تحت الابط وفي جيبه ثم نزعها
فاذا هي بيضا نورانية من غير سوء اي برص وكان بياضها
يغشى البصر وغلب شعاعها شعاع الشمس وكان موسى
ادم شديد الادمة اي السمرة فاعطى سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم انه لم يزل نور ينتقل في اصلاب الاباء وبطون
الامهات من لدن ادم الى ان انتقل الى عبد الله ابيه ثم منه
الى امه وكان بيانا ظاهرا في جباههم واعطى صلى الله
عليه وسلم قتادة بن النعمان الاوسي البدري والمال
انه قد صلى العشا في ليلة مظلمة مطيرة فعلة بمعنى فاعلة
واسناد المطر اليها مجاز ولا يقال انها بمعنى منفعولة اي ممطور
فيها لوجود الها اذ لا يقال ممطورة فيها قاله الكرماني عرجون تا
اصل العذق الذي يعوج وينقطع منه الشماريخ فيبقى على
النخل يابسا سمي بذلك لانعراجه والتفافه وكونه زايدة
وقال انطلق به فانه سيضيء لك عشرا من الاذرع ومن
خلفك عشرا من الاذرع هذا هو المتبادر ومثله لا ينظر فيه
وذلك اعظم من اليد فان خلق الضوء في العرجون على هذا
الوصف اعظم من البياض الذي في اليد فاذا دخلت بيتك
فستبصر سوادا فاضربه حتى يخرج فانه الشيطان على
غير صورته الاصلية فلا ينافيه قوله تعالى من حيث لا ترونهم
قال البيضاوي ورؤيتهم اياهم من حيث لا ترونهم في الجملة
لا يقتضي امتناع رؤيتهم وتمثلهم لنا فانطلق فاضاله
العرجون حتى دخل بيته ووجد السواد وضربه
حتى خرج رواه ابو نعيم واخرج احمد عن ابن سعيد قال
هاب السمار فخرج النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة العشا
فبرقت برقة فراى قتادة بن النعمان فقال ما السرى يا قتادة قال

يا رسول الله

يا رسول الله ان شاهد العشا قليل فاحبت ان اشهدها قال اذا صليت
فاذا صليت فان فلما انصرف اعطاه عرجونا فقال خذ هذا فيضي
لك فاذا دخلت البيت ورايت سوادا في زاوية البيت فاضربه
فحلان تكلم فانه شيطان واخرج هذا لقصة الطبراني
وقال انه كان في صورة قنفذ واخرج ابو يعلى وصححه الحاكم
عن انس قال كان عباد بفتح العين وتشديد الموحدة ابن بشر
بكسر الموحدة وسكون المعجمة ووقع للقابسي بشير بفتح اوله
وكسر ثانيه وزيادة تحتية وهو غلط نبه عليه في الفتح ابن
وقش بفتح الواو والقاف ومعجمة الانصاري من قدماء الصحابة
اسلم قبل الهجرة وشهد بدرا والا يوم اليمامة بالاجماع
فاستشهد بها واسيد بضم الهمزة وفتح ابن حضير بضم
المهملة وفتح الضاد المعجمة ابن سماك الانصاري الاشهلي
صحابي جليل مات سنة عشرين او احدى وعشرين روى
البخاري في تاريخه وابو يعلى وصححه الحاكم عن عايشة رضي
الله عنها قالت ثلاثة من الانصار لم يكن احد يقعد عليهم فضلا
كلهم من بني عبد الاشهل سعد بن معاذ واسيد بن حضير
وعباد بن بشر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة
ولعبد الرزاق تحدثنا عنده حتى ذهب من الليل ساعة وفي
بلة شديدة الظلمة فخرجا وبيد كل واحد منهما عصى
فاضاءت لهما عصى احدهما فمشيا في ضوئها
بنيهما اية له صلى الله عليه وسلم اذ خص بعد اتباعه بهذه
الكرامة عند الاحتياج الى النور واظهار السر قوله صلى الله
عليه وسلم بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور
التام يوم القيامة رواه ابو داود وغيره وادخرلهما يوم
القيامة ما هو اعظم وانمى من ذلك حتى افترقت بهما
الطريق اضاءت لاحدهما عصاه فمشى كل واحد منهما في ضوء
عصاه حتى بلغ هديه اي مقصده الذي لا يحتاج بعد
الوصول الى مزيد شره لكن الذي في فتح الباري والمصنف
وغيرهما اهله بدل هديه ورواه البخاري بنحوه وفي الصحيح
من رواية قتادة عن انس ان رجلين خرجا من عند النبي
صلى الله عليه وسلم فاذا نور بين ايديهما يضيء حتى تفرقا
تفرق النور معهما لفظ المناقب ولفظه في الصلاة وعلامات
النبوة ومعهما مثل المصباحين بضيئان بين ايديهما فلما افترقا
صار مع كل واحد منهما واحد منهما اي اهله قال البخاري في المناقب
وقال معمر عن ثابت عن انس عن اسيد بن حضير قال كان اسيد بن حضير

وعباد بن بشر عند النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ رواية
سعيد وصلها عبد الرزاق عنه ومن طريقه الاسماعيلي بلفظ
فذكره اعني الحافظ مثل سياق المصنف قال ورواية
حماد وصلها احمد والحاكم بلفظ انا سيد بني حضير وعباد
كانا عند النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة حندس فلما
خرجا اضات عصي احدهما فمشيا في ضوئها فلما افترقت بهم
الطرق اضاءت عصي الاخر واخرج البخاري في تاريخه وابو
نعيم عن جدة جامع بنت عمرو بن عويمر بن الحارث
ابن سعد الاسلمي المدني كنيته ابو صالح وقيل ابو محمد
صحابي جليل سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصوم
في السفر وكان يسرد الصوم وروي عنه انه مر وهو ابن مائة سنة
لحدي وستين وله لحدي وسبعون وقيل ثمانون له في مسلم
والترمذي والنسائي وعلق له البخاري قال كنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم في سفر فقرفنا في ليلة ظلماء فاضاءت اصابعي
حتى جمعوا عليها ضوءها اي ركابهم وما هلك اي اشرف
على الهلاك منهم بسبب تفرقهم لما اصابهم من ظلمة
الظلمة وقد ساقه الشامي بلفظ وما سقط من متاع وعزاه
لمن عزاه له المصنف فلعلهما روايتان وان اصابعي لتنير
بضم التاء من انار اي تضيء ومما اعطيه موسى عليه السلام
ايضا من انفراق البحر اعطي نبينا صلى الله عليه وسلم
انشقاق القمر مرتين فهو نظيره بل اعظم فموسى تصرف
في عالم الارض بضربه البحر بالعصى كما ابره الله فانفلق
ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم تصرف في عالم السما
لما سأل الله انشقاق القمر حتى طلوعه منه تفتا والفرق
بينهما واضح قال ابن المنير فاذا عرضت الآيتين على
القعود الحق العرض سمت آية السما على آية الارض وقال
ابن المنير في موضع آخر وذكر ابن حبيب محمد الاضبارك
ان بين السما والارض بحرا يسمى المكفوف تكون بحار
الارض بالنسبة اليه كالقطرة من البحر المحيط بالدنيا
وهو الملح قال ابن المنير فعلى هذا الذي ذكره ابن حبيب
ان صح يكون ذلك البحر انفلق لنبينا صلى الله عليه وسلم
حتى جاوزه اي قطعه وفارقه بعين ليلة الاسرى ومقتضى
انفلاق انه صار فرقتين كما افترق لموسى فرقا بينها مسالك
قال وهو اعظم من انفلاق البحر لموسى عليه الصلاة والسلام
لان البحر قد يقع فيها زلالا في مواضع منها بحيث يصير

فرقا

فرقا يمشي في الارض التي بينها والبحر الذي بين السما
والارض لا مقر له من الارض حتى يسلك فيه بل هو على صفة
الله اعلم بها ومما اعطيه موسى عليه الصلاة والسلام
اجابة دعائه في نحو قوله رب اشرح لي صدري ويسر لي
امري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيرا
من اهلي الاية قال الله تعالى قد اوتيت سؤلك يا موسى
ربنا اطمس على اموالهم الآيتين اعطي نبينا صلى الله
عليه وسلم ذلك اجابة دعائه ما لا يحصى ومما اعطيه موسى
عليه الصلاة والسلام تفجير الماء من الحجارة كما قال تعالى
واذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت
منه اثنتا عشرة عينا اعطي صلى الله عليه وسلم ان الماء تفجر
من بين اصابعه وهذا ابلغ في المعجزة لان الحجر من حيث هو
الارض التي ينبع الماء منها بقوله تعالى وان من الحجارة لما
يتفجر منه الانهار وان منها لما يشقق فيخرج منها الماء ولم تجر
العادة بنبع الماء من اللحم بل لم يقع لغير المصطفى صلى الله
عليه وسلم كما مر ويرحم الله القائل ولم تجز للرسل قد سلفت
واني لها عجب منها غداة اظهار الله تعالى وتأييده بالمعجزات
فما العطى حية حال موطية تسعى صفتها يا عجب خبرا من
شكوى البعير ولا من سقي اشجار بل عما اعجب ولا انفجار عين
الماء الخ من اضافة الصفة للموصوف اشد اقوى في المعجزة
من سلسلان كفه متعلق بقوله جاد بل هو اشد ومما اعطيه
موسى عليه الصلاة والسلام اعطي سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم ليلة الاسرى وزيادة الانوجاز
عن القرب المعنوي لاظهار منزلته عند ربه والتدلي طلب
زيادة القرب كما قال بعضهم فليس عطف تفسير والمقصود
كما في البيضاوي تمثيل بملكة الاتصال وتحقيق استماعه لما اوحي اليه
بنفي البعد الملبس وايضا كان مقام المناجاة في حق نبينا صلى
الله عليه وسلم فوق السموات العلى وفوق سدرة المنتهى
والمستوى الذي سمع فيه صريف الاقلام وحجب النور
بالنسبة للمخلوق والوقوف ومقام المناجات لموسى عليه الصلاة
والسلام طور سينا جبل موسى بين مصر وايلة وقيل بفلسطين
ولا يخلو اما ان يكون الطور اسم للجبل وسينا اسم بقعة اضيف
اليها او المركب منها علم له كامرئ القيس كما في البيضاوي واما ما اعطيه
هارون عليه الصلاة والسلام من فصاحة اللسان اي القدرة على
النطق بلاكنة ولا تلعثم ومن بلاغة الالفاظ التي تؤدى بها

لانها التي تحسن المقابلة بينها وبين فصاحة المصطفى فالمراد باللسان
الجارحة واللغة معا لا الجارحة فقط بدليل قوله الاتي فصاحة هارون
غايتها في العبرانية اذ العبرانية لغة لا آلة فقد كان نبينا صلى الله
عليه وسلم من الفصاحة والبلاغة بالمحل الافضل والموضع الاكمل
لا يجهل بل يعلمه كل احد لما فيه من البلاغة المشاهدة لكل من سمعه وبالجملة
فلا يحتاج العلم بفصاحته الى شاهد ولا ينكرها موافق ولا معاند ولقد
قال له بعض اصحابه ما رأينا الذي منك اي ما رأينا احدا هو افصح منك
بل انت افصح من رأيناه على مقاد اليقين عن فاؤاد صدق لغة
بالتساوي واما الاشعاره بان ثم افصح منه لكنهم لم يروه فليس
بمراد اذ باباه سياقه في مقام المدح فقال وما يمنعني اي شيء
يمنعني من بلوغ الغاية القصوى في الفصاحة والتميز فيها
عن سائر الخلق بحيث لا يساويني بل ولا يقاربني فيها احد
وانما انزل القرآن بلساني اي لغة جملة حالية قصد بها تحقيق
ما انتهى اليه من الفضيلة لسان بدل مما قبله عربي مبين نعت
له وذكر لسان نظرا لكون اللغة لفظا وقد كانت فصاحة هارون
غايتها في لغته العبرانية بكسر العين والعربية افصح منها ومن
غيرها وهل كانت فصاحة هارون معجزة ام لا قال ابن المنير
في المعراج الظاهر انها لم تكن معجزة ولكن فضيلة لان حكم
الفصاحة منطقا الظفر واقامة الحجة وكتب الخصوم وافهامهم
واما مهم وانظها رتقايض المتبوعين عند الاتباع ودرا الشبهة
ودفع الشلوك كما بسطه ابن المنير قايلا ولم يتحد نبي من
الانبيا بالفصاحة الا نبينا صلى الله عليه وسلم لان هذه
الخصوصية لا تكون لغير الكتاب العزيز لان غيره لا يقاربه
في الفصاحة ولم يتصد به الاعجاز وهذا مستانف لبيان
الواقع ويحتمل انه عطف علة على معلول يعني ان فصاحته
ليست معجزة لانها ما تحدي بها ولم يثبت ان غير نبينا
صلى الله عليه وسلم تحدي بذلك انما يتم هذا لو كان
التحدي شرطا مع انه ليس بشرط بل يكفي وقوعها بعد
دعوى النبوة سواطلب المعارضة به ام لا والا لزم ان اكثر
الخوارق ليست معجزة اذ لم يتحد بغير القرآن كما مر وهل
فصاحته اي نبينا صلى الله عليه وسلم عليه السلام ولفظ ابن
المنير واختلف الناس في فصاحته في جوامع الكلم التي
ليست من التلاوة اي القرآن ولكنها معدودة من السنة
هل تحدي بها ام لا كذا في النسخ الصحيحة بلا واو بدل
مفصلا من مجمل قوله اولا هل فصاحته فهو مساو لجعل ابن المنير

قوله

قوله هل بيان لقوله اختلف فما يوجد في بعض نسخ المصنف
وهل تعريب بزيادة واو وفيه شيء وبحثه اي التقدير خبر لقوله
اولا هل اي معجزة امر لا وظاهر قوله عليه الصلاة والسلام
اوتيت جوامع الكلم انه من التحدث بنعمة الله تعالى
عليه ومزاياه عنده وخصايصه فهو دليل القول بانه لم
يتحد بها ولا خلاف انها باعتبار ما اشتملت عليه من الاخبار
بالمغيبات ونحوها معجزة كالقرآن ولا يضر اشتماله على بلاغات
تزيد عليها لان الكلام وان بلغ اعلا طبقات البلاغة وقارب
بتفاوت مراتبه واما ما اعطيه يوسف عليه السلام من
شطر الحسن اي نصفه فاعطي نبينا صلى الله عليه وسلم
الحسن كله لكن مهابته منعت رويته على وجهه ولذا قال
القرطبي لم يظهر لنا تمام حسنه لانه لو ظهر ما طاقت الاعين
رويته صلى الله عليه وسلم وستاتي الاشارة الى ذلك ان شا
الله تعالى في مقصد الاسرا ومن تامل ما نقلته في صفته
عليه الصلاة والسلام فيما مر اول المقصد الثالث تبين له من
ذلك التفصيل بصاد مهملة التبيين التفصيل بمعجمة
فاعل تبين لنبينا على كل مشهور بالحسن في كل جبل
بالجيم واما ما اعطيه يوسف من تعبير الرويا فالذي
نقلته عن ذلك في القرآن ثلاث مئة آيات احد عشر كوكبا هي الجربان وطارق والزيال وذو الكتفان وقابس
ووثاب وعمودان والفيلق والمصبح والضروح وذو الفروع
اخرجها الحاكم في مستدركه موقوفا كما في المبهمات والشمس والقمر
تعبير هما بابويه واخوته والثاني مئة ضحاها صاحبي السجن
وهما غلامان للملك احدهما ساقيه والاخر صاحب طعامه رآياه
يعبر الرويا فقالا لنختبرنه قال الساقي اني ارائي اعصر خمرا وقال
صاحب الطعام اني ارائي احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه
فاوله بان الساق يخرج بعد ثلاث فيسقي سيده خمرا على
عادته واما الاخر فيخرج بعد ثلاث فيصلب فتاكل الطير من راسه
ففضي الامر الذي فيه تستفتيان والثالث مئة الملك
مصر الريان بن الوليد اي راي سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف
وسبع سنبلات خضر واخر يابسات سبع سنبلات سوداي سبع سنبلات
يابسات قال تزرعون سبع سنين دابا اي متتابعة بعد
فما اتاويل السبع السمان والسنبلات الخضر لم يات من
بعد ذلك سبع شداد اي مجدبات وهي تاويل السبع العجاف والسبع
اليابسات وقد اعطي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من ذلك

ما لا يد عليه الحصر اي بضبطه هذا هو المراد لا النخل الذي هو
الظرف ومن تصفح الاخبار وتتبع الاثار وجد من ذلك العجب
العجاب وانما لم يوصف بعلم التعبير لاشتغاله بما هو اهم منه
من بيان الشرع والجهاد وغير ذلك ويوسف عليه السلام
عبر للملك وقت الحاجة ولصاحبي السجن فوصف به وساق
نبذة بضم النون من ذلك ان شاء الله تعالى في الفصل الثاني
من المقصد الثامن واما اعطيه داود عليه السلام من
تليين الحديد كما قال تعالى وانا له الحديد فكان اذا مسح
الحديد لان الله جعله في يده كالعجين والشمع يعمل منه كيف
شاء من غير احماء ولا طرق بآلة او بقوة فاعطى نبينا صلى
الله عليه وسلم ان العود اليابس اخضر في يده
واورق وسبح صلى الله عليه وسلم شاة امر معبدا الجرمي
صفة شاة فدرت وقصتها في الهجرة مرت واما ما اعطيه
سليمان من كلام الطير اي نطقه مصدر مضاف لفاعله
اي ان سليمان علم منطق الطير المعتاد لا ان الطير نفسه
خرج عن عادته فنطق بالعربية كما وقع لنبينا صلى الله
عليه وسلم في الظبية والذئب بل وفي الجماد وغيره فانه لم
يرد نطق الطير لسليمان وانما فهم سليمان من تصويته
معنى كما اشار اليه البيضاوي في قوله تعالى وعلمنا منطق
الطير اذ قال ولعل سليمان منها سمع صوته بقوته القدسية
التحليل الذي صوته والغرض الذي توخاه به ومن ذلك
ما حكي انه مر بليل يصوت ويرقص فقال لقوله اذا كلت
بصف تمرة فعلي الدنيا العفا وصاحت فاختة فقال انها
تقول ليت الخلق لم يخلقوا فعلم صوت البلبل كان عن شبع
وفراغ بال وصياح الفلخته عن مقاساة شدة وتالم قلب
وتسخير الشياطين كما قال ومن الشياطين من يغوصون
له ويعملون عملا دون ذلك وكنا لهم حافظين اي من ان
يفسدوا ما عملوا لانهم اذا فرغوا من العمل قيل اقتلوه
ان لم تشغلوا بغيره وكما قال والشياطين كل بناء وغواص
واخرين مقرنين في الاصفاد اي بسبب الابنية العجيبة
وغواص في البحر يستخرج اللؤلؤ ومقرنين مشدودين
في الاصفاد القيود جمع اي بسبب ما عنا قهم ليكفوا عن
عمل الشر والريح كما قال فسخرنا له الريح تجري بامره رخاء اي
لينة حيث اصاب اي اراد وسليمان الريح غدوها شهر
ورواحها شهر والملك الذي لم يعط احد من بعده فقد

اعطي

اعطي سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وزيادة
وبينه بقوله اما كلام الطير والوحش فنبينا صلى الله
عليه وسلم كلمه الحجر بكلام فهمه المصطفى صلى الله
عليه وسلم وغيره وتسبح في كف الحصى حتى سمعه
الحاضرون وهو جماد فهو ابلغ اعجازا وكلمه ذراع الشاة
المسمومة كما تقدم في غزاة خيبر وهو قوي في الاعجاز
ابلغ من احيا الانسان الميت لانه جزء حيوان دون بقيته فهو
معجزة لو كان متصلا بالبدن فكيف وقد احياه وحده منفصلا
عن بقيته مع موت البقية وايضا فقد اعاد عليه الحياة مع
الادراك والعقل ولم يكن يعقل في حياته فصار جزء حيا
عاقلا واقدره الله على النطق والكلام ولم يكن حيوانه يتكلم
وهذا ابلغ من احيا الموتى لعيسى واحيا الطير لابراهيم
وكذلك كلمه الضب وسمعه حاضروه وبكى
اليه البعير كما مر قريبا وروي ان طيرا فجع
بولده فجعل يرفرف لصد جناحيه يريد ان يقع على
راسه صلى الله عليه وسلم يدلل قوله ويكلمه فيقول
اتى فجع هذا بولده فقال رجل انا فقال اردد ولده وذكره
الرازي الامام فخر الدين ورواه ابو داود والحاكم وصححه
عن ابن مسعود بلفظ كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم
في سفر فانطلق لحاجته فرايينا حمرة بضم الحاء المهملة وشد
الميم المفتوحة وقد تخفف وبالراضرب من الطير كالعصفور
معها فرخان فاخذنا فرخيها فجاءت الحمرة فجعلت تفرش
بضم الراء وكسرها اي تدنو من الارض فجاء النبي صلى
الله عليه وسلم وفي رواية الطيالسي والحاكم فجاءت
الحمرة ترفرف على رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه
فقال من فجع هذه بولدها ارد واولدها اليها الحديث
تتمته ورأى قرية نمل قد حرقناها فقال من حرق هذه قلنا
نحن قال انه لا ينبغي ان يعذب بالنار وقرية النمل موضعه
وروى الطيالسي والحاكم عن ابن مسعود كنا عند النبي
صلى الله عليه وسلم فدخل رجل غيضة فاخرج منها
بيض حمرة فجاءت الحمرة ترفرف على رسول الله صلى الله عليه
وسلم واصحابه فقال صلى الله عليه وسلم ايكم فجع هذه
فقال رجل انا يا رسول الله اخذت بيضها وفي رواية الحاكم
اخذت فرخيها فقال ردها رحمة لها وروى الترمذي وابن
ماجه عن عامر الرامان جماعة من الصحابة دخلوا غيضة

فاخذوا فرخ طايرفجا الطير الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
يرف فقال ايكم اخذ فرخ هذا فامره ان يرده فرده وحكمة الامر
بالرد انها لما استجارت به اجارها فوجب ردها واحتمال
كونهم تعربين بعيد مع قوله رحمة لها وقصته كلام الذيب
بكلام الانسي العربي مشهورة وتقدمت قريبا واما الريح
التي كانت غدوها سيرها من الغدوة اي بمعني الصباح الي الزوال
شهر اي مسيرته ورواحها اي سيرها من الزوال الي الغروب
شهر تحمله اي اراد من اقطار الارض قال الحسن كان يغدو
من دمشق ويقيل باصطخر وبينهما شهر للراكب المسرع
ثم يروح من اصطخر فيبيت بكابل وبينهما مسيرة شهر
فقد اعطي سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم البراق بضم
الموحدة الذي هو اسرع من الريح من اسرع من البرق
الخاطف تحمله من الفرش الي العرش عرشيا وهمي وسيلته
زمانية واقل مسافة في ذلك سبعة الاف سنة وتلك مسافة
السموات لان بين كل سما وسما خمسماية عام وسمك كل
سما خمسماية فهي سبعة الاف واما المستوي والي الرفرف
فذلك ما لا يعلمه الا الله وفي الشامية اعطي البراق سادسه
مسيرة خمسين الف سنة في اقل من تلك الليلة انتهي وهذا
كله علي احد القولين ان العروج الي السموات كان علي
البراق والصحيح الذي تقرر من الاحاديث الصحيحة كما
قال السيوطي وغيره انه كان علي المعراج الذي تعرج عليه
ارواح بني ادم ولذا قال ابن كثير لما فرغ من امر بيت المقدس
نصب له المعراج وهو السلم فصعد فيه الي السما ولم يكن
الصعود علي البراق كما قد يتوهم بعض الناس بل كان البراق
مربوطا علي باب المسجد مسجد بيت المقدس ليرجع عليه الي
مكة وايضا فالريح سخرت لسليمان تحمله الي نواحي الارض
ونبينا صلي الله عليه وسلم لا يحتاج الي ذلك لانه زويت
الارض بالزاي المنقوطة اي جمعت حتي راي مشارقها
ومغاربها وما يبلغه ملكامته منها وفرق بين من يسعي الي
الارض وبين من تسعي له الارض وهو المصطفي صلي الله
عليه وسلم واما ما اعطية من تسخير الشياطين في لاعمال الشاقة
كالبنا والغوص يعملون له ما يشا من محاريب وهي ابنية مرتفعة
يصعد اليها بدرج وتماثيل جمع تمثال وهو كل شي مثلته بشي
اي صورته من نحاس وزجاج ورخام ولم يكن اتخاذ الصور
حراما في شريعته وجفان جمع جفنة كالجوابي جمع جابية وهي

حوض كبير يجتمع علي الجفنة الف رجل ياكلون منها وقدور
راسيات ثابتات لها قوايم لا تحرك عن اماكنها تتخذ من الجبال
باليمن يصعد اليها بسلالم فقد روي ابا الشياطين ابليس
اعترض سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم وهو في الصلاة
فامكنه الله منه وربطه سارية من سواري المسجد النبوي
لكن الذي روي البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال ان الشيطان عرض لي فشد علي ليقطع
الصلاة علي فامكنني الله منه فذعته ولقد هممت ان اوثقه
الي سارية تصبحوا فتنظروا اليه فذكرت قول سليمان
رب هب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي فرده الله خاسيا واخرجه
مسلم والبخاري ايضا بلفظ ان عفريتا من الجن تفلت علي
البارحة ليقطع علي الصلاة فذكره وهذا ظاهر في ان المراد
غير ابليس كما قال الحافظ وهو ظن فان تمكن منه لكن لم يربطه
مراعاة لسليمان وذعته بالمعجمة وعين مهملة خفيفة وفوقية
ثقيلة خنقه خنقا شديدا وخير ما اوتيه سليمان مع ذلك
التسخير ايمان الجن بمحمد صلي الله عليه وسلم فسليمان
استخدمهم ولم يوسخوه والنبي صلي الله عليه وسلم
استسلمهم ولا شي اعلا من الاسلام واما عد الجن
من جنود سليمان في قوله تعالي وحشر لسليمان جنوده
من الجن والانس والطير في سيره فهم له يوزعون
اي يجمعون ثم يساقون فخير منه عد الملايكة جبريل وهي
معه في جملة اجناده عليه السلام باعتبار الجهاد في بدر
العظمي وباعتبار تكثير السواد في غيرها لارهاب العدو
علي طريقة الاجناد كما وقع في احد والخندق وحنين
لكن مر بيانه في محاله واما عد الطير من جملة اجناده في الاية
الكريمة فاعجب منه حمامة الغار اي حتي فلا ينافي كونها
حماميتين كما مر في الهجرة وتوكيرها اي اتخاذها لوكر في الساعة
الواحدة وصيانتها له من عدوه والغرض من اسكنار الجند
انما هو الحماية من الاعلا وقد حصلت من اعظم شي
وهم كفار قريش الذين خرجوا في طلبه وجعلوا لمايه ناقة
من رده او قتله بايسر شي وهو تقليش الحمامة واما اعطية
من ملكت بطلبه فنبينا صلي الله عليه وسلم خير بلا طلب
بين ان يكون نبيا ملكا او نبيا عبدا ويعين لواو كقوله
تعالي فقوما اذ اسمعوا الصريخ رايتهم ما بين ملهم سهوا او سافع
لان بين طرف مبهم لا يبين معناه الا باضافة الي ما تتبين

انيس فصاعدا وما يقوم مقام ذلك كقوله عقل بين ذلك كما بين ص
في موضعه فاختار صلى الله عليه وسلم ان يكون نبيا عبدا والله
القايل باخبره على كل الملوك ولي اي جعلت له الولاية عليهم
وكفى بذلك شرفا واما اعطيه عيسى من ابراء الاكمه الذي ولد
اعمى والابرص وخصا لانهما مرضا اعيا وكان بعثه في زمن الطب
فابراي يوم منهم الفا بالدعا بشرط الايمان وقدمت ما كان يدعو
به واحيا الموتى باذن الله فاحيا عازر صديقا له وابن العجوز وابنة
العاشر فعاشوا وولد لهم وسام بن نوح ومات في الحال وكان
المصنف اقتصر على هذه الثلاثة لاشتهارها دون بقية معجزاته ولا
فصل الاية التي اخلق لكم من الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون
طيرا باذن الله واخرها تاتي الاشارة اليه ومن معجزاته المايدة
وغير ذلك فاعطى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم انه رد العين
لقتادة الى مكانها بعد ما سقطت على وجنته فعادت
احسن ما كانت فهذا ابلغ من ابراء الاكمه لان عينه لم تكن مكانها
وروي ان امراة معاذ بن عفرا وكانت بها فشكت الفاز ابرة
في صبي ان عندي خبيزة ذلك الي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فمسح عليها بعصي ولد عمسها بيده لانها اجنبية
ولد عمس اجنبية ابدا واشار لغيره وان كان هو سيد اهل
اليقين الى انه لا ينبغي مس محل البرص وخوه مخافة ان يصاب
بالناس فيتوهم انه اعداء فاذهب الله البرص منها ذكره
الرازي وايضا فقد سبح الحصى في كفه وسلم على الحجر
وحن لفراق الجزع وذلك ابلغ من تكليم الموتى لان هذا
من جنس ما لا يتكلم لم ينقل من جنس ما يتكلم في امكان الحياة للجماد
في ان الجماد هل هو بعد تصيير حيا او مع بقايه على كونه جمادا
او احيا الجماد ابلغ من احيا الموتى وقال ابن الخبوز وابنة
والادراك والعقل في الجماد الذي كان يخاطبه صلى الله عليه
وسلم ابلغ من حياة الحيوان في الجملة لانه كان محلا للحياة
في وقت خلاف هذه الاحيا بالكلية قبل ذلك وكذلك تسليم
الاحجار والمدر والشجر وحنين الجذع وجعل ابو نعيم نظير
خلق الطين طيرا جعل العسيب سيفا كما تقدم وفي دلايل
النبوة للبيهقي قصة الرجل الذي قال للنبي صلى الله عليه
وسلم لا اومن بك حتى تحيي لي ابنتي وقد انه صلى ابنه
عليه وسلم قال ازني قبرها وابني قبرها فقال يا فلانة بما سمتك
الخاص فكنى عنه الراوي بفلانة لنحو نسيان فقالت لبيك وسعديك
الحديث وقد سر جميع ذلك الذي من جملته بقية الحديث قريبا

وحاصل

وحاصل ما ذكره ان المصنفي صلى الله عليه وسلم شارك
عيسى في ابراء الاكمه والابرص واحيا الموتى وزاد بتكليم الجماد واحيا
الجزء من الحي بعد انفصاله كرد العين والذراع المسمومة ولم
يعهد مثله وترك المصنف من ايات عيسى عليه الصلاة والسلام
المايدة لقول ابن المنير لا يلزمنا اثبات نظيرها لنبينا لانها كانت نعمة
لبني اسرايل لا نعمة لانهم لعنوا بسببها كما جاء في تفسير قوله
تعالى لعن الذين كفروا من بني اسرايل على لسان داود وعيسى
ابن مريم انهم اصحاب المايدة كفروا بعدها فلعنوا ولم تقبل
منهم توبتا بلا قال وعلى تقدير ثبوت الكرامة في اجابة
دعوة عيسى فتظيرذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم اجابته
حين خفت ازواد القوم مجمعها وكانت كريضة العنز ولا خفا انه
طعام اقل من عشرة فدعا بالبركة فملا الناس وهم زهاء الف
ونيف اوعينهم والطعام لوعيتهم والطعام بحاله فهذه
مايدة نزلت من السما وطعام مبارك قال الله لكن فكان بدون
تهديد ولا وعيد ولا تشديد ولا محنة ولا فتنة ولا سد باب
التوبة بتقدير كفرانها لنعمة بل كانت نعمة محضة انتهى وفي الثانية
تقدم تظير ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم انه اتي بطعام
من السما في عدة احاديث تقدمت وروي البيهقي عن
ابي هريرة قال اتى رجل اهله فراى ما بهم من الحاجة فخرج
الى البرية فقالت امراته اللهم ارزقنا فاما نجعن ونخبز فاذا الخفة
ملاي شعيرا والرحي تطحن والتنور ملاي خبزا وثوب شواها
زوجها وتنع الرحي فقامت اليه لتفتح له الباب فقال ما اذا كنت
تطحنين فاخبرته وانه رحاها لتزور وتصب دقيقا فلم يبق
في البيت وعا الا ملي فرفع الرحي وكنس ما حولها فذكر ذلك
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما فعلت بالرحي قال رفعتها
ونفضتها فقال صلى الله عليه وسلم لو تركتموها لدارت الى يوم القيامة
كما هي لكم حياتكم وفي رواية لو تركتموها لدارت الى يوم القيامة
واما ما اعطيه عيسى ايضا من انه كان يعرف ما تخفيه الناس
في بيوتهم كما قال تعالى وانبيكم بما تاكلون وما تدخرون
في بيوتكم اي بالمغيبات من احوالكم التي لا تشكون فيها فكان
يخبر الشخص بما اكل وبما ياكل بعد فقد اعطى نبينا صلى الله
عليه وسلم من ذلك ما لا يحصى وياتي ان شا الله تعالى ما يكفي
ويشفي في المقصد الثامن واما ما اعطيه عيسى ايضا من
رفعه الى السما حيا او بعد ان مات قولان اصحهما الاول وعليه
فقال بعضهم صاكما الملايكة في زوال الشهق ونقل النووي وغيرا

عن قتادة ان عيسى قال لاصحابه ايكم يقذف عليه ثيابي فانه مقتول
فقال رجلان انا فقتل وضع الله عيسى ورفعه اليه وكساه البريشي والبهاء
النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب وطارع الملايكة فهو معهم
حول العرش فكان انيسا ملكيا سماويا ارضيا ولذا قلت في جواب
سؤال
وقد صار عيسى بعد رفع الى السما كالاملاك لاينزب ولا هو باكل
كما قاله الحبر الامام قتادة فتنظير بعض فيه تقصير جهل
فقد اعطي نبينا صلى الله عليه وسلم ذلك ليلة المعراج وزاد
في الاولى هذا فيها الظهور ان المراد انه شاركت عيسى في العروج
وزاد عليه الترقي لمزيد الدرجات التي ما وصل اليها نبي ولا ملك
ولفظة في تقتضي مشاركته في الترقي وسماع المناجات كلام
الله تعالى والخطوة بضم الخا وكسرها المحبة ورفعة المنزلة
في الحضرة المقدسة بالمشاهدات وهذا تفصيل بعض ما اوتيه
في نظير ما اوتيه الانبيا الذين ذكرهم وبالجملة فقد خصه الله
تعالى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم من خصايص التكريم
بما لم يعطه احدا من الانبيا عليهم الصلاة والسلام والتسليم
وتفصيل ذلك متعسر او متعذر وقد روى جابر بن عبد الله عنه
صلى الله عليه وسلم انه قال في غزوة تبوك كما في حديث عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده عند الامام احمد اعطيت بضما لهمز
خمسا اي خمس خصال لم يعطهن احد من قبلي الانبيا
قال الحافظ ظاهر الحديث ان كل واحدة من الخمس المذكورات
لا يكن لاحد قبله وهو كذلك ولا يعترض بان نوحا كان مبعوثا
الى اهل الارض بعد الطوفان لانه لم يبق الا من امن معه
وقد كان مرسلا اليهم لان هذا العموم لم يكن في اصل بعثته
وانما اتفق بالحادث وهو انحصار الخلق الموجود بن بعد هلاك
سايل الناس والمانبينا صلى الله عليه وسلم فعموم رسالته
من اصل بعثته فثبت اختصاصه بذلك وفيه اجوبة اخر
تاتي قريبا كان كل نبي يبعث الى قومه المبعوث اليهم
خاصة وبعثت الى كل احمر واسود قال الحافظ قيل المراد
بالاحمر العجم وبالاسود العرب وقيل الاحمر الانس من باب
التغليب بالاذبى عن الاعلى لانه مرسلا الى الجميع انتهى اي
بالاقرب وهم الانس نجما وعربا على الابعد وهم الجن وهذا
لفظ مسلم ولفظ البخاري في التيمم وكان النبي يبعث
الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة وكذا لفظه في الصلاة
لكنه قال كافة وهي اصرح الروايات واشملها ففي هذه لمن

ذهب

ذهب الى ارساله الى الملايكة كظاهر قوله ليكون للعالمين نذيرا
ويأتي بسطه واحلت لي الغنايم وللكشميهني الغنائم
بميم قبل الغين وهي رواية مسلم ولم تحل لاحد قبلي
قال الخطابي كان من تقدم على ضربين منهم من اذن لهم
فيه لكن كانوا اذا غنموا شيا لم يحل لهم ان ياكلوه وجات نار فاحرقته
وقيل المراد انه خاص بالتصرف في الغنيمة يصرفها حيث شاء
والاول اصوب وهو ان من مضى لم تحل لهم الغنايم اصلا كذا
لحافظ وجعلت لي الارض مسجدا اي موضع سجود
لا تختص السجود منها بموضع دون غيره ويمكن ان يكون مجازا
عن المكان المبني للصلاة وهو من مجاز التشبيه لانه لما جازت
الصلاة في جميعها كانت كالمسجد في ذلك وفي رواية احمد
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وكان من قبلي انما يصلون
في كنايسهم والمزار من حديث ابن عباس ولم يكن من الانبيا
احد يصلي حتى يبلغ محرابه وطهورا بفتح الطا على المشهور
واخذ به ابو حنيفة ومالك على جواز التيمم بجميع اجزا الارض
وخصه الشافعي واحمد بالتراب لما في مسلم من حديث
حذيفة وجعلت لنا الارض كلها مسجدا وجعلت تربتها
طهورا وتعقب بان التربة كل ما فيه من تراب او غيره واما
رواية ابن خزيمة وغيره الحديث بلفظ وجعل ترابها وقوله
في حديث علي وجعل التراب لي طهورا رواه احمد والبيهقي
باسناد حسن فالنص على التراب في هاتين الروايتين لبيان
افضليته لا لانه لا يجزي غيره وليس مخصصا للعموم فتوله
وطهورا لان شرطه ان يكون مناسبا ولذا قال القرطبي هو من
باب النص على بعض اشخاص العموم لقوله تعالى فيهما
فاكهة ونخل ورمان انتهى واستدل به على ان الطهور هو
المطهر لغيره اذ لو كان المراد الطاهر لم تثبت الخصوصية
والحديث انما سيق لاثباتها وقد روى ابن المنذر وابن الجارود
باسناد صحيح عن انس مرفوعا جعلت لي كل ارض طيبة مسجدا
وطهورا ومعنى طيبة طاهرة فلو كان معنى طهورا طاهرا للزم
تحصيل الحاصل فايما رجل كائن من امتي ادركته الصلاة
في موضع جر صفة لرجل واي مبتدا فيه معنى الشرط وما
زايدة للتعميم ورجل مضاف اليه وفي رواية ابي امامة عند
البيهقي فايما رجل من امتي اتى الصلاة فلم يجد ما وجد من
الارض طهورا ومسجدا وعند احمد فعنده طهوره ومسجده
فليصل حيث كان خبر المبتدا اي بعد ان يتيمم اوحيث

ادركت الصلاة فصليت وصليت قال ابن التين قيل المراد جعلت لي
الارض مسجدا وطهورا وجعلت لغيري مسجدا لا طهورا لان
عيسى كان يسيح في الارض ويصلي حيثما ادركت الصلاة كذا
قال وسبقه الى ذلك الداودي والاظهر قول الخطابي ان من
قبلنا انما بعثت لهم الصلاة في اماكن مخصوصة كالبيع والصوامع
ويؤيده رواية عمرو بن شعيب بلفظ وكان من قبلي انما يصلون
في كنايسهم وهذا نص في موضع النزاع فثبتت الخصوصية
والحمد لله ولم يكن من الانبياء احد يصلي حتى يبلغ محرابه
قاله الحافظ وتبعه عنابة هنا تبعا للشيخ مع ان المصنف
ذكره قريبا بعد ذلك وعلى ظاهره رحمه ليسقط عنهم وجوب
الاداء ويقضون اذا رجعوا وبه جزم بعض شراح الرسالة
القيروانية وبؤيده ظاهر قوله حتى يبلغ محرابه فما قبله
يسقط عنهم مطلقا او محل الحصر في الكنايس ونحوها
في الحضر لا في السفر ويكون محل خصوصيتنا في الصلاة
باي محل ولو بجواز المسجد مع سهولة الصلاة فيه نظره
فيه قصور ويمنع التاسي ان الغير لا يدل من دليل مع ان الظاهر
قوله حتى يبلغ محرابه خلافه **ونصرت بالرعب** بضم الراء
الخوف زاد احمد عن ابي امامة يقذف في قلوب اعدائي **مسيرة**
شهر عنى به لانه لم يكن بينه وبين اعدائه اكثر منه في ذلك
الوقت وهذه الخصوصية حاصلة له مطلقا حتى لو كان
وحده بلا عسكر وفي حصولها لامته بعده احتمالا اصله
خبر احمد الرعب يسعى بين يدي امتي شهرا وعن ابن
عباس مسيرة شهرين وعن السايب بن يزيد ونصرت
بالرعب شهرا امامي وشهرا خلفي رواها الطبراني ورواية
السايب بينة لمعنى رواية ابن عباس **واعطيت الشفاعة**
العظمى في اراحة الناس من هول الموقف كما جزم به النووي
وغيره قال للعهد كما قال ابن دقيق العيد انه الاقرب وبابي
بسطه **رواه البخاري** ومسلم واللفظ له فلو عزاه لهما
لاستقام ولفظ البخاري في التيمم عن شيخه سعيد
ابن النضر انا هشيم انا سيار شا يزيد انا جابر ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد
قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض
سجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل
واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي واعطيت الشفاعة
وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة

ومعلوم ان ال في النبي للاستغراق وما في رواية مسلم كل نبي
لكن قد رابت ما فيه من التقديم والتاخير فما الحامل على العزو
على البخاري والاتيان بلفظ مسلم وان اتحد المعنى **وفي**
رواية هي رواية البخاري في الصلاة **بعثت الى الناس**
كافة بدل عامة وهما بمعنى **وزاد البخاري في رواية** هذا
الحديث في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت لي
الارض مسجدا وطهورا من كتاب **الصلاة عن** شيخه
محمد بن سنان بكسر المهملة وخفة النون الباهلي البصري
العوقي بفتح المهملة والواو بعدها قاف ثقة ثبت مات سنة
ثلاث وعشرين ومايتين اي عن هشيم بهذا الاسناد
بعد قوله لم يعطهن احد **من الانبيا** قبلي وساقه بلفظ التيمم
لكنه عبر بكافة بدل عامة وجعل واعطيت الشفاعة خاتم الحديث
قال الحافظ رحمه الله وقد ورد حديث جابر هذا على هشيم بهذا الاسناد
وله شاهد من حديث ابن عباس وابي موسى وابي در
وعند احمد من رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده رواها كلها باسانيد
حسان انتهى **وعند الامام احمد اعطيت خمسا**
لم يعطهن نبي قبلي اي من اتصف بالنبوة فدخل في ذلك
الرسل اذ لا يوجد رسول الا وهو نبي ويدل على المراد قوله
واحلت لي الغنايم اذ الانبياء لم يكن لهم غنايم **ولا اقول**
فخرا بل احدثا بالنعمة لقوله واما بنعمة ربك فحدث **وفيه**
واعطيت الشفاعة فاخرتها لامتي فهي لمن لا يشرك بالله
شيا وان فعل المعاصي وفي رواية عمرو بن شعيب فهي لكم
ولمن يشهد ان لا اله الا الله قال الحافظ فالظاهر ان المراد بالشفاعة
المختصة به في هذا الحديث اخراج من ليس له عمل الا التوحيد
وهو مخصص ايضا بالشفاعة الاولى التي في فصل القضا لكن
خالف سويد بذكر هذه لانها غاية المطلوب من تلك لان فصل
القضا يتبعها الراحة المستمرة وقد ثبت هذه في رواية البخاري
في التوحيد ثم ارجع الى ربي في الرابعة فاقول يا رب
ايذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول وعزتي وجلالي لاخرجن
لاخرجن منها من قال لا اله الا الله ولا تعكر عليه رواية
مسلم فيقول وعزتي وجلالي ليس ذاك لك وعزتي الخ
لان المراد انه لا يباشر الاخراج كما في المرات الماضية بل كان
شفاعة سببا في ذلك في الجملة **واسناده** كما قال
ابن كثير جيد اي مقبول **وليس المراد حصر خصايصه**
عليه السلام في هذه الخمس المذكورة كما يعطيه مفهوم

فقد روي مسلم من حديث ابي هريرة مرفوعا اي انه قال عن النبي
صلى الله عليه وسلم فضلت على الانبيا بست اعطيت جوامع
الكلم اي جمع المعاني الكثيرة في الفاظ يسيرة وقيل المجاز الكلام
في اتساع من المعنى فالكلمة القليلة الحروف تتضمن كثيرا من
المعاني وانواعا من الكلام ونصرت بالرعب يقذف في قلوب
اعدائي مسيرة شهر وللنصر بن عن السايب بن يزيد ونصرت
بالرعب شهرا امامي وشهرا خلفي وجعلت لي الارض مسجدا
وطهورا بفتح الطا وفيها ان الاصل في الارض الطهارة وان
صحة الصلاة لا تختص بالمسجد المبني لذلك والحديث
لاصلاة بجار المسجد الا في المسجد فضعيف اخرجه الدارقطني
من حديث جابر واستدل له به صاحب المبسوط من الحنفية
على الطهارة كونه ادمي قال الله ادمي خلق من ماء وتراب وقد
ثبت ان كلا منهما طهور ففي ذلك بيان كرامته قاله في الفتح
وارسلت الى الخلق كافة ارساله عامة محيطة بهم لانها اذا
شملتهم فقد كفتهم ان يخرج منها احد منهم وهذه
اصرح في واياتي واشملها فهي مؤيدة لمن ذهب الى رسالته
الى الملايكة لقوله تعالى ليكون للعالمين نذيرا وياتي بسطه
في كلام المصنف وختم بي النبيون اي اغلق باب الوحي
والرسالة ويسر لكمال الدين وتصحيح الحجة فلا نبي بعده
وعليسى عليه الصلاة والسلام انما ينزل بتقرير شرعه قال
الحافظ العراقي وكذا الخضر والياس بناء على نبوة الخضر وبقايا
الى الان فكل تابع لاحكام هذه الملة فذكر ابو هريرة في حديثه
الحجة المذكورة في حديث جابر الا الشفاعة وزاد خصلتين
وهما واعطيت الاولى حذف الواو لانها ليست في الحديث
جوامع الكلم وختم بي النبيون فبحصلتهما وبين حديث
جابر سبع خصال ولمسلم ايضا من حديث حذيفة
ابن اليمان مرفوعا فضلنا على الناس بثلاث من الخصال جعلت
صفوفنا كصفوف الملايكة قال الزين العراقي المراد به التراص
واتمام الصفوف الاول فالاول في الصلاة فهو من خصايص
هذه الامة وكانت الامم السابقة يصلون منفردين وكل واحد
على حدة وذكر خصلة ارض كلها تقدم وجعلت لنا الارض
مسجدا وتربتها طهورا قال وذكر خصلتا ضربي ابهما
نسيانا او نحوه وهذه الخصلة مبهمة بينها الزين حسن بنه
والنسائي والامام احمد وهي واعطيت هذه الايات من اخر
سورة البقرة من اسرى الرسول من كنز تحت العرش قال العراقي

معناه

معناها انها ادخرت له وكثرت فلم يوتها احد قبله وكثير من
اي القران منزل في الكتب السابقة بالنظم او المعنى وهذه
لم يوتها احد وان كان فيه ايضا ما لم يوت غيره لكن في هذه
خصوصية لهذه الامة وهي وضع الاصر الذي على من قبلنا ولذا
قال في بقية الرواية لم يعطها نبي قبلي انتهى وايه يومي قوله
يشير الى ما خصه الله تعالى عن امته من الاصر الامر الذي يثقل
جمله كقتل النفس في التوبة واخراج ربع المال في الزكاة وقرض
موضع النجاسة وتحميلنا الطاقة قوة لهم لهم به من التكاليف
والبلاء ورفع الخطا ترك الصواب لا عن عمد والنسيان فصارت
الخصال تسعا ولاحمد من حديث علي مرفوعا اعطيت اربعا
لم يعطهن احد من انبيا الله تعالى قبلي اعطيت مفاتيح جمع
مفتاح بالكسر اسم للالة التي يفتح بها وهو في الاصل كما يتوصل به
الى استخراج المغلقات التي يتعذر الوصول اليها قاله ابن الاثير
الارض وفي رواية خزاين الارض استعارة لوعد الله تعالى
بفتح البلاد جمع خزانة ما تخزن فيه الاموال وهي مخزونة
عند اهل البلاد قبل فتحها والمراد خزاين العلم بانه ليخرج لهم
بقدر ما يستحقونه وكلها ظهر في العالم فانما يعطيه الذي بيده
المفتاح باذن الفتاح كلا او له بعضهم واجراوه على ظاهره
اولى لحديث جابر عند احمد رجاله الصحيح وصححه ابن حبان
وغيره مرفوعا اتيت بمقاليد الدنيا على فرسي الابلق جاءني به
جبريل عليه خطيفة من سندس وسميت احمد فلم يسم
باحمد قبله حماية من الله لئلا يدخل لبس على ضعيف اليقين
وشك فيما نعوت به احمد في الكتب السابقة وجعلت
امتي خير الامم بنص لتم خير امة اخرجت للناس
وبشر فهما من عرفه وذكر خصلة التراب فقال وجعل
لي التراب طهورا فصارت الخصال تسعا خصلة التراب وغير
التراب من وجه تقدم عن ابي هريرة رفعه فضلت على
الانبيا بست وبين ما فضل به بقوله غفر لي ما تقدم من
ذنبي وما تاخر اي صدر بيني وبين الذنوب فستر عني
فلم اتها على اوجه محاملة وياتي بسطه وجعلت امتي خير
الامم واعطيت الكوثر نهر في الجنة كما صح في مسلم
وان صاحبكم تصاب لواء الحمد يوم القيامة تحت ادم فمن
دونه وفي انه حقيقي وعند الله علم حقيقته او تصوير
لعظمته وانفراده بالمقام الذي تحمده الخلايق قولان
وياتي وذكر بعضهم مما تقدم من الخصال تمام الست وله

اي البزار من حديث ابن عباس رفعه فضلت علي الانبيا بخصلتين
كان شيطاني كافرا فاعانني الله فاسلم بفتح الميم اي امن بي
فظهر اذ هذا اللفظ لا يحتمل غير هذا فما الذي حكي فيه
النووي وغيره روايتين بالفتح والضم فانما هو حديث مسلم
عن ابن مسعود مرفوعا ما منكم من احد الا وقد وكل به
قرينه من الجن قالوا واياك قال واياي لكن الله اعانني عليه
فاسلم فلا يامرني الا بخير روي هذا بفتح الميم وضمها وصحح
الخطابي الرفع ورجح القاضي عياض والنووي الفتح وهو
المختار قال البزار وابو يعلى ابن عباس او من دونه ولسليت
الاضرب وهي سيئة في رواية البيهقي في الدلايل عن ابن عمر
مرفوعا فضلت علي آدم بخصلتين كان شيطاني كافرا
فاعانني الله عليه حتى اسلم وكن ازواجي عونا لي وكان شيطان
ادم كافرا وكانت زوجته عونا عليه فيستلزم يجتمع بها
بهذه الاحاديث سبع عشرة خصلة ويمكن ان يوجد اكثر
من ذلك لمن امعن التتبع للاحاديث وقد ذكر ابو سعد
النيسابوري في كتابه شرف المصطفى صلي الله عليه
وسلم ان عدد الذي خص به صلي الله عليه وسلم
علي الانبيا ستون خصلة وطريق الجمع بين مختلف هذه
الاحاديث من ست وخمسين وخمس وثلاث واربع
وثنتين ان يقال العلة عليه الصلاة والسلام اطلع اولا
علي ما اختص به فاخبر به ثم اطلع علي الباقي فحدث به
اذ لا ينطق عن الهوي وهذا عند من يحتج بمفهوم العدد
ومن لا يري مفهوم العدد حجة وان كان فصا في حد لوله
يدفع هذا الاشكال من اصله اذ الخاص بعدد لا يبقي غيره
وهذا الذي ساقه المصنف بعد حديث جابر الي هنا من
فتح الباري وقد ذكر بعضهم العلة انه صلي الله عليه وسلم
اوتي ثلاثة الاف معجزة وخصائصه وذكر النووي
في مقدمة شرح مسلم ان معجزاته تزيد علي الف وما يتيسر
وقال البيهقي في المدخل بلغت الفا وقال الزاهدي
من الحنفية ظهر علي يديه الف معجزة وقيل ثلاثة الاف
هذا لفظ الفتح وفي الانموزج وخص بانه اكثر الانبيا معجزات
فقد قيل انها تبلغ الفا وقيل ثلاثة الاف سوي القرآن
فان فيه ستين الف معجزة تقريبا قال الحليمي وفيها
مع كثرتها معتبر ملخص وهو انه ليس في شيء من معجزاته
ما يخرج خواصه عن اجناس المعجزات نبينا صلي

صلي الله عليه وسلم خاصة انتهي اي كتكثير الطعام والتمر
والماء ونحو ذلك وقد اختلف في العلم بخصائصه عليه السلام
فقال الصيمري بفتح الصاد المهملة وسكون التحتية وفتح
الميم وراء نسبة الي صيمر نهر بالبصرة عليه عدة قري وبلد
بجورستان كما في اللب من الشافعية منع ابو علي بن
خيران الكلام فيها لانه امر تقضي فيه فلا معني للكلام
فيه لضياع الزمن بلا فايدة وقال امام الحرمين قال
المحققون ذكر الاختلاف في مسايل المضايق خبط
سير علي غير هدي غير مفيد بل قد يودي الي ضرر شديد بلا
فانه لا يتعلق به حكم ناجز تمس اليه الحاجة وانما يجري الخلاف
فيما لا يوجد بد من اثبات حكم فيه فان الاقيسة لا تحال لها
والاحكام الخاصة تتبع فيها النصوص وما لا نص فيه فالخلاف
فيه هجوم علي الغيب من غير فايدة وقال النووي في الروضة
والتهذيب للاسنوي والمغني بعد نقله هذين الكلامين
وقال سايرا اي باقي الاصحاب اي المقلدين لمذهب
الشافعي لا خصوص من صحبه لا باس به اذ يجوز الكلام في
في الخصايص بنص والبحث عنها وهو الصحيح لما فيه من زيادة
العلم وبيان شرف المصطفي صلي الله عليه وسلم ورفيع
منزلته عند ربه فهذا كلام الاصحاب والصواب الجزم بجواز
ذلك كما قالوا بل باستحبابه لما فيه من بيان شرفه صلي الله
عليه وسلم وكرامته علي ربه حيث اباح له ملصرم علي غيره
كالتزيادة علي اربع وحرم عليه ما ابيح علي غيره كخانة لاعين
زيادة في حصنه واوجب عليه ما لم يوجبه علي غيره كالامر
بالسواك بلا شرط وجعل له كرامات وفضايل لم يوتها غيره
ولو قيل بوجوبه لم يكن بعيدا لانه بما رايت جمع هذا بعض
الخصايص ثابتا في الحديث الصحيح فعلم به هذا باصل
التاسي لانا مامورون باتباعه فوجب بيانها لنعرف
فلا يقع بها في فايدة فايدة اهم من هذه الفايدة وهي
معرفة الخصايص ولذا قال الشمس الحطاب المالكي ذكرها
اما مستحب او واجب وهو الظاهر واما ما يقع في ضمن
الخصايص مما لا فايدة فيه اليوم لتكليم الجماد وسعي
الشجر مما وجد لاظهار عظمته واثبات نبوته في زمنه وقد
ثبت ذلك في الامة وتحقيق فلا فايدة يترتب عليها من
اجتناب محرم ونحوه تنبيه لا تخلوا ابوابا الفقه عن مثله
حيث يذكر فيها الادلة لهم وتخالفتهم والجواب

عن ادلة المخالفين للمذهب ومعرفة الادلة وتحقيق الشيء
على ما هو عليه اولا فلا فايدة فيها اذ لا يبطل المذاهب المقررة
انتهى كلام النووي وهو وجيه وقد تتبعت طلبت شيأ
بعد شيء بلا عجلة يقال تتبع فلان احوال فلان اي طلبها
شيأ بعد شيء في مهلة ما شرف الله به نبيا صلى الله عليه
وسلم اي اعطاه شرفا وتميزا من الخصايص على الانبياء كانشقاق
القمر او على الامم وان شاركه الانبيا والايات عطف مرادف
او اعم بان يراد بها العلامات الدالة على نبوته وان شاركه فيها
غيره في الجملة لما مر انه لم يعط نبي معجزة الا واعطي نبينا صلى
الله عليه وسلم ما يوازنها وزيد عليها واكرمه به من الفضايل
جمع فضيلة وهي الفضل والخير وهو خلاف النقص والنقيصة
كما في المصباح وهذا شامل للمزايا القاصرة والمتعدية فقول
بعض الفضايل المزايا القاصرة كقيام الليل والفواضل وهي
المزايا المتعدية كالكرم بحر واصطلاحا والاقا للفقة تشمل الامرين
والكرامات التي اكرم بها خارقة للعادة بخلاف الفضايل
فلا يخلط فيها كون خوارق عادات من كتب العلما صلة
تتبعت كالخصايص للبيهقي وسع بابكار الباوقد تضمنه
وخصايص الروضة للنووي ومختصرها للجعبري وشرح
الحاوي لابن الملقن العلامة سراج الدين عمر ابو حفص وشرح
البهجة لابن الوردي للشيخ الاسلام زكريا واخذ الانصاري
واللفظ المكرم في خصايص النبي صلى الله عليه وسلم للشيخ
قطب الدين الحيضري واستفد تتمة كثيرا من الخصايص
في فصل المعجزات اضافة بيانية او من اضافة الصفة
للموصوف وحمله على مغايرة المضاف للمضاف اليه كذا
قرر شيخنا بنا على قراءة فضل بضاد معجمة مع انه بمهملة
لان الحيضري عقد فصلا للمعجزات غير الخصايص مع
ما رايته حال من المجرور بالحرف وهو كتب العلماي مصحوبا
بما رايته انبا مطابقتي لفتح الباري وشرح مسلم للنووي
وشرح تقريب الاسانيد للنووي للعراقي الشيخ
ولي الدين وغير ذلك عطف على فتح الباري مما يقول
ذكره فيحصل لي من ذلك جملة ذكرتها كلها الكلي وفي ضمن
تقسيم غير واحدا لاربعة اقسام اذ كل كتاب من كتبهم
وان ذكر الاربعة لكنه لم يستوعبها كما استوعبتها مما
تحصل وقد قسمتها اي الخصايص غير واحد من اربعة
اقسام الاول ما اختص به صلى الله عليه وسلم

من

من الواجبات الثاني ما اختص به من المحرمات الثالث المباحات
الرابع الفضايل والكرامات كما ياتي له وختمها بخصايص امته وقد
زاد عليه غيره في كل قسم كثيرا وفوق كل ذي علم عليم والحكمة
في ذلك الاختصاص بالوجوب زيادة القرب المعنوي
والدرجات العلى اي الثمرات المترتبة كالوسيلة ثم لا يناقض
ترتب ذلك على الواجبات انه افرغ عليه جميع الكمالات من الازل
لانه لا يخالف توقفه على فعل واجب علم الله ان سيفعله
فانه لن يتقرب المتقربون الى الله تعالى بمثل اداه اي فعل
ما افترض اي اوجب الله عليهم لعدم وجود مثل الفرض
لامع وجوده كما يفهمه الكلام بحسب الظاهر لكنه من
اثبات الشيء بدليله على نحو سلبات لا يخل وليس لمثله شيء
وحاصل المعنى ان اعظم شيء يتقرب به فعل الفرض
فالمراد بالاداء اللغوي وهو فعل الشيء مطلقا فيشمل الطيب
الذي لا وقت له بحدود لا اصطلاحي وهو فعل العبادة
قبل خروج وقتها وهو الزمن المعين لها شرعا ثم هذا
تلميح بخبر البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان الله تعالى قال من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب وما تقرب
الي عبدي بشيء احب مما افترضته عليه الحديث قال
امام الحرمين في النهاية قال بعض علمائنا الفريضة يريد
ثوابها على ثواب النفل اي كما مثل لها بسعيين ضعفا الحديث
سلمان من صام شعبان ورمضان من تقرب فيه بخصلة
من خصال الخير كان كمن ادى فريضة فيما سواه ومن ادى
فريضة فيه كان كمن ادى سبعين فريضة فيما سواه
منه بالفرض حتى غيره وقابل الفرض فيه بسبعين فريضة
فرضا في غيره فاشعر بان الفرض يزيد على النفل بسبعين
درجة من طريق النحوي انتهى وتعقب بان الحديث
ضعيف اخرجه ابن خزيمة وعلق القول به على صحته
والظاهر ان ذلك من خصايص رمضان ولذا قال
النووي ابتانسوا له بحديث في شهر رمضان قال
بعضهم خص الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم
بواجبات عليه لعلمه بانه اقوم بها منهم اي اقدر على القيام
بها من جميع الامة قال ابن الجوزي لما كانت الحمامة تزق فراخها
لم تحمل غير بيضتين لانها لا تقوى على اكثر منهما ولما كانت
الدجاجة لا تزق فراخها كانت تحضن عشرين فاكثر ولما
كان صلى الله عليه وسلم اقوى الحاملين خص بواجبات لم تجب

١٢٧

تحب علي غيره انتهي وقيل يحصل اجره بها اي بفعلها اعظم ثوابا من ثواب فعل نفسه لو كانت منذورة له فالمفضل عليه فعله لا بصفة الوجوب كما قرر شيخنا او فعل امته لا فعله لها بغير صفة الوجوب كما جزم به في الشرح وفي الشامية وقيل يحصل اجره بها اعظم من اجرهم وقربه بها زيد من قربهم انتهي ثم هذا علم من قوله لمن يتقرب الخ فاختص صلي الله عليه وسلم بوجوب الضحي علي المذهب اي الراجح عند الشافعية وجزم به صاحب المختصر من المالكية لكنه شاذ كما قال ابن شاس في الجواهر لكن قول عائشة في الصحيح ما رايت صلي رسول الله صلي الله عليه وسلم يسبح يصلي سبحة الضحي صلاته سميت الصلاة تسبيحا لاشتمالها عليه من تسمية الكل باسم البعض يدل علي ضعفها لو كانت واجبة عليه ومن ثم قال في الجواهر انما قال في الجواهر بوجوبها بعض من شذ قال الحافظ ابن حجر لم يثبت ذلك اي وجوبها عليه في خبر صحيح قال وضبي احمد امرت بصلاة الضحي ولم تومروا بها ضعيف وصححه الحاكم فذهل انتهي كلام الحافظ بما رددته وسياتي مزيد لذلك ان شاء الله تعالي في ذكر صلاة الضحي من مقصد عبادته عليه السلام وهو التاسع وهل كان الواجب عليه اقل الضحي وهو ركعتان او اكثرها وهو ثمان او ذو الكمال وهو اربعة قال العجلوني لا نقل فيه اي لم يتعرضوا له كما في الخادم لكن في مسند احمد عن ابن عباس مرفوعا امرت بركعتي الضحي امر ايجاب بدليل قوله ولم تومروا بها ففيه ان الواجب عليه اقل الضحي لكنه حديث ضعيف وقد عارضه ما اخرجه احمد ايضا من حديث ابن عباس امرت بالوتر وركعتي الضحي ولم يكتب وقد جمع العلماء بين نفي عائشة رويته يصليها واثبات غيرها صلاتها بانه كان لا يداوم عليها مخافة ان تفرض علي امته فيعجز واعنها فلو كانت واجبة للزم عليها ومنها الوتر وركعتا الفجر كما رواه الحاكم في المستدرك ورواه غيره من حديث ابن عباس ولفظ احمد والطبراني عن ابن عباس رفعه ثلاث هن علي فريضة لا ترمة ولفظ الحاكم فرايض وهن لكم تطوع الوتر وركعتا الفجر وركعتا الضحي قال الحافظ يلزم من قال به وجوب ركعتي الفجر عليه ولم يقولوا به وان وقع في كلام بعض السلف والامدي وابن الحاجب فقد ورد ما يعاب وهذا ضعيف من جميع طرقه

وان

وان استدركه الحاكم وقد اطلق الائمة علي الضعف كاحمد والبيهقي وابن الصلاح وابن الجوزي والنووي وغيرهم انتهي ولذا قال بعضهم معارضا له وقد ثبت انه عليه الصلاة والسلام صلي الوتر علي الراحلة قال ولو كان واجبا لما جاز فعله علي الراحلة ويقلب بان فعله علي الراحلة من الخصايص ايضا كما سياتي فيما اختص به عليه السلام من المباحات ان شاء الله تعالي واجيب بانه اي جعل فعله علي الراحلة من الخصايص ان جزم به النووي علي مسلم يحتاج الي دليل ولم يوجد فهو في حقه سنة ولذا ادعي البلقيني انه لم يكن واجبا عليه ملا فالما صححوه ولا دليل لمن قال كان واجبا عليه في الحضر دون السفر كذا قال وهل كان الواجب عليه اقل الوتر ركعة ام اكثر ام ادني الكمال وهو ثلاثة قال العجلوني لم ار فيه نقلا وقال الزركشي الظاهر ان مرادهم الجنس وقياسا علي الضحي ونازعه شيخنا بالفرق بينهما لان الاقتصار علي ركعة في الوتر خلاف الاولي او مكروه ولا كذلك الضحي فيكون الواجب عليه في الوتر ادني الكمال ومنها صلاة الليل اي التهجد وعطفها علي الوتر للاشارة الي مغايرتها له وهو ما رجحه الرافعي والنووي هنا ورجحا في صلاة التطوع اتحادهما ونقله في المجموع عن الام والمختصر ورجح ما هنا بما ذكره الرافعي هناك من اعتبار وقوع التهجد بعد النوم بخلاف الوتر ومنع العمولي هذا الاعتبار رده الزركشي بمنع كون المصلي يتهجد قبل نومه متهجدا قال تعالي ومن الليل فتهجد به نافلة لك اي فريضة زايدة لك علي الصلوات المفروضة فالمراد بالنافلة المعني اللغوي فلا ينافي الوجوب لامقابله او فضيلة اكراما لك لاختصاص وجوبه بك وهذا اي الوجوب التهجد ما صححه الرافعي ونقله النووي عن الجمهور ثم قال وحكي الشيخ ابو حامد ان الشافعي نص علي انه نسخ وجوبه في حقه كما نسخ في حق غيره قال في شرح التهجد وهو الاصح او الصحيح وفي مسلم عن عائشة ما يدل عليه ومنها السواك واستدل له اي لوجوبه بما رواه ابو داود من حديث عبد الله بن ابي صفوان انه استقاطه فهو ابن حنظلة بن ابي عامر الراهب الانصاري له رؤية وابوه غسيل الملايكة قتل يوم احد وام عبد الله حميلة بنت عبد الله بن ابي اسلم عبد الله يوم

١٢٧

الحجة في ذي الحجة سنة ثلاث وبنى كان اميرا لانصار لها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء عند كل صلاة
ظاهرا اي متوضيا او غير ظاهر وظاهر ولو نفلا ورجحه
الشيخ ولي الدين لكن قال الحافظ سيأتي الحديث يخصصه
بالمفروضة وكذا قال الزركشي ولا يخالفه فلما شق ذلك امر
بالسواك لكل صلاة فرضا او نفلا حضرا وسفرا وهذا الحديث
صححه ابن خزيمة ولكن في اسناده محمد بن اسحاق بن يسار
وقد رواه بالعنعنة وهو مدلس وان كان صدوقا وعنعنة
المدلس ليست مقبولة ما لم يصرح بالسماع ونحوه كما في الالفية
وغيرها فقول الناس اسناده جيد وفيه خلاف لا يضر فيه نظر
لانه وان لم يضر الاختلاف فيه على بعض رواته فقد ضر
تدليس ابن اسحاق فلا يكون اسناده جيدا وحجة من لم
يجعله واجبا عليه ما رواه ابن ماجه في سننه من حديث
ابي امامة الباهلي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما جاءني جبريل الا اوصاني بالسواك وصية استحباب
وترغيب فيه حتى خشيت ان يفرض علي وعلى امتي
وهذا لو صح كان ظاهرا في عدم الوجوب ولكن اسناده
ضعيف وقد رواه احمد والطبراني باسناد صحيح عن ابي
امامة بلفظ الامرين بالسواك حتى لقد خشيت اني احفى
مقدم فمي وروى احمد في مسنده من حديث وائلة بن
ابن الاسقع بالقاف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرت علي لسان جبريل او بالا لهام او بانزويا بالسواك
امر ندب حتى خشيت ان يكتب علي اي يفرض واسناده
حسن وقال المنذري وفيه ليث بن ابي سليم وهو
ثقة مدلس وقد عنعنه والفضائل لا تثبت الا بدليل
صحيح قاله في شرح تقريب الاسانيد للحافظ ولي
الدين العراقي لكن المعتمد عند المالكية والشافعية وجوبه
عليه ومنها الاضحية بضم الهمزة وكسرها وتشديد الياء وخفتها
اي التضحية قال الله تعالى فصل لربك وانحر اضحيتك
والامر للوجوب وفي الطبراني بسند صحيح عن ابن عباس
رفعه الاضحى علي فريضة وعليكم سنة اي التضحية علي واجبة
سميت باسم الوقت الذي شرع ذكاتها فيه وهو ارتفاع
النهار وروى الدارقطني والحاكم عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ثلاث هن علي فرائض وفي
رواية فريضة وهن لكم تطوع الوتر والنحر وركعتا الفجر

مر

مر هذا الحديث قريبا وانه ضعيف من جميع طرقه خلافا للمستدرك
الحاكم ومنها المشاورة لذوي الاحلام في غير الشرائع والاحكام
قال الله تعالى وشاورهم في الامر فظاهره الايجاب وهو
المعتمد عند الشافعية والمالكية ويقال انه استحباب وكان
وجه صرف الامر فيه عنه انها فيما هو تطييب لقلوبهم
ونحو ذلك استمالة القلوب راجع للقولين ومعناه استخراج
آرائهم ونقل البيهقي في كتاب معرفة السنن والآثار
عن النص اي نص الشافعي الامر الذي للندب فقال هو
كقوله ابكر بشاشر فانه تطييب لخاطرها لا واجب فالمشاورة
لاستمالة قلوبهم واستخراج آرائهم واستطابة نفوسهم كما
كما نبه عليه المحب الطبري وغيره ولكن المعتمد الوجوب وهو
ما صححه الرافعي والنووي واختلف في المعنى الذي امر الله
نبيه عليه السلام بالمشاورة مع كمال عقله اذ لم يحتج لعقل
منه ولا سدد كامر وحزالة بفتح الجيم والزاي رأيه وتتابع
الوحي عليه وجوب طاعته على امته فقال بعضهم
هو خاص في المعنى وان كان عاما في اللفظ اي شاورهم
فيما ليس عندك فيه من الله عهد يدل عليه قراءة ابن عباس
وشاورهم في بعض وهذا وان عزاه لبعضهم لا يخالفه
فيه اصلا ذما فيه عهد من الله لا يشاور فيه وقال الكلبي يعني
ناظرهم في لقاء العدو ومكايد الحرب عند القرب وبان يذكرهم
ما يتعلق به فان ذكر واختلفوا فيه كان خيرا وجد له او عدمه وكان الصواب
خلافه بينه لهم وارشدهم اليه فان عارضوه بين لهم
لهم ما يترتب عليه حتى تستقر نفوسهم على حسن ما يختاره
وقال قتادة ومقاتل كانت سادات العرب روساء وهم اذا لم
يشاوروا في الامر شق عليهم فامر الله تعالى نبيه عليه السلام
ان يشاورهم فانه بذلك اعطف لهم اي اشد عطفا اي ما لة
لقلوبهم الي رأيه صلى الله عليه وسلم واذهب لاضغانهم اي حقدهم
ايما يقوم في نفوسهم لقاصر بني من عدم الميل الي ما يشير عليهم
به من امر الحرب ونحوه وطيب لنفوسهم وقال الحسن
البصري قد علم الله ان ما به اليهم حاجة ولكنه اراد ان يستن اي
يقتدي به من بعده وحكى القاضي ابو يعلى في الذي امر
بالمشاورة فيه قولين احدهما في امر الدنيا خاصة والثاني
في امر الدين والدنيا وهو الاصح وقد كان صلى الله عليه وسلم
كثير المشاورة قاله المعافا بن زكريا بن يحيى بن حميد الحافظ
العلامة المفسر الثقة النهر واني كان على مذهب ابن جرير وكذا

يقال الطبري في تفسيره والحكمة في المشاورة في الامر التنبيه لهم
على علة الاحكام وطريق الاجتهاد فلا يرد انه لا معنى لقول
الاصح لانه لا يرجع الى مشورتهم لو اشار والخلافه واخرج ابن
عدي والبيهقي في الشعب عن ابن عباس قال لما نزلت وشاورهم
في الامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما بتخفيف الميم
ان الله ورسوله لغنيان عنها قال ابن مالك في شرح الكافية يجوز
كسر ان بعد اما مقصودا بها معنى الا الاستفتاحية فان قصد بها
معنى حقا فتحت ولكن الله جعلها رحمة لامتي تطييبا لنفوسهم
وتسهيلا لاجتهادهم ذلك واتباعه وعند الترمذي الحكيم
ابن علي وكذا عند الديلمي بسند ضعيف من حديث عائشة
رفعته ان الله امرني بمداراة الناس اي بملاطفتهم وملاينتهم
ومن ذلك المشاورة والامر للوجوب كما امرني باقامة الفرايض
وفي رواية بداله القرآن اي امرني بملاطفتهم قولا وفعلا
والرفق بهم وتالفهم ليدخل من يدخل في الدين ويقي
المسلمين شر من قدر عليه الشقاء ولذا قال الحكيم هذا امر
لا يصلحه الا لين من غير ضعف وشدة بلا عنف وهذه هي
المداراة اما المداهنة وهي بذل الدين لصلاح الدنيا فمحرمة
وامره بالمداراة لا يعارض امره بالاغلاظ على الكفار وبعثه
بالسيف لان المداراة تكون اولا فان لم تفد فالاغلاظ فان لم
يفد فالسيف ومنها مصابرة العدو اي قتال الكفار وان
كثر عددهم جلافا قال بعض اصحابنا ولو اهل الارض لان
الله وعده بالعصمة من الناس ولانه كما قال الزركشي من العلم
بالاعلام كتبقية الرسل فيعلمون انه لا يتعجل شيء عن وقته
ولا يتاخر شيء عن وقته خلاف غيرهم من المخلوقين فليس
لهم مثل هذا الايمان ولا مثل هذا اليقين قال الجلال
البلقيني وهو حسن اقناعي زاد الانموذج واذا برز
رجلا في الحرب لم يول عنه قبل قتله ومنها تغيير المنكر
وهو ما قبحه الشرع قولا او فعلا ولو صغيرة اذا رآه
مطلقا وبه الخصوصية انه فرض عين عليه بخلاف غيره
فكفاية ذكره الزجاجي وغيره ففي قوله لكن قد يقال كل مكلف
يمكن من تغييره يلزمه تغييره شيء لانه كفاي فيقال
في دفع هذا الاستدراك المراد انه لا يسقط عنه
صلى الله عليه وسلم بالخوف على نفسه او عضو
او ماله فان الله وعده بالعصمة اي بحفظ روحه فلا يرد
خوشحي رانسه علي انه قبل نزول الاية فالعصمة محققة له

ان الله لا يخلف الميعاد بخلاف غيره من الامة فيسقط عنه
اظهار الانكار للخوف على ما ذكر زاد الانموذج ولا يسقط اذا
كان المرتكب يزيده الانكار اغراء اليلا يتوهم اباحته بخلاف
سايرالامم ذكره السمعاني في القواطع انتهى وهذا هو المعتمد
خلافا للغزالي فالحاصل انه واجب عليه عينا بلا شرط
ومنها قضاء دين من مات مسلما معسرا لم يترك ما يوفى منه
دينه ذوي سلم لا وجه لتخصيصه بل والبخاري
واحمد والنسائي وابن ملجه حديث ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يوتى بالرجل المتوفى عليه دين فيسال
هل ترك لدينه قضاء فان حدث انه ترك قضاء صلى عليه والا
قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى
بالمومنين من انفسهم في كل شيء من امر الدارين لانه الخليفة
الاكبر المدبر لكل موجود فيجب ان يكون احب اليهم من انفسهم
وان حكمه انفذ عليهم من حكمها قال بعض الصوفية وانما
كان كذلك لان انفسهم تدعوهم الى الهلاك وهو يدعوهم
الى النجاة فيجب عليهم ايثار طاعته على شهوات نفوسهم
وان شق عليهم وان يحيوه باكثر من محبتهم لانفسهم
ومن محاسن اخلاقه الكريمة انه لم يذكر ماله في ذلك
من الحقوق بل اقتصر على ما هو عليه فقال فمن توفي
بالبنا للمفعول اي توفاه الله اي مات من المومنين وعليه
دين بفتح الدال وفي رواية فترك دينا فعلي قضاوه قال
ابن بطال هذا ناسخ لتركه الصلاة على من مات وعليه دين
ومن ترك مالا اي حقا فالمال اغلبي اذ الحق يورث كالمال
فلورثته وفي رواية البخاري فلترثه عصبته من كانوا
وهذا تفريع على الاولوية العامة له وعليه تخصيص لها
كما فهمه القرطبي فاعترض التعميم بانه صلى الله عليه وسلم قد تولى
تغسيرها وكفنها وعطر بعد عروس بالافاد فايدة حسنة وهو ان
مقتضى الاولوية مرعي في جانبه ايضا لكنه ترك ذكر ذلك
تكرما قال الاووي المراد بالعصبة هنا الورثة لا من يرث
بالتعصيب وقيل المراد قرابة الرجل وهم من يلتقي مع الميت
في اب وعلا وقال الكرماني المراد بالعصبة بعد اصحاب الفروض
وبعض حكمهم من ذكر العصبة بطريق الاولى واشير الى ذلك
بقوله من كانوا فانه يتناول انواع المتكسبين اليه بالنفس
او بالغير قال ويحتمل ان يكون من تتمة شرطية قال النووي كان
هذا القضاء واجبا عليه صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال ايما

يقضي الله عليهم من الغنائم والصدقات قال وهكذا يلزم المتولي لامر
المسلمين ان يفعله بمن مات وعليه دين انتهى وهذا هو الراجح عند الشافعية
فان لم يفعل فالاثم عليه ان كان حق الميت في بيت المال يقضي بقدر ما عليه
من الدين والا فقسطه والمرجح عند المالكية اخذ من ماله الخاص به
عليه الصلاة والسلام اذ حمله على مال المصالح لا يحصل به خصوصية
قال ابن بطال فان لم يقض الامام عنه من بيت المال لم يحبس عن
دخول الجنة لانه يستحق القدر الذي عليه في بيت المال لم يحبس عن
الحافظ والذي يظهر ان ذلك يختلف في المقاصصة وهو على له
حق وعليه حق وذلك انهم اذا خلصوا من الصراط حبسوا عند
قنطرة بين الجنة والنار يتقاصون المظالم حتى اذا هذبوا ونقوا اذن
لهم في دخول الجنة فيحمل قوله لا يحبس اي مطلقا مثلا انتهى
وقيل لم يكن واجبا بل هو تبرع منه والخلاف المذكور وجهان
لاصحابنا وغيرهم والارجح الوجوب قال اي النووي ومعنى
الحديث انه عليه الصلاة والسلام قال انا قايم بمصالحكم
في حياة اصلكم او موتا ناوليه في الحالين فان كان عليه دين
قضيته من عندي مالي الخالص بني او مال المصالح للقولان
ان لم يخلف وفاء وان كان له مال فلورثته لا الخزمنه شيا وان
خلف عيالا محتاجين ضايعين فلياتوا الي فعلي نفقتهم
ومونتهم هذا زايد عن معنى الحديث التي به من الحديث الاخر
انتهى كلام النووي قال الحافظ قال العلماء الذي فعله صلي
صلي الله عليه وسلم من ترك الصلاة على من عليه دين ليحرض
الناس على قضا الديون في حياتهم والتوصل الى البراة
منها لئلا تفوتهم صلاته عليهم وهل صلاته على المدين محرمة
عليه او جايزة وجهان قال النووي الصواب المجزم بالجواز
مع وجود الضامن كما في حديث مسلم وحكى القرطبي ان
زمانا كان يمتنع من الصلاة على من ادان دينا غير جايز ولما
من استدان لامر جايز فلا يمتنع فيه لنظر اذ الحديث دال على
التعميم حيث قال من توفي وعليه دين ولو كان الحال مختلفا بينه
نعم لما امتنع من الصلاة على من عليه دين جاء عن ابن عباس
انه صلي الله عليه وسلم لما امتنع من الصلاة على من عليه
دين جاء جبريل فقال انما الظالم في الديون التي حملت في البغي
والاسراف فاما المتعفف ذو العيال فانا ضامن له او ادي عنه
فصلي عليه النبي صلي الله عليه وسلم وقال بعد ذلك من
ترك ضياعا الحديث وهو ضعيف وليس فيما ان التفصيل
المذكور كان مستمرا وانما فيه انه ظهر بعد ذلك وانه السبب

في قوله

في قوله من ترك دينا فعلي وفي وجوب قضايه على الامام
من مال المصالح اي مال بيت المال وجهان المعتمد عدم
الوجوب مطلقا عندهم والراجح عند المالكية وجوبه من
بيت المال على الامة اذا عجز عن الوفا قبل الموت وتداينه في غير
معصية وفيما وتاب منها قال الشهاب القرافي واحاديث
الحبس عن الجنة منسوخة بما جعله الله على الامة من وجوب
وفا دين المسلم الميت بالقيدين من بيت المال قال وانما كانت
قبل الفتوحات لكن قال الامام من استدان وبقي معسرا
الى ان مات لم يقض دينه من بيت المال فان كان ظلم بالمطل
ففيه احتمال والاولى لا يقضى والله اعلم بالحكم ومنها
تخيير نسايه مصدر مضاف لمفعوله اي المصطفى صلي الله
عليه وسلم تخيير نساه في فراقه وفي بقايهن معه ومنها
امساكهن فرفع عضفا على تخيير لانه اجرى لفساد اذ يصير
المعنى يجب عليه التخيير في الفراق وفي الامساك بعد
ان اخترنه مكافاة لهن وهذا في احد الوجهين والثاني
لم يحرم عليه الطلاق اصلا بل الفراق بعد اختيارهن
البقا وهو الاصح كما قاله شيخ الاسلام وغيره ووجوب
ترك التزوج عليهن بعد ان اخترنه وترك التبدل فهو
بالخفض عطف على التزوج بهن مكافاة لهن قال
تعالى لا تحل لك النسا من بعد ولا ان تبدل بهن من ازواج
ولو اعجبك حسنهن ثم نسخ ذلك بقوله تعالى يا ايها
النبي انا احللنا لك ازواجك الاية لتكون المنة له عليه
السلام عليهن بامساكهن وترك التزوج عليهن
قال الله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن
الحياة الدنيا اي ان كانت عظم همتكن واقصى طلبكن
الدنيا التمتع بها والتلذذ بنعيمها وزينتها المال والبنين
الاية يحصنها بشملها والتي بعدها اذ كلاهما مراد ولما
نزلت بدا بعايشة وقال اني ذاكر لك امرا فلا تبادريني بالجواب
حتى تستشاري ابويك فاختارته وقالت يا رسول الله
لا تقل اني اختار تك فقال ان الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا
بكسر النون اي وانما بعثني معلما ميسرا رواه الشيخان
عن عايشة ومعنتا بكسر النون اي مشقا على عباده ومتعنتا
اي طالبا للعنت وهو الفسر والمشقة واختلف في صفة
تخييره لهن على قولين احدهما انه خيرهن بين اختيار
الدنيا فيفارقهن وبين اختياره الاخرة فيمسكهن

ولم يخيرهن في الطلاق وهذا قول الحسن البصري وقتادة بن
دعامة وكثير من اهل العلم كما قال البغوي وهو ظاهر القرآن قال
غير واحد وهو الصحيح لقوله تعالى فتعالين امتعكن واسرحكن
فلما اخترن الدنيا لم يقع عليه طلاق حتى يوقعه هو والثاني انه
خيرهن بين الطلاق بان فوضه اليهن فلو اوقعنه لوقع و بين
المقام معه فلا يقع عليه وهذا قول عايشة ومجاهد والشعبي
عامر بن شراحيل ومقاتل بن

بياض باصله

واختلف في السبب الذي لاجله خير
صلى الله عليه وسلم نساءه على اقوال احدها ان الله تعالى
خيره بين ملك الدنيا ونعيم الاخرة فيقدم على نعيم
الدنيا فاختار الاخرة وقال فيما رواه ابن ماجه وغيره اللهم
احيني مسكينا وامتني مسكينا واحشرني في زمرة
بضم الزاي جماعة المساكين اي اجعلني منهم قال
الباقولي وناهيك بهذا شرفا ولو قال واحشر المساكين في زمرتي
كفاهم شرفا قال البيهقي ولم يسأل مسكنة ترجع الى القلة
بل الى الاحسان والتواضع وكذا قال شيخ الاسلام زكريا معناه
طلب التواضع والخضوع وان لا يكون من الجبابرة المتكبرين
والاغنياء المسرفين وتقدم مزيد لهذا في الفصل الثالث
من المقصد الثالث فلما اختار ذلك امره الله تعالى بتخيير
نسايه ليكن على بصيرة من امرهن فلا يندمن على ما اخترنه
من طلب شيء ونحوه بل لئلا يكون مكرها لهن على ما اختارنه
لنفسه حكاه ابو القاسم النيسري بضم النون وفتح الياء
وسكون التحتية وراء نسبة الى نيسر بن عامر بن صعصعة
ابن معاوية بن بكر بن هوازن كما في اللباب الثاني لا نهن
تغاير عليه قال قتادة سبب الاية غيرة غايرتها عايشة
وقال ابن زيد وقع بين ازواجه تغاير ونحوه مما يتغير به ناجه
فنزلت حكاهما ابن عطية والثالث لان ازواجه الاولى
حذف اللام فيه وفيما قبله لما لبسه بالنفقة وتسلط عليه
في تكليفه منها فوق سعته وكان غير مستطيع فكانا ولهن
ام سلمة سالته سرا معلما بضم الميم وسكون المهملة
وفتح اللام اسم مفعول من اعلمت الثوب اي جعلت له علما
من طراز ونحوه وسالته ميمونة بنت الحارث الهلالية
خلة يمانية وسالته زينب ابنة جحش الاسدية ما تقدم
في الزوجات ان اية التخيير انما نزلت وفي عصمته التسع

التي

التي توفي عنهن فليس المراد زينب ابنة خزيمة لموتها عنده صلى
الله عليه وسلم قبل نزول الاية ثوبا مخططا وهو البرد اليماني
وسالته حبيبة بنت ابي سفيان الاموية ثوبا سحوليا بسين
وحاءين مهملتين قال المصباح مثل رسول بلدة باليمن
يعلب منها الثياب وينسب اليها على لفظها فيقال ثوب
سحولية وبعضهم يقول سحولية بالضم نسبة الى
الجمع وهو غلط لان النسبة الى الجمع اي وهو سحل بضمتين
اذا لم يكن علما وكان له واحد من لفظه تر والي الواحد بالاتفاق
وسالته كل واحدة من باقي التسع شيا الا عايشة حكاه
النقاش في تفسيره والرابع ان ازواجه عليه
السلام اجتمعن يوما فقلن نريد مما تريد النساء من
الحلي فانزل الله اية التخيير حكاه النقاش ايضا وذلك انه
لما نصر الله تعالى رسوله وفتح عليه قريظة والنضير ظن ازواجه انه اختص بنفايس اليهود وحظايرهم
وذخايرهم بذال وخاءين معجمتين اموالهن المعدة لوقت
الحاجة جمع ذخيرة فقعدن حوله وقلن يا رسول الله
بنات كسرى وقيصر فيما لهن والحلل ونحن على ما تراه
من الفاقة اي الحاجة والضيق والمن قلبه لطالبتهن
له بتوسعة الحال مع انه خلاف مراده وان يعاملهن بما تعامل
به الملوك ولاكابر ازواجهم من الحلي والحلل وتوسيع
العيش فامره الله تعالى ان يتلو عليهن ما نزل فامرهن
ليلا يكون احد منهن عليه منة في الصبر على ما اختاره
من خشونة العيش واخرج مسلم واحمد والنسائي
عن جابر اقبل ابو بكر يستاذن على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلم يوذن له ثم اقبل عمر فاستاذن فلم
يوذن له ثم اذن لهما فدخلا والنبي صلى الله عليه وسلم
جالس وحوله نساوه وهو ساكت فقال عمر لاكلمن النبي
صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال يا رسول الله لو رايت
بنة زيد امراة عمر سالتني النفقة فوجات عنقها
فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه وقال
هن حولي يسالنني النفقة فقام ابو بكر الى عايشة يضربها
وقام عمر الى حفصة كلاهما يقول تسالان النبي صلى الله
عليه وسلم ما ليس عنده فقلنا هما رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال نساوه والله لا تسالنه بعد هذا المجلس ما ليس
عنده ثم اعتزلهن شهرا ثم نزلت عليه هذه الاية

يا ايها النبي قل لازواجك الي عليهما فرايعا بيته فقال اني ذاكر
لك امرا ما احب ان تعجلي فيه حتي تستامري ابويك قالت
ما هو فتلا عليها يا ايها النبي قل لازواجك الاية قالت افيك استامر
ابوي بل اختار الله ورسوله وفي البخاري وغيره عن عمر في قصة
المراتين اللتين تظاهرتا فذكر الحديث بطوله وفيه فاعتزل
النبي صلي الله عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته
حفصة الي عايشة وكان قد قال ما انا بداخل عليهن شهرا
من شدة توجده حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون
دخل علي عايشة قالت فابتدات اية التخيير فبدات بي اول
امراة قال في فتح الباري فاتفق الحديثان علي ان اية
التخيير نزلت وقت فراغ الشهر الذي اعتزلهن فيه
لكن اختلفا في سبب الاعتزال ويمكن الجمع بان يكونا جميعا
سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين خاصا بهما
وقصة سوال النفقة الباقي منها بقصة المتظاهرتين انتهي
فلما اخترنه كما هن علي الصحيح الثابت في البخاري
ومسلم وغيرهما وما يروي عبد ابن اسحاق ان فاطمة
بنت الضحاك اختارت الدنيا فكانت تلقط البعر وتقول
هي الشقية وعبد ابن سعدان العامرية اختارت قومها
فكانت تقول هي الشقية فضعفه ابن عبد البر وتبعوه بان
الاية انما نزلت وفي عصمة التسع اللاتي توفي عنهن
وقد صرحت عايشة في الصحيحين بانهن كلهن اخترن
الله ورسوله والدار الاخرة وقد تقدم بسط ذلك في ازواجه
وصبرن معه عوضهن اي قابلهن الله علي صبرهن
بامرين الباء للمقابلة وهي الداخلة علي الاعواض اثمانا
او غير اثمان نحو اشتريته بالف وكافات احسانه بضعف
فالمعني جعل لهن عوضا عن صبرهن امرين احدهما
ان جعلهن امهات المومنين في الاحترام والتعظيم
لا في الخلوة بهن ومنع نكاح بناتهن واخواتهن كما افاده
قوله تعظيما لحقهن وتاكيدا لحرمتهن وتفضيلهن
علي سايرالنسا وهذا يصلح جعله امرا مستقلا وان
وان ادمجه المصنف فيما قبله بقوله يا نسا النبي
لستن كاحد من النسا قال الكرخي ظاهر الاية ان ذات واجبة
صلي الله عليه وسلم افضل النسا مطلقا حتي مريم
وظاهرها ايضا تفضيلهن علي بناته الات يقال بدخولهن
في اللفظ لانهن من نسا النبي صلي الله عليه وسلم نقله عن

السيوطي

السيوطي في الاكليل واقره والثاني ان حرم عليه طلاقهن والا
والاستبدال بهن فقال لا تحل لك النسا من بعد والان تبدل
بهن من ازواج الاية فكان تحريم طلاقهن مستفادا من احد
الوجهين والاظهر ان له الفراق بعد اختيارهن لبقائه وهو
الاصح كما مر واما قوله تعالي من بعد فهو خلاف في بعد انها
حظرت عليه النسا الا التسع اللواتي كن عنده قال ابن
عطية وكان الاية ليست متصلة بما قبلها وقال ابي بن
كعب وعكرمة اي من بعد الاصناف التي سميت ومن قال
الاباحة كانت مطلقة قال هذا معناه لا تحل لك اليهوديات
ولا النصرانيات وهذا تاويل فيه بعد وان روي بمجاهد انتهي
واما تغيير التزويج عليهن فلنسخ قالت عايشة ما
مات رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي احل له النسا
يعني الاتي حرمن عليه ولا تزوج كما مر بتفصيله
في الزوجات وقيل الناسخ لتحريمهن عليه قوله تعالي
انا احللنا لك ازواجك الاية وان تقدم عليه في التلاوة
وفي ابن عطية وهب هبة الله الي ان قوله تعالي توجي من
تشا منهن الاية ناسخ لقوله لا تحل لك النسا من بعد الاية
وقال ليس في كتاب الله ناسخ لقوله لا تحل لك النسا
من بعد الاية وقال ليس في كتاب الله ناسخ تقدم به
المنسوخ الا هذا قال وكلامه مصنف من جهالات انتهي
قال النووي في الروضة لما خيرهن فاخترنه كافاهن
الله عز وجل علي حسن صنيعهن بالجنة فقال
وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الاخرة فان الله
اعد بينكن وهيا للمحسنات المطيعات منكن اجرا عظيما
اي الجنة كما قال انتهي وانما اختص صلي الله عليه وسلم
بوجوب التخيير لتاديبه بين التسريح والامساك
لان الجمع بين عدد منهن يوقر بضم الفوقية وكسر
القاف وبالراي يحبج صدورهن بالغين والضاد
والعلاوة بالفين اي بسببها التي هي اعظم الالام
وهواي الالم ايذايكاد ينقره القلب ويوهن الاعتقاد
وكذا الزامهن علي الصبر والفقر يوذيهن ومهما
القي زمام الامر اليهن بالتخيير خرج عن ان يكون
ماهن عليه ضررا فلا يرد ان الاولي ان يكون ضار لهن
فنزه عن ذلك منصب المعالي وكالمنصب وقل
له يا ايها النبي قل لازواجك الايتين ومنها اتما مكلتوع

شرع فيه حكاه في الروضة واصلها قال النووي وهو
ضعيف لخبر مسلم انه قال لعايشة ذات يوم هل عندكم
شيء قالت اهدي لنا حيس قال هاتيه فاكله ثم قال لقد كنت
اصبحت صايما فلو وجب عليه لم ينفذ بعد الشروع في الصوم
وقوعه بعض الاصحاب علي انه كان يحرم عليه اذا ليس
لامته اي درعه نجم علي لامة مثل تمرة وتمر وعلي لوم
كبقر علي غنز قياس كما انه جمع لوم قاله الجوهري ان ينزعها
حتي يلقي العدو ويقاتل ذكره في تهذيب الاسما واللغات
الواقعين في الشرح الكبير للرافعي علي وجيز الغزالي
ومنها ان كان يلزمه اذا فوض الصلاة بلا خلل يفسد
كمالها قاله الماوردي وايضاحه ما قال القرافي ابو
اسحاق ابراهيم بن منصور المصري ولد بمصر سنة عشر
وخمسماية وقيل له العراقي لانه سافر الي بغداد واقام بها
مدة يشتغل ثم عاد الي المصر وتولي خطابة الجامع العتيق
مات سنة ست وتسعين في شرح المهذب وهو
شرح حسن قال السيوطي انه كان معصوما عن
نقص الفرض انتهي والمراد خلل لا يبطل الصلاة
كترك خشوع فاما المبطل فلا يتوهم وقوعه منه
والحق بالصلاة كغيرها من عباداته كالصوم وقال
بعضهم من خصايصه انه كان يجب عليه صلي الله
عليه وسلم اذا راي ما يحبه ان يقول لبيك ان العيش
المعتبر الدايم عيش الاخرة لا عيش الدنيا بالكدر وكونه
مع المنغصات الكثيرة ثم هو فان وان طال قليل بتاع الدنيا
قليل ثم قال هذا البعض هذه الكلمة صدرت منه
صلي الله عليه وسلم في انعم حالة يسر بها ويحتمل انها
ضمين عايد له عليه السلام وهذا انسب بقوله وهو يوم
حجه بعرفة وفي اشد حاله وهو يوم الخندق انتهي
ما قاله بعضهم وهو وجه حكاه في الروضة واصلها
كما في الاذكار قال شارحه والثاني لا يجب وهو
الاصح لانه راي ما يحبه يوم وقعة بدر التي اعز الله
وكلمة الاسلام واهله والفتح الاعظم الذي هو فتح مكة
لقد انتهي قاله مع توقفي لكن واعي علي نقله فلم اقف
اي عنه تلقيه ومنها انه كان يوخذ عن الدنيا حالة الوحي
الاحكام التي كلف بها بل هو مخاطب بها في تلك الحالة وهو

اية كمال عقله فيها وان اخذه انما هو بحسب الظاهر لا الحقيقة
كما ذكره النووي في زوايد الروضة عن ابن القاص
والقفال وكذا ذكره ابن سبع والبيهقي وغيرهم
وحديث شان الوحي في الصحيحين صريح في انه صلي
الله عليه وسلم كان ينتقل من حالته المعروفة الي حالة
تستلزم الاستغراق والغيبة عن الحالة الدنيوية حتي تنتهي
الوحي ويفارقه الملك قال السراج البلقيني وهي حالة
يوخذ فيها عن حال الدنيا من غير موت فهو مقام برزخي
يحصل له عند تلقي الوحي ولما كان البرزخ العالم الذي
ينكشف فيه للميت كثير من الاحوال خص الله نبيه
صلي الله عليه وسلم بتبرزخ في الحياة يلقي الله فيه وهو
مشتمل علي كثير من الاسرار وقد وقع لكثير من الصلحا
عند الغيبة بالنوم وغيره اطلاع علي كثير من الاسرار
وذلك مقدر من المقام النبوي ويشهد لذلك حديث
رويا المومن جزء من ستة واربعين جزاء من النبوة انتهي
وتوقف شيخنا في عد هذا خصوصية حيث كان عقله
في تلك الحالة تاما لانه لو حصل مثله لاحاد البشر خرج
للعادة فاستغرق في مشاهدة الله مع حضور قلبه ومعرفة
ما يرد عليه من نفع وضر لكان مكلفا المهم الان يقال عند
خصوصية لكمال الاستغراق حتي ان ما يدركه في الحالة كادراكه
في حال يقظته للمعاني والاحكام لانه لا ينام قلبه وذلك يحب
ظاهر الحال يقتضي عدم التكليف انتهي فليتامل ومنها انه
كان يغار بغين معجمة من الغين وهو الغطا قال النووي
بالنون والمثنية بعدي والمراد هنا ما يغشي علي قلبه
فيستغفر الله سبعين مرة رواه الترمذي عن ابي هريرة
زعمه اني لاستغفر الله في اليوم سبعين مرة ورواه النسائي
وابن حبان من حديث انس بلفظ اني لاتوب الي الله في اليوم
سبعين مرة وروي البخاري عن ابي هريرة سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله
واتوب اليه في اليوم سبعين مرة قال السيوطي رحمه
الله المختار ان هذا من المتشابه الذي لا يخاض في معناه وقد
سيل عنه الاصمعي فقال الوكان قلب غير النبي صلي الله عليه
وسلم لتكلمت عليه ولكن العرب تزعم ان الغين الغيم
الرقيق انتهي ذكره ابن القاص ونقله عنه ابن المقن
في كتاب الخصايص واقره ولا يخفي ان ضمين منها لما

وجب عليه لكن في الجزم بعزوه لابني القصار القاضي والمتقن
نظر لم يصرحا بالوجوب انما قالا وكان يغان قلبه فيستغفر
الله سبعين مرة ولذا اشار السيوطي الي التوقف في ايراد
ابن القاص وتابعه فقال بعد نقله وعبارة ابي سعد
في شرف المصطفى صلى الله عليه وسلم وليستغفر الله
في كل يوم سبعين مرة ولا يدري وعبارة رزين وبما
وجب عليه ان يستغفر الله في كل يوم سبعين مرة به
ورواه مسلم في الدعوات وابو داود في الصلاة من حديث
الاغر بفتح الهمزة والغين المعجمة وبالراء ابن عبد الله
ويقال ابن يسار المزني ويقال الجهني من المهاجرين ومال
ابن الاثير الى التفرقة بين المزني والجهني وليس لبشي
لان شرط الحديث واضح وقد اوضح البخاري العلة فيه وان
سعدا انفرد بقوله الجهني فازال الاشكال قال ابن
السكن حدثنا محمد بن الحسن عن البخاري قال كان
مسعر يقول في روايته عن الاغر الجهني والمزني اصح
وجزم ابو نعيم وابن عبد البر بان المزني والجهني واحد كما
بينه في الاصابة فقوله في التقريب ومنهم من فرق
بينهما هو بقاله وقاف اخره اي جعلهما اثنين اشارة
لابن الاثير وتصحفت في عبارة بقاف اوله ونون
اخره من النساخ واحوجت الله الي قوله ولعل وجه
من قرن بينهما انه كان من احدي القبيلتين لسبا
وحليفا للاخري او نحو ذلك بلفظ انه اي الشان
يغان على قلبي ناب فاعل يغان اي ليغشى قلبي.
وقال الطيبي اسم ان ضمير الشان والجملة بعده
خبره ومفسره والفعل مسند الي الظرف ومحله رفع
بالفاعلية اي المجازية وهي النيابة وانى لاستغفر الله
اي اطلب منه الغفران الستر هذا ظاهره قال
الحافظ ويحتمل ان المراد هذا اللفظ بعينه ويرجحه ما اخرجه
النسائي بسند جيد عن مجاهد عن ابن عمر انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول استغفر الله الذي
لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه في المجلس قبل
ان يقوم مائة مرة وله عن نافع عن ابن عمر ان كنا لنعد
لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس رب اغفر لي
وتب علي انك انت التواب الغفور مائة مرة من قرأ في اليوم
الواحد من الايام ولم يرد يوما معينا مائة مرة لا يعارض

رواية سبعين لان المراد الكثير لا التحديد ولا الغاية فالمراد
استغفره دائما ابدا وخص المائة لكما لها في العدد المركب من الاحاد
والعشرات حتى اذا زاد عليها كالتكرير لذلك كما اشار اليه
الحراني فكني قال في الفتح والمطالع كل ما جاء في الحديث من
التعبير بالسبعين والسبعين والسبعمائة موضعه
الكثرة قال في الفتح وقوله في رواية البخاري اكثر من
سبعين يحتمل ان يفسر برواية مائة ووقع عند النسائي
من رواية معمر عن الزهري بلفظ اني لاستغفر الله في اليوم
خمسمائة مرة لكن خالف معمرا اصحاب الزهري في ذلك هذا
لفظ مسلم وقال ابو داود في كل يوم بدل قوله هذا
في اليوم ولا منافاة بينهما لان المراد باليوم ما صدقه
وهو يتحقق مع ذلك كما يتحقق في بعض الايام قال
الفتح ولابن السني العراقي والظاهر ان العلة الثانية
اي قوله واني لاستغفر الله الخ مرتبة على الاولى التي
هي انه ليغان على قلبي وان سبب الاستغفار
الغين ويدل لذلك قوله في رواية النسائي في عمل
اليوم والليلة انه ليغان على قلبي اي يغطى وما اثر ذلك
حتى استغفر الله كل يوم مائة مرة فيزول وفي رواية
له ايضا فاستغفر الله فصرح بالسببية والفاظ الحديث
المختلفة يفسر بعضها بعضا فتحمل العلة الثانية على
انها مسببة عن الاولى فتوافق الروايتين ان تكون
العلة الثانية كلاما برأسه غير متعلقتها قبله فيكون
عليه السلام اخبر بانه يغان على قلبه واخبر بانه يستغفر
الله في اليوم مائة مرة وليس الاستغفار مسببا عن
الغين فاخبر بحصول الغين مع كثرة الاستغفار فما
الظن بمن ليس كذلك والعلة حال مقدرة انتهى
لكن الوجه الاول لقاعدة المحدثين ان خير ما فسرته
بالوارد وقال ابو عبيد القاسم بن سلام بالتشديد
البغدادي الامام المشهور المصنف الثقة الفاضل
المتوفى سنة اربع وعشرين ومائتين في غريب الحديث
اصل الغين اي ما وضع له اولا في هذا ما يغشى بفتح الياء
والشين الخفيفة او بضمها وكسر الشين مشددة والاول اظهر
القلب اي يعرض له ويستر ويغطيه عطف تفسير
وهو ما يشغله واصله اي ما وضع له اولا ما خوذ من غين
السماء وهو اطباق الغيم عليها ثم اطلق على ما يغشى

القلب لاشتراكهما في مجرد التغطية وقال غيره الغين شيء
يغشى القلب ولا يغطيه كل التغطية اي لا يغطيه كله كالقيم
الرقيق الذي يعرض في الهواء اي في الجو فلا يمنع ضوء الشمس
لرقته قال القاضي عياض في الشفا بعد حكايته لذلك
المذكور عن ابي عبيد وغيره فيكون المراد بهذا الغين
اشاره الى غفلات قلبه وفترات نفسه اي فتورها
وسهوها اي زوال صورتها عن الفكر وبين ما غفل عنه
من فتور وسهو فقال عن مداومة الذكر اي ذكر
الله بلسانه وقلبه ومشاهدة الحق ان اريد به الله
تعالى فالمراد مشاهدته في مرايا مصنوعاته حتى كانه
يراه عيانا وان اريد الحق الثابت المتيقن من العلوم الحقة
والامور اليقينية اللدنية فهو واضح ولما كان هذا ايضا
لا يناسب مقامه صلى الله عليه وسلم اشار الى دفعه
بما لم يتنبه له المعترض بالتعقب الاتي فقال بما
اي بسبب ما كان صلى الله عليه وسلم رفع اليه
بالبناء للمجهول اي فرض اليه واعطيه من مقامات البشر
اي مكابدتهم وتحمل مشاقهم وسياسة امرهم تدبيرهم
وامرهم بما يصلح شانهم من ساس يسوس اذا قام عليه
لاصلاح اموره وهو لفظ عربي لا معرب كما توهم وهي
حكم مخصوص بما يكون بطريق القهر والضبط ومعاناة
الاهل اي تحمل المشاق من جهتهم اي الاغتنا بامورهم
والتفقد لما فيه معاشهم ومقاومة الولي من يواليه
ويتبعه اي القيام معه بالمناصرة والحفظ والبعد ويرفع
شره وحمله على الاسلام والتمسك بالحق ومصلحة
النفس اي نفسه في امور معاشه وكله بالبناء للمفعول
معطوف على رفع اليه من اعبا بفتح واسكان اخره
هن جمع عبء بالكسر وبفتح اي الثقل الحاصلة في اداء
الرسالة وهو ما يكون له في تبليغها ودعوة الخلق
وحمل بفتح اوله الامانة اي ما استودعه الله تعالى من
اسراره وغطاكل ذي حق حقه وليس المراد بها طاعة الله
التي وجبها عليه كما قيل كذا في اللبيب وحمله شيخنا
على ما تقدم فقال اي مما كلفه من الاحكام الشرعية سميت
امانة لوجوب اداءها كما يجب اداء الوديعة مثلا لمالكها
انتهى والمثبت اوجه وهو صلى الله عليه وسلم في كل
هذا المذكور في عباده ربه وعباده خالقه عطف اخص

علي اعم وهذا دفع لتوهم انه كان اللايق ان لا يشغله شيء
عن ذكر ربه ومشاهدته بانه لم يشغله به لحظوظ نفسه
ولا لامور رياسية وانما الله شغله بذلك فما حصل ذلك
الا لخدمته التي امره الله بها ولما ورد عليه اذ كان هذا
طاعة وعبادة فلم استغفرونه وجهه علي طريق الاستدراك
بقوله ولكن لما كان صلى الله عليه وسلم ارفع اعلا
الخلق عند الله مكانة اي رتبة ومنزلة واعلاهم درجة
تمييز وكمل بهم اي الله معرفة فهو اعرف
بالله من سواه واخر هذا لانه مرتب على ما قبله في العقول
والمحسوس وكانت حالته امره وشانه عند خلوص
قلبه لله بحيث لا يمر به سواه وخلوهم وتفرده بربه
اي جعل امره منفردا بالتوجه لجانبه الاعلى فيكون قلبه
معه وحده في خلوته فان ذاكر الله جليس الرحمن كما ورد
عنه صلى الله عليه وسلم واقباله بكليته اي ذاته كلها قلبا
وقالبا عليه ومقامه هنالك اي اقامته مع الله وحده
في حظيرة قدس قربه واشار بالبعد العلو ومقامه سمت
ارفع اي اعلا حاليه اي اشتغاله بالظاهر وحالة كونه
مع الله وكل منهما رفيعة لكن هذه ارفع بادي عليه السلام
شاهدا وعلم حال فترته عنها واشغاله بسواها اي
الاشتغال بغيرها غضا بمعجمتين اي نقصا كناية عن
النزول من علي حاله اي حاله العلي وخفضا اي حطا وتنزلا
من رفيع مقامه بالنسبة للحالة الاخرى وان لم يكن كذلك
في نفسه لانه في عباده فاستغفر الله من ذلك لعده
بالنسبة لمقامه الاطهر كالذنب قال عياض وهذا التقرير
اولى وجوه الحديث التي ذكرت في توجيهه واشهرها
واشهرها والي معنى ما اشرنا اليه اكثر من الناس
وحام حوله فقارب ولم يرد اي لم يصل اليه استعارة
من ورود الماء اذا اتاه ليستقي منه وفيه اشارة الى ان
فيه شفاء الغليل وتلج الصدور وان للنفس ظمأ اليه
وفيه بلاغة ظاهرة وفترقريبا غامض اي اذ نبيا من قاربه
غض معنا الذي لم يتضح وكشفا للمستفيد طالب الفائدة
القلبية من تجارته الرابحة محياه بضم الميم وفتح الحاء وشد
الياء وجهه الحسن لشبهه بحسان مخدرة وهو اي هذا
التفسير مبني اي شفوع على جواز الفترات والغفلات
والسهو على جميع الانبياء عليهم الصلاة والسلام في غير طرق

البلاغ فلا يجوز ذلك فيه لما قاله وقد انتقد عليه بنا وه علي
هذا بانه حمل اولا للدلالة عبارة عن اشتغاله بامر امته واهله
ولا غفلة ولا فترة ولا سهو حقيقة فكيف بناه علي غير
اساسه فهو كالغفلة عما قاله انتهي كلام عياض وتعقب
بانه لا ترضي نسبته صلي الله عليه وسلم الي ذلك
حتي قيل لا ينبغي ذكره لما يلزم عليه من تفضيل الملائكة
عليه بعدم الفترة عن التسبيح والمشاهدة وهو خلاف
الاجماع من تفضيله عليهم وقدمنا الجواب عنه بان هذا
غفلة مع التعقب لانه اشار الي دفع هذا الاعتراض بقوله
بحيث ان دفع اليه الخ فلم يشتغل عن ذلك الا لامر الله
له بهذا مما ترتب عليه من حكم واحكام شرعية ولقوله
عليه الصلاة والسلام لست انسي تعليلا بان كونه
لا يرضي نسبته الي ذلك لانه نفي عنه النسيان هذا
ظاهره لكن يرد عليه قوله ولكن انسي بالتشديد مبنيا
للمجهول لاسن فانه ظاهر في ان ذلك لم يشتمل
غفلة فالاولي جعله جوابا عن التعقب وكانه قال ورد لقوله
عليه الصلاة والسلام بل انسي قوله فهذه ليست فترة وانما
هي لحكمة مقصودة يثبت بها حكم شرعي كما اشار اليه
عياض فالاولي ان يحمل الحديث علي ما جعله عياض
علة فيه وهو ما رفع اي اوصل وقوضي اليه من مقاسات
البشر وسياستهم ومعاناة الاهل وحمل كل بفتح
الكاف وسكون اللام اعباء النبوة وحمل اثقالها عطف تفسير
انتهي وحاصله ان ترك التسبيح ونحوه انما هو لحكم
وترتيب احكام شرعية عليها وقد صرح في الشفا بقرب هذا
المبحث بكثير لما ذكر سهوه في الصلاة بقوله والسهو
هنا فرجحه سبب افادة علم وتقرير شرع كما قال ابن الاسي
لا نسي انسي لاسن بل قد روي لست انسي
ولكن انسي لاسن وهذه الحالة زيادة له في التبليغ وتمام
النعمة عليه بعيدة عن سمات النقص واعراض الطغي انتهي
وقيل الغين شي يعتري القلب الصافي مما يقع من حديث
النفس لا بالمعني الاول فهو من جملة الاجوبة وقال شيخنا
ليس مقابلا للخلاف السابق في معناه بل هو سبب لما
يحصل للقلب مما يغشاه وفيه ان المنبادر خلافه وقد جعله
النووي من جملة الاجوبة ويدل علي ذلك ما قال
الحافظ شيخ الاسلام ابن حجر في فتح الباري في كتاب

الدعوات وهكذا اشار اليه الرافعي في اماليه وقال ان والده
كان يقرره جوابا عن الحديث وقيل كانت الهيبة التي تعتري
القلب حالة يطلع فيها علي احوال امته فيستغفر الله لهم
اي يدعوا بالمغفرة لما صدر منهم وسيصدر فالغين
خواطره فيما يتعلق بهم لاهتمامه بهم وكثرة شفقته عليهم
واستغفاره انما هو لهم فلا اشكال اصلا وقيل هو اي الغين
السكينة الوقار والتاني والطمانينة في الامور التي تغشي
قلبه اي تعرض له والاستغفار عندها لاظهار العبودية
لله تعالي والافتقار اليه واشكرها اولاه فالغين ليس نقصا
بل صفة كمال اذ هو خضوع وخشوع والاستغفار عنده
شكر لتلك النعمة وقال شيخ الاسلام الحافظ ولي الدين احمد
ابن الحافظ عبد الرحيم العراقي ايضا هذه الحالة حالة اخبر
عليه السلام انه يغان علي قلبه مع ان حاله الاستغفار
في اليوم مائة مرة وهي حالة مقدرة لان الغين ليس موجودا
في حالة الاستغفار بل اذا جاء الاستغفار اذهب ذلك الغين
فليست الحالة الثانية مسببة عن الاولي قال ابن العراقي
وعلي تقدير تعلق احدي الحالتين بالاخري وان الثانية
مسببة عن الاولي كما هو الظاهر المتبادر وايتي النسائي
فاستغفر واصغي استغفر كما مر فيحتمل ان يكون هذا
الغين تغطية للمقلب عن امور الدنيا وحجابا بينه وبينها
فيجتمع القلب حينئذ اي حين يحصل له ذلك علي الله
تعالي ويتفرغ للاستغفار شكرا وملازمة للعبودية وهذا
قريب او مساو للسكينة التي حكاها اولا بقوله وقيل هو
السكينة الخ لكن قيل وفيه نظر اذ السكينة مفسرة بالوقار
والتاني في الامور وهذا اجنبي بينه وبين الامور فهو غيره
قطعا وقد ذكر الامرين في الشفا كما قال وهذا معني ما قاله
القاضي عياض انتهي كلام الولي ومراده قوله في الشفا
وقد يحتمل الحديث ان يكون هذه الاعانة حالة تحشية وانظام
لله وبه تغشي قلبه اي تعرض له من تصور ذلك فيستغفر
حينئذ اي حين غشيته هذه الحالة شكرا لله تعالي علي
نعمة جليلة ان عرفه عظمته وخشيته وهو اعظم المعلومات
وملازمة لعبودية اذ مقتضاها عدم نفسه مراقبة
مقتضي الابق باداخدمته فلذلك يستغفره دقيقة قول
الشفا كما قال صلي الله عليه وسلم في ملازمة العبادة فلا اكون
عبدا شاكرا قال الشيخ ابن العراقي وهو علي كلام حسن

جدا بالغ في الحسن وتكون الجملة الثانية مسببة عن الاولى لا يعني
انه يسعى بالاستغفار فما زالة الغين لانه كمال بل بمعنى ان
الغين اصل محمود اي امر يحمد عليه وهو الذي تسبب عنه
الاستغفار وترتب عليه وهذا اثر الاقوال ابعدها عن الاعتراض
والتكلفات واحسنها لان الغين حينئذ وصف محمود وهو
الذي تشاغله الاستغفار فتنشأ محمود عن محمود وعلي
الاول الذي هو الغفلات والفترات بالمعنى المتقدم يكون
الغين مما يسعى في ازالته بالاستغفار وما ترتب الاشكالات
وجاء السؤال الاتي على تفسير الغين بذلك اي الغفلة والسهو
بالمعنى المار واصل اللغة انما فسروا الغين بالغيم وهو
في كل محل بما يناسبه فنحمله على غشا يليق بحاله صلى
الله عليه وسلم وهو الغشا الذي يعرض القلب ويحجبه
عن امور الدنيا لا سيما وقد رتب على امر الغشا اضافة
بيانية امر محمودا وهو الاستغفار فما تشاهد الا امر
حسن الا عن امر حسن انتهى كلام العراقي وذكر
الشيخ تاج الدين بن عطاء الله ما يقوي هذا في كتابه لطائف
المنن في مناقب الشيخ ابي العباس والشيخ ابي الحسن
ان الشيخ ابا الحسن علي بن عبد الله المغربي الشاذلي
الشريف الهاشمي من ذرية محمد بن الحنفية من بعض
ترجمة شيخ الشاذلية قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم في النوم فسالته عن هذا الحديث انه ليغان
علي قلبي فقال لي يا مبارك ذلك غيم الانوار العارضة على
لا غين الاغيار اذ لا يعتريه ولذا قال المحاسبي خوف
المقربين من الانبياء والملائكة خوف اجلال واعظام وان
كانوا امنين عذاب الله وقال السهروردي لا نعتقد ان
الغين حالة نقص بل هو كمال او تتمة كمال لم مثل ذلك بحجاب
يمنعها من الرؤية فهو صورة نقص من هذه الحيثية
وفي الحقيقة هو كمال هذا محصل كلامه بعبارة طويلة قال
فهكذا بصيرة النبي صلى الله عليه وسلم متعرضة لهذه
الاغيبة الناشئة من تفاوت الاغيار فدعت الحاجة الى ان يستر
عليه بصدقة بصيرته صيانة لها ووقاية عن ذلك انتهى
وقد استشكل وقوع الاستغفار من النبي صلى الله عليه
وسلم وهو معصوم والاستغفار يستدعي وقوع معصية
واجيب باجوبة منها ما تقدم في تفسير الغين ومنها

قول

قول ابن الجوزي قوات الطباع البشرية لا يسلم منها احد ولا انبيا
وان عصموا من الكبائر لم يعصموا من الصغائر كذا قال
وهو مفرع على خلاف المختار والراجح من عصمتهم من الصغائر
ايضا ومنها قول ابن بطال الانبياء اشد الناس اجتهادا في العبادة
لما اعطاهم الله من المعرفة فهم دايبون في شكر معترفون له
بالتقصير انتهى ومحصل جوابه ان الاستغفار من التقصير
فيما ذا الحق الواجب لله تعالى ويحتمل ان يكون لاشتغاله بالامور
المباحة من اكل وشرب وجماع ونوم واراحة وخياطة وتاليف
المؤلفة وغير ذلك مما يحجبه عن الاشتغال بذكر الله والتضرع اليه
ومشاهدته ومراقبته فيرى ذلك ذنبا بالنسبة الى المقام العلي
وهو الحضور في حظيرة القدس ومنها ان استغفار لتشريع
لامته او من ذنوبهم فهو كالشفاعة لهم وقال الغزالي
كان صلى الله عليه وسلم دايم الترقي فاذا رقي الى حال
راى ما قبلها ذنبا فاستغفر من كمال السابق وهذا متفرع على
ان العهد المذكور في استغفاره كما تقرر فيما يجب بقدر الاصول
وظاهر الفاظ الحديث يخالف ذلك اذ ليس فيها ما يدل على
ترقي واجتماع انتهى وقد اقتصر المصنف في هذا
القسم على ما ذكر وزاد عليه غيره اكثر مما ذكر

القسم الثاني

ما الشيا اختص به صلى الله عليه وسلم على الامة فلا
ينافي مشاركة الانبيا له في بعضها مما حرم عليه
ليكثر ثوابه في اجتنابه وخص بها تكرمة له لان اجر ترك المحرم
اكثر من اجر ترك المكروه وفعل المندوب فمنها
المحرمات عليه وعلى الامة تحريم الزكاة عليه اي لاخذها
وعدم سقوطها عن مالكها لو وقع وكذا الصدقة والكفارة
والنذور على الصحيح المشهور المنصوص قال عليه
الصلاة والسلام انا لا تحل لنا الصدقة وهي تشمل الفرض
والنفل رواه مسلم

قال البلقيني وضرجت على ذلك انه يحرم ان يوقف عليه
معينا لان الوقف صدقة تطوع قال وفي الجواهر ما يوبده
فانه قال الصدقة التطوع كانت حراما عليه وعن ابي هريرة
ان صدقات الاعيان كانت حراما عليه دون الامة كما سياتي
وبيانه الابرار قاله في الاذكار ومن قال باحتمالة يقول
لا يلزم من امتناعه من اكلها تحريمها فلعله ترك ذلكتنزها
مع احتمالة وهذا خلاف ظاهر الحديث بل يريد قوله

صلي الله عليه وسلم انا ال محمد لا تحل لنا الصدقة رواه احمد باسناد قوي كما
في الفتح وجزم العسن البصري بالانبيا مثله لانها اوساخ وقال
ابن عيينة تحل لهم بدليل فتصدق علينا قال شيخ الاسلام ابن
العراقي في شرح التقريب وعلي كل حال ففيه ان من خصايصه
عليه الصلاة والسلام الامتناع من اكل الصدقة اما وجوبا واما
تنزيها انتهى لان القايل بالتنزيه لم يقل كلها والحكمة في ذلك
صيانة منصبه الشريف عن اوساخ اموال الناس لان الصدقة
تطهير المال واجبة كالزكاة او مندوبة كالتطوع ولانها تنبئ عن ذل
الاخذ وعز الماخوذ منه وابدل بها الغني الماخوذ بالقهر والغلبة
لانبايه بعز الانفراد دون الماخوذ منه ومنها تحريم الزكاة على اله
وهم منو اخوته هاشم بني هاشم وبني المطلب عند الشافعية
وبعض المالكية والمشهور عندهم بنو هاشم فقط لقوله
صلي الله عليه وسلم ان هذه الصدقات انما هي اوساخ الناس
وانها لا تحل لمحمد ولا ال محمد رواه مسلم ولقوله ان الله حرم
علي الصدقة علي اهل بيتي رواه ابن سعد وغيره قال
الطيبي وقد اجتمع في الحديث مبالغات شتي حيث جعل المعلل
به اوساخ الناس للتهجين والتقبيح تنفيرا واستقذارا
واجل حضرة الرسالة ومنع الطهارة ان ينسب الي ذلك
فجرد عن نفسه الطهارة من سمي محمدا كائنا غيره وهو وهو
فان الصبات المصبين لا تقال كيف باحها البعض امته
ومن كمالات المرء ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه لانا نقول
باحها لهم عزيمة لا اضطرارا وكم من حديث يراد نافيا
عن السؤال فعلي الحازم ان يراها كامنة في اضطرار غير
باغ ولا عاد فلا اثم عليه انتهى وتحريم كون اله عمالا
والمومن بعضهم لبعض علي الزكاة في الاصح لخبر الحاكم عن
علي قلت للعباس سيل رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان يستعملك علي الصدقة فسأله فقال ما كنت لاستعملك
علي غسالة ايدي وكذا صرف النذر والكفارات اليهم
والكون تحريم ذلك علي اله بسبب انتسابهم اليه
عند ذلك من خصايصه واما صدقة التطوع فتحل في الاصح
عند الشافعية والحنابلة واكثر الحنفية وهو الصحيح المشهور
عند المالكية ونص عليه مالك وابن القاسم واما قوله
خلافا للمالكية فضعيف غره فيه كما لسيوطي اقتصار العلامة
خليل عليه وما علما انه منتقب وهو وجه عندنا واستدل
للحل بما رواه الشافعي عن ابراهيم بن محمد عن جعفر بن محمد

عن ابيه

عن ابيه انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب
من الصدقات فقال انما حرم علينا الصدقة المفروضة واخرجه
البيهقي من طريق الشافعي فثبت ذلك في حق القرابة وقيس
بهاموالي بها زاد في الانموذج وعلي موالي اله اي خص بتحريم
الزكاة عليهم في الاصح لقوله صلي الله عليه وسلم ان الصدقة
لا تحل لنا وان مولي القوم من انفسهم ومنها انه يحرم عليه
صلي الله عليه وسلم اكل ما له رايحة كريهة كثوم بضم المثلثة
وبصل وكراث اذا كان ذلك نيا لتوقع مجي الملايكة والوحي له
كل ساعة فيتاذون بريحه لا مطبوخا فكان ياكله كما رواه ابو
داود والترمذي لانتفاء العلة ورؤي ابو داود عن عايشة
اخر طعام اكله في بيتي فيه بصل زاد البيهقي كان مشويا في قدر
والاكل متكيا اي مايلا علي احد شقيه ومعتمدا علي وطائه
او علي يده اليسري اقوال مرت رجح بعضهم وسطها وبعض
اولها وهذا في احد وجهين فيهما وهو مذهب مالك والاصح
في الروضة كراهتهما لما في مسلم ان ابا ايوب صنع للنبي صلي
الله عليه وسلم طعاما فيه بصل وفي رواية ارسل اليه بطعام
فيه بصل او كراث فرده فقال احرام هو قال لا لكني اكرهه
وتعقب السهيلي الاول اي القول بتحريمه فقال قد
يكره الشيء ايضا لانه من فعل المتعظمين وقد تقدم مزيد
لذلك في الاطعمة ومنها تحريم الكتابة والشعر بجميع انواعه
ومنه الرجز عند الجمهور خلافا للاخفش وانما حرمها
الرافعي القول بتحريمهما عليه ممن يقول انه صلي الله
عليه وسلم كان يحسنهما ولكن لا يكتب ولا يقول الشعر
والاصح انه كان لا يحسنهما لان الله تعالي قال وما كنت تتلو
من قبله اي القرآن من كتاب ولا تخطه بيمينك اذا لارتاب
المبطلون اي اليهود وقالوا الذي في التوراة انه امي وقال
تعالي وما علمناه الشعر وما ينبغي له اي ما هو في طبعه ولا
يحسنه ولا تقتضيه جبلته سليقته وطبيعته ولا يصلح
له لقصر ما ينبغي واجب عن عدهما من الخصايص
كما اجاب النووي في الروضة فقال بان لا يمتنع تحريمهما
وان كان لا يحسنهما فان المراد تحريم التوصل اليهما بان يريد
تعلم ذلك قال شيخنا ولعل القايل بعدم حرمته يري
ان هذا لما لم يكن في طبيعته كان كالمجبول عليه فلا يخطر في نفسه
حتي يمنع من تعلمه وهل منع الشعر خاص به عليه الصلاة
والسلام كما رواه الطبراني عن علي لما قتل ابن ادم اخاه بكي ادم

بكي ادم وقال
تغيرت البلاد ومن عليها فوجه الارض مغبر قبيح
تغير كل ذي طعم ولون وقبح ذلك الوجه المليح
او خاص ببعض الانبيا لما رواه الثعلبي عن ابن عباس قال
ان محمدا والانبيا كلهم في الزهي عن الشعر سوا قال بعضهم
هو عام لقوله تعالى وما علمناه الشعر وما ينبغي له انه لا يظهر
فيه المخصوص نكتة لان الشعر مبني على تخيلات مرغبة وغيرها
مما لا يليق بمقامه صلى الله عليه وسلم فصرف طبيعته
عن ذلك بعده نقصا بالنسبة له وهذا المعنى موجود
في حق جميع الانبيا لان الحكم يدور مع العلة وجودا وعدما
وتقدم في قصة الحديبية البحث في كونه عليه السلام
كان يحسن الكتابة ام لا وان الصحيح لا ومنها تحريم
نزع لامته وهي الدرع والسلاح بعد لبسها سالفة بعد الف
وقد تخفف اذا لبسها حتى يقاتل ان احتيج له فلو
هرب عدوه او حصل بينهم صلح واخذ ذلك جاز نزعها
وقد يشعر به قوله او يحكم الله بينه وبين عدوه لما
رواه احمد وحسنه البيهقي وعلقه البخاري عن جابر
صلى الله عليه وسلم قال ليس لنبي اذا لبس لامته
ان يضعها حتى يقاتل ولاحمد ايضا والطبراني والبيهقي
عن ابن عباس مرفوعا ما ينبغي لنبي ان يضع اداته
بعد ان لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وذكر
في كل حديث غاية فجمع المصنف بينهما زاد في الانموذج
وكذلك الانبيا قال ابو سعيد وابن سراقة وكان لا يرجع
اذا خرج الى الحرب ولا ينهزم اذا لقي العدو ومنها لمن
لبس لامته ذكر الرافعي وغيره قال الله تعالى ولا تمنن
تستكثر اي لا تعط شيا قليلا لتطلب اكثر منه لانه طمع
لا يليق به بل اعط لربك واقصد به وجهه فاده به اشرف
الاداب واجل الاخلاق فان من اعطى ليثاب اكثر لم يكن له
اجر لقصده الاستكثار قاله اكثر المفسرين ومنهم
ابن عباس قال ابن عطية وكانه من قولهم من اذا اعطى
وقال الضحاك ومجاهد هذا كان للنبي صلى الله عليه
وسلم خاصة لما ثبت عنهما بذلك والا فالاية بمجردها
لا تفيد الخصوصية وليس بمحرم على احد من امته ذكره
بل هو مباح لهم لكن لا اجر لهم فيه قال مكي وهذا معنى
قوله تعالى وما اتيتم من ربا ليربو في اموال الناس فلا يربوا

عند الله وقال قتادة لا تعط شيا تلتمس اكثر منه الدنيا اي لا تعط لربك
هو مثل قول الكلبي والذي في ابن عطية عن قتادة ان المعنى
لا يدخل بعلمك ففي هذا تاويل تحريض على الحمد وتحويف
وعن الحسن البصري لا تمنن على الله بعملك فتستكثره
وتعجب به وقيل اي قال ابن زيد لا تمنن على الناس
بالنبوة فتاخذ عليها اجرا وعوضا من الدنيا وحكى العباس
عن ابن عباس انه قال لا تمنن تستكثر دعوت فلم اجب
قال ابن عطية فهذه الاقوال كلها من المن الذي هو تعديد
اليد وذكرها وقال مجاهد معناه لا تضعف فتستكثر ما عملت لك
من اعباء الرسالة فهذا من قولهم حبل متين اي ضعيف
انتهى ومنها لا عيش الا متع بضم الميم وكسر الفوقية
مشددة به الناس من زهرة الحياة الدنيا قال الله تعالى
ولا تمدن عينيك لا تنظر بهما الى ما متعناه اي اسحانا
له وتجنبا ان يكون لك مثله ازواجا منهم زهرة الحياة
الدنيا وبهجتها لنفتنهم فيه انكارا واستعظاما من الكفار
وهي المزاوجة بين الاشيا وهي المشاكلة وعن ابن عباس
في تفسيرها ولجا قال اصنافا منهم فانه مستحقر
بالاضافة الى ما اوتيه فانه كامل مطلوب بالذات منغض
الى دوائم اللذات كلها قال ورزق ربك خير وابقى اخرج ابن
ابي شيبة وابن مردويه والبزار وابو يعلى عن ابي رافع قال
اضاف النبي صلى الله عليه وسلم ضيفا فارسلني الى
رجل من اليهود ان اسلفني دقيقا الى هلال رجب فقال لا
الا برهن فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال
اما والله اني لامين في السما امين في الارض فلما خرج من
عنده حتى تزلت هذه الاية ولا تمدن عينيك الى ما متعنا
به ازواجا منهم ومنها خاينة الاعين وهي الايما
بالعين والحاجب وغيرهما خفية الى مباح من قتل او ضرب
او حبس على خلاف ما يشعر به الحال اي ما يظهره المرء
سمي خاينة الاعين لشبهها بالخيانة من حيث خفاؤه
كما قيل له عليه الصلاة والسلام في قصة رجل هو عبد
الله بن سعد بن ابي سرح اراد قتله لانه كان يكتب
له بمكة فازله الشيطان فلحق بالمشركين فلما اهدر يوم
الفتح مكة فاختبا عند عثمان فلما دعى النبي صلى الله عليه
وسلم الناس الى البيعة جاء به عثمان فقال يا رسول الله
بايع عبد الله فرفع راسه فنظر اليه ثلاثا كل ذلك يابى فبايعه

بعد ثلاث ثم اقبل علي صحابه فقال ما كان فيكم رجل رشيد يقوم
الي هذا حين كفت يديه عن بيعته فيقتله فقال رجل فلا
اومات الينا نقتله فقال ما كان لنبي ان تكون له خائنة الاعين
رواه ابو داود والنسائي وصححه الحاكم وافاد سبط ابن
الجوزي ان الرجل عباد بن بشر الانصاري وقيل عمر بن الخطاب
فاسلم عبد الله وحسن اسلامه وعرف فضله وجهاده وكانت
له المواقف المحمودة في الفتوح وولاه عمر صعيد مصر
ثم ضم اليه عثمان مصر كلها وكان محمودا في ولايته واعتزل
الفتنة حتى مات سنة سبع وتسعين وقيل قال اللهم
اجعل آخر عملي الصبح فتوضأ وصلى فسلم عن يمينه ثم ذهب
يسلم عن يساره فقبضت روحه رضي الله عنه كما تقدم
مبسوطا في الفتح ولا يحرم ذلك على غيره الا في محظور
اي ممنوع قاله الرافعي فيما نقله الحجازي في مختصر
الروضة قال بعض الا اذا كان الا يما في محظور فليس من
خائنة الاعين في شيء ومنها نكاح من لم يهاجر الي المدينة
في احد الوجهين قال الله تعالى يا ايها النبي انا احللنا لك
ازواجك اللاتي اتيت اجورهن اي مهورهن سمي المهر
اجرا لان اجر علي البضع بضم فسكون اي الفرج ويسر
الاحلال باعطائها معجلة لا يتوقف الحل عليه بالاداء والافضل
مثله في البيضاوي ولا شعير الحل عليه اذ يمكن ان معنى
اتيتهن اجورهن التزمته في ذمتك لمؤديته بعد كتقييد احلال
المملوكة بكونها صبية في قوله وما ملكت يمينك مما افاء الله
عليك من الغنايم فان ملك الرقبة والمنفعة وخرج بذلك
اتي عطية بريدا وعلي انك لانه في عليه وملك اليمين اصله
الفيء من المغنم وممن تناسل ممن سبي والشراء من الحربيين
كالسبا وساع الناس من الحربي يسبي ولا يجوز سبي من له
عهد ولا تملكه وليس مسبي الخبثة وبنات عمك وبنات
عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك يعني من نسائي زهرة
اللاتي هاجرن معك اي الى المدينة لانها حقيقة الهجرة
الشرعية قال والمراد هاجرن كما هاجرت وان لم تكن هجرتها
في حال هجرته ان لم يهاجر معه احد وظاهر انه على ان
الهجرة شرط في التحليل وان من لم تهاجر من المسلمات
يحل له نكاحها لانه قيد حل المذكورات بالهجرة ويويده حديث
ماربه والترمذي وحسنه والحاكم وصححه عن ابن عباس
قال قالت ام هاني خطبني النبي صلى الله عليه وسلم

فاعتذرت

فاعتذرت اليه بعذر فقلت مالي عنك رغبة يا رسول الله
ولكن لا احب ان اتزوج وبني صغار فقال صلى الله عليه
وسلم خير نساء ركبن الابل نساء قريش احناه على طفل
في صغره وارعاه على بعل في ذات يده رواه الطبراني عن عدة
رجال الثقات وروى ابن سعد بسند صحيح عن الشعبي
قالت يا رسول الله لا فتاة احب الي من سمعي وبصري
وحق الزوج عظيم فاخشى ان اضيع حق الزوج فعذرني
اي قبل عذرها فانزل الله تعالى يا ايها النبي انا احللنا
لك ازواجك الي قوله اللاتي بالتاء في قراءة الجمهور وقراءة
الكسائي بالياء هاجرن معك فلم اكن لاحل له قالت لم
اهاجر بعد كنت من الطلقاء وعن بعض المفسرين ان شرط
الهجرة في التحليل منسوخ وبه جزم البغوي ولم يذكر
ناسخه على انه لا حاجة للبغوي الى النسخ فقد ذهب
الضحاك وابن زيد الى ان معنى الاية ان الله اباح له
كل امرأة يؤتيها مهرها وملك يمينه واباح له قوله
وخصصهن بالذكر ووصفهن بالهجرة تشريفا لهن
واباح له العواهب خاصة فهي اباحة مطلقة فاجمع
المسلمون على تحريمها لا سيما على ما ذكره الضحاك ان
في صحفنا بن مسعود واللاتي هاجرن بالواو ثم قال
ترجى من تشا الخ اي من هذه الاصناف كلها فيجري الضمير
بعد ذلك على العموم الى قوله ولا ان تبدل بهن من
ازواج فيعود على التسع فقط على الخلاف في ذلك
ذكره ابن عطية وعن الماوردي قولان ذكرهما في معنى
الاية احدهما ان الهجرة شرط في احلال النساء له
والثاني انها شرط في احلال بنات عمه وعماته المذكورات
في الاية وليس شرطا في الاجنبيات وقد يويده حديث
ام هاني وعنه ايضا حكاية قولا ثالثا ان المراد بالمهاجرات
المسلمات فتحل له جميع النساء مهاجرات امما من اقاربه
وغيرهن وهذا هو الاصح في الحكم دون التحريم
ولكن ادق من كون المراد المسلمات ما نقله ابن عطية
كما رايت ومنها تحريم امساك من كرهته قاله الحجازي
وغيره كما هو قضية تخييره نساءه فيما رواه البخاري
عن عائشة ان ابنة الجون لما ادخلت عليه صلى الله
عليه وسلم ودنى منها قالت اعوذ بالله منك فقال لقد

عذت بعظيم الحقي بأهلك وفي رواية لقد عذت بمعاذ بفتح الميم
اي بالذي يستعاذ به وهو الله قال ابن الملقن يفهم منه
انه يحرم عليه نكاح كل امرأة كوهبت صحبته وبحث فيه
شيخنا جواز انه انما فهم كراهتها له لم يرد ايقاعها وان جاز
وفيه نظر وقد زاد في الانموذج وتحرم عليه موبدا فراجعه
الوجهين ومنها نكاح الكتابية ولو ذمية لان زوجيه
امهات المومنين ولا يجوز ان تكون الكفارة امهم فزوجاته
له في الاخرة لحديث زوجاتي في الدنيا زوجاتي في الجنة
ومعد في درجته في الجنة لقوله سالت ربي ان لا اتزوج
الا من كان معي في الجنة فاعطاني رواه الحاكم وصححه والجنة
حرام على الكافرين ولانه اشرف من ان يضع ماءه في رحم
كافرة قالوا ولو نكح كتابية لهديت اي الاسلام كوانه له اي لو
فرض ذلك والا فلم يتفق له صلى الله عليه وسلم نكاح كتابية
ومنها نكاح الامة المسلمة لانه مقيد بخوف العنت وهو مفقود
ويفقد مهر الحرة ونكاحه غني عن المهر ابتدا وانتهاء وفيه
رق الولد ومنصبه منزه عنه وقال البلقيني لا يتصور
في حقه قط اضطرار الى نكاحها بل لو اعجبته امة وجب
على مالكها بذلها له هبة قياسا على الطعام ولو قدر
نكاحه امة كان ولده منها حرا على الصحيح وان قلنا بالمنع
من جريان الرق على العرب ولا تلزمه قيمته لتغرير الرق
قاله القاضي حسين بخلاف ولد المغرور بحرية امة
لفوات الرق بظنه وهنا يتغذر الرق كما قاله القاضي حسين
وقال ابو عاصم تلزمه نقله الجاربردي وايد الرافعي
الاول بقول امام الحرمين لو قدر نكاح غرور في حقه لم
تلزمه قيمة لولد لانه مع العلم بالحال لا يتقدر رقيقا
مع الجهل به اوفى قال في الروضة وفي تصوير ذلك
في حقه نظر ولا يشترط في حقه حينئذ اي حين قدرنا
نكاحه امة خوف العنت اذ لا يتصور فيه لعصمته ولا فقد
الطول اذ لا انموذج وله الزيادة على واحدة اي بخلاف
امته فلا يزيدون على امة واحدة واذا خيف العنت
وفقد الطول واما التسري بالامة الكتابية فالاصح
الحل لانه صلى الله عليه وسلم استمتع بامته ريحانة
القرظية على الاكثر وقيل النضرية قبل ان تسلم
لا يرد انه اشرف من ان يضع ماءه في رحم كافرة لانه
جزء علة والحكم ينتفي بانتفاء بخلاف المعلل بعلتين

يبقى

يبقى ما يفيت حلها والسرية ليست ام المومنين وقال
بعض لان القصد بالنكاح اصالة التوالد فاحتيط له وبانه
يلزم فيه ان تكون التي زوجة ام المومنين بخلاف الملك فيهما
وعلى هذا فهل يجب عليه تخييرها بين ان تسلم
فيمسكها او تقيم على دينها فيفارقها فيه وجهان
احدهما نعم لتكون من زوجاته في الاخرة والثاني لانه لما
عرض على ريحانة الاسلام فابت اليهودية لم يزلها
عن ملكه واقام على الاستمتاع بها ولعله علم انها
ستسلم بعد او ان تمتعه بها يكون سببا لاسلامها فيهما
ذلك له وقد اسلمت بعد وكان يطوها بالملك جزم به
ابن اسحاق وقيل اعتقها وتزوجها ورجحه الواقدي
ومات سنة عشر مرجعه من حجة الوداع ودفنت بالبقيع
هذا وملخص ما ابى استمتاعه بها قبل ان تسلم مخالف
لقول ابن اسحاق سباها صلى الله عليه وسلم فابت الا
اليهودية فعزلها ووجد في نفسه فبينما هو مع اصحابه
اذ سمع وقع نعلين خلفه فقال ان هذا لنعلب بني سعد
يبشرني باسلام ريحانة فبشره فسره ذلك وعرض عليها
ان يعتقها ويتزوجها ويضرب عليها الحجاب فقالت
يا رسول الله بل تتركني في ملكك فهو اخف علي وعليك
فتركها واصفاها لنفسه وكذا ذكر الواقدي وابن سعد
انه صلى الله عليه وسلم عزلها ثم ارسلها الى بيت ام المنذر
بنت قيس فنزل عليها قالت فاخذت ستة حياء مني
فاجلسني بين يديه فخيرني فاخترت الله ورسوله
قال في الانموذج وكان اذا خطب امراة فرد لم يعد كما
في حديث مرسل فيحتمل التحريم والكراهة قياسا
على امساك كارهته ولم ار من تعرض له وشنع عليه بتاركه
فقال هذا لا دلالة فيه على الخصوصية بوجه فانها
كما قيل الرجم بالغيب وهذا على عادته في تحامله
عليه اذ لم يثبت له خصوصية وانما ابدي احتمالا في المروي
مع القياس كما ترى فاذا لم يفهم على هذا الاحتمال
فما ذا يكون معناه ومنها تحريم الاغارة على قوم يريد
غزوهم اذا سمع التكبير اي الاذان لخبر الصحيحين
عن انس كان صلى الله عليه وسلم اذا غزا قوما لم يغر
حتى يصبح وينظر فان سمع اذانا كف عنهم وان لم يسمع
اذانا اغار عليهم كما ذكره ابن سبع في الخصايص والثعلب

بانه ليس في الحديث مايصرح بل ولا مايلوح بانه من خصايصه
وزاد في الانموذج وان يخدع في الحرب فيما ذكر بن العاص وخالف
فيه الجمهور وعلة القاضي وغيره كان لا يقبل هدية مشرك
ولا يستعين به ولا يشهر علي جور وحرم عليه الخمر من
اول بعثته قيل ان حرمها علي الناس بنحو عشرين سنة فلم
تبح له قط وفي الحديث اول مانهاني عنه ربي بعد عبادة الاوثان
شرب الخمر وملاحاة الرجال ونهي عن التقري وكشف العورة
من قال لا يمكث بخمس سنين وقالت عايشة ما رايت
منه ولا راي مني ونهض عليا عن اثر الخمر علي الخليل لهيا خطا
عد هذه رزيتي وكان لا يصلي علي من غل ولا علي من
قتل نفسه وفي المستدرك عن ابي قتادة كان صلي الله عليه
وسلم اذا دعي الي جنازة سال عنها فان اثني عليها خيرا صلي
عليها وان اثني عليها غير ذلك قال لاهلها شانكم بها ولم
يصل عليها وفي سنن ابي داود حديث ما ابالي ما اتيت
ان اثرت تريا قاو تعلقت تميمة او قلت شعرا من قبل نفسي
قال ابو داود هذا كان له خاصة وقد رخص في الترياق للغيرة
انتهي وقد رخص ايضا في تعليق التمايم لغيره اذا كان بعد
نزول البلا انتهي وقوله ان اثرت سترحة حذف جوابه
لدلالة الحال عليه اي ان فعلت هذا لا ابالي كل شي اتيت
به لكي ابالي من اتيان بعض الاشيا وادخال الالم هنا بعض
ماحرم علي غيره لكرفع الصوت عليه لا ينبغي لان القسم
فيما حرم عليه هو صلي الله عليه وسلم مع ان غالب
ماذكره اذجه المصنف في القسم الرابع

القسم الثالث

ما اختص به صلي الله عليه وسلم من المباحات والتفيقات
له دون غيره توسعة عليه وتنبيها علي ان ما خص به
منها لا يلهيه عن طاعته وان الهي غيره وليس المراد
بالمباح هنا ما استوي طرفاه بل ما لا حرج في فعله ولا في تركه
قال في المطلب المباح في عرف الفقها ما استوي
طرفاه وقد يطلق علي ما لا اثم فيه وهو المراد فيما نحن
فيه لان الطرفين لم يستويا في كل الصور فانه يثاب
علي الوصال وصفي المغنم قد يكون الراجح فعله ايضا لانه
يصرفه في اهم المهمات وقد يكون الراجح تركه وكذا
نحو لبكة بلا احرام فانه في حال يكون راجحا كما وجد
وفي حال يكون الفعل راجح لفقد ما لاجله يرجح الترك

وكذا

اباحة التصدق بجميع ما يخلفه والزيادة علي اربع لانا
فيه فان افعاله واقواله كلها راجحة فيثاب عليها انتهي
اختص عليه السلام باباحة المكث في المسجد جنبا قاله
صاحب التلخيص هو ابن القاص ومنعه الجمهور
المعتمد قال النووي وما قاله في التلخيص قد يحتج له
بقوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابي سعيد
الخدري يا علي لا يحل لاحد ان يجنب في هذا المسجد
اي يمكث فيه جنبا غيري وغيرك قال الترمذي
حسن غريب وقد يعترض علي هذا الحديث اي
الاحتجاج به بان راويه عن ابي سعيد عطية بن سعد
العوفي الكوفي المتوفي سنة احدي عشرة ومايه
ضعيف عند الجمهور وفي التقريب صدوق يخطي كثيرا
وكان شيعيا مدلسا روي له ابو داود والنسائي والترمذي
ويجاب بان الترمذي حكم بانه حسن فلعله اعتضد
بما يقوي حسنه فان له شواهد كحديث ام سلمة
رفعته الا لا ان مسجدي حرام علي كل حايض من النسا
وكل جنب من الرجال الا محمد وآل محمد علي وفاطمة
والحسن والحسين رواه البيهقي وحديث عايشة
مرفوعا لا احل المسجد لحايض ولا جنب لا لمحمد وآل محمد
رواه البخاري في تاريخه والبيهقي وروي ابن عساكر
عن جابر بنحوه لكن اذا شاركه عليه السلام علي في ذلك
لم يكن من الخصايص ويجاب بانه لا ان يخص من
شاء بما شاء باي فتخصيص علي بعض خصايصه لا يمنع
كونها منها وقد غلط امام الحرمين وغيره صاحب
التلخيص في الاباحة لكن لا ينهض التغليط مع وجود
حديث حكم الترمذي بحسنه واختلف المحدثون
في تضعيف راويه عطية وتوثيقه ووجود شواهد له
كثيرة زاد في الانموذج وبالعبور فيه عنه المالكية اي
لا الشافعية لانهم جوزوا عبور الجنب في المسجد واعلم
ان معظم الاباحات لم يفعلها صلي الله عليه وسلم
وان جازت له ولعل غرضه من هذا دفع ما قد يقال
لو كان مباحا له لفعله ولم ينقل ومما اختص به ايضا
انه لا ينتقض وضوءه بالنوم مضطجعا لما في الصحيحين
انه صلي الله عليه وسلم اضطجع ونام حتي قام فصلي
ولم يتوضا اي لانه لا ينام قلبه والانبيا مثله في ذلك

لان قلوبهم لاتنام فهو خصوصية له على الامم الانبيا
ومر الجواب عن نومه في الوادي في اخر المقصد الثالث
في نفس المتن باجوبة عديدة فعجيب تسويد الكاغض
هنا بذكر بعضه من كلام غير المصنف الموهم انه لبس فيه
مع ان ما بالفهر من قلمه ولكن افة العلم النسيان وفي المس
وجهان احدهما لا ينتقض قال السيوطي وهو الاصح والثاني
النقض وهو المعتمد عند الشافعية كما قال النووي بالمذهب
العزم بالتقاضه به واستدلوا القايلون بالاول بخو حديث
عايشة عند ابي داود في الطهارة واحمد ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يقبل بعض ازواجه وفي رواية بعض
نسايه ثم يصلي ولا يتوضا ورواه النسايي ايضا في
في الطهارة وقال ابو داود وهو مرسل ابراهيم التيمي
لم يسمع من عايشة لكن قال الحافظ روى عنها من عدة
اوجه فهذا يجبر ارساله ولذا قال في تخريج الرافعي اسناده
جيد قوي وقال عبد الحق لا اعلم له علة توجب تركه وقال
النسايي ليس في هذا الباب حديث احسن من هذا
الحديث وان كان مرسلا بنا على ان المرسل ما سقط منه راو
واما على المشهور انه ما رفعه التابعي فيقال لما هذا منقطع
منقطع وبه اخذ ابو حنيفة فقال لا وضوء من المس ولا من
المباشرة الا ان فحشت بان وجد امتقاتفني متماسي الفرج
وذهب الشافعي الى النقض مطلقا واجاب بعض
اتباعه بانه خصوصية او بتسوف لانه قبل نزول قوله
اولامستم ولابي حنيفة ان يقول الاصل عدم الخصوصية
وعدم النسخ حتى يثبت والحديث صالح للحجة وقد
روى النسايي ايضا باسناد صحيح عن القاسم عن
عايشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليصلي وانى لمعترضة بين يديه اعتراض
الجنازة حتى اذا اراد ان يوتر مشى برجله وفصل مالك
بين التذاذ وقصده فينقض وبين انتفاءهما فلا نقض
اي الا القبلة بفم مطلقا واختص ايضا بابا حة الصلاة
اي جنسها بعد العصر اي الركعتين بعد الظهر خاصة
على ما قال فقد فاتته ركعتان بعد الظهر فقضاهما بعد
العصر كما في الصحيحين عن ام سلمة انه صلى الله عليه
وسلم نهى عنهما ثم رايته يصليهما فسالته فقال
اتاني ناس من عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين

بعد الظهر فهما هاتان ثم واظب عليهما ولم يتركهما حتى
لقي الله رواه البخاري عن عايشة رضي الله عنها ذكره
الحجازي فجعلها خصوصية واحمد والسيوطي جعلهما
خصوصيتين فقال وباباحة الصلاة بعد العصر وقضا الراتبة
بعد العصر عند قوم قال شارحه عقب الاولى خبر ابو داود
كان يصلي بعد العصر ويقضي الراتبة بعد العصر عند قوم
قال وينهى عنها ويواصل وينهى عنه ثم شرح الثانية
بخبر مسلم وجواز صلاة الوتر على الراحلة اي البعير
مع وجوبه عليه كما ذكره النووي في شرح المهذب وهو
ضعيف كما مر وعبارته كان من خصايصه صلى الله عليه
وسلم جواز فعل هذا الواجب الخاص به اي الوتر على
الراحلة لما في الصحيحين عن جابر كان يصلي في السفر
على راحلته حيثما توجهت به فاذا اراد ان يصلي المكتوبة
نزل فاستقبل القبلة وبالصلاة على الميت الغايب عند
ابي حنيفة ومالك وجعلا صلاته على النجاشي على
ذلك وخالف الشافعي واحمد فاجازاها لغيره زاد السيوطي
وعلى القبر عند المالكية وبالقبلة بالضم في الصوم مع
قوة الشهوة بخلاف غيره فيحرم ان خاف الانزال والاكره
رويه البخاري ومسلم واصحاب السنن من حديث
عايشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما
يقبل بعض ازواجه هي عايشة كما في مسلم وام سلمة
كما في البخاري لكن الظاهر ان كلا انما اخبرت عن فعله معها
ويدل على ذلك رواية البخاري ايضا عن عايشة ان
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض ازواجه
وهو صايم ثم ضحكت زاد ابن ابي شيبة عن عروة
قضا انها هي وانما ضحكت تنبيها على انها صاحبة القصة
لتكون ابلغ في الثقة بها او تعجبا من نفسها اذ حدثت
بمثل هذا مما يستحي النساء من ذكره للرجال لكن ضرورة
تبليغ العلم ألجاتها لذلك وروى البيهقي عن عايشة
رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو
صايم ويمص لسانها وكان املككم لاربه بكسر الهمزة
واسكان الراي في الفرع وغيره اي عضوه وبفتح الهمزة
والراي وقد منه في فتح الباري وقال انه اشهر والذي
ترجحه اشار البخاري اي اعلمكم لهواه وحاجته
وقال التوربشتي مما لا ريب مسالكة الراء على العضو

في هذا الحديث غير سديد لا يغتر به الا جاهل بوجوه ه
حسن الخطاب ما يدعن سنن الادب ونهج الصواب
واجاب الطيبي بانها ذكرت انواع الشهوة من تقبيه
من الادنى الى الاعلى فذات عقد شتها التي هي القبلة
ثم ثنت بالمباشرة نحو الملاعبة والمعانقة واراد
ان تعبر عن المجامعة فكنت عنها بالارب واي عبارة ه
احسن هذا انتهى وفي الموطا ايكم املك لنفسه وبذكر
خبره الترمذي فقال ومعنى لاربه لنفسه قال
الحافظ العراقي وهو اولي بالصواب لان اولي ما ضربه
الغريب ما ورد في بعض الحديث قال الحافظ ابن حجر فاشارت
بذلك اي قولها وكان املكم لاربه الي ان الاباحة
لم تكن مالكا لنفسه دون من لا يومن الوقوع
فيما يحرم من الانزال والجماع وفي رواية حماد عند
النسائي قال الاسود بن يزيد للشعبي وقلت لعائشة
ايباشر الصايم حليلته بما دون الجماع قالت لا
قلت اليس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يباشر وهو صايم قالت انه كان املكم لاربه قال
الحافظ وظاهر هذا ايضا انها اعتقدت خصوصية
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لانه لا يخاف ما يخاف
غيره قاله القرطبي قال وهو اي اعتقادها الخصوصية
اجتهاد منه لانها رفعته ولكن يدل علي انها لا ترى
تخريمها ولا يكونها من الخصايص ما رواه مالك في الموطا
عن عايشة بنت طلحة بن عبيد الله القريشية التيمية
ام عمران كانت فايقة الجمال وهي ثقة روي لها النسة كانت
عند عايشة ام المومنين فدخل عليها زوجها وهو عبد
الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق التيمي ثقة يعني
روي له الشيخان وغيرهما فقالت عايشة ما ينفعك ان
تدنوا من اهلك زوجك فتلاعبها وتقبلها قال نعم
وانا صايم قالت نعم فذر ذلك علي ان قولها للاسود
لا يحول علي من تحرك شهوته كما اشعر به جوابها بانه كان
املكم ولقد حكي الاجماع علي ان من كره القبلة لم يكرهها
لنفسه وانما كرهها خشية ما تتوول اليه من الانزال ومن
بديع ذلك قول عمر بن الخطاب هششت فقبلت وانا
صايم فقلت يا رسول الله صنعت اليوم امرا عظيما
هممت قبلت وانا صايم قال ارايت لو مضمضت من الماء

وانت

وانت صايم قلت لا باس به قال فمه رواه ابو داود
والنسائي وقال منكر وصححه ابن خزيمة وابن حبان
والحاكم قال المازري فاشار الي فقه بديع وذلك ان
المضمضة لا تنقض الصوم وهي اول الشرب ومفتاحه
كما ان القبلة من دواعي النكاح الجماع ومفتاحه والشرب
يفسد الصوم كما يفسد الجماع لكنا بينا انا وايا الكره
لا يفسد الصيام فكذلك اوايل الجماع واخذ الظاهرية
بظاهر الحديث فحملوا القبلة للصايم سنة وقربة من
القرب اقتدا بفعله صلي الله عليه وسلم وروي انه كان
يملك اربه فليس كغيره وكيف كان لا يفطر الا بانزال فلو
امذي فلا شي عليه عند الشافعي وابي حنيفة وعليه
القضاء عند مالك واختصها ايضا باباحة الوصال كما قال
الشافعي والجمهور في الصوم كما ياتي في المقصد
التاسع مع بسط الخلاف في معني يطعمني ربي ويسقيني
وفي حكم الوصال الناجم عن جلب بعض كلام غيره
هنا وقال امام الحرمين هو قربة في حقه عليه السلام
اي مستحب لا مباح كما قال الجمهور واختص باباحة
ان ياخذ الطعام والشراب والثياب من مالكهما المحتاج
اليهما اذا احتاج بلا ثمن بخلاف غيره فلا يجوز الا ان
يضطر فيجب علي مالكه غير المضطر بذله بالثمن ان
وجد علي ما بسط في الفروع ويجب علي صاحبهما البذل
ولو هلك جوعا وعطشا وعريا ويفدي بمهجته مهجه
رسول الله صلي الله عليه وسلم قال الله تعالي النبي
اولي بالمومنين من انفسهم وقال صلي الله عليه
وسلم انا اولي بكل مومن من نفسه لكن لم ينقل انه فعل
هذا المباح بل كان يوثر علي نفسه قال الشيخان بل وفي
معظم المباحات ولو قصده ظالم وجب علي المظلوم
حفره ان يبذل بضم الذال نفسه يجود بها وبعضها
دونه صلي الله عليه وسلم وانتفي الدافع علي نفسه
بخلاف غيره فلا يجب الدافع مع الخوف كما قاله الرافعي
والنووي لان من قصد غير النبي مسلما لا يكفر وقاصده
عليه السلام يكفر بذلك قاله الخيضري كما وقاه طلحة
عبيد الله احد العشرة بنفسه يوم احد وكان ابو طلحة الانصاري
يتقي بنحره دونه وخوذلك من الاحاديث صريحا وبكن
ان يستانس له بان طلحة الخ وباباحة النظر الي الاجنبيات

عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق

لعصمته وسيأتي ان شاء الله تعالى في القسم الرابع التالي
لهذا حكم غيره عليه السلام من اختلافهم في جواز النظر
الى الوجه والكفين ومنعه وجواز الخلوة بهن لعصمته
قال في فتح الباري الذي وضح لنا بالادلة القوية ان
من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز الخلوة بالاجنبية
والنظر اليها لمكان عصمته وان تازع في ذلك القاضي
عياض بان الخصائص لا تثبت بالاحتمال قال وثبوت
العصمة مسلم لكن الاصل عدم الخصوصية ويدل له
قصة ام حرام بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام
ومهملة ونون واسم ملحان بن خالد بن زيد بن حرام
سهملتين الانصارية خالة انس قال ابو عمر لم اقف
لها على اسم صحيح قال في الاصابة ويقال انها الرميصاء بالراء
وبالغين المعجمة ولا يصح بل الصحيح ان ذلك وصف
لام سليم ثبت ذلك في حديثين لانس وجابر
عند النسائي روى عن ام حرام زوجها عبادة بن الصامت
وابن اخيها انس وعمير بن الاسود وعطاء بن يسار
ويعلى بن شداد بن اوس في دخوله عليها بيتها
ونومه عندها فيه وتقليتها راسه ولم يكن
بينهما محرمية ولا زوجية وزعم انها كانت محرمة
من الرضاع بان ارضعته هي او اختها ام سليم لم
يثبت كما قاله الدمياطي وغيره انتهى روى البخاري
وغيره من طريق الموطا لمالك عن اسحاق بن عبد الله
ابن ابي طلحة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا ذهب الى قباء دخل على ام حرام بنت ملحان
فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها
فاطعمته وجعلت تفلي راسه فنام ثم استيقظ وهو
يضحك قالت فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال
ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون
ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة
قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
فدعا لها ثم وضع راسه فنام ثم استيقظ وهو يضحك
فقلت وما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا
علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاول فقلت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين
فركبت ام حرام البحر في زمن معاوية فصرعت عن دابتها

حين

حين خرجت من البحر فماتت وفي بعض طرقه عند البخاري
عن انس عن ام حرام بنت ملحان وكانت خالته ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في بيتها فاستيقظ وهو
يضحك وقال عرض علي ناس من امتي يركبون ظهر
البحر كالملوك على الاسرة قالت يا رسول الله ادع الله
ان يجعلني منهم قال انك منهم ثم نام فاستيقظ
وهو يضحك فقلت يا رسول الله ما يضحكك قال
عرض علي ناس من امتي يركبون ظهر البحر الاخضر
كالملوك على الاسرة قلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني
منهم قال انت من الاولين قال فتزوجها عبادة بن الصامت
فاخرجها معه فلما جاز البحر ركبت دابة فصرعتها فقتلتها
قال ابن الاثير وكانت تملك القرية قبرص فدفنت
فيها وكان امير ذلك الجيش معاوية في خلافة عثمان
ومعه ابو ذر وابو الدرداء وغيرهما من الصحابة وذلك
في سنة سبع وعشرين وقيل ثمان وعشرين فقوله
في الحديث غزو من معاوية اي زمان غزوه في البحر لا زمان
خلافته وهذا قول اكثر اهل السير وقال البخاري
وسلم في زمن معاوية لنفسه ثم لا تخالف بين قوله
في الرواية الاولى وكانت زوج عبادة الظاهر في انها
كانت زوجته في الزمن النبوي وبين قوله في الرواية
الثانية فتزوجها عبادة الظاهر في انه تزوجها بعد لانها
كانت اذ ذاك زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك
قاله ابن التين وقيل انما تزوجها بعد قال الحافظ
وهو اولى لاتفاق عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري ومحمد
ابن يحيى بن حبان عن انس كلاهما عند البخاري ان
عبادة انما تزوجها بعد وبعد قوله في رواية اسحاق
وكانت تحت عبادة بن الصامت على انها جملة معترضة
اراد الراوي وصفها به غير مقيد بحال من الاحوال وظهر
من رواية غيره انه انما تزوجها بعد وسها كما طح اكثر من
اربع تسوة الى تسع اتفاقا وقد مات عنهن وكذلك
لانبيا لهم الزيادة فهو خصوصية له على امته وفي
جواز الزيادة لنبينا صلى الله عليه وسلم على التسع
خلاف واصحه الجواز لانه ماسون الجور ولان غرضه
نشر باطن الشريعة فظاهرها وكان اسلميا فابيح
له تكثير النساء لاحصر عدد لتقلما يزنيه من افعاله

ليسمعه من اقواله الذي قد يستحي من الافصاح بها
ويجوز له النكاح بلفظ الهبة من جهة المراة قال الله
تعالى واحللنا لك امراة مومنة ان وهبت نفسها
للنبي واما من جهته عليه الصلاة والسلام فلا بد
من لفظ النكاح او التزويج بان يقول نكحتك او تزوجتك
على الاصح في اصل الروضة وحكما الرافعي عن
ترجيح الشيخ ابي حامد لظاهر قوله ان اراد النبي
ان يستنكحها خالصة لك لكن المعتمد جوازه بلفظ الهبة
ايجابا وقبولا ان اراده قال في البيضاوي في تفسير
قوله تعالى وامراة مومنة الاية ما نصه نصب بفعل
يفسره ما قبله او عطف ما سبق ولا يدفعه التقييد بان
التي للاستقبال فان المعنى بان الاحلال الاعلام بالحل اي
اعلمناك حل امراة مومنة وهذا ماخوذ من كلام ابي البقا
قال ناصبوا امراة احللنا في اول الاية وقدر هذا قوم
وقالوا احللنا ماض وان وهبت وهو صفة للمراة مستقبل
واحللنا في موضع جوابه وجواب الشرط لا يكون ماضيا
في المعنى وهذا ليس بصحيح لان معنى الاحلال هنا الاعلام
بالحل اذا وقع الفعل على ما ذكرتم كما تقول ان تكلم
فلانا اذا سلم عليك مومنة تهب لك نفسها ولا تطلب
مهرا ان اتفق وقوع ذلك لك واذا تكرها قال ابن عطية
فهو يقتضي الاستيناف اي ان وقع فهو حلال له وقد
اختلف في ذلك فروي عن ابن عباس لم تكن عند النبي
صلى الله عليه وسلم امراة لا بعقد نكاح وبلك يميني
اما الهبة فلم تكن عنده منهن احد وقيل وقع ذلك
وكان عنده منهن والقابلة به ذكرانها لفظ البيضاوي
اربعا ميمونة بنت الحارث الهلالية ام المومنين قال ابن
اسحاق يقال انها وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه
وسلم وذلك ان خطبتة انتهت اليها وهي على بعيرها
فقالت البعير وما عليه لله ورسوله واخرجه ابن ابي خيثمة
عن الزهري وقتادة وابن سعد عن عكرمة وقالوا فيها
نزلت الاية وزينب بنت خزيمة الانصارية كذا وقع في
البيضاوي والذي في ابن عطية وقال الشعبي وعروة
هي زينب بنة خزيمة ام المساكين انتهى ومثله في فتح الباري
وهذه هلالية قريبة ميمونة تزوجها فمكثت قليلا وماتت
عنده فلعله سماها ايضا ام المساكين والا فلم يذكر في الاصابة

من

من تسمى زينب بنت خزيمة الانصارية وتعجب من لم
السيوطي وشيخ الاسلام حيث لم ينبها على هذا
في حواشيهما على البيضاوي وكانه ظهر لها
اسمها غزية بضم المعجمة وفتح الزاي وبالتحتية
وقيل بفتح اولها وقيل اسمها عمرة بالمهملة بعدها الباء بنت
جابر بن عوف القرشية العامرية وقيل الازدية الدوسية
وقيل الانصارية النجارية قال في الاصابة والذي يظهر
في الجمع انها واحدة اختلف في نسبها قرشية عامرية ثم
او انصارية وازدية من دوس واجتماع الثلاثة ممكن بان
يكون قرشية تزوجت في دوس فنسبت اليهم ثم
تزوجت في الانصار فنسبت اليهم او لم تتزوج بل نسبت
النصارية بالمعنى الاعم انتهى وطلقها النبي صلى الله
عليه وسلم واختلف في دخوله بها قاله المصنف في الزوجات
ففي رواية ابن عباس دخل بها وفي رواية غيره لم يدخل
ويمكن الجمع بان المنفي الجماع والمثبت مجرد الخلوة ان صحا
وقوله بنت جابر كذا في بعض النسخ ولم يذكرها البيضاوي
الذي هو ناقل عنه ولا ذكرها في الاصابة كما الصواب حذفها
كما في النسخ الصحيحة وقوله ويقال خويلة بالتصغير
بنت حكيم بن امية السلمي بضم السين الى جده سليم
صحابية فاضلة لها احاديث يقال كنيتها ام شريك قاله
ابو عمر وهي زوجة عثمان بن مظعون واختلف في ان
هبتها كانت نفسها قبل ان يتزوجها عثمان او بعد موته عنها
فارجاها النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتزوجها
قال البيضاوي وقرئ شاذا ان بالفتح وهي قراءة ابي بن كعب
والحسن البصري والشعبي وغيرهم اشار الى ما وقع
من الواهبات قبل التزوج والاية وفي مصحف ابن مسعود
ومومنة وهبت بدون ان قاله ابن عطية اي لاجل ان
وهبت او مدة ان وهبت كقولك اجلس ما دام زيد
جالسا فان على هذا مصدرية وليست الام مقدرة معها
قال وقوله ان اراد النبي ان يستنكحها بشرط
للشرط الاول على قراءة الجمهور في استحباب الحل فان
هبتها نفسها منه لا توجب له الا باراد تكلمها بان
يتزوجها بلفظ يدل على القبول كما اشعر به يستنكحها فلا يرد ما لفظ
الانكاح او التزويج ويكفي لفظ الهبة في القبول ايضا
بخلاف كما مر فانها هي اراد تها جارية مجرى القبول فلا

يجب عليه قبولها بل توكل الامر الى ارادته قال والعدول عن
الخطاب الى الغيبة بلفظ النبي مكررا لمزيد الرجوع اليه وقوله
خالصة لك من دون المومنين ايذان بانه اي انعقاد النكاح
بلفظ الهبة مما خص به لشرف نبوته وتقرير لاستحقاقه
الكرامة لاجله انتهى كلام البيضاوي وقال المعافا بن زكريا
ابن يحيى بن حميد الحافظ المفسر الثقة الجريري كان مقللا
لابن جرير مات سنة تسع وثلاثمائة وفي معنى
خالصة لك ثلاثة اقوال احدها ان المراة اذا وهبت نفسها
له لم يلزمه صداقها دون غيره من المومنين فيلزمه
الصداق وليس المعنى انها تحل له بلفظ الهبة قاله
انس ومالك وابن المسيب قال البغوي فالخصوصية له
في ترك الصداق لا في جوازه بلفظ الهبة والثاني ان له
ينكحها بلا ولي ولا شهود دون غيره فانما تحل له بهما
قاله قتادة فالخصوصية له في تركهما لا في جواز اللفظ
الهبة والثالث خالصة لك ان يملك عقد نكاحها بلفظ
الهبة دون المومنين قال وهذا قول الشافعي واحمد
ومالك والاكثر وعن ابي حنيفة ينعقد النكاح بلفظ الهبة
لغيره صلى الله عليه وسلم وايضا وفي تفسير ابن عطية
اجمع الناس على ان ذلك لا يجوز لغيره الا ما ورد عن ابي
حنيفة ومحمد بن الحسن وابي يوسف اذا وهبت فاشهر
على نفسه هو بمهر جاز فليس في قولهم لا تجوز
العبارة بلفظ الهبة والافعال التي اشترطوها هي افعال
النكاح بعينه انتهى قوله على موافقة مذهب مالك
انه يجوز مع الصداق العقد بلفظ الهبة وكذا يجوز
له عليه الصلاة والسلام النكاح بلا مهر ابتدا وانتهاء
اي قبل الدخول وبعده كما تقدم ان المراة اذا وهبت نفسها
له عليه الصلاة والسلام لا يلزمه صداقها قال
النووي اذا وهبت امراة نفسها له عليه السلام فتزوجها
بلا مهر حلله ذلك ولا يجب عليه مهرها بالدخول ولا
بغيره ذلك بخلاف غيره ممن فرض او موت فانه لا يخلو
نكاحه من وجوب مهر اما مسمى واما مهر المثل بالوطي
في التفويض والله اعلم وكذا له النكاح بصداق مجهول
كما في الانموذج وكذا يجوز له النكاح فيما الاحرام منه
او من المراة او منهما قال النووي في شرح مسلم قال
جماعة من اصحابنا الشافعية وغيرهم انه صلى الله عليه

وسلم كان له ان يتزوج في حال الاحرام وهو مما خص
به دون الامة قضية مشاركة الانبياء له في هذه الخصوصية
قال ابو حامد وانما منع غيره من ذلك لان فيه داعية
الجماع فربما افضى اليه فينسد حجه به وهذا مامون من جهته
سواء اختص بالاحرام او المراة لعصمته وقدرته على الامتناع
منه قال وهذا اصح الوجهين عند اصحابنا انتهى واحتجوا
له بما رواه مالك والائمة الستة عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم زاد
في رواية للبخاري في عمرة القضاء مع قوله لا ينكح المحرم
ولا ينكح فدل على ان فعله خصوصية له جمعا بين الخبرين
لكن قال سعيد بن المسيب وهل ابن عباس وان كانت
خالته ما تزوجها صلى الله عليه وسلم الا بعد ما حل رواه
البخاري ووهل بكسر الهاء اي غلط لمخالفته لما صح عنها
نفسها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعن حلالان بسرف رواه مسلم من رواية يزيد بن الاصم
عنها قال وكانت خالتي وخالة ابن عباس واخرج الترمذي
وحسنه وصححه ابن خزيمة وابن حبان عن ابي رافع ان
صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها
وكنت انا السفير بينهما وكذا رواه مالك عن سليمان بن
يسار قال البيهقي في المعرفة وبهذا قال الشافعي ورواية
ابن عباس التي تصح بها الحنفية واهل العراق على جواز
نكاح المحرم وانكاحه وخالفهم الجمهور واهل الحجاز
محتجين بحديث مسلم عن عثمان رفعه المحرم لا ينكح
ولا ينكح واما خبر ابن عباس وان صح اسناده اليه فوهم
نكاح قال سعيد قال الشافعي لان ابن اختها يزيد يقول
نكحها حلالا ومعه سليمان بن يسار غيبتها او ابن عتيقها
وخبر اثنين اكثر من خبر واحد مع رواية عثمان التي هي
اثبت من هذا كله انتهى ولذا قال اكثر اشياخي في جعل ذلك
من الخصايص نظرا لمزيد ثبت الشافعي وقوع العقد حال
احرامه والتجويز يحتاج الى دليل وقال السهيلي تاول
بعض شيوخنا قول ابن عباس وهو محرم بمعنى
في الشهر الحرام والبلد الحرام لا تعريف فصيح يتكلم بكلام
لا لغز وليس فيه ذكر لاحرام بالحج ولا العمرة فالله اعلم اراد
ذلك ابن عباس ام لا قال ومن الغريب ما رواه الدارقطني
عن ابي الاسود ومطر الوراق عن عكرمة عن ابن عباس ان

تزوجها وهو حلال انتهى فان ثبت ذلك عنه فكانه رجع ولا فالمروي
عنه وهو محرم وان كان وهما اوسهوا وتقدم من يد لهذا في ازوجان
وقبله في عمرة القضية وكذا يجوز له النكاح بغير رضى المرأة
لانه اولى بالمومنين من انفسهم كما مر ظهور رغبة في نكاح امرأة
خلية عن زوج او عدة لزومها لاجابته اليه على الصحيح وتجبر
عليه وحرم على غيره خطبتها بكسر الخا بمجرد الرغبة او تزوجها
وجب على زوجها طلاقها ليتزوجها وقياسها لو رغب
في نكاح سريته وجب على سيدها عتاقها وتركها ليتزوج
بها كذا قال شيخنا قال الغزالي ولعل السر النكتة والحكمة
فيه اي وجوب التطليق على الزوج من جانبنا لزوجاتان
ايمانه بتكليف التزول عن اهله فانه صلى الله عليه وسلم
قال لا يومن احدكم ايمانا كاملا وبقي اسم الشيء يعني الكمال
عنه مستفيض في كلامهم وخصوا بالخطاب لانهم
الموجودون حينيذ والمعنى عام وفي رواية ابن ماجة احد
حتى اكون احب اليه من نفسه واهله وولده والناس اجمعين
عطف على خاص وهو كثير والحديث في الصحيحين
عن انس بلفظ لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من والده
وولده والناس اجمعين وفي صحيح ابن خزيمة من اهله
وماله بدل من والده وولده وكذا في مسلم من وجه اخر
وفي رواية للبخاري لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه
من نفسه وياتي ان شاء الله تعالى الكلام عليه في مقصد
المحبة وبقية كلام الغزالي ومن جانب النبي صلى الله
عليه وسلم انتفاؤه بشريته البشر ومنعه من غاية العيني
ولذا قال تعالى وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس
والله احق ان تخشاه ولا يشكل دعوى الي حفظ البصر من هذا
التكليف قال وهذه يوردها الفقها في نوع التخفيفات
وعندي انه في حقه في غاية التشديد لو كلف به احاد
الناس لما فتحوا اعينهم في الشوارع والطرقات خوفا من
ذلك ولذا قالت عائشة رضي الله عنها لو كان يخفى اية
لاخفى هذه كذا قال ويعقب بان الاحاد غير معصومين
فيشكل عليهم ذلك بخلافه ويدل لهذه الخصوصية قصة
زينب بنت جحش الاسدية بنت عمته صلى الله عليه
وسلم اميمة بالتصغير بنت عبد المطلب مختلف في سنها
واتيه ابن سعد وفي هذا دليل نظر لابتنائه على انه صلى
الله عليه وسلم رغب في نكاحها لما راها وقال سبحان الله مقلب

القلوب

القلوب ففهمت ذلك زينب سندا واخبرت زيدا فغار قها
وهذا منكر وعلى تقدير تسليمه لا يدل على الوجوب اذ قوله
فلما قضى زيد صورة واقعة حال والصواب انه طلاق زيد
لها لتعظمها عليه ولذا قال ابن الرفعة قصة زيد لا تدل على
ذلك بل تدل على عكسه وبسط القول فيه بما يطول ذكره وكذا
فعل ابن الصلاح في كلامه على بسط الغزالي المنصوص عليها
بقوله تعالى واذ تقول للذي انعم الله عليه اي بنعمة الاسلام
وهي اجل النعم زاد ابن عطية وبغيرذلك وانعمت عليه
اي بالاعتاق بتوفيق الله لذلك وهو زيد بن حارثة الكلبي وكان
من سبي الجاهلية وذلك ان امه سعدى بنت ثعلبة من بني
معن من طي خرجت به لتزير اهلها فاصابته خيل بني القين
لما اغارت على بني معن فاتوا به سوق عكاظ فعرضوا للبيع
وهو غلام ابن ثمانية اعوام فاشتراه حكيم بن حزام بار بعمائة
درهم لعمته خديجة بنت خويلد فاستوهبه النبي صلى الله عليه
وسلم منها فوهبته له فملكه رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل البعثة واعتقه وتبناه لما قدم حارثة واخوه كعب مكة
فقالا يا ابن عبد المطلب يا ابن سيد قومه انتم اهل حرم
الله تفكون العاني وتطعمون الاسير جينا في ولدنا عبدك
فامنن علينا واحسن في فدايه فقال وغير ذلك ادعوه فخيروه
فان اختاركم فهو لكم بغير فداء وان اختارني فوالله ما انا
بالذي اختار على من اختارني فقالوا زدتنا على النصف
فدعاه فخيره فقال ما انا بالذي اختار عليك احدا انت مني بمكان
الاب والعم فقالا ويحك يا زيد اتختار العبودية على الحرية
وعلى ابيك وعمك واهل بيتك قال نعم اني قد رايت من هذا
الرجل شيئا ما انا بالذي اختار عليه احدا فلما راى صلى الله عليه
وسلم ذلك قام الى الحجر فقال اشهدوا ان زيدا ابني ارثه
ويرثني فطابت نفس ابيه وعمه وانصرفا فدعي زيد بن محمد
حتى جا الاسلام فاسلم بحث قبلا انه اول من اسلم مطلقا
وبرهذا مبسوطا في الموالي وروى ابن الكلبي عن ابن عباس
لما اتى صلى الله عليه وسلم زيدا زوجه ام ايمن ثم زوجه
زينب فلما طلقها زوجه ام كلثوم بنت عقبة وولدت بركة
اسامة له بمكة بعد البعثة بثلاث او خمس وخطب له
زينب بعد العشة فابت هي واخوها عبد الله المشهد
باحد ثم رضيا لما نزل قوله تعالى وما كان لمومن
ولا مومنة الاية قال ابن عطية عبر بلفظ النفي ومعناه

ومعناه المنع من فعل هذا وفي ماكان وما ينبغي ونحوها الحظر
النبي والحكم بانه لا يكون وربما كان للعلم امتناع ذلك الشيء
عقلا كقوله ما كان لكم ان تنبتوا شجرها وربما كان للعلم
بامتناعه شرعا كقوله وما كان لبشر ان يكلمه الله الا وحيا وربما
كان خطرا شرعيا كهذه الاية وربما كان في المندوبات
كما تقول ما كان لك ان تترك النوافل ونحوها واخرج الطبراني
بسند صحيح عن قتادة وابن جرير عن ابن عباس ان النبي
صلى الله عليه وسلم خطب زينب وهو يريدها لزيد فقضت
ان يريدها لنفسه فلما علمت انه يريدها لزيد اتت واستكفت
وقالت انا خير منه حسبا فانزل الله وما كان لمؤمن الاية كلها
فرضيت وسلمت وماذكر من ان النسخة لما نزل صواب
واضح واما في نسخ نمر رضا فنزل وهي توهم ان رضاهما
قبل نزول الاية وليس كذلك وكان رجل في الجاهلية
وصدر الاسلام اذا تبنى ولدا غيره يدعوه الناس اليه
ويرث ميراثه بان يرث كلا منهما الاخر ويحرم عليه زوجته
فنسخ الله الشيء بقوله ادعوهم لابائهم قال ابن عمر
ماكنا ندعو زيد بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل القرآن
ادعوهم لابائهم هو اقسط عند الله رواه البخاري وبهذا
القصة يثبت الحكم بالقول من الله تعالى وبالفعل من
النبي صلى الله عليه وسلم وهو تزوجه زوجة من تبناه
فاوحى الله تعالى اليه بعد رضاها وتزوجها بزيد ان زيدا
سيطلقها وانه صلى الله عليه وسلم يتزوجها والقى
في قلب زيد كراهتها اي كراهة بقايها في نكاحه ولا يلزم
منه كراهة ذاتها فاراد فراقها بعد مكثه عندها مدة فاتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اريد ان افارق
صاحبتي اي زوجتي قال مالك اي شيء حصل لك
منها حتى اردت فراقها اراك منها شيئا اي هذا يستفاد
منها شيئا يوجب لك الشك في امرها قال همزة الاستفهام
ويحتمل انها خبرية الكلمة اي لحصل شيء يسيء ظنك بها
فهمزة الاستفهام مقدرة لانه متى ابدل لما تضمن
معنى الاستفهام وجب ذكر همزته في البدل قال لا والله
يا رسول الله ما رايت منها الا خيرا ولكنها تتعظم علي
بشرفها علي لانها عربية وانا مولى وتوذيني بلسانها فقال
له صلى الله عليه وسلم امسك عليك زوجك واتق الله اي
في امرها فلا تطلقها ضررا منهيا له ولا تعللا وعبر البيضاوي

بلو

باو بدل الواو فلما قضى زيد منها وطرا ولم يبق له فيها
حاجة تفسير لوطرا وطلقها وانقضت عدتها زوجها
الله تعالى لنبيه سنة خمس او ثلاث او اربع من الهجرة وبالثاني
صدر في الاصابة وبالثالث في العيون وبالاول المصنف كما قال
تعالى زوجناكها والمعنى انه امره بتزوجها منه اي بان
يتخذها زوجة والاوضح يتزوجها لانه من النفس والتزويج يكون
من الغير ولعله عبر به اشارة الى انه امن بجعلها زوجته اعم
من كون ذلك بطلبه من الولي او بتزويجها له من نفسه بان
يتولى الطرفين وجعلها زوجته بلا واسطة عقد وهذا هو
الصواب الذي لا يصح غيره كما قال بعض الحفاظ لانه الثابت في مسلم
وغيره كما ياتي وبهذا انها كانت تقول لسائر اي باقي
نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى تولى تزويجي
وانتن زوجكن اولياؤكن اخرجه الترمذي وصححه عن انس
قال كانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
تقول زوجكن اباؤكن وزوجني الله من فوق سبع سموات
وليس هذا من الفخر المنهي عنه بل من التحدث بالنعمة وقد سمعها
النبي صلى الله عليه وسلم واقرها روى ابن سعد قالت زينب
يا رسول الله اني والله ما انا كاحد من نسائك الا زوجها ابوها
او اخوها او اهلها غير زوجنيك الله من السما ويؤيده ايضا
ما رواه ابن سعد ينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحدث
عند عائشة اذ اخذ تمشيه فسرب عنه وهو يتبسم ويقول
من يذهب الى زينب فيبشرها واذ تقول للذي انعم الله عليه
الاية قالت فاسرعت فخلفتني ما قرب وما بعد لما يلفها من جمالها
واخرى هي اعظم واشرف ما صنع لها زوجها الله من السما
وعن النعمي كانت زينب تقول ارسول الله اني لادل عليك
بثلاث من نسائك امراة تدل بهن ان جدي وجدك واحد
وانا الله انكحك اياي من السما وان السافي في ذلك جبريل
وهي ولي من رواية من رووي وان السفير بيني وبينك جبريل
لما لا يخفى وقيل ان زيدا كان السفير لتلتئم بينهما كما
اخرجه احمد ومسلم والنسائي عن انس قال لما انقضت عدة
زينب قال صلى الله عليه وسلم لزيد بن حارثة اذهب
فاذكر لي لها قالت فذهبت اليها فجعلت ظهري الى الباب
فقلت يا زينب بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك
فقالت ما كنت لاحدث شيا حتى اوامر ربي عز وجل فقامت
الى مسجدها فانزل الله فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها

زوجناكها فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير
اذن وفي ذلك ابتلاء عظيم لزيد وشاهدين علي قوة ايمانه حيث
هانت نفسه علي خطبته من قارفها الي سيده وسيد غيره مع
شان النفوس الفضية ان تترفع مطلقها اعلا منها اوساواها
فضلا عن تواتيها الخطبة ويروي انه قال له ما اصبر في نفسي
او لتينك فاخطب زينب علي وقد علم الله تعالى تزويجه اياها
بقوله لكيلا يكون علي المومنين حرج الخ في ازواج ادعيائهم
جمع دعي وهو المتبني اي في ان يتزوجوا زوجات من كانوا
يتبنونه اذا فارقوهن وان هولاء الزوجات عطف علي ان يتزوجوا
ليت داخلات فيما حرم في قوله وحلايل ابنائكم اذ المراد الصلبية
واما قوله وتخفي في نفسك قال الزمخشري لو والحال قال
ابوحيان لا يكون حالا الا علي اضمار مبتدا اي وانت تخفي لانه مضارع
مثبت فلا تدخل عليه الواو الا علي ذلك الاضمار وهو مع ذلك
قليل نادر لا تنبني علي مثله القواعد وقال الطيبي يجعل الثلاث
الواو وفيها الحال علي سبيل التداخل فقوله وتخفي حال من المستتر
في تقول وتخشي الناس حال من فاعل تخفي والله احق حال من فاعل
تخشي فمعناه تخفي علمك قنصب بمقدر انه سيطلقها ويتزوجها
فعاتبه الله تعالى علي هذا السر الذي بنى اباحته له بان قال لنبيك
مع علمه انه سيطلق وليس بكبير عتب وهذا مروي عن علي
زين العابدين ابن الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي
ثقة ثبت من رجال الجميع عابد فقيه فاضل مشهور قال الزهري
ما رايت قرشيا افضل منه وعليه اهل التحقيق من المفسرين
كالزهري محمد بن الشهاب التابعي الشهير وبكر بن العلاء
ابي زياد القشيري البصري ثم المصري وبهامات سنة اربع
واربعين ومائة وكان احد ائمة الفقه المالكية وعلما العربية
والقاضي ابو بكر محمد بن العربي الحافظ الفقيه المشهور
وغيرهم والمراد بقوله وتخشي الناس انما هو في ارجاف
المنافقين في تزويج نساء الابناء اي في اكثارهم من الاخبار
عن السبب واختلاف الاقوال الكاذبة حتي يضطرب الناس
منها كما في المصباح والنبي صلى الله عليه وسلم معصوم
في المعجزات والكبائر وفي البيضاوي وتخشي الناس
تعييرهم اياك والله احق ان تخشاه ان كان فيما يخشي وبعض
المفسرين هنا كلام لا يليق بمنصب النبوة وفوائد عليه
الصلاة والسلام طلب زيد في داره فراى زينب اعجبته
فقال سبحان الله مقلب القلوب قال البكري وهو منكر من القول

ولم

ولم يكن صلى الله عليه وسلم تعجب امرا تكره من الناس وقصة
زينب انما جعلها الله تعالى كما في سورة الاحزاب فطعانوا
لقول الناس ان زيدا ابن محمد وابطالا لاتبني قال وبالجملة
فهذا الموضع من مكرات كلامهم في الخصائص وقد بالغوا
في هذا الباب في مواضع واقتحموا فيها عظايم لقركانوا
في غنية عنها انتهى وفي البغوي في توجيه القول المنصور
تعاتبه الله تعالى وقال له قلت امسك عليك زوجك وقد
اعلمتك انها ستكون من ازواجك وهذا هو الاولي والايق
بحال الانبياء وموافق للتلاوة لان الله تعالى اعلمه انه يريد
ويظهر ما اخفاه ولم يظهر غير تزويجها منه فقال زوجناكها
فلو كان الذي اضمره محبتها وارادة طلاقها كان يظهر ذلك
لانه لا يجوز ان يخبر انه يظهر شيئا ثم يكتمه فلا يظهر فدل
علي انه انما عوتب علي لفظ ما اعلمه انها ستكون زوجته وانما
اخفاه استحيا ان يقول لزيد ان امراتك ستكون امراتي وهذا
قول حسن مرضي وان كان القول الاخر وهو ان اخفا محبتها
او نكاحها لو طلقها لا يقدح في حال الانبياء لان الصبر عليه
ملوم علي ما يقع في قلبه من سائر هذه الاشياء ما لم يقصد فيه
الا تمرد النفس من طبع البشرانتهى وقيل
قوله اتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه مظهره خطاب
من الله تعالى ومن الرسول عليه السلام لزيد فهو علي هذا
عطف علي امسك من جملة مقوله لزيد فانه اضمر في قلبه
واظهر الرغبة عنها لما حين تو هم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يريد ان تكون من نسائه وكانه قيل ويقول لزيد
تخفي بازيد في نفسك ما الله مبديه ويقول له تخشي الناس
الخ وهذا خلاف الظاهر المتبادر وابي شيء ابداه عن زيد
فهذا من غريب التفسير قال جار الله العلامة محمود
الزمخشري وصف بذلك لكتابه مكة وكم من شيء باح
يتحفظ الانسان منه ويستحي من اطلاع الناس عليه
فطموح اي استشراف قلب الانسان الي بعض مشتهياته
وبين ذلك بقوله من امراة وغيرها غير موضع بالفتح في الفقه
ولا في الشرعي ليس بقبيح ايضا عقلا وشرعا وفي خطبة
زينب وفي نسخة وهو ظاهر والثانية اولي لان
الضمير اذا وقع بين ظاهر ومضمر فالاولي من اعاد الخبر
لانه عين المبتدا او بين هما فهو الزم ايضا فهو المقصود لكن
ونكاحها من غير استزال زيد عنها ولا طلب اليه ولم يكن

ستكرهها عدم ان ينزل الرجل عن امراته لصديقه بل كانوا
يعدونه كرما ولا استبعادا ان ينزل عنها اذا نزل عنها اغرقان
المهاجرين حين دخلوا المدينة واخى النبي صلى الله
عليه وسلم بينهم وبين الانصار واستهم الانصار بكل
شئ حتى ان الرجل منهم اذا كانت له امراتان نزل عن احداهما
وانكحها المهاجري اي تسبب في تزويجها له بطريقه الشرعي
بعرض وجهها من العدة بسوال وليها في ذلك فاذا كانا لا يريان
شيئا من جمع جهاته لم يكن فيه وجه من وجوه القبح انتهى
كلام جار الله في كشافه وكذا يجوز له عليه السلام النكاح
بلا ولي مع شهود وبلا شهود مع سهود وولي معا قال
النووي والمشهور الصحيح عند اصحابنا وغيرهم صحة
نكاحه عليه السلام بلا ولي وبلا شهود لعدم الحاجة الى ذلك
في حقه عليه السلام وهذا الخلاف في غير زينب اما
زينب فمنصوص عليها فلا ياتي فيها خلاف للنص
والله اعلم قال العلما وانما اعتبر الولي في غير حق غير
المصطفى صلى الله عليه وسلم للمحافظة على الكفاءة وهو
صلى الله عليه وسلم فوق الاكفا وانما اعتبر الشهود لامن
الجحود وهو عليه الصلاة والسلام لا يجحد اذ لا يجوز عليه
ذلك ولو جحدت هي اي المراة لم يرجع الى قولها لان
قال العراقي في شرح المهذب تكون كافرة بتكذيبه
اي مرتدة بل قال المالكية تقتل ولو عادت الى الاسلام
وكان له صلى الله عليه وسلم تزويج ولو صغيرة
وبكرا من شاء من غيره ومن نفسه بغير اذنها واذن
وليها وبغير اذن الزوج ايضا فيتولى الطرفين لانه اولى
بالمومنين من انفسهم وله اجبار الصغيرة من غير بناته
قد لا يخصوصيته وزوج ابنة حمزة بن عبد المطلب
امامة وعمارة او فاطمة او سلمى او عايشة او يعلى او امه الله
اقوال سبعة في اسمها اشهرها الاول كما في الفتح لربيبه
سلمة بن ام سلمة مع وجود عمها العباس كما رواه البيهقي
فقدم على الاقرب بخلاف غيره فيقدم الاقرب فالاقرب
على ما بين في الفروع فيقدم على الاب تفريعا على قوله
وله اجبار الصغيرة وزوجه الله تعالى زينب ابنة جحش
فدخل عليها بتزويج الله بغير عقد اي بغير تلفظ بعقد
من نفسه وهذا وان علم من قوله سابقا والمعنى انه امر
الخ لكنه ثمة حكاه عن غيره على وجه الترديد وهنا جزم

باحد القولين اختيارا له وعبر في الروضة عن هذا بقوله
وكانت المراة تحل له بتحليل الله تعالى بغير عقد اشارة الى
ان ذلك ليس خاصا بزينب لكنه لم يقع الا فيها واعتق
امته صفية بنت حيي سيد قريظة والنضير من ذرية
هارون اخي موسى رضي الله عنها وجعل عتقها صداقها
كما اخرجه البخاري عن انس في الصلاة والمغازي والنكاح
مطولا ومختصرا وبظاهره تمسك احمد والحسن وطايفة
لقولهم بجواز ذلك لغيره حتى لو طلقها قبل الدخول
وجب له عليها نصف قيمتها وقد اختلف في معناه فقيل
انه اعتقها بشرط ان يتزوجها فوجب ثبت له عليها
قيمتها لانه لم يعتقها مجانا بل بعوض لكن لا يلزم الوفا
به في حق غيره وانما تتقرر ان قلت فهو اذا كان طلبه
ابتدا لذلك فما جابها فيشترط الفور ايضا كما في الهبة
وكانت معلومة فتزوجها بها فان جهلت لهما او احدهما
صح النكاح ولزم مهر المثل للجهل بالعوض كما هو مقرر
عند الشافعية ومذهب مالك منع ذلك ابتدا فان وقع
مضى العتق وفسد النكاح فيفسخ قبل الدخول وبنت
بعده بصداق المثل بوجه لم يخصوصيته عدم لزوم المهر
له صلى الله عليه وسلم لا حالا ولا ما لا وصحة نكاحه
اتفاقا ويويده قوله في رواية عبد العزيز بن
صهيب بضم المهملة البصري ثقة من رجال الجميع
مات سنة ثلاثين وماية سمعت انسا انا قال سبي
رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية فاعتقها وتزوجها
فقال ثابت بن اسلم البناني بضم الموحدة ونونين ابو محمد
البصري العابد الثقة روى له الجميع مات سنة بضع
وعشرين وماية وله ست وثمانون سنة لانس ما اصدقها
قال اصدقها نفسها هكذا اخرجه البخاري في المغازي
في غزوة خيبر وقد يدعى التاييد لجوازه لعتقها
بلا شرط بل هو ظاهر في تاييد القول الثاني وفي رواية
البخاري في الصلاة والمغازي عن حماد بن زيد بن درهم
الازدي البصري ثقة ثبت فقيه روى له الستة عن ثابت
وعبد العزيز بن صهيب كلاهما عن انس في حديث
لفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح
بغلس ثم ركب فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا
بساحة قوم فساء صباح المنذرين فخرجوا يسعون في السكك

ويقولون محمد والخميس فظهر عليهم رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقتل المقاتلة وسبى الذراري قال فصارت
صفية لدحية الكلبي وصارت صفية لرسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا وقع في الصلاة بالواو وظاهره انها صارت
لها وليس كذلك لانها صارت لدحية اولا ثم صارت
للمصطفى صلى الله عليه وسلم لما قيل له اعطيت دحية
صفية سيدة قريظة والنضير لا تصلح الا لك فقال عليه
الصلاة والسلام ادحية خذ جارية غيرها فردها فاصطفاها
لنفسه كما رواه البخاري ايضا وغيره قالوا وهنا بمعنى ثم
لان البخاري رواه في المغازي بلفظ ثم صارت لرسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل عتقها صداقها
قال عبد العزيز لثابت يا ابا محمد كم اصدقها انت سألت بحذف
همزة الاستفهام من الفرع واصله وفي بعض الاصول انت
بإثباتها انسا ما امهرها اي ما اصدقها ولا يوبخ ذر ملوقت
والا لصلى ما مهرها بحذف الالف وصوبه الثعلب لحلبي
وهما لغتان قال انس امهرها نفسها اي الي هنا كلام مقول
عبد العزيز لثابت وجوابه قوله فتبسم ثابت وفي
رواية البخاري فحرك ثابت راسه تصديقا له ولا منافاة
بجمع بينهما وبهذا تعلم انه ليس فيه حذف تقديره قال
نعم سأله لانه يضيع قوله فتبسم وقوله فحرك الخ
فهو لظاهر جدا في ان الجمع هو نفس العتق لا شيء والتاويل
الاول ان اعتقها بشرط ان يتزوجها لا باس به خانه لا منافاة
بينه وبين القول به حتى لو كانت القيمة مجهولة قال
في صحة العقد بالشرط المذكور وجها عند الشافعية واظهر
المعتمد وان شرياقة بضعفه ويجب مع ذلك مهر
المثل لفساد المسمى ووجه الخصوصية على هذا
التاويل عدم لزوم المهر له كما مر وقال اخرون يحتمل ان نفس
العتق المهر بان اعتقها ثم قال جعلت عتقك صداقك
ولكنه من خصايصه ممن جزم بذلك المازري بخلاف غيره
فيجب مهر المثل لفساد الصداق وقال اخرون قوله
اعتقها وتزوجها معناه ثم تزوجها فالواو بمعنى ثم فلما
لم يكن يعلم انس اساق لها صداقا ام لا قال اصدقها
نفسها اي لم يصدقها شيئا فيما اعلم فانما نفى علمه ولم ينف
اصل الصداق وهذا من بعيد التاويل الذي لم يقم عليه
دليل ومن ثم اي هنا اي من اجل ذلك التاويل المذكور قال

ابو

ابو الطيب الطبري من الشافعية وابن المرابط محمد بن
خلف الافريقي من المالكية ومن تبعهم انه قول انس
قاله ظنا من قبل نفسه ولم يرفعه وهذا لا يليق اذ هو
سوء ظن بالصحابي ويعارضه ما اخرجه الطبراني وابو
الشيخ من حديث صفية نفسها قالت اعتقني النبي صلى
الله عليه وسلم وجعل عتقي صداقي وهذا موافق لحديث
انس والمتبادر منهما انه لا شيء غيره وفيه رد على من
قال ان انسا قال ذلك بما علي نفسه لان صفية ادرى بما وقع
لها ولذا قال الحافظ الهيتمي ما روي عن زينب انه امهرها
امهرها زينب تخالف لما في الصحيح النهي وهي بفتح الراء
وكسر الزاي وقيل بالتصغير وروى ابو يعلى انه صلى
الله عليه وسلم لما تزوج صفية امر بسراخباء لها
وهي زينب فيحتمل انه لما اخذها اياها ظنت انه
جعلها مهرها والا فالمروي عن صفية وانس انه جعل
عتقها صداقها بل وعن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما تقولون في هذه الجارية قالوا انك اولى الناس
بها واحقهم قال فاني اعتقتها واستنكحتها وجعلت عتقها
مهرها رواه الطبراني بسند جيد ويحتمل ان يكون اعتقها
بشرط ان يتزوجها من غير مهر فلزمها الوفاء لذلك وهذا
خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره فلا يلزمها
الوفاء بنفقة العتق ويحتمل انه اعتقها بغير عوض ويزوجها
بغير مهر في الحال ولا في المال خصوصية له ايضا قال
ابن الصلاح معناه ان العتق هو محل الصداق وان لم
يكن صداقا في نفس الامر قال وهذا قولهم الجوع
مزاد من لا زاد له فعدم الزاد زاد التذرع عليه وليس
بزاد وهذا اصح الاوجه وافربها الى لفظ الحديث وتبعه
اي ابن الصلاح في ترجيح هذا الوجه النووي في الروضة
ومن جزم ان ذلك من خصايص نبينا اكثر المتاخرين
كما ضبطه النووي وغيره ابن محمد بن قطن التميمي المروزي
ابو محمد القاضي المشهور فقيه صدوق روى عنه الترمذي
الا انه رمي بسرقة الحديث قال الحافظ ولم يقع ذلك له
انما كان يروي الرواية بالاجازة والوجادة مات في اخر سنة
اثنتين واربعين ومايتين وله ثلاث وثمانون سنة فيما
اخرجه البيهقي عنه وكذا قتله المزني اسماعيل الامام المشهور
من شيخه الشافعي الامام قال وموضع الخصوصية

انه انفقها مطلقا عن قيد اشتراط التزويج وتزوجها بغير
مهر ولا شهود وهذا خلاف غيره فانما يجوز له ذلك في غنيمته
بمهر وشهود انتهى وقال النووي في شرح مسلم الصحيح
الذي تختاره المحققون انه اعتقها ثم تزوجها بلا عوض ولا
شرط انه ينكحها ثم تزوجها برضاها بيان المواقع من غير
صداق لان رضاها شرط لانه جائز له بدون رضى المرأة
كما مر والله اعلم بما وقع قاله شيخ الحفاظ ابن حجر
في الفتح في النكاح واختلفوا في اختصاص ذلك صلى الله عليه
وسلم في الثلاث وهو الصحيح وعدم اختصاص كما لا يخفى
عدد درجاته وعلى العموم قيل يحل له بالعقد عليها فيباح الوطء
لا بدونه حصولا لبينونة الكبرى من غير محلل قاله السيوطي
على الاصح وقيل لا يحل له ابدا لفقد امكان التحليل لان من
خصائصه حرمة من دخل بها بها على غيره لقوله ولان تنكحوا
ازواجه من بعده ابدا وازواجه امهاتهم وكان له نكاح
المعتدة في احد الوجهين قال ابن الصلاح وهو منكر
بالغلط قال النووي الصواب القطع الجزم بامتناع نكاح
المعتدة من غيره لاد لايل على الخصوصية والله اعلم
وفي وجوب نفقة زوجاته عليه وجهان النووي الصحيح
الوجوب انتهى لقوله صلى الله عليه وسلم لا تقتسم
ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي
فهو صدقة رواه البخاري وسلم وابو داود وعن ابي
هريرة فاذا كان يجب ان ينفق من ماله على زوجاته بعد
وفاته فكيف لا يجب النفقة لهن حال حياته قال
البلقيني فهذا الخلاف باطل ووقع الحديث مصحفا في عبارة
جماعة فصحفوه بقولهم ان لم يقف على غيرها الى تعسف
تصحيحها بقوله اي هو نفقة نسائي لكن يضيع قوله
فهو صدقة وبعد ذلك ليس رواية ولا يجب عليه
القسم فيما قاله طوائف من اهل العلم منهم مالك وبه جزم
الاصطخري من الشافعية وصححه الغزالي في الخلاصة
واقتصر عليه في الوجيز قال البلقيني والسيوطي وهو
المختار للادلة الصريحة الصحيحة كحديث الصحيحين كان
يدور علي نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار
وهن تسع نسوة ولقوله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي
اليك من تشاء اي تبعد من تشاء فلا تقسم لها وتقرب من تشاء
فتقسم لها على احد التفاسير ولان في وجوبه عليه شغلا

عن لوازم الرسالة والمشهور عندهم وعند الاكثرين الوجوب وتفسوا
الجواب عن هذا الحديث باحتمالات لبسنة بعدت واحتجوا للوجوب بقوله
اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك رواه ابن حبان
وغيره وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وقال الترمذي روي مرسلا وهو اصح
انتهى ولا دلالة فيه على الوجوب كما هو واضح هذا ما هو احتمال وفي جعل الجمع
له بين المرأة وعمتها وخالتها وجهان مبنيان على ان المتكلم يدخل في
الخطاب ومقتضى البناء ترجيح المنع وهو الاصح لانهما بينهما فلا يحل
للجمع اتفاقا وطحكاه الاقفهسي وتبعه في الروضة من جوابه له جزموا بانه
غلط فحسن لا تحل حكايته الا لبيان فساده لانه صرح بخلافه
روى البيهقي ان ام حبيبة قالت قلت يا رسول الله انكح اختي فقال
اوتحبين ذلك فقلت لست لك بمخلية واحب من شاركني
في خير اختي فقال صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي قلت فانا نحدث
انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة فقال انها لو لم تكن ربيبتي
في حجري ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة
ثويبة فلا تعرضن بناتكن ولا اخواتكن واما مستدرك اذ هو
قوله وبنتها قالوا ومرجع هذه الخصائص الى انا لنكاح في حقه
كالتسري في حقنا فان ثمة حرمة التسري باختين بينهما
حرم عليه صلى الله عليه وسلم جمع امرأتين بينهما ذلك وان قلنا
باباحة التسري لنا كما يقوله بعض الحنفية جاز له ذلك وكان له عليه
الصلاة والسلام ان يصطفي مختار ما شاء من المغنم قبل القسمة
من جارية كما اصطفى مريحانة من سبي بني قريظة وصفية من خيبر
قيل ولذا سميت صفية لانها من الصفي وكان اسمها زينب وغيرها
كما اصطفى سيفه ذا الفقار ولا يختص الاصطفاء بالغنم كما اقتضاه
كلام جمع بل يكون من العين ايضا كما ذكره الزركشي وغيره تعالا بن
كعب واجيب له القتال بمكة ساعة من نهار كما في الصحيح وهي من
طلوع الشمس الى العصر كما في مسند احمد والقتل بها اكثر ما اراد
به فان لغير صلى الله عليه وسلم قتالا يستحق القتل بها قاله
شيخنا وجواز دخول مكة من غير احرام مطلقا دخل لحاجة امر لا والاولى
احلاله دخولها بلا قتال على اي صفة كان الدخول خلافا لغيره
ففيه خلاف بينه بعد ذكر ابن القاص وانه لوالله حديث انس
عند الايمة الستة كلهم من طريق مالك عن الزهري عن انس قال
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعلى راسه
المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وبالراء زرد ينسج
من الدروع تلبسها يجعل على الراس او رفوف البيضة او ما عظم من
الراس من السلاح كالبيضة وفي رواية عن مالك خارج الموطا

غفر لي حديث رواه الدارقطني وذلك اي وجه الاستدلال من كونه
عليه الصلاة والسلام كان مستوى الراس بالمغفر والمحرم يجب عليه
كشف راسه ومن تصريح جابر عند مسلم ومالك عند البخاري وغيره
بياض بالاصل
والزهري عنه
بانه لم يكن محرما وكذا صرح به طاووس عند ابن ابي شيبة باسناد صحيح
وابدي ابن دقيق العيد استتر الراس احتمالا فقال يحتمل ان يكون
لعذر فلا يثبت انه محرم انتهى وتعقبه الشيخ ولي الدين العراقي
فقال هذا يرده تصريح جابر بقوله دخل صلى الله عليه وسلم يوم
فتح مكة وعليه عمامة سوداء بغير احرام اخرجه مسلم واحمد واصحاب السنن
وغيره كالزهري ومالك بقوله ولم يلب صلى الله عليه وسلم
فيما نري والله اعلم بوميد محرما اخرجه البخاري ورواه الدارقطني
جزما عنه فاسقط فيما نري والله اعلم قال ابن العراقي وهذا الاستدلال
منهم على الخصوصية في غير الموضع المشهور لانه عليه السلام
كان خايفا من القتال متاهبا له ومن كان كذلك فله الدخول عندنا
بلا احرام بلا خلاف عندنا ولا عند احد نعلمه فلا يصلح الاستدلال
بذلك وقد استشكل النووي في شرح المهذب ذلك اي دخوله
خايفا من القتال متاهبا له لان مذهبنا كما سبق ان مكة فتحت صلحا
خلافا لابي حنيفة ومالك والاكثرين في قولهم انها فتحت عنوة
حينئذ فلا خوف واجاب عنه بانه عليه الصلاة والسلام
صالح ابا سفيان وكان لا يامن غدره اهل مكة فدخلها صلحا وهو
متاهب للقتال ان غدروا اي اهل مكة بالبناء للفاعل انتهى
وعلى قول الاكثرين لا يتوجه هذا السؤال اصلا وقد ذكرت ما في فتح
مكة من المباحث في قصة فتحها من المقصد الاول وبينه ترجيح
فتحها عنوة من حيث الادلة ثم ان غير صلى الله عليه وسلم
اذا لم ينكر خايفا فقال اصحابنا ان لم يكن تكرر دخوله ففي وجوب
الاحرام عليه قولان اصحهما عند الرافعي انه لا يجب ان لم يرد
نسكا بل يستحب وقطع به بعضهم فان تكرر دخوله كالحطابين
ونحوهم ففي حلاق مرتب يفرع على الخلاف المذكور فان
قلنا لا يجب علي من لم يتكرر قلنا بعدم تعلي من تكرر قطعا
وان قلنا يجب علي من لم يتكرر ففي وجوبه علي من تكرر خلاف
اصحه لا يجب كما قال وهو اولي بعدم الوجوب وهو المذهب
اي المعتمد من التعبير بالكل عن الجزء لانه الاوهر عند الفقيه
المقلد وقال بعض الحنابلة بوجوب الاحرام الا على الحايف
واصحاب الحاجات المتكررة واوجبه المالكية في المشهور
عندهم على غير ذوي الحاجات واوجبه الحنفية مطلقا الا من

كان

كان دخل القتال وقد تحرر من هذا ان المشهور من مذهب الشافعي
عدم الوجوب مطلقا ومن مذاهب الايمة الثلاثة الوجوب الا فيما
استثني وفي رواية عن كل منهم لا يجب وقدم هذا في فتح مكة
بنحوه والله اعلم ومن خطابه صلى الله عليه وسلم انه كان
يقضي بعلمه لنفسه ولغيره زاد الانموذج ولو في الحدود من غير
خلاف وفي غير خلاف اصحه عند الشافعية ان القاضي المجتهد
له الحكم بعلمه الا في الحدود بخلاف غير المجتهد فالحدود فلا يقضي
بعلمه للريبة والراجح عند المالكية منعه في الحدود وغيرها لاتهام
والتجريح وان يقضي لنفسه ولولده اي فروعه لان المنع
في حق غير المريبة وهي منتفية عنه قطعا وان يشهد لنفسه
ولولده لانتفاء التهمة زاد الانموذج وان يقبل شهادة من
شهد له ولده ولا يكره له الفتوى ولا القضاء وحال الغضب
لانه لا يخاف عليه من الغضب ما يخاف على غيره اذ غضبه لله
لا لحظ نفسه كما ذكره النووي في شرح مسلم عند حديث
اللقطة فانه صلى الله عليه وسلم افتى فيه وقد غضب حتى
احمرت وجنتاه كما في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم
سأله رجل عن اللقطة فقال اعرف وكاءها وعفاصها ثم عرفها
سنة ثم استمتع بها فان جاء ربها فادها اليه قال فضالة الابل
فغضب حتى احمرت وجنتاه فقال مالك ولها معها سقاؤها
وحذاؤها ترد الماء وترعى الشجر فذرها حتى يلقاها ربها
قال فضالة الغنم قال لك او لاخيك او للذئب وقضي للزبير
بثلثي العوامر اي لغير بشراج بكسر الشين المعجمة اخر جيم
جمع شرج بفتح فسكون بن نبت بحر وحجار وجمع على شروج
واضيف الي الحرة بفتح الحاء والراء المشددة المكانين موضع
بقرب المدينة لكونه فيها والمراد بحاري الماء الذي يسيل منها
بقران اعضه خصم الزبير موحدة رواه ابو موسى
المديني في الذيل بسند جيد قال الحافظ ولم اقف لشمسة
الا في هذا الطريق وهو مردود بما في بعض طرق الحديث اي
عند البخاري في الصلح انه شهد بدرا وليس في البدريين احد
اسمه حميد وقيل هو ثابت بن قيس بن شماس حكاه ابن بشكوال
واستبعد وقيل حاطب بن ابي بلتعة حكاه ابن باطيش ولا يصح لان حاطبا
ليس انصاريا واجيب بحمله على المعنى اللغوي اي من كان ينصر النبي
صلى الله عليه وسلم لا انه من الانصار المشهورين ورد بان في رواية
الطبراني انه من بني امية بن زيد وهم بطن من الاوس ودفع باحتمال
ان مسكنه كان في بني امية لانه منهم صرح بذلك ابن ابي حاتم

عن سعد بن المسيب في قوله فلا وربك الاية قال انزلت في شراج الزبير بن العوام
وحاطب بن بلتعة لتختصمان في ماء قضى النبي صلى الله عليه وسلم ان يسقي
الاعلى ثم الاسفل وهذا مرسل ولكن فيه فائدة تسمية الانصاري لعظمة
صلى الله عليه وسلم فلا يتقول في الغضب الا كما يقول في الرضى اذ كلا من
غضبه ورضاه لله اخرج الائمة الستة عن عبد الله بن الزبير قال خاصم
الزبير رجلا من الانصار في شراج الحرة التي يسقون بها النخل فقال
النبي صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فقال
الانصاري يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون وجه رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع الى
الجدر ثم ارسل الماء الى جارك واستوعى للزبير حقه وكان اشار عليهما بامر لهما
وسعة قال الزبير فما احسب هذه الاية الا انزلت في ذلك فلا وربك
لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم وان بفتح الهمزة للتعليل
مقدرة باللام اي بسبب لانه بالتقدير لاجل انه ابن عمتك وادعى الاولى
ان في بعضها ان بكسر الهمزة قال الحافظ على انها شرطية والجواب
محذوف ولا اعرف هذه الرواية وحكى القرطبي فتح الهمزة
والمد على انه استفهام انكاري ولم يقع لنا في الرواية قال المصنف
للفرية في الاصل المقر وعلى الميد ومي وغيره وفي الفرع مصحح عليه
بالمد والجدر بفتح الجيم وسكون المهملة ما وقع فيه شريات النخل وخوخ
التي تحبس الماء وقال القرطبي هو ان يصل الماء الى اصول النخل قال
ويروى بكسر الجيم وهو الجدار والمراد جدران الشربات وهي الحفر التي
تحفر في اصول النخل انتهى وكان له ان يدعو لي بشيء لفظا صلاة
علقمة رضي الله عنهما قال كان اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم
صل على آل فلان وليس اي يكره تنزيها على الاصح لنا ان نصلي
الا على نبينا وملكه استقلالا لانه صار شعارا للهم اذا ذكروا
فلا يقال لغيرهم وان كان معناه صحيحا لاتباعه فيحوز وكان
له ان يقتل بعد الامان كذا نقله امام الحرمين والرافعي وغيرهما
عن ابن القاص وخطاوه فيه وتعقبهما ابن الرفعة بان لفظه
في تلخيصه لا يعطى ذلك فانه قال يجوز له القتل في الحرم بعد اعطاء
الامان وهذا معناه اذا قال امنتك ان دخلت الحرم فلهو امن فدخل شخص
ولم يسب يقتضي قتله ليبيح له قتله فهو اشارة لقصة عبد الله
ابن خطل في الصحيحين بعني التي انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة
يوم الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاء رجل فقال ابن خطل متعلق
باستار الكعبة قال اقتلوه وابن القاص معذور لانه رأى حديث
الامان في دخول المسجد ورأى في هذا الامر بقتله فاستنبطه

هذه

هذه الخصوصية وهذا نهاية امر الفقيه جمعا بين الاحاديث لكن
النبي صلى الله عليه وسلم لما من الناس استثنى ابن خطل وغيره
كما سبق في الفتح وان يلعن ما شاء غير سبب يقتضيه واستعد
ذلك اي وقوعه منه وجعل الله تلعنه به ولعنة قربة للشوم
والملعون تقربه الى الله يوم القيامة لرعايته عليه السلام
بذلك بقوله اللهم اني اتخذ عندك عهدا لن تخلفنيه انما انا بشر
فايما مومن اذيته او شتمته او جلدته او لعنته فاجعلها صلاة وزكاة
وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة رواه الشيخان من حديث ابي
هريرة واللفظ لمسلم وفي لفظ له اللهم ان بشرا رضي كما يرضى البشر
واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة
ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا وزكاة وقربة تقربه بها اليك
يوم القيامة وفيه روايات اخر متقاربة وفي مسلم يضاعن عايشة
رضي الله عنها دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه
بشيء لا ادري ما هو فاغضباه فسبهما ولعنهما فلما خرجا قلت
له فقالا وما علمت ما شارطت عليه ربي قلت اللهم انما انا بشر
فايما المحديث قال في الفتح قال المازري ان قيل كيف يدعو بدعوة
على من ليس لها باهل قيل المراد ليس باهل لذلك عند الله في باطن
الامر لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجنايته حتى دعي عليه
فكانه يقول من كان في باطن امره عندك ممن ترضى عنه فاجعل
دعوتي عليه التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى حاله حينئذ
طهورا وزكاة قال وهذا معنى صحيح لا استحالة فيه لانه صلى الله
عليه وسلم متعبد بالظواهر وحساب الناس في البواطن على الله
تعالى لكنه مبني على انه كان يجتهد في الاحكام ويحكم بما ادى اليه
اجتهاده اما على انه لا يحكم الا بالوحي فلا يتاتى فيه هذا الجواب
المازري ايضا بان ما وقع من سبه ودعائه ونحو ليس بمقصود بل هو
مما جرت به عادة العرب في كلامها بلا نية لقوله لغير واحد تربت يمينك
وعقربي صافي ومثل لا كبرت سنك ولا اشبع الله بطنك ونحو ذلك مما
لا يقصد منه حقيقة الدعاء فحاش صلى الله عليه وسلم ان يصادق شيئا
من ذلك فسال الله ان يجعل ذلك رحمة وكفارة وقربة
وطهورا واجرا وهذا انما كان يقع منه في النادر الشاذ من الزمان ولم
يكن صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا لعانا ولا منتقما لنفسه
وقيل لما دعا على دوس فقال اللهم اهد دوسا وقال اللهم اغفر لقومي
فانهم لا يعلمون واشار عياض الى ترجيح هذا الجواب قال الحافظ وهو حسن
الا انه يرد عليه قوله في احدى الروايات اوجلدته اذ لا يقع الجلد بلا قصد
وقد ساق جميع مساقاتها الا ان يحمل على الجلدة الواحدة فيتجه قاله

ابن القاص ورد وه عليه حكاه الجاري في مختصر الروضة عن الرافعي
ولعله وجه رده شموله كلامه لمن دعي عليه بسبب يقتضي الدعا
والا فالحديث كما رايت مصرح بما قاله وفي الشامية وبان له تفسير من
شا اي باللعن وغيره بغير سبب يقتضيه ويكون له رحمة ذكره ابن
القاص وتبعه الامام والبيهقي ولا يلتفت لقول من انكره وكان يقطع
الارا ضي قل فتحها خلاف غيره من الائمة فانما يقطع بعد فتحها لان
الله ملكها الارض كلها ولا تقضي شيء مما اقطعه بعده بحال
ولذا افتى بكفر من عارض اولاد تميم الداري فيما اقطعهم
النبي صلى الله عليه وسلم من الارض بالشام وقال انه صلى الله
عليه وسلم كان يقطع ارض الجنة ما شا منها لمن شا فارض
الدنيا اولي ونقله عن نص الشافعي ابن العربي في القانون واقره
وافتى به السبكي ايضا وروي الشافعي والبيهقي عن طاوس مرسلا
عن النبي صلى الله عليه وسلم عادي الارض لله ولرسوله ثم لكم
من بعد قال الرافعي يقال للشيء القديم عادي لنسبته الى عاد الاولى
والمراد هنا الارض غير المملوكة الان وان تقدم ملكها ومضت
عليه الازمان فلا يختص ذلك بقوم عاد فالنسبة اليهم للتمثيل
لما لم يعلم مالكه وقوله لله ولرسوله اي مختص بهما فهو في تصرف
فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وبعض النسخ القسم الرابع

الفصل الرابع

ما اي شيء اختص به على الامة وان شاركه الانبيا في بعضها
صلى الله عليه وسلم وتفسير ما بشيء لا يقتضي حصرا فلا ينافيه ما
ولا يفسر بالذي لانه يصير معرفة فيقتضي الحصر والواقع انه لم
يستوعب جميع ما اختص به من الفضائل جمع فضيلة وهي
والفضل الخير خلاف النقيصة والنقص كما في المصباح وفضيلته
ان ما لا نقص فيه ولا كمال يسمى فضيلة وفضلا لانه خلاف
النقص والظاهر كما قال شيخنا انه غير مراد وان الفضيلة ما فيه
مزية لصاحبها على غيره فما لا كمال فيه ولا نقص واسطة بين
الفضيلة والنقيصة انتهى وقد قال القرطبي في المفهم الفضايل
جمع فضيلة وهي الخصال الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها
شرف وعلو منزلة اما عند الحق واما عند الخلق والثاني لا عبرة به
الا ان اوصل الى الاول انتهى والكرامات عطف خاص على عام
جمع كرامة امر خارق للعادة غير مقرون بالتحدي فيظهر على يد
اولي الله ودرجة الانبيا قبل النبوة لا تنقص عن الولاية فيجوز ظهورها
على يدهم منها انه اول النبيين خلقا واخرهم بعثا رواه
ابن ابي حاتم وغيره عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ كنت اول الخلق

ورواه

ورواه هو والبيهقي وابو نعيم وغيرهم عن ابي هريرة مرفوعا بلفظ
كنت اول النبيين في الخلق واخرهم في البعث كما تقدم في اول هذا الكتاب
بادلته وتفسير معناه وانه كان نبيا وادم بين الروح والجسد
ظرف زمان بمعنى انه محكوم بها ظاهرة بين خلق روح ادم وجسده
حيث بناه في عالم الارواح وامرها بمعرفة نبوته والاقرار بها رواه
الترمذي وقال حديث حسن من حديث ابي هريرة انهم قالوا
يا رسول الله متى وجبت لك النبوة قال وادم بين الروح والجسد ومنها
انه اول من اخذ عليه الميثاق يوم الست بربكم كما مر اول الكتاب ومنها
اول من قال بلى انت ربنا يوم الست بربكم رواه ابو سهل القطان

بياض باصله

في جزء من اماليه عن علي باسناد ضعيف ومنها ان ادم وجميع المخلوقات
خلقوا لاجله رواه البيهقي وغيره كشيخه الحاكم وصححه عن ابن
عباس اوحى الله اليه عيسى ان امن بمحمد وامر امتك ان يومنوا به
فلولا محمد ما خلقت ادم ولولا محمد ما خلقت الجنة والنار الحديث
وهو لا يقال رايا فحكمه الرفع وروى ابن عساكر لقد خلقت الدنيا
واهلها لاعرفهم كرامتك ومنزلتك عندي ولولاك ما خلقت
الدنيا ومنها ان الله كتب اسمه الشريف على العرش لفظا لرواية
عن كعب على ساق العرش كما مر في الاسما اي قوايمه وروى
ابن عدي لما عرج بي رايت مكتوبا على ساق العرش لا اله الا الله محمد
رسول الله ايدته بعلي وعلى كل سما من السموات السبع وعلى الجنان
وما فيها من قصور وغرف وعلى نحور الحور العين وورق
شجرة طوبى وسدرة المنتهى واطراف الحجب وبين اعين
الملايكة رواه ابن عساكر عن كعب الاحبار قال انزل الله على ادم
عصبا بعدد الانبيا والمرسلين ثم اقبل على ابنه شيث فقال
اي بني انت خليفتي من بعدي فخذها بعمارة التقوى والعروة
الوثقى فكلما ذكرت الله فاذكر اسم محمد فاني رايت اسمه مكتوبا
على ساق العرش الحديث بطوله قدمه المصنف في الاسما
وهو من الاسرايليات وفيه بعض الحفاظ بوضعه واجاب
شيخنا بان الحكم بوضع جملة الفاظه لا يستلزم عدم ثبوت معانيها
افيجوز ثبوت معاني بعضها في احاديث فطر واليها مس حيث
وجودها في غير حديث كعب كذا قال وهو تجويز عقلي لا يلتفت
اليه المحدثون انما همهم الاسناد الذي هو المرقاة وثبوت
معنيها لموضوع وجود في القران فضلا عن تجويز ثبوته باحاديث
لا تويد الموضوع فيسعى عنه الوضع كما هو مقرر عند ادنى مس
له الما مر بالفن ومنها ان الله تعالى اخذ الميثاق على النبيين

آدم فمن بعده حتى عيسى ان قلنا بالمشهور انه ليس بينه وبين
المصطفى نبي او من بعده ايضا كخالد بن سنان ان يؤمنوا به وينصروه
قال الله تعالى واذكر اذ حين اخذ ميثاق النبيين عهدهم لما بفتح
اللام للابتداء وتوكيد معنى القسم الذي في اخذ الميثاق وكسرها متعلق
باخذ وما موصولة على الوجهين اي للذي اتيتكم اياه وقرا اتيناكم
من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم من الكتاب
والحكمة وهو محمد صلى الله عليه وسلم لتؤمنن به ولتنصرنه جواب القسم
وامهم تعالى في ذلك قال علي بن ابي طالب رضي الله عنه في تفسير
هذه الاية فيما رواه ابن جرير لم يبعث الله نبيا من ادم فمن
بعده الا اخذ عليه العهد في محمد صلى الله عليه وسلم لئن بعث
وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه ويامخذ العهد بذلك على قومه
الرواية بنصب يامخذ كما افاده عياض بالعطف على يؤمنن بتقدير
نون التوكيد الخفيفة كذا وجهها السمين والمصنف ورد بانه
حينئذ يكون من جزاء الشرط فيلزم ان لا خبر من الامة بعد
بعث المصطفى صلى الله عليه وسلم وليس المقصود فالعطف
على جملة لئن بعث الخ على انها في موضع مفرد والوجه ان التقدير
وامرهم ان يقدروا على حد ونرحمن الجواب والعيون وفي البغوي
اختلف في معنى الاية فقيل اخذ الميثاق ميثاق النبيين ان
يصدق بعضهم بعضا واخذ العهد على كل نبي ان يؤمن
بمن ياتي بعده وينصره ان ادركه والامر قومه بنصره فاخذ
الميثاق من موسى ان يؤمن بعيسى ومن عيسى ان يؤمن
بمحمد وقيل انما اخذ عليهم الميثاق في محمد صلى الله عليه
وسلم واختلف على هذا فقيل اخذ على النبيين وامهم
والتقدير كرر الانبياء ان العهد على المتبوع عهد على التابع
وقيل المراد انه اخذ عهد النبيين ان ياخذوا الميثاق
على امهم بذلك انتهى نخ وقدم بسط ذلك في اول
هذا الكتاب ومنها انه وقع التبشير به في الكتب السالفة
كالتوراة والانجيل وثقة فيها وثقت اصحابه وخلفاءه كما
سياتي ان شاء الله تعالى في النوع الرابع من المقصد السادس
انه لم يقع في نسبه من لدن ادم اي زمنا فمن لدن
وان كانت لابتداء الغاية اصالة انها ظرف مكان بمعنى عند لكنها قد تستعمل
لتزمان كما هنا سفاح اي زنا بكسر السين المهملة من سفح
الماء والدمع اذا انصب لان الزاني يصب المني
في غير حقه لعدم ثبوت النسب والتوارث فيه وكلوه من
الكليات الخمس التي لم تبح في ملة من الملل قال بعض المحققين

والمراد

والمراد بالسفاح ما لم يوافق شريعة رواه البيهقي والطبراني في الاوسط
وابو نعيم في الدلايل باسناد حسن عن علي مرفوعا خرجت
من نكاح ولم اخرج من سفاح من لدن ادم الى ان ولدني ابي
وامي لم يصبني من سفاح الجاهلية شيء ومنها انه نكست
الاصنام لمولده رواه الخرائطي في الهواتف وغيره كان
عاكر عن عمرو ان بقرانا من قريش منهم ورقة بن نوفل
كانوا في صنم اجتمعون اليه يدخلون عليه ليلة فراوه منكبوا
على وجهه فاخذوه وردوه الى خاله فلم يلبث حتى انقلب الثلاثا
عشاء فردوه الى حاله فانقلب الثالثة فقالوا ان هذا لامر حدث
فكان ذلك ليلة ولد صلى الله عليه وسلم وشاركه في هذه الخصوصية
عيسى روى عبد الرزاق عن وهب لما ولد عيسى اتت الشياطين
ابليس فقالوا اصبحت الاصنام منكوسة فقال لقد حادث حدث
فطاف خافقي الارض فلم ير شيئا ثم بحراء فلم يقف على شيء
ثم طاف ايضا فوجد عيسى قد ولد والملايكة قد حفت حوله
فرجع اليهم فقال ان نبيا ولد البارحة ومنها انه ولد مختونا اي
على صورة المختون اذ الختن القطع ولا قطع هنا مقطوع السرة
الاولى ضد الثانية لان السر بالضم ما تقطعه القابلة من سرة
الصبي كما في النهاية وغيرها الا ان يكون سمي السر سرا مجازا
لعلاقة المجاورة وفيه حذف اي مقطوع منه ما يتصل بالسرة رواه
الطبراني وغيره وفي عده من الخصايص نظر اذ ولد سبعة عشر نبيا
مختونين كما سترهما وهما عة من هذه الامة ولد واختونين ولدا
قال ابن القيم ليس هذا من خصايصه فان كثيرا من الناس ولد مختونا
قال الشامي جئني في عصرنا اخبر بعضهم انه ولد يختونا النبي
ويمكن ان الخصوصية مجموع الختن وقطع السرة وقيل ختنه جده
يوم سابعه وصنع له مادبة وقيل ختنه جبريل عليه السلام والاول
اقوى فقد قال الحاكم به تواترت الاخبار وابن الجوزي لا شك انه
ولد مختونا قال الحضيري واد لته مع ضعفها امثل من ادلة غيره انتهى
بل له طريق جيدة صححها الضياء المقدسي وحسنها غيره وهي
ما رواه الطبراني وابو نعيم وابن عساكر عن انس رفعه من كرامتي
على ربي اني ولدت مختونا ولم ير احد سوأتي وتقدم ما فيه من
البحث اول الكتاب مع فوايد جليلة ومنها انه خرج نظيفا مما به
قد يما جرت العادة به في المولود عقب ولادته وهي صفة موضحة
للمبالغة في نظافته اذا تقرر ضد النظافة رواه ابن سعد من
طريق همام بن يحيى عن اسحاق بن عبد الله عن امه ومنها
انه وقع خرج من بطن امه ساجدا حقيقة رافعا اصبعيه اي سبابتيه

الى السما قابضا بقية اصابعه كانه يتضرع المتذلل المتهل رواه ابو نعيم في خبر طويل
من حديث ابن عباس عن امنة لفظ فوضعت محمدا فنظرت اليه فاذا
هو ساجد قد وقع اصبعيه الى السما كالمتضرع المتهل والظبي ابن لما
وقع الى الارض وقع مقبوضة الاصابع يشير بها مشيرا بالسبابة كالمسبح
بها وران امه رؤية عين بصرية لا منامية كما زعم عند ولادته
نور اخرج منها اضاله قصور الشام اي اضا النور والكثر حتى رات
قصور الشام واضات تلك القصور من ذلك النور وكذلك تريك
امهات الانبيا نور اخرج منهن عند الولادة وان لم يكن كالذي رأته
امه من كل وجه بحيث ان كل واحدة تضي منها قصور الشام ترجاه
شيخنا رواه احمد والبزار والطبراني وصححه ابن حبان والحاكم من
حديث العرباض مرفوعا وهذا يضا من حديث ابي امامة وابن اسحاق
عن خالد بن معدان عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال فيه اضات له قصور بصرى من ارض الشام وكان مهده اي
ما هيي له لينام فيه يتحرك بتحريك الملايكة له قال بعض ولم ينقل
مثله لاحد من الانبيا كما ذكره ابن سبع باسكان الموحدة وقد تضم
كما في التصيير في الخصايص له وكان الترجيح له وهو في مهده
وعيل صبر حيث اي في اي وقت اشار اليه باصبعه تحيث هنا للزمان
رواه ابن طغولك بضم الطا المهملة واسكان الغين المعجمة وضم الرا
وفتح الموحدة في كتاب النطق المفهوم وغيره كابي نعيم والصابوني
والخطيب وابن عساكر عن العباس بن عبد المطلب قلت يا رسول
الله دعاني الى الدخول في دينك امارة لنبوتك رايتك في المهد تناغي
القمر وتشير اليه باصبعك فحيث اشرت اليه مال قال اني كنت احدثه
ويحدثني ويلهيني عن البكا واسمع وجبته حين يسجد تحت العرش
وتكلم في المهد رواه الواقدي اذا اول ما تكلم به ما ولد اجلالا لربي
الرفيع وروي انه لما وقع على الارض رفع راسه وقال بلسان فصيح
لا اله الا الله واني رسول الله وعند ابن عايذ اول ما تكلم به حين خرج
من بطن امه الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا
وطريق الجمع انه قال ذلك كله وابن سبع لكن عده في الخصايص فيه
نظر اذ ليس من خصايصه ولا من خصايص الانبيا فقد تكلم فيه ابن
ماسطة بنت فرعون وشاهد يوسف وصاحب جريج رواه احمد
والحاكم مرفوعا وابن المرأة من اصحاب الاخدود رواه مسلم ومبارك
اليمامة رواه البيهقي وكذا الطفل الذي مرت عليه امة تنسب الى
الزنا فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فقال اللهم اجعلني مثلها فهؤلا
ستة تكلموا في المهد وليس للانبيا والسيوطي نظم شهير في جملة
من تكلم وظلته الغمامة السحابة في الحر رواه ابو نعيم والبيهقي عن ابن

عباس كانت حليمة لا تدعه يذهب مكانا بعيدا فغفلت عنه فخرج
مع اخته في الظهيرة فجاءت حليمة تطلبه حتى وجده مع اخته قالت
في هذا الحر قالت ما جاءني حر رايت غمامة تظله اذا وقف وقفت
واذا سار سارت حتى انتهى الى هذا الموضع الحديث وهذا كان قبل
النبوة فهو من الكرامات وفي الصحيح فاذا ابو بكر قد اظلته
ولذا قال ابن الجماعة من زعم ان حديث اظلال الغمام لم يصح فهو
باطل نعم قال السخاوي وغيره لم يكن دايما في حديث انه حين
ان الشمس اصابته وظلله ابو بكر برداية وثبت انه كان بالجعرانة
وعليه ثوب قد اظل عليه وانهم كانوا اذا اتوا على شجرة ظليلة
تركوها له عليه الصلاة والسلام وغير ذلك ومال اليه في ظل الشجرة
اذا سبق اليه اكرامه رواه البيهقي والترمذي وحسنه والحاكم
وصححه وغيرهم عن ابي موسى الاشعري قال خرج ابو طالب الى
الشام ومعه النبي صلى الله عليه وسلم في ركب من قريش
الحديث وفيه ان بحيرا الراهب صنع لهم طعاما وانما هم به
وكان صلى الله عليه وسلم في رعيه الابل فقال بحيرا ارسلوا اليه
فاقبل وعليه غمامة تظله فلما دنى من القوم وجدهم قد سبقوه
الى فيء الشجرة فلما جلس مال فيء الشجرة عليه فقال انظروا الى فيء
الشجرة مال عليه ومنها شق صدره الشريف اربع مرات
ولم تبلغ الخامسة رواه مسلم وغيره وتقدم بسطه
لجميع ما ذكره المصنف من اول هذا الفصل الى هنا في المقصد الاول
لكتابة اسمه على العرش وغيره في المقصد الثاني وغطه
بفتح سجعة فطا مهملة مشددة ضمه وعصره جبريل عند ابتدا
الوحي ثلاث غطات ليشغله عن الالتفات لشيء اخر ولاظهار
الشدة والجد في الامر وان ياخذ الكتاب بقوة وقيل غير ذلك كما
مر عد هذا بعضهم من خصايصه كما نقله الحافظ ابن حجر قال
لم ينقل عن احد من الانبيا انه حرب له عند ابتدا الوحي لا سنة
ولا كثر ومنها ان الله ذكر في القرآن اي ذكر اعضاءه التي اراد
الاخبار عنها بصفة تعلقت بها فيها اثنا عشر مبينة عضوا عضوا
وهو بهذا المعنى لا يستلزم الجميع فلا يرد انه بقي من اعضايه
الخدين والوجنتين وغيرهما فقلبه اي فذكر قلبه بقوله ما كذب
الفواد ما راى اي ما راه بقلبه اي ما انكر قلبه ما راه ببصره من صورة
جبريل والله تعالى فانا لامور القدسية تدرك اولا بالقلب ثم
تنتقل منه الى البصر وما قال فؤاده ما راه اي ما عرفك لانه عرفه بقلبه
كما راه ببصره والمعنى انه ليس بخيال ويدل له انه صلى الله عليه
وسلم سئل هل رايت ربك فقال رايته بفؤادي رواه ابن جرير

عن ابن عباس وقوله نزل به الروح الامين جبريل على قلبك وفي رواية
بتشديد نزل ونصب الروح والفاعل الله وذكر لسانه بقوله وما
ينطق بما يأتيكم به عن الهوى هوي نفسه وقوله فانما يسرناه بلسانك
القرآن بلسانك لغتك ويصره بقوله ما زاغ البصر وما طغى اي
ما مال بصره صلى الله عليه وسلم عن مرتبة المعصوم له ولا جاوزها تلك
الليلة ووجهه بقوله فاينما تولوا فثم وجه الله للتحقيق ترى تقلب تصرف وجهك في جهة
السماء تطلعا الى الوحي وتشوفا الى الامر باستقبال الكعبة وكان
يود ذلك لانها قبلة ابراهيم ولانها دعوى الاسلام العرب وبلده
وعنقه بقوله ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك اي لا تمسكها عن
الانفاق كالملسك وطهره وصدره بقوله الم نشرح لك صدرك
بالنبوة وغيرها ووضعنا حططنا عنك وزرك الذي انقض
اثقل ظهرك وهذا كقوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر
وبانى بيانه ان شاء الله تعالى واشتق اسمه من اسم الله المحمود
بالجر بدلا والنصب بتقدير اعني والرفع بتقدير وهو وقيل
من اسمه الحميد وكلي المحمود اتم في الاشتقاق لانه فيه
سميت محمد بخلاف الحميد وليشهد له ما خرجه البخاري في تاريخه
الصغير من طريق علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد
الله بن جدعان القرشي التيمي البصري ضعيف من صغار
التابعين قال كان ابو طالب يقول وشق بالسا الفاعل من شق
الشيء جعله قطعتين اي اشتق الله تعالى له من اسمه ينقطع الهمزة
للضرورة اسما ليعظمه فذو العرش محمود وهذا احمد وقد
المصنف هذا الحديث بلفظه في اسمائه عليه السلام وهو مرسل
لحسان بن ثابت الانصاري العلامة روح القدس فتوارد حسان
مع ابي طالب او ضمنه شعره وبه جزم بعضهم وسمي احمد اي
احمد الحامدين لربه فالانبياء حامدون وهو احمد منهم اي اكثرهم
حمدا ولم يسم به احد قبله منذ خلقت الدنيا حماية من الله
ليلا يدخل لبس على ضعيف القلب او شك في انه المنعوت
بالحمد في الكتب السابقة هكذا قاله الاكثرون وبه جزم عياض
وغيره والصواب وهو الصواب والقول بان الخضر اسمه احمد
مردود واه وكذا لم يتسم به احد في حياته واول من سمي
به بعده والده الخليل ابن احمد على المشهور كما مر مفصلا رواه مسلم
عن علي مرفوعا عطيت ما لم يعط احد من الانبياء قبلي نصرت
بالرعب واعطيت مفاتيح خزائن الارض وسميت احمد وجعل لي
التراب طهورا وجعلت امتي خير الامم ولاحمد من حديث علي
اعطيت اربعا لم يعطهن احد قبلي وذكر منها وسميت احمد وقدم

لفظا ولا الخصائص ومنها انه صلى الله عليه وسلم كان يبيت جائعا
ويصبح ظامئا يطعمه ربه ويسقيه من الجنة فكان يواصل كما يأتي
البحث فيه في صيامه صلى الله عليه وسلم من مقصد عبادات اتباعه
وكان يرى من خلفه كما يرى امامه رواه مسلم عن انس وفيها
الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود فاني اراكم من
امامي ومن خلفي ويرى في الليل في الظلمة بضم فسكون وبضمتين
ذهاب النور وتضرر به عما اذا كان قدر كما يرى بالنهار في الصور رواه
البيهقي في الدلائل عن ابن عباس به وعنده ايضا عن عائشة نحوه
وقدم المصنف بسط هذين في نظراء المقصد الثالث وكان
ريقه يعذب الماء الملح رواه ابو نعيم وغيره عن انس انه بزق في بير
في داره فلم يكن في المدينة بير اعذب منها ويجزي بكفي الرضيع
عن اللبن رواه البيهقي في الدلائل بلفظ انه كان يدعو يوم عاشوراء
برضعاء ورضاع ضعاء ابنته فاطمة فيتفل في افواههم ويقول الامهات
لا ترضعنهم الى الليل فكان ريقه يجزيهم وقدم هذين في ريقه من
المقصد الثالث ويقع في بعض النسخ هنا زيادة وهي ومنها انه صلى
الله عليه وسلم كان اذا مشى في الصخر غاصت قدماه فيه واثرت فيه كما هو
مشهور قديما وحديثا على الالسنة ونطق به الشعراء في
منظومهم والبلغاء في منثورهم وانكره الحافظ السيوطي
وقال لم اقف له على اصل ولا سند ولا رايت من خرجه في شيء من
كتب الحديث وكلا انكره غيره وحاول المصنف خلافه فقال مع
اعتضاده تقويته بوجود اثر قدمي الخليل ابراهيم عليه افضل
الصلاة والسلام في هذا المقام المذكور في التنزيل في قوله تعالى فيه
ايات بينات منها مقام ابراهيم اي الحجر الذي قام عليه عند بنا
البيت فاثر قدماه وهو البالغ تعيينه واثره اي ابراهيم بلغ
التواتر القابل فيه ابو طالب في قصيدته اللامية وموطئ بالجر
عطفا على الحجر وقبله من قوله اعوذ برب الناس اي محل وطئ
ابراهيم في الصخر الحجر رطبة حتى اثرت فيه على قدميه حافيا
غير ناعل صفة كاشفة وبما في البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة
مرفوعا من معجزة نادرة ضرب موسى في الحجر الذي كان يحمله معه
في الاسفار فتفجرت منه اثنتا عشرة عينا اوسبعا ما شك من الراوي
واسلمه اوحى الله اليه ان يضربه اذ في جنوبه للمعتمل عن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة
ينظر بعضهم الى بعض وكان موسى يغتسل وحده قالوا والله
ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر فذهب مرة يغتسل
فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه فخرج موسى في اثره يقول ثوبي

القرطبي وكان ابيض غير متغير اللون قديما دفعا توهم ان خلوه من الشعر لمرض منع ظهوره كما ذكره الطبري الحافظ محب الدين المكي وعده في الخصايص وذكره بعض الشافعية كالاسنوي لحديث انس المتفق عليه الذي رواه الشيخان انه صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض ابطيه لفظ الحديث بعضهما كان لا يرفع يديه في شيء من دعايه الا في الاستسقاء فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض ابطيه فاقتصر المصنف على حاجته منه وقال الشيخ جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي الاسنوي شيخ الشافعية وصاحب التصانيف السايرة امام زمانه البارع توفي سنة سبع وسبعين وسبعماية وله اربع وسبعون سنة في كتاب المهمات ان بياض ابط كان من خواصه صلى الله عليه وسلم انتهى قال في شرح تقريب الاسانيد للولي العراقي ولا دعاه من كون هذا من الخصايص فيه نظر اذ لم يثبت ذلك بوجه من الوجوه بل لم يرد ذلك في شيء من الكتب المعتمدة والخصايص لا تثبت بالاحتمال من ذكر انس وغيره بياض ابطيه وانما يثبت بالنص الصريح ولا يلزم من ذكر انس وغيره بياض ابطيه ان لا يكون له شعر لاحتمال انه كان يزيله فان الشعر اذا نتف يبقى المكان ابيض وان بقي فيه اثار الشعر ولذلك ورد في حديث عبد الله بن ارقم بفتح الهمزة والراء بينهما قاف ساكنة ثم ميم ابن زيد الخزاعي ابي معبد المدني صحابي مقل له حديثان انه صلى الله عليه وسلم فقال كنت انظر الى عفرة بضم المهملة وسكون الفا ابطيه اذا سجد خرجه الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه وذكر النهروي بفتح الها والراء احمد بن محمد ابو عبيد المشهور في الغريبين للقرات والحديث نسبة الى هراة مدينة خراسان وليس هو علي ابو الحسن ابن ادريس كما توهم وابن الاثير في النهاية ان العفرة بياض ليس بالناصع اي الخالص ولكن هو كلون عفرة الارض وهو جهمها وهذا يدل على ان ابا الشعر هو الذي جعل البياض اعفر والا فلو كان خالصا من نبات الشعر جملة لم يكن اعفر وقد تمسك دلالة على ذلك يقول الحافظ ان شاء المغايب ان يكون لونها في البياض دون لون بقية الجسد نعم الذي يعتقد فيه صلى الله عليه وسلم وجوبا انه لم يكن لابطه رايحة كريهة بل ان تطيب فطيب الرايحة كما ثبت في الصحيح عن انس وغيره وقد روى البزار عن رجل قال ضمني رسول الله صلى الله عليه وسلم فما علي من عرق ابطه مثل رايحة المسك وكان عليه الصلاة والسلام يبلغ صوته وسمعه ما لا يبلغه صوت غيره

يا حجر ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرايل الى موسى فقالوا والله ما بموسى من باس واخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا قال ابو هريرة والله انه لندب بالحجر ستة او سبعة رواه الشيخان قال الحافظ فيه معجزة ظاهرة لموسى وان اداه الى يغلب عليه طباع البشر لان موسى مع علمه ان الحجر ما سار بثوبه الا بامر الله عامله معاملة من يعقل حتى ضربه ويحتمل انه اراد بيان معجزة اخرى لقومه بتاثير الضرب بالعصي في الحجر انتهى وذكر وجه استشهاده بقوله اذ ما خص نبي بشيء من المعجزات والكرامات الا ونبينا صلى الله عليه وسلم مثله كما نصوا عليه لكن المثلية التي للمصطفى صلى الله عليه وسلم اما من جنسها او بغيرها علا وسافلا وكما نصوا عليه فمثل هذا لا يدفع انكار رؤوده مع ما يويد ذلك وهو وجود اثر بقلة الشربة علي ما قالوه في مسجد بقبا حتى عرف المسجد بها فيقال مسجد البقلة وهذا لو ثبت لا يشبع الاتيوبي اذ لا يلزم من تاثير حافر بغلته وان كان كرامة ان تنسى قدمه يوثر الذي هو المطلوب وماذا لا من سريه الساري فيها ليكون ذلك اقوى في الايه واوضح في الدلالة على اتيانه عليه السلام هذه الاية التي اوتيها الخليل في حجر المقام فلي وجه اعلى منه وهذا تصريح منه بانه لم يوث مثله بخصوصه فلم يثبت المطلوب بل قال الزبير بن بكار فيما نقله الحجد الشيرازي صلب القاموس في كتابه المقام المطابة في فضايل طابة بعد ذكره لاثر حافر البغلة ومسجدها وفي غرايب هذا السمهودي انكاره الموفق يذكر انه عليه الصلاة والسلام انكى عليه ووضع مرفقه الشريف عليه وعلي حجر اخر اثر الاصابع والناس يبتوكون بهما اي اثر المرفق واثر الاصابع وقال السيد الشريف نور الدين علي السمهودي

في كتابه وفا الوفا تاريخ المدينة بعد ايراد ذلك ولم اقف فيه ذلك على اصل الا ان ابن النجار الحافظ الشهير قال في تاريخ المدينة في المساجد التي ادركها خرابا المدينة ما لفظه ومسجدان قرب البقيع احدهما يعرف بمسجد الاجابة كانه لاجابه الدعاء فيه والثاني يعرف بمسجد البقلة فيه اسطوانان عمود ولصق وهو خراب وقوله اثر بالراي مرتفع من الحجارة فيه اثر يقولون انه اثر حافر بغلة النبي صلى الله عليه وسلم انتهى كلام السمهودي وهذا اخر ما في بعض النسخ واكثرها سقوطه ولعله اولي وكان ابطه عليه الصلاة والسلام لا شعر عليه قاله

العزيزي

بياض ابطه

ولا سمعه من الاصوات والاسماع المتفاوتين فقد كان يخطب فتسمعه
العواتق في البيوت ويسمع اطيط الرحل كما مر بسط ذلك في شمايله
وكان تنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبيا فهو خصوصية له على
الامم كما مر مبسوطا رواه البخاري وسلم وغيرهما بلفظ يا عايشة
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي واخرجه بلفظ المصنف الحاكم من
حديث انس كانت تنام الخ وتقدم ايضا وما تثاءب بالهمز تثاوبا
وزان تثاقل تثاقلا قيل هي فترة تفتر لها الشفتان فيفتح عندها
فمه وتثاوب بالواو عامي كما في المصباح وقال غيره هو التنفس الذي
ينفتح منه الفم لدفع البخار المستنكف في عضلات الفك قط
وكذلك الانبيا لان سببه ناشئ عن ابليس لانه يدعو الى الشهوات
التي منها الامتلاء من الطعام الذي يشاعنه التثاوب غالبا
وهم معصومون من ذلك كما رواه ابن ابي شيبة والبخاري
في تاريخه من مرسل يزيد بيا قبل الزاي ابن الاصم بضم
السامع وسكون الاعصم بزيادة عين تصحيف من الجهال واسم
الاصم عمرو وقيل يزيد بن عمرو بن عبد العامري الكلابي بفتح الموحدة
والكاف الثقلة ابن اخت ميمونة ام المومنين من الثقات مات سنة
ثلاث ماية قال ما تثاءب النبي صلى الله عليه وسلم قط وظاهر هذا
اختصاصه لكن في رواية عن يزيد المذكور عند ابن ابي شيبة
ايضا بلفظ ما تثاءب نبي قط كما قدمه المولف في الصوت الشريف وهذا
يعم جميع الانبيا ونحوه قوله هنا واخرج الخطابي من طريق مسلمة
ابن عبد الملك بن مروان الاموي الامير مقبول روى له ابو داود
ولم يلق احدا من الصحابة مات سنة خمس وعشرين وماية او بعدها
قال ما تثاءب نبي قط وهذا يعم الجميع فهو من خصايصهم على
الامم ويويد ذلك انا لتثاءب من الشيطان لانه الحامل على سببه
بتزيين الشهوات رواه البخاري وسلم عن ابي هريرة مرفوعا
التثاءب من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليرده ما استطاع وما حلم
قط اي ما راى في منامه ما يقتضي خروج المني لانه من الشيطان
ولا سبيل له على ذلك الانبيا هذا هو المراد وان اطلق الاحتلام
لغة على الرويا المنامية لا بهذا القيد رواه الطبراني عن ابن عباس
قال ما احتلم نبي قط وانما الاحتلام من الشيطان كما قدمه في جماعه
صلى الله عليه وسلم وكان عرقه اطيب من المسك رواه ابو
نعيم وغيره بلفظ كان عرقه في وجهه مثل اللولو اي في ابيضه
والصفا واطيب من المسك الاذفر بالمعجمة اي الطيب الريح وسر
بسط هذا في الشمايل واذا مشى مع الطويل طاله اي زاد عليه
في الطول مع انه ربعة اولا ما شا الله حتى لا يزيد عليه احد صورة كما

لا يزيد

لابن يزيد سمي بذلك لارتفاعه في عين الناظر فراه رفعة حسية
وهذا من المعجزات رواه البيهقي وغيره عن عايشة قالت لم يكن
بالطويل البائن ولا بالقصير المتردد وكان ينسب الى الربعة
اذا مشى وحده ولم يكن على حال يماشيه احد من الناس ينسب
الى الطول الا طاله وربما اكتنفه الطويلان اي وجلان الطويلان
فيطولهما فاذا فارقه ينسب الى الربعة وروى عبد الله بن احمد
عن علي كان صلى الله عليه وسلم ليس بالذاهب طولا وفوق
الربعة اذا جامع القوم غمرهم بفتح المعجمة والميم اي زاد عليهم
في الطول من غمر الماء اذا علا والنواز در زين وابن سبع انه كان اذا
جلس يكون كتفه اعلا من جميع الجالسين وتوقف بعض فيه
بانه لم ير ما لا في كلام رزين وكلام النافين عنه تقصير
فان الجامعة شاملة للجلوس والمشي ولم يقع له ظل على الارض
ولا روي له ظل في شمس ولا قمر رواه الحكيم الترمذي مرسلا
قال ابن سبع لانه كان نورا كله وقال رزين لغلبة انوار وقيل
وحكمته صيانته عن ان يطاء فوقه واطلاق الظل على القمر مجاز
لانه انما يقال ظلمة القمر ونوره وروى ابن المبارك وابي الجوزي
عن ابن عباس لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقم
مع الشمس قط الا غلب ضوءه ضوء الشمس ولم يقم مع
سراج قط الا غلب ضوءه ضوء السراج وتقدم هذا كله في شمايله
صلى الله عليه وسلم وليشهد له انه صلى الله عليه وسلم لما سال
الله تعالى ان يجعل في جميع اعضايه وجهاته نورا اعتم بقوله
واجعلني نورا اي والنور لا ظل له وبه يتم الاستشهاد وكان
صلى الله عليه وسلم لا يقع على ثيابه ذباب قط تقدم الفخر
الرازي عن بعضهم ولا يقرص قمل اليعوض كذا نقله الجماعة
وغيره ونوزع بعدم ثبوته وما لك اذا قتله لعدم وجوده
فيه قاله ابو الربيع سليمان بن سبع باسكان الموحدة وقد
تضم السبتي في كتاب الشفا اي شفا الصدور في اعلام نبوة
الرسول وخصايصه وتعظيم يكفي فيه قال انه نور وان اصله من
العفونة ولا عفونة ممن فيه وكثر من الغرق وعرقه طيب والسبتي
بفتح فكون نسبة الى سبتة بالمغرب وجزم الرشاطي بان
سبته بالفتح والذي ينسب اليها السبتي بالكسر وفي كتابه
اعظم المواهب واطيب من المولد وقدم المصنف في العباس
انه ينكل عليه حديث عايشة كان يغلي ثوبه وهي لازمه وجود شي
يولد به قمل او برغوث او نحوه وقد اجاب بان القمل لا يتغذا
ما علق بثوبه من غيره وان لم يولده وفيه ان اداه غذاوه وهو

من البدن واذا انتفع لم يعش الحيوان غالبا انتهى ملخصا وبان
شيخنا قوله بان القلبية لازالة القدر الحاصل من غيره لا القدر
وغوه ولا يلزم انه حيوان وبتقديره حيوانا يجوز انه فلا يعيش
مدة لا يصبر فيها على عدم الغذا **ومنها انقطاع الكهنة**
بمعنى الكهانة تجوز العلاقة المتعلقة بينهما فاطلق اسم المتعلق
واراد به التعلق فهو مجاز لغوي وهو من مجاز النقص اي اخبار
الكهنة اذ نفس الكهنة لم ينقطعوا جمع كاهن وهو المخبر
ببعض المغيبات كتابيا وغيره **عند مبعثه** اي عقبه **وحراسة**
السما من استراق السمع اي استراق الشياطين لاستماع ما تقوله
الملايكة ويخبرون به غيرهم **والرمي** بيا مقدرة اي وحراسة
السما بالرمي **بالشهب** اي رمي الملايكة للشياطين عند استراق
السمع قال تعالى فمن يستمع الان يجد له شهابا رصدا قيل
الاولى تاخير عند مبعثه عن هذا ليتعلق بالثلاثة وجوابه انهما
عطف علة على معلول والعلة تقارن معلولها في الزمان فيصير ان
الثلاثة عند مبعثه فلا فرق بين تقديمها وتاخيرها ثم المتبادر من
المصنف انه لم يتعلل رمي بيي المبعث والرمي بالشهب وذكر ابن
الجوزي ان قريشا وبنو الهب بكسر اللام رات الرمي بالنجوم بعد المبعث
بعشرين يوما فاجتمعوا الى كاهن اسمه خطر انت عليه مايتان
وثمانون سنة فذكر الخبر مطولا وفي اخره انه من اجل بعوث
عظيم الشان يبعث بالتنزيل والقرآن من نجد هاشم الارم
يبعث بالملاحم وقتل ما ظالم هذا هو البيان اخبر به ربيس
الجان نعم اغنى عليه فما افاق الا بعد ثالثة فقال لا اله الا الله
فقال صلى الله عليه وسلم لقد نطق عن مثل نبوة وانه يبعث
يوم القيامة امة وحده وفي سيرة ابن اسحاق لما تقارب امره
صلى الله عليه وسلم وحصر بعثه حجبت الشياطين عن السمع
وحيل بينها وبين المقاعد التي كانت تستمع فيها فرموا بالنجوم
فعرفن الجن انما حدث فاولى من قومي قرع من ذلك تعيف فاتوا
عمرو بن امية بن علاج وكان اديبا العرب وافكرها ايا فقالان
كانت هي النجوم التي يهتدي بها في البر والبحر ويعرف بها
الانوا فهو وطي الله بنا في هلاك الخلق وان كانت غيرها وهي ثابتة
على حالها فهو لامر اراد الله به هذا الخلق **قال ابن عباس كانت**
الشياطين لا يحجبون عن السموات وكانوا يدخلونها ويأتون
باخبارها فيلقون على الكهنة وفي تفسير ابن عطية روي
في الرمي بالشهب احاديث صحاح مضمونها ان الشياطين
كانت تصعد الى السما فتقعد للسمع واحد فوق واحد فيتقدم

الاصر نحو السما ثم الذي يليه ثم الذي يليه فيقضي الله بالامر من امر
الارض فيخطف ذلك بعد اهل السما فيسمعه منه الشيطان الادنى فيلقيه
الى الذي تحته فربما احرقه شهاب وقد القى الكلمة وربما لم يحرقه
جملة فتنزل تلك الكلمة الى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة
فتصدق تلك الكلمة فيصدق الجاهلون بالجميع **فلما ولد عيسى عليه**
السلام منعوا من ثلاث كان حكمة تخصيصه دون ما قبل الانبيا
على ظاهره تعظيم المصطفى صلى الله عليه وسلم لقرب زمنه
كما قال انا اولى الناس بعيسى ليس بيني وبينه نبي **فلما ولد محمد**
صلى الله عليه وسلم منعوا من السموات كلها وما وقع عند
الزبير بن بكار ان ابليس كان يخترق السموات ويصل الى ارابع
فلما ولد المصطفى صلى الله عليه وسلم حجب من السبع محمول على
ما بعد ولادة عيسى بدليل تفصيل ابن عباس المذكور **فمنهم**
من لم يرد استراق السمع الا رمي بالشهاب وهو الشعلة من
النار التي تشبه النجم المنقض ولهذا جزم البيضاوي وياتي
انهم كانوا يرمون بنفس النجم **فلا يخطي** برامي حيث
الاصابة وان كان قد يخلف الاحراق كما يأتي **فمنهم**
من يقتله فيموت حريقا ومنهم من يحرق وجهه ولا يموت
ومنهم من يخبله بضم التحتية وفتح الخا وسكون الباء الموحدة
فتح الياء وسكون الخا وكسر الباء يفسد عقله او عضوه **فيصير**
غولا اي شيطانا **يضل الناس في البراري** وفي الحديث اذا تغولت
لكم الغيلان فنادوا بالاذان وفي البغوي فاتبعه شهاب
ثاقب كوكب مضيء لا يخطيه فيقتله او يحرقه او يخبله وانما يعودون
الى استراق السمع مع علمهم انهم لا يصلون اليه طمعا في السلامة
وقيل المراد كوكب البحر فقال عطا سمي النجم الذي يرمى به ثاقبا
لانه يثقبهم وفي البيضاوي والشهاب ما يرى به كانه كوكب
انقض وما قيل انه بخار يصعد الى الجو فيشتعل فمخمن ان
صح يمكن ان ذلك اذ ليس فيه ما يدل على انه ينقض من افلاك وهو
ينافي قوله انا زينا السما الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين
فان كل نير يحصل في الجو العالي فهو مصباح لاهل الارض وزينة
للسما من حيث انه يرى كانه على سطحها ولا يبعد ان يصير
الحادث بما ذكر في بعض الاوقات رجما للشيطان يصعد الى
قربه الفلك للسمع وما روي ان ذلك حدث بميلاد النبي
صلى الله عليه وسلم ان صح فلعل المراد كثرته وقوعه او بصيرورة
دهريا واختلف فيان الرجوم ميتا ذي به فيرجع ويحرق
به لكن قد يصيب الصاعد منه وقد لا يصيب كالموج لراكب

السفينة ولذلك لا يرتدعون عنه راسا ولا يقال ان الشيطان من
النار فلا يحترق لانه ليس من النار العنصرية كما ان الانسان
ليس من التراب الخالص مع ان النار القوية اذا استولت على
الصفيحة استهلكتها انتهى والعل قوله قد يصيب وقد يخطاه
قد يحترق وقد لا فلا خلاف وهذا اي الرمي بالشهب لم يكن
ظاهرا قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكره احد
قبل زمانه وانما ظهر في بدء امره وكان ذلك ايذانا بالنبوة وفيه
افادة انه كان موجودا لكنه قليل بالنسبة لزمنه فلا يخالف قوله
وقال معمر بن راشد قلت للزهري محمد بن مسلم بن شهاب ان
يرمى بالنجوم في الجاهلية اي ما قبل البعثة قال نعم قلت افرايت
قوله تعالى انا كنا نقعد منها مقاعد للسمع الاية فان ظاهرها
انه لم يكن يرمى بها في الجاهلية قال اغلظت وشددا مرها حين
بعث محمد صلى الله عليه وسلم وقد روى ابن اسحاق عن ابن
عباس عن نفر من الانصار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لهم ما كنتم تقولون في هذا الذي يرمى به قالوا يا نبي الله كنا نقول
مات ملك ملك ولد مولود مات فقال صلى الله عليه وسلم
ليس ذلك كذلك ولكن الله تبارك وتعالى اذا قضى في خلقه
امرا سمعه حملة العرش فسبحوا فسبح من تحتهم لتسبيحهم
فسبح من تحت ذلك ولا يزال التسبيح يسطع حتى يبتهي الى
السما الدنيا فيسبحوا ثم يقول بعضهم لبعض مم سبحتم
فيقولون سبح من فوقنا فسبحنا بتسبيحهم فيقولون
الا تسالون من فوقكم مم سبحوا فيقولون مثل ذلك حتى
ينتهوا الى حملة العرش فيقال لهم مم سبحتم فيقولون
قضى الله في خلقه كذا وكذا للامر الذي كان فيهبط الخبر الى
السما حتى يبتهي الى السما الدنيا فتقذف الشياطين بالسمع
الشياطين بالسمع على توهم واختلاف ثم يأتوا به الكهان
من اهل الارض فيحدثونهم فيخطيون ويصيبون فيتحدث
به الكهان فيصيبون بعضا ويخطيون بعضا ثم ان الله حجب
الشياطين بهذه النجوم التي يقذفون بها فانقطعت الكهانة
اليوم مثل الكهانة وقال ابن قتيبة ان الرجم كان قبل مبعثه ولكن
لم يكن في سترة الحراسة كالسترة الكائنة بعد مبعثه وقيل
ان النجوم كانت تنقض ويرمى الشياطين ثم يعود اليمكانه من
السما ذكره البغوي في تفسيره وقضية هذا انعقادهم من الاستراق
لا سالكين قال السهيلي انه يقع من استراق السمع نادرا يسيرة
بدليل وجودهم على الدوام في بعض الازمنة وبعض البلاد انتهى

ومنها

ومنها انه اتي بالبراق بضم الموحدة وخفة الراء دابة فوق الحمار
ودون البغل سمي البراق لسرعة سيره لانه يضع حافره عند منتهى
طرفه اول شدة صفاته لانه ابيض اول ما يند ولونين بياض وسواد
ليلة الاسرا مسرجا ملجما قيل وكانت الانبيا انما تركبه عريانا فيه تجوز
لانه انما يقال في الادمي وفي غيره عري بضم فسكون ومنها انه
اسري به صلى الله عليه وسلم من المسجد الحرام راكبا على
البراق وحوله جبريل وغيره الى المسجد الاقصى فربط البراق بالحلقة
التي يربط بها الانبيا ثم دخل المسجد وصلى فيه ركعتين وعرج
به من الحجر الاعلى الاقرب عاوا من الارض الى السما وراى من ايات
الكبرى وحفظه في المعراج حتى ما زاغ مال البصر وما طغى ما تجاوز
الى رويته ما لم يرد منه بل جمع همته في توجهه الى الحق بكليته
فما التفت الى ماسواه واحضر الانبيا له وصلى بهم وبالملايكة
في بيت المقدس وفي السموات اماما ليعلم انه امام الكل في الدنيا
والاخرى واطلعه على الجنة والنار يقظة ليلة الاسرى ليحصل له
الانس بما هو الى القيامة ويتفرغ فيه للشفاعة ويقول انها لامتي
امتي حتى يقول غيرة نفسي نفسي وعزيت هذا اي
اطلاعه عليهما للبيهقي ولفظ الانموذج عد هذه البيهقي اي من
خصايصه ومنها انه راى الله تعالى بعينيه يقظة على الراجح كما
ياتي في مقصد الاسرى ان شا الله تعالى وجمع لابيه الكلام في
الرويه وكلمه الله تعالى في الرفيع بالفاني المكان الاعلى على
ساير الامكنة تشريفا له لا لانه تعالى في مكان يوصف بقرب او بعد وكلم
موسى بالجبل وكان اشرف منه لتفرق بني من رفعه الملك الى محل
شريف ليخاطبه فيه وبين من خاطبه في محل يساويه فيه غيره وقد
روى ابن عساكر في حديث المعراج من فوق عاهبط جبريل فقال ربك
يقول اقدوطيت موطيا لم يطاه احد قبلك ولا يطاوه احد بعدك وعنده
ايضا على اثني عشر فوعا ما اسرى بي قربني ربي حتى كان بيني وبينه
قاب قوسين او ادني وسامع قولا لا نموذج وبالاسرى وما تضمنه
من اختراق السموات السبع والعلو الى قاب قوسين ووطيه مكانا
ما وطيه نبي مرسل ولا ملك مقرب واحيا الانبيا له وصلاته اماما لهم
وبالملايكة واطلاعه على الجنة والنار عد هذه البيهقي ورويته
ايات ربه الكبرى وحفظه حتى ما زاغ البصر وما طغى ورويته
للباري تعالى من تحت وبركوب البراق في احد القولين انتهى
ومنها ان الملايكة تسير معه حيث سار يمشون خلفه
ظهوره قال ابو نعيم ليكون ظاهرا بالنبي اعدايه ولا ينافيه والله
يعصمك من الناس لان هذا ان كان قبل نزول الاية فظاهر والا فمن

فمن عصمه الله ان يوكله جدة من الملا الاعلى تشريفا له وقد روى
ابن سعد عن جابر خرج صلى الله عليه وسلم وقال لاصحابه امشوا امامي
وخلوا ظهري للملايكة اي قرعوه لهم ليمشوا خلفي وهذا كالتعليل للامر
بالمشي امامه وروى الحاكم عن جابر مرفوعا كان صلى الله عليه وسلم
اذا مشى مشى اصحابه امامه وتركوا ظهره للملايكة وقيل انما كان
يمشي خلف اصحابه ليختبر حالهم وينظر اليهم حال نصرهم
في معاشهم ويروى من يحتاج الى التربية وهذا شان الراعي
مع الرعية قال النووي وانما تفقدهم في قصة جابر لانه
دعاهم اليه فجاؤا تعالصاب الطعام اذا دعي بغتة يمشي
امامهم وقلت هذا في مسيره **وقاتلت الملايكة معه**
ولم يكونوا مع غيره الا مرة **كما مر في غزوة بدر** قتالهم عن
جميع الجيش **وحنين** على ما ضبطه به ابن القيم نقله عنه
المصنف في غزواتها على ظواهر احاديث مرت والجمهور
على انها لم تقاتل يوم حنين كما قدمه المصنف في بدر لان
الله تعالى قال وانزل جنودا لم تروها ولا دلالة فيه على قتال نعم
في الصحيحين ان مكحولا قال لا عن النبي صلى الله عليه وسلم
يوم احد كاشد القتال والمعروف من قتال الملايكة كما قال ابن كثير
انما هو يوم بدر وكانوا فيما عداها عددا ومددا ولا يرد هذا
الحديث لانه عن المصطفى صلى الله عليه وسلم خاصة لا عن
عموم الجيش كبدر **ومنها انه يجب علينا ان نصلي ونسلم**
عليه في الجملة اتفاقا نهرة بما لعمر عند الملايكة وفي التشهد الاخير
عند الشافعية وكما ذكر عند جمع من المذاهب الاربعة **لايات ان**
الله وملايكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه
وسلموا تسليما **ولم ينقل الامم المتقدمة كان يجب عليهم**
ان يصلوا على انبيائهم قال في الانموذج ومن خواصه انه
ليس في القران ولا غيره صلاة من الله على غيره فهي
خصيصة اختصه الله بها دون سايل الانبيا **ومنها انه اوتي**
الكتاب العزيز الغالب على كل كتاب بمعانيه واعجاز ونسخه
احكامها والذب لا فظيرة او الممتنع مضاهاته لاعجاز او التغيير
والتحريف لحفظ الله له **ولعوامي لا يقرا ولا يكتب ولا اشتغل**
بدارسة من يقرا ويكتب لتكون الحجة اثبت والشبهة احض
وهذا اعلى درجات الفضل له حيث كان كذلك واتى بالعلوم
الجمة والحكم المتوافرة واخبار القرون الماضية بلا تعلم خط ولا
استفادة من كتاب بخلاف غيره كما قدمه المصنف بسط ذلك
وروى ابن ابي حاتم عن عيادة رفعه ان جبريل اتاني فقال

اخرج محدث بعثة الله التي انعم الله عليك الحديث وفيه والقنبي
كلامه وانا امي وفي رواية وانا بي كتابه وانا امي **ومنها حفظ كتابه**
هذا من التبديل والتحريف على ممر الدهور بخلاف غيره من
الكتب فان بعضها بدل وحرف ولا يبقى عن احصى في تفسير
قوله تعالى وقرانا فرقناه لتقراه على الناس على مكث قال حفظه الله
فلا تزيد احرف فيه باطلا ولا ينقص منه حقا وكانه اخذ هذا التفسير
من لازم الاية ولا يبقى ايضا عن يحيى بن اكثم دخل يهودي على
المامون فاحسن الكلام فدعاه الى الاسلام فابى ثم بعد سنة
جاء مسلما فتكلم على الفقه فاحسن الكلام فساله المامون ما سبب
اسلامه قال انصرفت من عندك فاستحقت هذه الاديان فعمدت
الى التوراة فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت واخطاتها
البيعة فاشتريت مني وعمدت الى الانجيل فكتبت ثلاث نسخ
فزدت فيها ونقصت واخطاتها البيعة فاشتريت مني وعمدت
الى القران فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت واخطاتها
الورافين فتصفحوها فوجدوا فيها الزيادة والنقصان فرموا بها
فلم يشتروها فعلمت ان هذا الكتاب محفوظ فكان هذا سبب
اسلامي فالله يحيي فحجت تلك السنة فلقيت سفيان بن عيينة
فذكرت له هذا فقال نصدقه في الكتاب تلت في اي موضع قال
في قوله في التوراة والانجيل عما استحفظوا من كتاب الله فحملوا
حفظه اليهم وقال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون فحفظه الله
تعالى علينا فلم يضع **حتى سعى كثير من الملحدة** ومن الالحاد
وهو اقل سموا بذلك لعدولهم عن ظواهر الشريعة وتاويلها
بامور سخيفة ويسمون باطنية وهم الاسماعيلية المنسوبون
الى امامه اسماعيل بن جعفر الصادق وغرضهم ابطال الشرع
لانهم في الاصل يهود او مجوس **والمعطلة** الذين نفوا الصانع
وتسترو ابزي لا اسلام خوفا من القتل وسعوا في نقض الدين
وتزيين ما يرد وحي على بعض العقول القاصرة **سيما القرامطة**
طايفة من الملحدين قال السمعاني في الانساب نسبة الى قرمط
بكسر القاف وسكون الراء وكسر الميم والمهملة نسبة الى طايفة
خبيثة من اهل هجر ولحيان واصلهم رجل من سواد الكوفة يقال
له قرمط وقيل حمدان بن قرمط وسبب ظهورهم ان جماعة من
اولاد بهرام مجوسي ذكر اباهم وجدودهم وملكا تواقبه من الغرور
والملك وزوالها ذلك بالاسلام فاتفقوا على دفعه وقالوا نغرقهم
ونفسد الوعا عليهم فقسموا الدنيا اربعة اقسام كل ربعها فذهب
واحد الى الكوفة فاول من اجابه حمدان قرمط فاعانه على الدعوة

وقيل بموا قرامطة لان النبي صلى الله عليه وسلم راى عامر يمشي
وهو من اهل المدينة فقال له ليقرمط في مشيه اي يقارب
خطاه وسمه الخط المقرمط وعلى هذا فهو عربي وقيل معرب وانجرم
كان يسمى كربد بالكاف العجمية ومعناه بالفارسية السفله فيروزه
وعربوه قرمط وكان اعمر الشة والعشرين وكان ظهوره سنة
ثمان وسبعين ومايتين فاظهر زهدا وصلاحا حتى اجتمع عليه
خلق كثير فزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم بشره وانه الامام
المنتظر وابتدع مقامات في كتاب وقال انه الكلمة والمهدي وزعم
انه انتقل اليه كلمة المسيح وجعل الصلاة ركعتين بعد الصبح وركعتين
بعد المغرب والصوم يومين بالنيروز والمهرجان فكانت لهم وقايع
وحروب ودعاء وخلق كثير وفي التواريخ حتى ظهر منهم سليمان بن
الحسن الجنابي فعاث في البلاد وافسد وقصد مكة فجعلها يوم التروية
سنة سبع عشرة وثلاث مايه في خلافة المقتدر فقتل الحاج ورماهم
بزمزم وقلع باب الكعبة واخذ كسوتها واخذ الحجر الاسود فبقي عندهم
اثنين وعشرين سنة فيذل لهم حتوف الف دينار ليرده
فابوا ثم رده مكسورا فوضع في مكانه وتغلبوا على مصر والشام
حتى قاتلهم جوهر القايد فهزمهم وقتل منهم خلقا كثيرا
وكانت بدء ظهورهم سنة ثنتين وثمانين سنة حتى اهلكهم الله وابادهم
وكانوا يحرفون القران ويتاولونه بتاويلات فاسدة لا تنقلها العقول
في تفسيره وتبديل حكمه فيما قدروا في هذه المدة الطويلة على
اطفائي من نوره تمثيل لحالهم في سعيهم في تحريف القران
بمن اراد اطفا نور عظيم منتشر في الافاق ولا تقبيل كلمة من كلمه
تفسير لما قبله جعل كلام الله نورا ولا تتلبك المسلمين فيحرف
من حروفه فضلا عن كلمة من كلمه فهو ترق قال تعالى
لا ياتيه الباطل لا ينطرق اليه من بين يديه ولا من خلفه اي من
جهة من الجهات الاية وكتابه يشتمل على ما اشتملت عليه
جميع الكتب الالهية وزيادة روى البيهقي عن الحسن انزل
الله مايه كتاب واربعة كتب اودع علومها اربعة كتب التورات
والانجيل والزبور والفرقان واودع علوم التوراة والانجيل والزبور
في الفرقان جامعا لكل شي قال تعالى ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل
شي روى ابن جرير وغيره عن ابن مسعود من اراد العلم فعليه بالقران
فان فيه خبر الاولين والاخرين وانزل فيه كل علم وبين لنا فيه كل شي لكن
علمنا بقصر عما بين فيه كعلم لاخبار القرون السالفة اتي الماضية والام
البايدة الذاهبة المنقطعة كما في القاموس فهو سابق لما قبله ومابعده
او الهالكة على ما في المصباح فهو سابق لما قبله مقهوما وان اتحدا مصدقا

والشرايع الدائرة بينهم وشاهد من ذكر اذا ذهب ولم يبق له اثر
وفي تعبيره نوع من البلاغة تسمى التفنن لان الثلاثة متغايرة
اللفظ متقاربة المعاني وهذا لفظ الشفا في الوجه الرابع من اعجاز
القران ثم الحوادث التي دثرت وذهبت اعاليها اذ الاحكام باقية لم
تدثر فهو مجاز والية يشير قوله مما لا يعلم منه القصة الواحدة
الا الفذ الفرد الواحد من اخبار علما اهل الكتاب الذي قطع عمره
في تعلم ذلك فيورده النبي صلى الله عليه وسلم على وجهه ويات
به على نصه فيعترف العالم بذلك بصحته وصدقه وان
سلمه لم يزله بتعليم قاله عياض وذلك كبر كتبهم وعدم تغير
الاخبار بجملتها حتى قيل التوراة ستون سفرا مفترقة بين اخبارهم
بيد كل واحد سفر فاذا وقعت حادثة وسيلوا عنها قالوا هذه في سفر
فلان وقال بعضهم القران جامع لنبا الاولين والاخرين معلم الامم
الماضية علم خاص وعلم هذه الامة علم عام وعلم اهل الكتاب
قليل وما اوتيتم من العلم الا قليلا وقرا ابن عباس وما اوتوا وعلم
هذه الامة كثير ومن بيوت الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا انزل اليكم الكتاب
والحكمة الكتاب القران والحكمة فهمه ويسر سهل حفظه لمتعلميه
من ظهر قلب وقربه سهل فهمه على متحفيه اي الذين اتحفوا به
اي سروا بحفظه وفي نسخة على متحفظيه اي قرب تحصيله على
المتحفظ اي المتمسك به الخايف ذهابه منه او نسيانه كبر ت
ولا يرد انه مرفوع عن امة ان الذنب في التفريط في محفوظه
بتعاهده ودرسه قال القرطبي من حفظ القران وبعضه فقد
علت رتبته فاذا اخل بها تيك الرتبة حتى ترحزح عنها ناسب ان
يعاقب فان ترك تعاهده يفضي الى الجهل وكرجوع الى الجهل بعد
العلم شديد كما قال تعالى ولقد يسرنا سهلنا او هيانا القران للذكر
للاذكار والاتعاظ بان عرفنا فيه انواع المواعظ والعبر والحفظ
بالاختصار وعذوبة اللفظ فهل من مدكر متعظ وساير اي باقي
الامم غير هذه الامة لا يحفظ كتبها الواحد منهم واذا كان كذلك
فكيف بتوهم يتوهم بالجم الغفير حفظه على مر هذه السنين
الكثيرة عليهم وطول اعمارهم فهو استفهام فيه تعجيب ممن
يتوهم ان غير هذه الامة شاركها في حفظ كتبهم والقران
ميسر حفظه للغلمان في اقرب مدة فما لهم بحفظ قبل البلوغ
او كثير منهم وهو من اعظم النعم روى البخاري في تاريخه والبيهقي
مرفوعا ما من عطاء الله تعالى حفظ كتابه فظن ان احدا اعطي
افضل مما اعطي فقد غلط وفي رواية صغر اعظم النعم لانه قد اوتي النعمة
العظمى التي كل نعمة وان عظمت فهي بالنسبة اليها حقيرة فاذا راى ان غيره

ومن لم يعط ذلك اوتي افضل مما اوتي فقد صغر عظيما ومن خواصه انه
نزل منها وانه مستغن عن غيره وانه نزل على سبعة ابواب ومنها انه نزل
على سبعة احرف كما في الصحيحين وغيرهما واختلف في معناه على
نحو اربعين قولا بسطتها في الاتقان اشار المصنف الى قول منها
فقال وانما نزل كذلك تسهيلا علينا وتيسيرا وشرفا ورحمة
وخصوصية لفضلنا فليس المراد حقيقة العدد بل المراد ذكر ان
لفظ سبعة يطلق على ارادة الكثرة في العدد كما يطلق السبعون
في العشرات والسبعمائة في المائيين ولا يراد العدد المعين والى
هذا جنح عياض ومن تبعه وبرده حديث ابن عباس في الصحيحين
مرفوعا اقرأني جبريل على حرف فراجعته فلم ازل استزيده ويزيدني
حتى انتهى الى سبعة احرف وفي حديث ابي عند مسلم ان
ربي ارسل الي ان اقرأ القرآن على حرف فرددت علي ان هون
على امتي فارسل الي ان اقرأه على سبعة احرف وفي لفظ عند النسائي
ان جبريل وميكايل اتياني فقعد جبريل على يميني وميكايل على
يساري فقال جبريل اقرأ القرآن على حرف فقال ميكايل استزده
حتى بلغ سبعة احرف وفي حديث ابي بكرة عند احمد فنظرت الى
ميكايل فسكت فعلمت انه قد انتهت العدة فهذا يدل على ارادة
حقيقة العدد وانحصار واقرب الاقوال قولان احدهما ان المراد
سبع لغات وعليه ابو عبيدة وثعلب والزمخشري واخرون
وصححه ابن عطية واليه يشير ويعقب بان لغات العرب اكثر من
سبعة واجيب بانه المراد افصحها والثاني ان المراد سبعة
اوجه من المعاني المتفقة بالفاظ مختلفة نحو اقبل وتعال وهلم
وعجل واسرع وعليه سفيان بن عيينة وابن وهب وطائفة وابن
ابن عبد البر اكثر العلماء قال السيوطي والمختار ان هذا من المتشابه
الذي لا يدرى معناه كمتشابه القرآن والحديث وعليه ابن سعدان
النحوي لان الحرف يصدق لغة على الوجه وعلى اللغة وعلى المعنى
وعلى الجهة وفي فتح الباري قال ابو شامة ظن قوم ان القراآت
السبع الموجودة الآن هي التي اريدت بالحديث وهو خلاف
اجماع اهل العلم قاطبة وانما يظن ذلك بعض اهل الجهل وقال مكي
ابن ابي طالب من ظن ان قراءة هؤلاء القراء السبعة ونافع هي الاحرف
السبعة التي في الحديث فقد غلط غلطا عظيما ويلزم من هذا ان
ما خرج عن قراءة هؤلاء السبعة مما ثبت عن الائمة وشهر عند موافق
خط المصحف ان لا يكون قرآنا وهذا غلط عظيم انتهى ومنها
كونه اية باقية لا تتعدم بنسخ فتكون اي لا تزول ما بقيت الدنيا
مدة بقايها الى قرب قيام الساعة فيرفع كما في الحديث ومنها

انه

انه تعالى تكفل بحفظه دون غيره فوكل حفظه اليهم فقال تعالى انا نحن
نزلنا الذكر القرآن وانا له لحافظون اي من التحريف والزيادة والنقصان
فلم يقع فيه شيء منها ونظيره قوله تعالى في صفة القرآن وانه لكتاب
عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه اي ليس فيه قبله
كتاب يكذبه ولا بعده وقوله افلا يتدبرون القرآن ولو كان من عند
غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا تناقضا في معانيه وتباينا في نظمه
فان قلت هذه الاية تنفي الاختلاف فيه وحديث انزل القرآن
على سبعة احرف المروي في البخاري وغيره ومسلم واحمد عن عمر
وهو متواتر رواه اكثر من عشرين صحابيا ونص على تواتره ابو عبيد
واضرابه ابو يعلى ان عثمان قال على المنبر اذكر الله رجلا سمع النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان القرآن انزل على سبعة احرف كلها شاف
كاف فقاموا حتى لم يحصوا فشهدوا بذلك وقال وانا اشهد معهم
تلبيس اي الاختلاف فهذا تناقض قلت لعاب الجعبري
نسبة الى بعض سوء فهم يوزن بجعفر قلعة على الفرات في اول
رجه للشاطبية بان المثبت لاختلاف تغاير والنفي لاختلاف تناقض
بان يكون مفهوم احد الحدين ايجابا والاخر سلبا لذلك الايجاب
وهذا لا يقع منه شيء في القرآن فمفهوماهما مختلف انتهى فلا يرد
عليه ان الذين تدعون من دون الله عباد امثالكم قرب بن رفع عباد ونصب
فبينهما تناف اذ في الرفع اثبات انها عباد مملوكون مسخرون مقهورون
والنصب ينفي كونهم عبيدا لان المراد النفي بقيد الصفة اي ليسوا
مماثلين لكم في العقل والادراك بل هي اجسام تحتويها بايديكم
فان قلت فلم اشتغلت الصحابة بجمع القرآن في المصحف
وكان ابتداء ذلك على يد ابي بكر بمشورة عمر فقيض بذلك زيد
ابن ثابت كما رواه البخاري مطولا وروى ابن ابي داود وغيره
باسناد حسن عن علي اعظم الناس في المصاحف اجرا ابو بكر
هو اول من جمع كتاب الله وكان عنده ايضا عن علي لما مات صلى الله
عليه وسلم اليت لا اخرج اي الا لصلاة حتى اجمع القرآن فجمعه
قال الحافظ وهذا الاثر ضعيف لانقطاعه وبتقدير صحته فمراده
بجمعه حفظه في صدره وتابعه السيوطي بان لا طريق لنا اخر عند ابن
الضريس وتابعه عند ابن ريشة وفيه ان عليا كتب في مصحفه
الناسخ والمنسوخ وان سيرين قال نطلت وكتبت فيه الي
المدينة فلما قفلت عليه فكان ما جمع في عهد ابي بكر عنده حياته ثم
عند عمر حياته ثم عند حفصة بنت حتى قلت حذيفة على عثمان فقال الا ترى الامة
قد اختلفوا اختلاف اليهود والنصارى فارسل الى حفصة ان ارسلي
الينا بالصحف ننسخها ثم نردها اليك فارسلت بها فامر جماعة من الصحابة

فنسخوها في المصاحف ثم ردها الى حفصة وارسل اليكل افق بمصحف مما نسخوا وامر بما سواه في كل صحيفة او مصحف ان يحرق كما في البخاري وقد وعد الله تعالى بحفظه وما حفظه الله تعالى فلا خوف عليه وكيف قال بحذيفة ما ذكر ووافقه عثمان فالجواب كما قال الرازي الامام فخر الدين ان جمعهم للقران كان من اسباب حفظ الله تعالى اياه فانه تعالى لما اراد حفظه قيضهم بينهم لذلك وليسره لهم قال وقال اصحابنا الشافعية وفي هذه الاية دلالة قوية على ان البسملة اية من كل سورة لان الله قد وعد بحفظ القران وان يخلف الله وعده والحفظ لا معنى له الا ان يقر مصونا عن التغيير بالزيادة والنقص والا لتقول انها اية من كل سورة لما كان محفوظا من الزيادة ولو جاز ان يظن بالصحابة انهم زادوا البسملة او كل سورة لوجب ايضا ان يظن بهم النقصان اذ لا فرق بينهما عقلا وذلك يوجب الخروج عن كونه حجة ولا قايل بذلك فثبت ان اية من كل سورة ولا دلالة فيه فصلا عن كونها قوية لان الذين لم يثبتوا بذلك منهم من قال كالحنفية انها قران بمنزلة سورة قصيرة لا للفصل بين السور ومنهم من قال ليست اية من الفاتحة ولا من كل سورة الا في النمل فقط لكن يستحب افتتاحها في غير الصلاة كما يستحب امتثالا به بالاستعاذة اجماعا ونصا فاذا قرات القران فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم والاجماع على ان الاستعاذة ليست منه فليس في كتب البسملة ما يدل على الدعوى بل ولا على انها اية مستقلة واختلف فيه كيف يحفظ القران اي في صفة حفظه له فقال بعضهم حفظه بان جعله معجزا مباينا لكلام البشر يعجز الخلق عن الزيادة فيه والنقصان منه لانهم لو زادوا فيه او نقصوا منه بغير نظم القران فيظهر لكل العقلاء ان هذا ليس من القران وهذا حفظ عظيم وقال اخرون اعجز الخلق عن ابطاله وافساده بان قيض الباسبيه اي بتقييض وفي نسخة بل قيض بدل الانتقالية جماعة يحفظونه ويدرسونه فيما بين الخلق الى اخر تكليف ولا تباين بين هذين القولين فلا مانع من كونهما معا بيانا لصفة الحفظ كما لا يخفى وهو وقال اخرون المراد بحفظه هو ان احدا لا يحاول ان يغير ولا يحرف اي بابدال حرف منه بحرف لفظا او نقطة بان يزيدها او ينقصها او يسقطها لقال اهل الدنيا انه كذب حتى ان النسخ المهيب يوزن مبيع لو اتفق له تغيير في حرف لقال الصبيان كلهم فضلا عن الكتاب اخطات وصوابه كذا ولم يتفق لشيء من الكتب مثل هذا الكتاب فانه لا كتاب الا وقد دخله التصحيف

والتغيير والتحريف وقد صان الله تعالى هذا الكتاب العزيز عن جميع التحريف وحكمة ذلك مع ان الكتب السماوية كلها كلام الله انها ان غيرت جاء نبي بعده فبين ما غير وبدل بخلاف القران نزل على خاتم النبيين فلا نبي بعده يبين التغيير ووقوعه مع ان دواعي الملحدة واليهود والنصارى متوفرة حريصة وبجمعتهم على ابطاله اصلا وانقضى الان ثمانية وتسعون سنة وثمان مائة وهو بحمد الله في زيادة من الحفظ وكذا انقضى ست بعد مائة والف وهو كذلك ولا يزال حتى يرفع ومنها ان عليا السلام خص باية الكرسي يعني انها لم تكن لاحد غيره روى الديلمي مسلسلا عن ابي امامة سمعت عليا يقول ما اري رجلا ادرك عقلا في الاسلام بيت حتى يقرا هذه الاية الله لا اله الا هو الحي القيوم الى وهو العلي العظيم فلو يعلمون ما هي وما فيها لما تركتموها على حال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعطيت اية الكرسي من تحت العرش ولم يوتها نبي قبلي قال علي فما بت ليلتي سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اقراوها قال ابو امامة وما تركتها منذ سمعتها من سبعة الا قوين واخرج ابو عبيد وابن الضريس عن علي اية الكرسي اعطيها نبيكم من كنز تحت العرش ولم يعطها نبي قبلي نبيكم وسمعت نبيكم يقول ان الكرسي فيها ولاية العلامة وانه الاية القران علامة على تمام الكلام وانها جماعة من كلمات القران والاية تقال للجماعة قال بعضهم والكرسي فيه صور الاشياء كلها فما في الارض صورة الا ولها في الكرسي مثل فما في العرش اقامته فوق الكرسي اسلاكه وما في السموات اقامته فوق الارض صورهن فجمعت هذه الاية تفصيل المجملات وقال ابن عربي قد ثبت في القران الاخبار بتفاضل سوره وان فاتحة بعضها على بعض في حق القاري بالنسبة لما فيه من الاجر وقد ورد اية الكرسي سيدة اي القران لانه ليس فيه الا ذكر الله فيها بين مضمر وظاهر ستة عشر موضعا الاية الكرسي قال شيخنا ليس المراد ان الجملة واقعة بين الضمير والظاهر ولا ان المضمر واقع بين شيئين احدهما لفظ الجلالة والاخر اسم ظاهر ولا ان المضمر واقع بين شيئين احدهما لفظ الجلالة والاخر اسم ظاهر بل المراد ان الله ذكر في ستة عشر موضعا وتلك المواضع متفرقة اي كون بعضها مضمرا وبعضها ظاهرا فالظاهر في خمسة وهي الله والحي والقيوم العلي العظيم والمضمر اثنا عشر هو من لا اله الا هو والضمير البارز في لا تاخذه اثنا له رابعها وخامسها عنده الا باذنه سادسها المستتر في يعلم سابعها البارز في علمه ثامنها المستتر في شاء تاسعها البارز في كرسيه عاشرها البارز في ولا يؤوده حادي عشرها المنفصل في قوله وهو كانه لم

يعني الضمير المستتر في الحي القيوم العلي العظيم لان المستتر فيه هو
الاسم الظاهر الدال على ذاته تعالى وكانه هو والضمير عبارة عن معين
واحد وقال الغزالي اذا تاملت جملة معاني اسماء الله الحسنى من التوحيد
والتقديس وشرح الصفات العلى وجدتها مجموعة في اية الكرسي
فلذا ورد انها سيدة اي القران فان شهد الله ليس فيها الا التوحيد
وقل هو الله احد ليس فيها الا التوحيد والتقديس وقل اللهم مالك
الملك ليس فيها الا الافعال وكمال القدرة والفاتحة فيها رمز الى هذه
الصفات. بل شرحها هي مسطرة في اية الكرسي ويقرب منها في هذه
المعاني اخر العشر واول الحديد اذ تشتمل على اسما وصفات كثيرة لكنها
ايات لا اية واحدة وهذه اذا قابلتها باحاد تلك الايات وجدتها اجمع
للمقاصد هكذا فلذا استحقت السيادة على الاي انتهى وفي الحديث
من قرا اية الكرسي دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة الا الموت رواه
النسائي وابن حبان وروي ان من ادمن قرائتها عقب كل صلاة فانه
لا يتولى قبض روحه الا الله وخص بالفصل ويسمى المحكم لان
سورة قصار كل سورة كفصل من الكلام واخره الناس اتفاقا وهل
اوله الحجرات او الجاثية او ق او الصافات او الصف اقوال
ارجحها اولها وبالمئين وبالسبع الطوال بكسر الطاء جمع طويلة واما
بضمها فمفرد كوجر طوال كما في حديث ابن عباس بلفظ واعطيت
خواتيم سورة البقرة من تحت العرش وقيل من الله الى اخرها ويدل
له ما روى ابو عبيد عن كعب قال ان محمدا اعطي اربع ايات لم
يعطها موسى لما في السموات وما في الارض حتى ختم البقرة
فتلك ثلاث واية الكرسي من كنوز العرش قال الحافظ العراقي
معناه انها ادخرت وكنزت له فلم يؤتها احد قبله وكثير من القران
مثل في الكتب السابقة باللفظ او المعنى وان كان فيه ايضا
ما لم يوت غيره لكن في هذه خصوصية لامته وهي وضع الاصر
الذي على من قبلنا ولذا قال وخصصت بدون الانبيا التي
باعطاء ما ذكر من الخواتيم وقال غيره الله اعلم ما هذا الكنز ويجوز
كونه كنز اليقين فهو كنز مخبوء تحت العرش اخرج منه تعالى ثمانية
مثاقيل من نور اليقين فاعطى منها رسول الله صلى الله عليه وسلم
اربعة وزيد وخص بخصوصية الرسالة فلذا وزن ايمانه بايمان
الخلق فرجح انتهى وهو غريب وقد جرى على الاول الطيبي فقال
الكنز النفيس المدفونة المدخرة منها اشارة الى انها ادخرت له فلم تنزل
على من قبله وهو من ادخال الشيء في جنس وجعله احد انواعه على
التغليب فالكنز نوعان متعارف وهو المال الكثير يجعل بعضه فوق بعض
ويحفظ وغير متعارف وهو هذه الايات الجامعة المكنزة بالمعاني الالهية